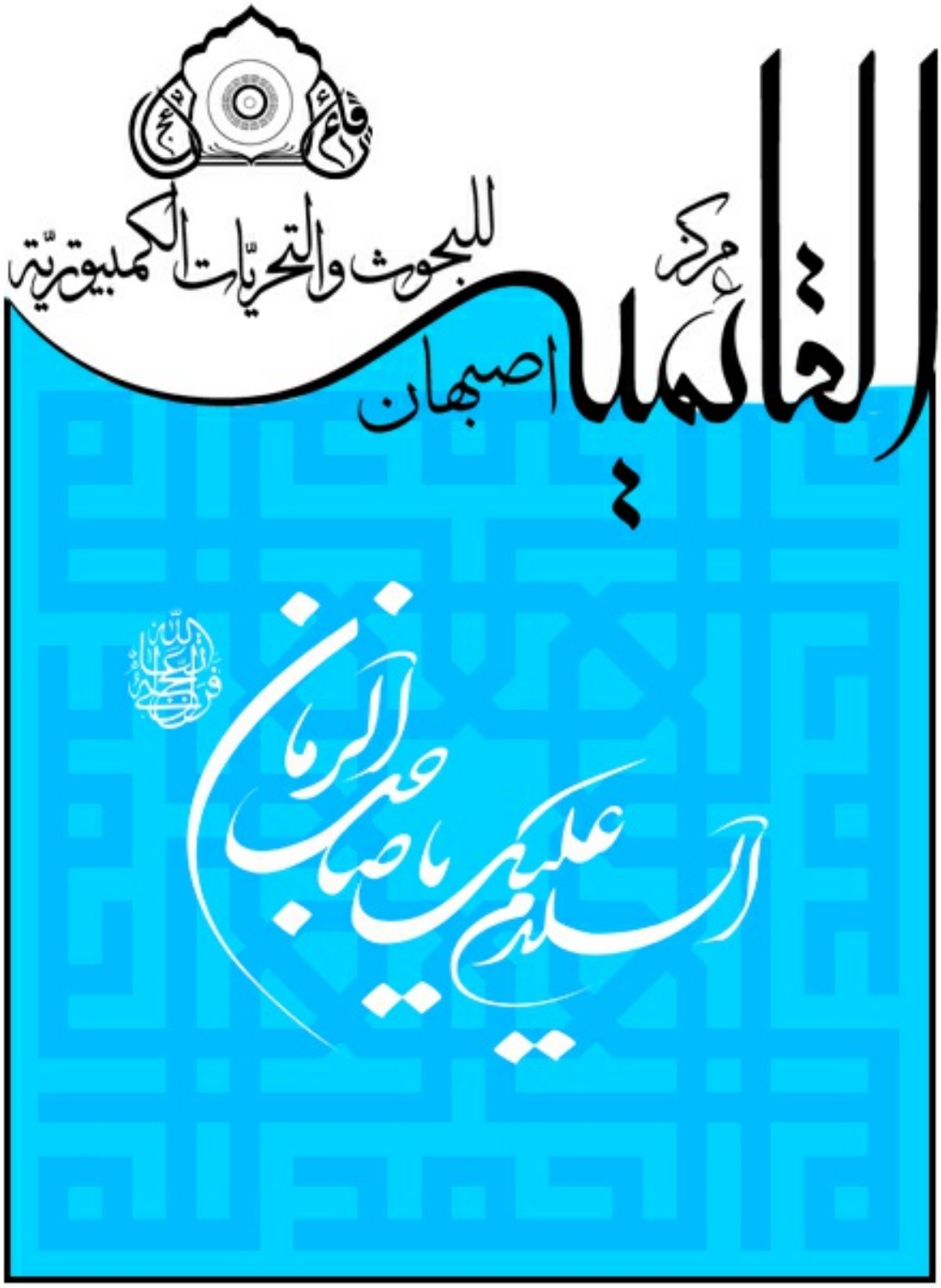

www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.ir

سلسلة المؤتمرات العلمية

١

نظام الحكم في العهد الأول والوثيقة الدستورية
لمالك الأشتر

أعمال

المؤتمر العلمي الدولي المشترك الأول

لمؤسسة علوم نهج البلاغة ومركز دراسات الكوفة

لسنة ١٤٣٨هـ - ٢٠١٦م

المحور القانوني والسياسي

الجزء الرابع

بسم الله الرحمن الرحیم

نظام الحكم وادارة الدولة في ضوء عهد الامام امير المؤمنين عليه السلام لمالك الاشتر رحمه الله

كاتب:

مجموعة من الكتاب

نشرت في الطباعة:

مؤسسة علوم نهج البلاغة

رقمي الناشر:

مركز القائمية باصفهان للتحريات الكمبيوترية

الفهرس

الفهرس 5

نظام الحكم وادارة الدولة في ضوء عهد الامام امير المؤمنين عليه السلام لمالك الاشتر رحمه الله المجلد 4 12

هوية الكتاب 12

اشارة 12

الثوابت والإصلاحات الإدارية لنظام الحكم في عهد أميرالمؤمنين علي عليه السلام مالك بن الأشتر أنموذجا أ. م . د. عبد الرحمن إبراهيم حمد الغنطوسي م.م احمد محمد علي 17

اشارة 17

المقدمة 19

المبحث الأول: السيرة الشخصية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام): 23

المبحث الثاني: الثوابت الإدارية للخليفة علي (عليه السلام) اتجاه الولاة والعمال 27

المبحث الثالث: الوظائف الإدارية في الأمصار العربية الإسلامية من خلال رسائل الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام) 31

الخاتمة والنتائج: 51

الهوامش 53

ثبت المصادر والمراجع 65

النظرية الاقتصادية بين رؤية الامام علي عليه السلام في عهده لمالك الاشتر وبين فيزوقراطيي عصر الانوار دراسة مقارنة مقارنة أ.م.د. محمد حسين السيوطي أ.م.د. علي خيري مطرود 67

اشارة 67

تقديم 69

أولا: الدلالة الاصطلاحية لمفهوم عصر الأنوار 71

ثانياً: الدلالة الاصطلاحية لمفهوم الفيزوقراطيون [المذهب الطبيعي 73

ثالثاً: النظام الاقتصادي بين رؤية الامام علي عليه السلام وبين المدرسة الطبيعية. 76

أ – الارض هي المصدر الوحيد للثروة. 76

ب – دور الفئات الاجتماعية في النشاط الاقتصادي. 78

ج – جباية الضرائب الخراج. 81

د – الانفاق على الطبقات الدنيا من المجتمع. 85

ه – التباين في المعاملة بين العامة والخاصة في المسائل المالية. 86

ز – مفهوم الملكية الفردية. 87

ح – الموقف من الصناعة والتجارة وبقية القطاعات الانتاجية. 88

الخاتمة 90

الهوامش 92

معايير بناء الدولة بالاستناد الى عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك الاشتر الدكتور ماهر جبار الخليلي استاذ التاريخ الحديث والمعاصر رئيس قسم ضمان الجودة والاداء الجامعي 95

اشارة 95

هدف البحث 96

أهمية البحث 96

مشكلة الدراسة 97

المقدمة 98
المحور الأول: التراجع السياسي في العراق – الاسباب والنتائج 100
المحور الثاني: معايير من عهد الامام 105
المعيار الاول / اختيار الحكام 106
المعيار الثاني / الاتصال بالأشراف والصالحين 108
المعيار الثالث / التواضع الودود مع القاعدة 109
المعيار الرابع / النظر الى ماسبق 110
المعيار الخامس / النظرة الانسانية 111
المعيار السادس / مواكبة العلماء والحكماء 112
المعيار الثامن / توزيع الثروة 113
المعيار التاسع / الانضباط الوظيفي 115
المعيار العاشر / حماية الملكية الفردية التجارة والصناعة في البلدان من أهم القطاعات المسهمة في تنمية وتطوير البلاد ولهذين القطاعين دوراً مهماً في إدارة الشؤون الاقتصادية في البلاد وقد أوصى الإمام برعايتهم والاهتمام بشؤونهم اذ قال: 116
المعيار الحادي عشر / انظمة الحماية الاجتماعية 117
المعيار الثاني عشر / القيادة المباشرة منضبطة الزمن 119
المحور الثالث: الرؤية المنهجية لمواجهة التحديات 121
اولا: مبدأ التسامح والعفو ابتداءاً: 122
ثانيا: اختيار الحاشية 123
ثالثا: المرونة في التعامل السياسي وعدم الانغلاق: 124
ثالثا: الاستثمار والخصخصة اساس اصلاح الاقتصاد 125
رابعا: التشريع اساس الاصلاح 126
خامسا: الاهتمام بالتنمية البشرية 128
الهوامش 133
المصادر 137
الفكر الاقتصادي الإصلاحي للإمام علي (عليه السلام) وإمكانية تطبيقه في الاقتصاد العراقي الأستاذ المساعد دكتور يحيى حمود حسن كلية الإدارة والاقتصاد جامعة البصرة 141
اشارة 141
أهمية البحث: 144
مشكلة البحث: 144
خطة البحث: 145
الحركة الإصلاحية في دولة الإمام علي ابن ابي طالب (عليه السلام) 146
مفهوم الإصلاح الاقتصادي 146
أولاً – الإصلاح في النظام الإداري: 147
الأول: الفصل من الوظيفة: 156
الثاني: استعادة المبالغ المختلَسة: 157
الثالث: العقوبة الجزائية: 157

الرابع: التشهير برموز الفساد: 158
ثانياً – الإصلاح الاقتصادي: 160
ثالثاً – الإصلاح الاجتماعي: 175
الإصلاحات السياسية 179
بناء الجيش: 183
التوصيات 188
الهوامش 190
نظرية الاستدامة اللانهائية وأبعادها في فكر الامام علي (عليه السلام) لبناء الدولة المستدامة دراسة تحليلية لعهد مالك الاشتر البروفسور الدكتور يوسف حجيم سلطان الطائي عميد كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة الكوفة 195
اشارة 195
المستخلص 197
المنهجية العلمية للدراسة 199
اولا: مشكلة الدراسة 199
اهمية الدراسة: 200
هدف الدراسة: 201
فرضيات الدراسة: 202
اسلوب الدراسة: 203
الجانب التحليلي 204
اولاً: تحليل البعد الاقتصادي (جباية خراجها) 208
ثانياً: تحليل البعد التنافسي (جهاد عدوها) 210
ثالثاً: البعد الاجتماعي (استصلاح اهلها) 213
رابعاً: البعد البيئي (عمارة بلادها) 216
خامسا: البعد المعرفي المستدام 219
الاستنتاجات والتوصيات 221
اولاً: الاستنتاجات 221
ثانياً: التوصيات 222
المصادر: 224
أنموذج لعلاج الخلل في التوازن الاقتصادي العام في ضوء عهد الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه) الأستاذ الدكتور سعد خضير عباس الرهيمي كلية القانون – جامعة بابل 225
اشارة 225
أسباب اختيار البحث 227
فرضيات البحث 227
الفرضية الأولى: 227
الفرضية الثانية: 228
مفهوم الاقتصاد عند الإمام علي (عليه السلام) 228
الموازين الأعدل أساس أُنموذج التوازن الاقتصادي 228

مدى إمكانية تطبيق الأنموذج المستنتج في إصلاح الخلل في التوازن الاقتصادي العام. 229
التفعيل المبكر لمنطقة الفراغ التشريعي لمعالجة الحالات القائمة واستيعاب المستجدات المستقبلية 232
تطبيق النموذج المستنتج في اصلاح الاقتصاد العراقي 234
الاستنتاجات: 235
عهد الامام علي (عليه السلام) لمالك الاشتر الدستور الاداري للدولة الرائدة أ. م. د. مهدي حسين التميمي 236
اشارة 236
المقدمة: 238
أولاً: الاعتبارات المبدئية في تولي المسؤولية: 238
توصيف الاعمال والمهام: 241
ثانياً: القضاء: 242
الزراعة عمارة الارض: 243
وأوصى (عليه السلام) بأن يُعاقب المحتكر: 244
الكادر الوظيفي: 244
التنظيم اللامركزي للسلطة الادارية: 246
الرقابة الفعالة: 247
البعد الاجتماعي للأدارة: 248
التوصيات والمقترحات: 250
مصادر البحث: 251
الهوامش 252
عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه) بين وجهة النظر الاقتصادية والدروس المستفادة منها على واقع الاقتصاد العراقي الأستاذ الدكتور هيثم عبدالله سلمان رئيس قسم الدراسات الاقتصادية مركز دراسات البصرة والخليج العربي - جامعة البصرة 254
اشارة 254
المقدمة: 256
مشكلة البحث: 256
أهمية البحث: 257
فرضية البحث: 257
هدف البحث: 257
المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لعهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر في ولاية مصر 258
أولاً: نبذة مختصرة لشخصية أمير المؤمنين (عليه السلام) 258
ثانياً: شخصية مالك الأشتر 259
ثالثاً: أوضاع ولاية مصر وسماتها للمدة (24 - 35) ه 260
رابعاً: بعض المضامين الاقتصادية لعهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر 261
1 - نظام السوق 262
2 - الإدارة الكفء وحُسن التدبير 262
3 - الأزمة أو الدورات الاقتصادية 264

4 – مبدأ الشفافية 264
5 – الحكم الرشيد 265
المبحث الثاني: التحليل الاقتصادي لمضمون عهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر 267
أولاً: بعض المفاهيم الاقتصادية في عهد أمير المؤمنين 267
1 – نظام السوق 267
2 – الإدارة الكفء وحُسن التدبير 272
3 – الأزمة أو الدورات الاقتصادية 274
4 – مبدأ الشفافية 275
5 – الحكم الرشيد 277
ثانياً: السياسة الاقتصادية في عهد أمير المؤمنين 278
المبحث الثالث: الدروس المستفادة لكتاب أمير المؤمنين 279
لتحقيق التنمية المستدامة في العراق 279
أولاً: الدروس التنموية 279
ثانياً: الدروس الإصلاحية 280
ثالثاً: الدروس المؤسساتية 282
الخاتمة 284
الهوامش 286
قائمة المصادر 292
إدارة الدولة في ضوء عهد الإمام علي(عليه السلام) إلى مالك الأشتر النائب أحمد الاسدي الناطق الرسمي بأسم هيئة الحشد الشعبي م. فراس تركي عبد العزيزالمسلماوي ص: 285 298
اشارة 298
المقدمة 300
تمهيد 304
المبحث الاول: نظام الطبقات الوظيفية في الدولة وتوزيع الأدوار 308
أولاً: طبقة الجند: 309
ثانياً: طبقة أهل الخراج 310
ثالثاً: طبقة الإداريين: 311
رابعاً: التجّار و الصنّاع: 311
خامساً: الطبقة السفلى: 312
المبحث الثاني: الوصف التفصيلي للطبقات الوظيفية 313
الطبقة الأولى: الجند 313
أولاً: المواصفات التي يجب تحققها في قادة الجند. 313
ثانياً: كيفية اختيار قادة الجند: 315
ثالثاً: طريقة تعامل الحاكم مع القادة: 316
رابعاً: ضرورة التقريب بين القائد و جنوده 318

الطبقة الثانية: القضاة ـ 319
أولاً: اختيار القضاة و مواصفاتهم. ـ 319
ثانياً: حقوق القضاة على الحاكم: ـ 322
ثالثاً: استقلال القضاء: ـ 323
رابعاً: وجوب مراقبة القضاة: ـ 325
الطبقة الثالثة: العمّال ـ 326
أولاً: صفات طبقة العمال و معايير التعيين و الاختبار. ـ 326
ثانياً: حقوق العمّال على الحاكم ـ 327
ثالثاً: عدم إغفال مراقبة العمّال: ـ 328
الطبقة الرابعة: الوزراء ـ 330
أولاً: مواصفات الوزراء. ـ 330
ثانياً: آليات و معايير اختيار الوزراء. ـ 331
ثالثاً: التخصص في توزيع المهام على الوزراء. ـ 332
رابعاً: تعامل الحاكم مع الوزراء: ـ 333
الطبقة الخامسة: طبقة المستشارين ـ 335
الخاتمة ـ 337
الهوامش ـ 340
فهرس المصادر والمراجع ـ 345
إدارة الدولة دراسة مقارنة بين النظام الاداري الاسلامي والنظم الادارية المعاصرة (حكومة الإمام علي عليه السلام إنموذجا) م. م. محسن وهيب عبد ـ 348
اشارة ـ 348
الفصل الاول: التمهيد ـ 350
1 – الاسلام مفهوم يعرف من خلال مصاديقه: ـ 350
2 – العقيدة الكاملة للاسلام تتجسد في نظام الملة: ـ 354
3 – اطروحة تطابق السلطة في ادارة الدول مع العدل: ـ 358
الظواهر والسنن الكونية الدافعة لقيام ادارات الدول: ـ 359
مفارقات بين النظم الادارية للدول تبرز في سياساتها ـ 361
4 – نظام الملة لادارة الدولة في الاسلام: ـ 363
5 – دعامتا النظم الادارية للحكم في الدول: ـ 365
6 – الرقابة والمحاسبة روح ادارة الدولة الاسلامية: ـ 366
الفصل الثاني: غياب مصداق ادارة الدولة العادلة في الاسلام ـ 369
1 – السعي للكمال سنة كونية والانقلاب عليه طاريء وهو الى زوال: ـ 370
2 – هل تلازم السلطة والقوة في ادارة الدول القائمة حق ام باطل؟ ـ 373
3 – مسوغات قيام إدارات الدول: ـ 374
ثانيا – الاصطفاء والاختيار منهج الفطرة والدين وجوهرهما: ـ 375

4 – الانقلاب على جوهر الدين ونظام ملته: 377
5 – القوة والسلطة من اجل العدل: 377
الفصل الثالث: الحلقة المفقودة بين اداراة الدولة كسلطة وبين العدل كغاية 379
1 – جدلية الظواهر الكونية التاريخية الثلاث وتعثر النظام الاداري الرباني: 379
2 – واقع جدل الظواهر الثلاث يغلب تحذيرات الرسالة: 384
3 – تحذيرات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من تغيرنظام الاختيار الرباني لادارة الدولة الى ملك عضوض: 386
الفصل الرابع ادارة الدولة وفق (نظام الملة) 389
1 – تخلف الامامية عن حكم انفسهم: 389
2 – معاني القيادة والادارة تتشخص في حدود الولاية المرجع: 391
3 – الائمة يمهدون لنظام الملة في زمن الغيبة بنظام الوكلاء 391
4 – شروط معتبرة في الوكيل المعتمد: 392
5 – لكي يكون النظام المرجعي ادارة لنظام الملة(81): 394
6 – استشعار العجز ازاء المعصوم: 395
الفصل الخامس: نماذج من النظام المرجعي وامكان تمثيله لنظام الملة في الادارة: 397
1 – تقارب النماذج المرجعية مع نظام الملة وتباعدها: 397
2 – استقرأنا تاريخيا نماذج المرجعيات الدينية على اساس امكان قيادتها للامة وادارتها للنظام المرجعي داخل نظام الدول فوجدنا النماذج التالية: 397
3 – وصايا معصومة تحتاجها النماذج المستقرأة للمراجع لكمال نظام الملة: 402
4 – استيعاب النظام المرجعي لنظام الملة الكوني، او الاساس الشرعي للنظام المرجعي عند الامامية: 406
مستخلص البحث 409
الهوامش 412
المصادر: 426
ملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي في عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك بن الحارث الاشتر (رحمه الله) واليه على مصر أ.م.د. طالب حسين فارس جامعة كربلاء كلية الادارة والاقتصاد / قسم الاقتصاد 442
اشارة 442
المقدمة: 444
المبحث الأول: الإطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي 446
المبحث الثاني: متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة و الفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الاسلامي 455
المبحث الثالث: متضمنات العهد من المفردات البنائية لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي. 462
تعريف مركز 497

نظام الحكم وادارة الدولة في ضوء عهد الامام امير المؤمنين عليه السلام لمالك الاشتر رحمه الله المجلد 4

هوية الكتاب

أعمال المؤتمر العلمي الوطني المشترك الأول لمؤسسة علوم نهج البلاغة ومركز دراسات الكوفة

العنوان: اعمال المؤتمر العلمي الوطني المشترك الاول: نظام الحكم وادارة الدولة في ضوء عهد الامام امير المؤمنين عليه السلام لمالك الاشتر رحمه الله / بيان المسؤولية: الذي اقامته مؤسسة علوم نهج البلاغة، مركز دراسات الكوفة.

بيانات الطبع: الطبعة الأولى.

بيانات النشر: كربلاء، العراق: العتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة، 2018 / 1439 للهجرة. الوصف المادي: 10 جزء ببليوجرافي في 10 مجلد مادي؛ 24 سم.

سلسلة النشر: العتبة الحسينية المقدسة؛ (386).

سلسلة النشر: مؤسسة علوم نهج البلاغة، 141 سلسلة المؤتمرات العلمية؛ (1).

تبصرة محتويات: المجلد 1 ، 2: المحور القانوني والسياسي - المجلد 3 ، 4: المحور الاداري والاقتصادي - المجلد 5: المحور الاجتماعي والنفسي - المجلد 6، 7، 8: المحور الاخلاقي وحقوق الانسان - المجلد 9، 10: المحور اللغوي والادبي.

تبصرة ببليوجرافية: يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.

موضوع شخصي: الشريف الرضي، محمد بن الحسين، 359 - 406 للهجرة - نهج البلاغة. عهد مالك الاشتر موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة40 - للهجرة - نظريته في بناء الدولة - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - نظريته في الحكم - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - سياسته وحكومته - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - قضائه - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - نظريته في التعايش السلمي - مؤتمرات.

ص: 1

اشارة

789933582395 5-39-582-9933-978 ISBN رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق العراقية 1209 لسنة 2018 م مصدر الفهرسة: IQ-KaPLI rda IQ-KaPLI ara رقم تصنيف LC:

BP38.02.M8 N5 2018 المؤلف المؤتمر: المؤتمر العلمي الوطني المشترك (1: 2016: كربلاء، العراق).

العنوان: اعمال المؤتمر العلمي الوطني المشترك الاول: نظام الحكم وادارة الدولة في ضوء عهد الامام امير المؤمنين عليه السلام لمالك الاشتر رحمه الله / بيان المسؤولية: الذي اقامته مؤسسة علوم نهج البلاغة، مركز دراسات الكوفة.

بيانات الطبع: الطبعة الأولى.

بيانات النشر: كربلاء، العراق: العتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة، 2018 / 1439 للهجرة. الوصف المادي: 10 جزء ببليوجرافي في 10 مجلد مادي؛ 24 سم.

سلسلة النشر: العتبة الحسينية المقدسة؛ (386).

سلسلة النشر: مؤسسة علوم نهج البلاغة، 141 سلسلة المؤتمرات العلمية؛ (1).

تبصرة محتويات: المجلد 1 ، 2: المحور القانوني والسياسي - المجلد 3 ، 4: المحور الاداري والاقتصادي - المجلد 5: المحور الاجتماعي والنفسي - المجلد 6، 7، 8: المحور الاخلاقي وحقوق الانسان - المجلد 9، 10: المحور اللغوي والادبي.

تبصرة ببليوجرافية: يتضمن ارجاعات ببليوجرافية.

موضوع شخصي: الشريف الرضي، محمد بن الحسين، 359 - 406 للهجرة - نهج البلاغة. عهد مالك الاشتر موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة40 - للهجرة - نظريته في بناء الدولة - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - نظريته في الحكم - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - سياسته وحكومته - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - قضائه - مؤتمرات.

موضوع شخصي: علي بن ابي طالب (عليه السلام)، الامام الاول، 23 قبل الهجرة 40 - للهجرة - نظريته في التعايش السلمي - مؤتمرات.

موضوع شخصي: مالك بن الحارث الاشتر النخعي، توي 39 للهجرة - نقد وتفسير.

مصطلح موضوعي: نظام الحكم في الاسلام - مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: الاسلام والدولة - مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: النظام الاداري في الاسلام - مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: الاسلام والاقتصاد – مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: الاسلام والتعايش السلمي – مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: الاسلام والمجتمع – مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: الاسلام وحقوق الانسان – مؤتمرات.

مصطلح موضوعي: اللغة العربية – بلاغة – مؤتمرات.

مؤلف اضافي: شرح ل (عمل): الشريف الرضي، محمد بن الحسين، 359 – 406 للهجرة – نهج البلاغة، عهد مالك الاشتر.

اسم هيئة اضافي: العتبة الحسينية المقدسة (كربلاء، العراق). مؤسسة علوم نهج البلاغة – جهة مصدرة.

اسم هيئة اضافي: مركز دراسات الكوفة (النجف، العراق).

عنوان اضافي: عهد مالك الاشتر.

تمت الفهرسة قبل النشرة مكتبة العتبة الحسينية

جميع الحقوق محفوظة للعتبة الحسينية المقدسة الطبعة الأولى 1439 ه - 2018 م العراق: كربلاء المقدسة - شارع السدرة - مجاور مقام علي الاكبر(عليه السلام) مؤسسة علوم نهج البلاغة هاتف: 07728243600 - 07815016633 الموقع الالكتروني: www.inahj.org الايميل: Inahj.org@gmail.com الكتاب: أعمال المؤتمر العلمي الوطني المشترك الأول، نظام الحكم وإدارة الدولة في ضوء عهد الإمام أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشر (رحمه الله).

الجهة الراعية للمؤتمر: الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة ورئاسة جامعة الكوفة.

الجهة المقيمة للمؤتمر: مؤسسة علوم نهج البلاغة ومركز دراسات الكوفة.

المدة: أقيم في يومي 24 - 25 من شهر كانون الأول من العام 2016 م الموافق 23 - 24 من شهر ربيع الأول من العام 1438 ه.

رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق الوطنية 1209 لسنة 2018 م الناشر: العتبة الحسينية المقدسة.

عدد المجلدات: 10 مجلد عدد البحوث المشاركة: 128 بحثاً الإشراف والمتابعة: مؤسسة علوم نهج البلاغة.

تنويه:

إن الآراء والأفكار الواردة في هذا الكتاب تعبر عن وجهة نظر كاتبها ولا تعبر بالضرورة عن وجهة نظر العتبة الحسينية المقدسة

الثوابت والإصـلاحات الإدارية لنظام الحكم في عهد أميرالمؤمنين علي عليه السلام مالك بن الأشتر أنموذجا أ. م . د. عبد الرحمن إبراهيم حمد الغنطوسي م.م احمد محمد علي

اشارة

ص: 5

بِسْمِ اللّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمـد لله الذي جعل أهل بيت النبوة من أسـراره وخاصـتَه، وسـمّاهم أهل العلم، واسـتودع صدورهم كلامه و له الحمد الذي بنعمته تتم الصالحات، هو الواحـد الأحد، الفرد الصـمد، الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كُفُواً أحد، واحد لا شـريك له، ولا شـيء مثله، ولا شـيء يعجزه، سـبحانه وتعالى وتقـدس وتعاظم ربنا، وأشـهد أن لا إله إلا الله وحده لا شـريك له، كما شـهد هو سـبحانه وتعالى أنه لا إله إلا هو والملائكـة وأولو العلم قائمـًا بالقسـط لا إله إلا هو العزيز الحكيم. وصـلاةً و... سـلاماً دائمين على رسول الله، وعلى آله الطيبين الطاهرين وأصـحابه ومن اهتـدى بهـداه، وترسم خطاه أما بعد: لقد أذن الله سـبحانه وتعالى، بعد أن أطبقت الجهالة على الأرض و خيمت الظلمات على البلاد، وانتشـر الشـرك والضـلال والابتـداع في الـدين، وانطمس نور الإسـلام، و خفي منار الحق والهدى، وذهب الصالحون من أهل العلم فلم يبق سوى قلة قليلة لا يملكون من الأمر شيئاً، واختفت السنة وظهرت البدعة، وترأس أهل الضلال والأهواء، وأضحى الدين غريباً والباطل قريباً، حتى الناظر إلى تلك الحقبة السوداء المدلهمة ليقطع الأمل في الإصـلاح، ولكن الله عز وجل قضـى بحفظ دينه وكتابه وسنة نبيه صـلى الله عليه وآله وسلم، وكان من رحمته تبارك وتعالى بهذه الأمة كما أخبر بذلك الصادق المصدوق صلوات الله وسلامه عليه.. أن يكون للإمام علي عليه السلام ش-أنا في هذه الأمة ومنارا للحق، هذا بحث جمعت أصوله من مصادر الشريعة والأدب يتعلق ببيان من أراد أن يتبع نهج الإمام علي عليه السلام المنبثقة من هدي التنزيل العزيز، وهدي الرسول الكريم - صلى الله عليه وسلم -

وبيان فضـله على أوليائه وفضائلهم، والكشف عن أسـرار حكمه وأثرها على أتباعه، وقد قمت بهذا العمل رغبة في تبصير الناس بحقائق ربما يجهلها كثير من الناس، .فالشكر الله سبحان الذي أنعم على الإمام عليه السلام بهذا الموروث م-ن بيت النبوة وه-ذا البحث نبين فيه ثوابت من الشؤون الإداريـة من نظام الحكم بيان الآثار و التي تساعـد لحل المشاكل، لـدى الفرد والمجتمع والمسـتوحاة من نهج وخصال الإمام علي عليه السلام.

ولا بد من الوقوف على روافد الإدارة الشـرعية والتربوية المسـتمدة من ملامح البيئة التي عاش فيها وهي مكان مهبط الو مكان مهبط الوحي عليه السـلام. وسـيؤول البحث في شـكله الأخير إن شاء الله إلى ثلاثـة مباحث سـنبين في الأول منها حياته ومناقبه من أسـرار الوجود. أما الثاني فحرصـنا أن نخصصه للكشف عن لوازم نظام الحكم والوظائف الإدارية عند الإمام علي عليه السلام، وكان الثالث لبيان صور ونماذج من أسـرار وصـفات مالك بن الاشتر صاحب الإمام عليه السـلام، فإن الأمم العظيمة والشـعوب العريقة.. تعرف بعقيدتها ورجالها.. وتحيا بـذاكرتها. والـذاكرة.. هي الروح التي تسـري في جسد الأمة فيطول بقاؤها.. وهي الدماء التي تتدفق في عروقها فتشـتد عافيتها. وبالمذاكرة. للأولياء. تتذكر الشـعوب أحداث ماضيها.. وتتفهمها وتتدبر معانيها.. وتستخلص العبر منها.. والدروس التي فيها. وبالذاكرة.. تتذكر الأمم عناصر قوتها وأسباب رفعتها فيما مضي من تاريخها فتبني حاضرها ومستقبلها علي نهجها. والحمد لله الذي جعل صحيفة الإمام علي عليه السـلام مكـان ومرآة لمشاهـدة الآثـار الملكوتيـة لأنه تربى على أكمل وأفضل النفوس القدسـية أبي القاسم محمـد قاسم موائـد المواهب الربانيـة، ومنبع رحيق الفيوض السـبحانية وآله الوارثين لمقامـات العليـة المكرمين بكراماته الخفيـة والجليـة. والخلاصـة: هو ما اجتمع فيه الصحاح والحسان

عنـد مالك بن الاشتر رضـي الله عنه جليل القـدر عظيم المنزلـة وبيان اختصاصه بعلي (عليه السـلام) اظهر من ان يخفى. وقد تأسف أمير المؤمنين عليه السـلام لموته وقال:لقد كان لي مثل ما كنت لرسول الله (صـلى الله عليه وآله وسـلم) كان فارسا شجاعا رئيسا التحقق بولاء أمير المؤمنين عليه السلام ونصره، وفي الخاتمة سنذكر أهم النتائج والوصايا التي توصلنا إليها. والحمد الله في البدء والختام.

الباحثان

ص: 9

المبحث الأول: السيرة الشخصية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام):

لقـد أيـد الله تعالى رسوله محمد (صـلى الله عليه وآله وسـلم) برجال أمنوا بالله ورسوله فكانوا جنوده الميامين بحماية الدين ورسـله الذين نقلوا الإسلام إلى الناس أجمعين، واستحقوا أن يكونوا خير أمة أخرجت للناس كما أخبرنا الله تعالى عنهم. فقد تجلت فيهم كفايات متميزة في مختلف المجالات، ومن هؤلاء الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، صاحب المواقف العظيمة في خدمة الإسلام والمسلمين. فقد تربى (عليه السـلام) في كنف الرسول العظيم (صـلى الله عليه وآله وسـلم) وحظي برعـايته واهتمـامه منـذ سـني نشأته الأولى فكان له من الفضائل التي أشار إليها الرسول (صـلى الله عليه وآله وسـلم) الى الحـد الذي جعله فيه وصـيه وأخاه اسـتناداً الى قوله الشـريف (أنت منى بمنزلـة هارون من موسـى غير أنه لا نبي بعـدي)(1)، وقوله (صـلى الله عليه وآله وسـلم) (أنت أخي في الـدنيا والآـخرة)(2)، وغيرها من الأحاديث الشـريفة التي تؤكد هذه المنزلة الخاصة بالإمام علي (عليه السـلام) وعندما نتلمس السـيرة العطرة والمناقب الحميدة التي تمثل القدوة، والمثل الأعلى لمن سار على درب الأيمان الحقيقي نجدها مجسدة، بسلوك شخص الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام)، كيف لا، وهو الذي تربى في أحضان الرسول منذ نعومة أظفاره وتأدب وتخلق بأدب وخلق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم)، فكان حقاً كل ما عمله يمثل ثمرة يانعة لمدرسة

الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم). فما أحوجنا اليوم إلى معرفة مناقب و سير الشخصيات الإسلامية الرائدة لتكون لنا المنار للسير على خطاهم وسيرهم. وبما أن الكلام عن آثار الإمام أبي الحسن علي بن أبي طالب (عليهم السلام) تضيق بها الأسفار الكبيرة، وفضلاً عن كوني في هذا المقام أركز في بحثي على إبراز جانب محدد من سيرة الإمام علي (عليه السلام)، آلا وهو الجانب الإداري من خلافته، تلك الفترة التي شهدت اضطرابات ومنازعات عديدة ومتواصلة إلى الحد الذي طغت فيه على مجريات الإصلاح والتنظيم الإداري للدولة لذا كان جل ما تناوله الباحثون في هذا الجانب يمثل حيزاً موجزاً قياساً إلى ما سلط على تناول الحروب والفتن التي جابهت الإمام علي في خلافته. لذا أدعو الله سبحانه وتعالى أن يوفقني في توضيح معالم إدارة الإمام علي للدولة في هيكليتها المالية والحربية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. ففي المبحث الأول تناولت دراسة ملامح السيرة الشخصية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) من حيث اسمه وكنيته ومولده ونشأته وإسلامه وفضائله وشجاعته، ولسنا هنا بصدد الكتابة عن تفصيلات الحياة الخاصة بالخليفة على بن أبى طالب (عليه السلام)، فهو أمر لا تستوعبه مجلدات عديدة، وإنما ما يهمنا هنا هو إظهار أسس نظام الإدارة في خلافته من خلال رسائله إلى الولاة والعمال، ومن ثمَّ فان شخص الخليفة علي (عليه السلام) غني عن التعريف، غير أن ذلك لا يمنع من الإشارة إلى شخصيته وسيرته ولو باليسير منها. أولاً – اسمهُ وكنيته: هو علي بن أبي طالب بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن قصي بن كلاب بن مره بن كعب بن لؤي بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة القرشي الهاشمي(3) أمه فاطمة بنت أسد بن هاشم بن عبد مناف(4) وهي أول هاشمية ولدت هاشميا، أسلمت بمكة وهاجرت إلى المدينة المنورة و توفيت بها(5) وذكر ابن اعثم الكوفي(6) ((انه قد ولد وأبوه غائب فسمته أمه حيدره ولما عاد أبو طالب سماه

علياً))، ومن هنا يسمى الأمام علي حيدر، وحيدر من أسماء الأسد وقد أكد الأمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) هذا الاسم أثناء لقائه بطل المشركين عمرو بن عبد ود العامري في معركة الخندق عام 5 ه / 626 م، بقوله:

أنا الذي سمتني أمي حيدره *** كليث غابات كريه النظره اكيلكم بالسيف كيل السندرة(7) * مما يشير إلى صحة التسمية. أما كنيته فقد كناه رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، بأبي تراب(8) أما سبب تكنيته بأبي تراب فقد روي انه غاضب فاطمة بنت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): يوماً، فخرج واضطجع في المسجد، فقال النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) لفاطمة (عليها السلام): أين ابن عمك؟ فقالت: في المسجد. فخرج اليه ووجده في المسجد، مستلقيا وقد امتلئ ظهره، تراباً فجعل (صلى الله عليه وآله وسلم) يمسح التراب عن ظهره وهو يقول: قم يا أبا تراب. وقد كنى هو نفسه ب (أبي الحسن وأبي الحسين)(9)، وكذلك يكنى ب (أبا الريحانتين)، فيروى أن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) قال لعلي: سلام عليك أبا الريحانتين أوصيك بريحانتي فعن قليل يذهب ركناك والله خليفتي عليك فلما قبض النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) قال علي: هذا احد الركنين، فلما ماتت فاطمة قال هذا الركن الاخر(10) ولد الإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام) بمكة في يوم الجمعة الثالث عشر من رجب سنه ثلاثين من عام الفيل، وكان مولده في بيت الله الحرام وفي جوف الكعبة ولم يولد قبله مولود في بيت الله الحرام سواه، إكراما وتعظيما من الله تعالى له(11). ومما لا يخفى أن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) قد نشأ وتربى في رعاية عمه أبي طالب بعد وفاة والده عبد الله بن عبد المطلب. وكان من نعمة الله على علي بن أبي طالب وما صنع الله له واراد به من الخير أن قريشاً أصابتهم

أزمة قحط شديدة قبل الإسـلام، وكان أبو طالب كثير الأولاد فاقترح الرسول (صـلى الله عليه وآله وسلم) على عمه العباس بن عبد المطلب وكان ايسـر بني هاشم فقال له: أن أخاك أبا طالب كثير العيال وقد أصاب الناس ماترى من هذه الأزمة فانطلق بنا لنخفف عنه من عياله، أخذ من بنيه رجلاً وتأخـذ أنت رجلاً، فنكفلهما عنه، قال العباس: نعم، فانطلقا حتى أتيا أبا طالب فقالا: إنا نريـد أن نخفف عنك من عيالك حتى ينكشف عن الناس ماهم فيه، وروي أن علي بن أبي طالب (عليه السـلام) قال: ((أنا أول من صـلى مع النبي (صلى الله عليه وآله وسلم))، وذكر أن أول من اسـلم من الرجـال أبو بكر ومن الغلمـان علي ابن أبي طالب ومن النساء خـديجه ومن الموالي زيـد بن حارثه. ولم يسـجد لصنم قط لذا قيل كرم الله وجهة.

ص: 14

المبحث الثاني: الثوابت الإدارية للخليقة علي (عليه السلام) اتجاه الولاة والعمال

عني هـذا المبحث بالمضـمون الإداري في رسائل الخليفـة علي بن أبي طالب (عليه السـلام) إلى الولاة والعمال وقـد احتوى على مبحثين الأول منهما تناول الوظائف الإداريـة في الأمصار العربيـة الإسـلامية من خلال رسائل الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السـلام) و تشـمل المستشارون والقضاة والكتاب فيما تناول المبحث الثاني السياسة الإدارية للخليفة علي (عليه السلام) تجاه الولاة والعمال من حيث دراسة عهود التولية وسـياسة الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام) في عزل الولاة واستبدالهم ثم المضمون الإداري في رسائل الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام) إلى الولاة والعمال وذلك بهدف بيان الخطوط العريضة لسياسة الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام) وشروطه فيمن يتولى أمور الرعية فضلاً عن بيان أهمية الوظائف التي تخدم المجتمع الإسلامي وتلبي احتياجاتهم(13). كان الأشتر النخعي المتوفى 37 ه مالك بن الحارث بن عبـد يغوث النخعي، المعروف بالاشتر: أمير، من كبار الشـجعان. كان رئيس قومه. أدرك الجاهلية. وأول ما عرف عنه أنه حضر خطبة «عمر «في الجابية. وسكن الكوفة. وكان له نسل فيها. وشهد اليرموك وذهبت عينه فيها.. وشهد يوم الجمل، وأيام صفين مع علي، وولاـه علي «مصـر «فقصـدها، فيـات في الطريق، فقال علي: رحم الله مالكا فلقـد كان لي كما كنت لرسول الله.(13) وله شعر جيد، ويعد من الشـجعان الاجواد العلماء الفصـحاء، جمع الامام عليه السـلام كل الأمور في اربعة وهي: 1 – الامور المالية والاقتصادية التي ترتكز في ذلك العصر بجمع الخراج. الامور العسكرية فأثبت له القيادة العامة على القوى المسلح والجامع

لها جهاد الأعداء. الامور الاجتماعية والسياسية والنظم الحقوقية الراجعة إلى كل فرد فعبر عنها واستصلاح اهلها. – عمران البلاد بالزراعة والغرس وسائر ما يثمر للناس في معاشهم بقوله وعمارة بلادها. يعطي الامام عليه السلام القوانين العامة في ادارة البلاد بما تحتاجه ثم بعد ذلك يبدأ في عهده عليه السلام بما يلزم. على مالك في نفسه من التأديب وبعد ذلك... نراه عليه السلام يوصيه بالرعية ويذكر له ان الرعية لا تكون من المسلمين فقط بل حتى غير المسلم عند وجوده لابد من احترامه. وقد قال له عليه السلام: (ان لم يكن اخ لك في الدين فهو نظير لك في الخلق).

الإدارة الأبوية: الوالي هو أب قبل أن يكون صاحب سلطة، وهو يتعامل مع موظفيه على أنهم أبناؤه، فمثلما يحتمل الأب تربية أبنائه، كذلك يتحمل مسئولية إعداد كبار موظفي الدولة، وهذا ما أخذت به التجربة اليابانية، والذي نجد له مصداقًا في قول أمير المؤمنين على إلى مالك بن الأشتر فيوصيه بموظفيه: ثم تفقد من أمورهم ما يتفقد الوالدان من ولدهما (2253)، فيجب أن يتعامل المسئول مع أفراده معاملة الوالد لولده يرعاه، ويعفو عنه عندما يسيع، وعندما يعاقبه فعقوبته هي تربية له(14). هذه بعض المفاهيم الإدارية عند أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام (15).

مالك بن الأشتر النخعي كوفي تابعي ثقة أن يكون على مستوى أخلاقي عال يصده عن الافساد، ويمسكه على الجادة، ويأخذ بعنقه إلى الهدى. قال له عليه السلام: (.. فول من جنودك أنصحهم في نفسك لله ولرسوله ولامامك، وأنقاهم جيبا، وأفضلهم حلما، ممن يبطئ عند الغضب، ويستريح إلى العذر ويرأف بالضعفاء، وينبو على الأقوياء، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به الضعف). عهد الاشتر *** وبعد أن نهج الامام القواعد التي يجب أن تتبع في اختيار أفراد هذه الطبقة أخذ في بيان الاسلوب الذي يجب أن تعامل به. يرى الامام أنه لا يجوز للحاكم أن يعتمد على

التربيـة وحـدها، وعلى الخلق الشخصـي وحـده فيمـا يرجع إلى ضـمان اخلاص هـذه الطبقـة. فهو بقـدر ما يحرص على أن يكون القادة العسـكريون ذوي تربية عالية وخلق متين يحرص كذلك على توفير ما يتوقون إليه من الناحيتين: المادية والمعنوية. فهولاء القادة يتوقون إلى أن يروا أعمالهم التي يقومون بها تلاقي التقدير الذي تسـتحقه عند الحاكم، ويتوقون إلى أن يروا أن عين من فوقهم ترعاهم وتتعاهد أعمالهم وتوفيها ما تسـتحق من جزاء. وهؤلاء القادة، كغيرهم من الناس، خاضعون للضرورات الاقتصادية، وربما كانت حاجتهم إلى المال أكثر من حاجـة غيرهم إليه، وإذ كانوا كـذلك فلا بـد للحاكم من مراعاة حالتهم الاقتصاديـة. ولا يجوز له أن يعتمـد على الخلق والتربية في ضـمان اخلاصهم وتمسكهم. فان الوجدان الطبقي لهؤلاء ينزع بهم نحو التسلط وإظهار القوة، وحين يجري هذا الوجدان في غير أقنيته يصير خطرا على الرعية، لانه يدفع صاحبه حينئذ إلى الانحراف والزيغ. لاجل هذا يقرر الامام ان على الحاكم ألا يغفل عن تعقب هذه الطبقة ومراقبتها، فيلزمه بانتخـاب رقبـاء من أهـل الـدين والمعرفـة والامانـة يثهم في أطراف البلاـد، ويجعلهم عيونـا له على عمـاله، يراقبونهم في أعمـالهم، ويرصـدون مبلغ مـا يتمتع به هؤلاـء الولاـدة من خبرة في الاـدارة، وقـدرة على التنظيم، ومعرفـة بوجوه الإصـلاح، ثم يرفعون ذلك كله إلى الحاكم فينكل بالمنحرف الـذي خان أمانته، ويسـتأديه ما حاز لنفسه من أموال المسـلمين، ويجعله عبرة لغيره. ويشـجع الصالـح في نفسه، الصالح في عمله. ويرشد المخطئ إلى وجه الصواب. إن هذا التدبير يمسك الوالي عن الاسـراف، ويحمله على العدل في الرعية، لانه حين يعلم أن ثمـة عينا ترقب أفعاله يحـذر من الخروج عن الجادة، ويحرص على اتباع ما يصـلح بلاده. وهـذا التدبير الذي نهجه الإمام هو نظام التفتيش المعمول به الآن في الدول المعاصـرة. قال عليه السـلام: (.. ثم تفقد أعمالهم، وابعث العيون من أهل الصدق والأمانة عليهم، فان تعاهدك في السر لامورهم حدوة لهم على استعمال الأمانة،

ولرفق بالرعيـة. وتحفـظ من الاـعوان، فان أحـد منهم بسط يـده إلى خيانـة اجتمعت بها عليه عنـدك اخبار عيونك، اكتفيت بـذلك شاهـدا. فبسـطت عليه العقوبة في بدنه، وأخذته بما أصاب من عمله، ثم نصبته بمقام المذلة، ووسمته بالخيانة، وقلدته عار التهمة)(16). كتاب أمير المؤمنين علي عليه السلام لمالك الأشتر – الذي يعد دستورا وقانونا في الادارة والحكومة والسياسة الاسلامية المعروف بعهد مالك الاشتر –

ص: 18

المبحث الثالث: الوظائف الإدارية في الأمصار العربية الإسلامية من خلال رسائل الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام)

لابد لنا قبل الولوج في حيثيات الإدارة العربية إعطاء تعريف يوضح مفهومها، فالإدارة بمنهاجها العام هي القدرة على استخدام الإمكانيات البشرية والمادية المتاحة بأقصى كفاية بغية تحقيق أهداف معينة(17). وعرفها ابن خلدون(18): ((بانها سلطة الدولة التي يجب أن تستند الى شرع منزل من عند الله والى سياسة عقلية تراعي المصلحة العامة)). ولما كانت أسس الإدارة العربية تستمد أصولها من أحكام الشريعة الاسلامية، وهذا يعني إنها لا تستند إلى قوانين وضعية بل أساسها القرآن الكريم والسنة النبوية، وهدفها المصلحة العامة للمجتمع، الأمر الذي يبعد السلطة الإدارية عن اتسامها بالاستبداد لكونها ليست سلطة مطلقة بل هي مقيدة بالاسس الشرعية، وذلك حسب ما جاء في كتاب الله سبحانه: «ثُمَّ جَعَلْنَاكَ عَلَى شَرِيعَةٍ مِنَ الْأَمْرِ فَاتَّبِعْهَا وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُون»(19)، فقد ابتدع الفكر الاداري الاسلامي وسائل عديدة لمواكبة حركة التطور كالاجتهاد والقياس والاستحسان في المسائل التي لا يوجد لها حكما في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومن الطبيعي أن يشترط في من يتولى هذه المسائل شروطاً تؤهله الى التمكن من التفقه والاجتهاد(20). لكي يتمكن من اعطاء الراي السليم والصحيح واذا ما تتبعنا مجريات الأحوال في بداية نشوء الدولة العربية الاسلامية حيث كانت حدود هذه الدولة الفتية لا تتعدى شبه جزيرة العرب وكان هدفها نشر الدين الإسلامي الجديد وجمع شتات العرب ص: 19

في دولة واحدة، وكانت الادارة في عهد الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) تنسجم ومتطلبات تلك المرحلة فقد مثل الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) السلطتين التشريعية والتنفيذية في الحكم(21). يساعده في ذلك بعض العمال. وقد أوضح الإمام علي (عليه السلام) الفئات التي يتكون منها المجتمع في رسالة إلى واليه مالك الأشتر حينما ولاه مصر حيث جاء فيها: ((واعلم ان الرعية طبقات لايصلح بعضها الا ببعض ولا غنى لبعضها عن بعض فمنها جنود الله ومنها كتاب العامة والخاصة ومنها قضاة العدل ومنها عمال الانصاف والرفق ومنها اهل الجزية والخراج من اهل الذمة ومسلمة الناس ومن التجار ومن اهل الصناعات ومنها الطبقة السفلى وذوي الحاجة والمسكنة)). فنجد الإمام علي (عليه السلام) قد اوضح الفئات الموجودة في المجتمع المصري وهذا يساعد على توضيح الوظائف الادارية التي تتطلبها طبيعة التغيرات والاحتياجات التابعة لسلطة الخليفة وهذه الوظائف الاتي:

1 – الولاية وهي الامارة على البلاد فيقوم الملك او السلطان بتوليه من يقوم مقامه في ادارة الولاية والاقاليم وتصريف شؤونها(23).

وهذا يعني أن الوالي هو الشخص الذي يقوم بمباشرة واعمال ومهام الخليفة نيابة عنه في الأقاليم البعيدة عن حاضرة الخلافة(24). كما أكد الخليفة على ضرورة التزام الوالي بالعدل وعد من اسس قيام الحكم الالتزام بتحقيق مبادئ الاسلام حيث اكد القرآن في عدة مواضع على العدل منها قوله تعالى: «يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَى فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ»(20). وروي عن الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) انه قال: ((ثلاث من كن فيه من الولاه... اضطلع بأمانته وأمره... إذا عدل في حكمه ولم يحتجب دون غيره... وأقام كتاب الله في البعيد والقريب))(26). ومن

وصايا الخليفة علي (عليه السلام) الى ولاته بالعدل ما جاء بكتابه إلى عامله الأسود ابن قطبه صاحب حلوان: ((اما بعد فان الوالي اذا اختلف هواه منعه ذلك كثير من العدل، فليكن أمر الناس عندك في الحق سواء فانه ليس في الجور عوض من العدل))(27). وبذلك نراه يحث (عليه السلام) عامله على اقامة العدل الذي هو اساس قيام الدولة ودستور وجودها، فبإعطاء كل صاحب حق حقه من غير ظلم او جور في الحقوق تتألف الرعية وتلتف حول أميرها، ويحذره من الاتيان بعمل نكر امثاله عندما ذكرت له اعمال الغير، وان يتقي الله فيما فرض عليه من الطاعة طالبا مغفرته ورضوانه خائفا من عقاب الله له اذا ظلم وجار على الآخرين.

واورد الجاحظ(28)، ان العدل من الصفات الواجب توفرها في الشخص الذي يتولى الامارة في حين اكد الماوردي(29) بقوله: ((والعدالة ان يكون ظاهر الامانة عفيفا عن المحارم... متوقيامن المأثم بعيدا عن الريب مأمونا في الرضا والغضب لمرؤة مثله في دينه ودنياه)). وحرص الخليفة علي (عليه السلام) ان يكون ولاته من الفقهاء بالدين ليكونوا على بينة بالاحكام الشرعية، فراى ان يكون احدهم حافظا للقرآن الكريم عالما باسباب نزول الآيات ونسخها ومقاصد كل آية منها لبيانها للناس عند ارشادهم فواجب الوالي نشر الاسلام وتعاليمه وارشاد الرعية، ومن ادلة ذلك توليته لشريح ابو امية قضاء الكوفة(30) وفي هذا المجال يقول أمير المؤمنين علي بن ابي طالب (عليه السلام) عندما بويع بالخلافة: ((سلوني عن كتاب الله فانه ليس من آية إلا وقد عرفت بليل نزلت أم نهار في سهل أم في جبل))(31). لذا ارتأى الخليفة ان يكون ولاته على مستوى العلم بالأحكام. وحرص الإمام ان يكون الوالي من أهل الثقة لدى الناس صاحب المنزلة الرفيعة في اصحابه حتى اذا ماطلب أمراً سارع الجميع الى تنفيذه وسمعوا واطاعوا له ولذا قال (عليه السلام) في عهده الى

مالك الأشتر في اختيار الولاة: ((فول... من أهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة ثم أهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة فأنهم جماع من الكرم وشعبٌ من العرف))(32). ومن شروط التولية ان يكون الوالي مسلما حرا بالغا عاقلا(33).

كما يجب ان يكون عارفا بالسياسة. والخبرة في الحرب والادارة، وفي هذا يقول الإمام علي (عليه السلام) لاهل مصر موضحا لهم سبب اختياره مالك بن الحارث الأشتر لولايتهم فيقول: ((اما مالك هذا اشد على الكفار من حريق النار، وهو مالك بن الحارث اخو مذحج، فأسمعوا له واطيعوا أمره فيما طابق الحق فأنه سيف من سيوف الله ولا كليل الحد، ولا نابي الضريبة فان أمركم ان تنفروا فانفروا وان أمركم ان تقيموا فأقيموا، فانه لا يقدم ولا يحجم ولا يوخر الا عن أمري وقد أثر تكم به على نفسي لنصيحته لكم وشدة شكيمته على عدوكم))(34). اذن علمه بالسياسة وخبرته كانت أحد أسباب اختياره لولاية مصر التي كان الإمام (عليه السلام) يخشى عليها من نفوذ معاوية.

ولقد اكد الشيباني(35) ضرورة معرفة الوالي بالادارة والحرب فيرى: ((ان يكون جريئا على اقامة الحدود واقتحام الحروب بصيرا بها، كفيلا بجعل الناس عليها، عارفاً بالعصبية وأحوال الدهاء قوياً على معاناة السياسة ليصبح بذلك ما جعل اليه من حماية الدين وجهاد العدو واقامة الاحكام وتدبير المصالح)). ومن اركان الولاية الاساسية هي الامانة والقوة بشرط ان يكون امينا على ما ولي عليه، غير مفرط فيه خاشيا الله في تلك الامانة المسترعى لها سرا وعلانية، وقد جاء ذلك في قوله تعالى «فَلَا تَخْشَوُا النَّاسَ وَاخْشَوْنِ»(36).فقد أوصى الإمام علي (عليه السلام) والي اذربيجان(37) * الاشعث بن قيس(38) ** قائلاـ له: ((وأن عملك ليس بطعمه لك ولكنه في عنقك امانة وانك مسترعى لما فوقك وليس لك ان تفتات في رعية أو تخاطر بوثيقة في يديك مال من مال

الله عز وجل وانت من خزانه حتى تسلمه الي))(39). وقد جاء في قول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) في ذكر الامانة قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) ((ما من عبد يسترعيه رعيته يموت يوم يموت وهو غاش الا حرم الله عليه الجنة)) الله عليه الجنة))(40). اما القوة فتتمثل بالقدرة على تحمل الصعاب في اتخاذ القرارات الصائبة لان الوالي تقع عليه مسؤولية مواجهة التحديات والاخطار فعليه ان يكون شجاعا ليتمكن من قيادة الرعية، متبعا بذلك قوله تعالى: «ثُمَّ كَانَ مِنَ الَّذِينَ آمَنُوا وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ وَتَوَاصَوْا بِالْمَرْحَمَةِ»(41). وان رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) عندما بعث عبد الله بن جحش(42) * سرية قال: ((لابعثن عليكم رجلا اصبركم على الجوع والعطش))(43). وفي ذلك يقول الإمام علي (عليه السلام) لمالك الأشتر : ((فأنك ممن استظهر به على اقامة الدين واقمع به نخوة الاثيم وأسد به الثغر المخوف)) (44).

اما واجبات الوالي التي توضحت من خلال رسائل الخليفة علي بن ابي طالب (عليه السلام) الى ولاته فهي ضبط الامن ونشر الاستقرار في حدود الدولة والحفاظ على امنها من الخارجين عليها والفتن الداخلية التي يقوم بها المتمردون ويتضح هذا في رسالة الإمام (عليه السلام) الى جميع عماله يسألهم عن مرور الخريت بن راشد(45) ** وجموعه فيقول: ((اما بعد، فأن رجالا خرجوا هرابا ونظنهم وجهوا نحو بلاد البصرة فسل عنهم اهل بلادك واجعل عليهم العيون في ناحية من أرضك واكتب إلي با ينتهي إليك))(46). وقد جاء الرد على تلك الرسالة من قبل عامل البصرة قرظة بن كعب وقد حدث الأمر(47) * نفسه مع زياد بن ابيه عامل البصرة عندما ارسل الإمام (عليه السلام) اليه رسالة يلفت انتباهه فيها الى النظر الى ما يفعله ابن الحضرمي واتخاذ التدابير اللازمة لردعه فيقول (عليه السلام) : ((فأنظر ما يكون منه فأن فرق جمع ابن الحضرمي فذلك ما نريد، وان الامور الى التادي والعصيان فأنهض اليهم وجاهدهم))(48). كما اوضح ان

جباية الخراج والجزية من صميم واجبات الوالي وهذا ما جاء في رسالته الى مالك الأشتر اذ جاء فيها: ((قد وليتك مصر جباية خراجها وجهاد عدوها واستصلاح اهلها وعمارة بلادها))(49). واكد على مجالسة الولاة العلماء وتقريب الفقهاء ورعايتهم واكرامهم وتعظيم شأنهم، لانهم وجهاء مجلسه ووسيلة الاتصال مع الرعية(50)، فيقول الإمام علي (عليه السلام) موصيا لاحد الولاة بذلك: ((واكثر من مدارسة العلماء ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه أمر بلادك واقامة ما استقام به الناس قبلك))(51). ولم يغب عن بال الخليفة علي (عليه السلام) أمر الاهتمام بالبطانة * وجلساء أولياء الامور وخاصتهم وكيفية اختيارهم من أهل الخير والعفاف والصلاح لما لهم من دور كبير في إدارة الدولة وتحسين بعض المواقف لاولياء الأمر وبالعكس، ففي الحديث الشريف عن الجلساء يقول الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((ان مثل الجليس الصالح وجليس السوء كحامل المسك ونافح القير، فحامل المسك اما ان يحذيك واما ان تبتاع منه واما ان تجد منه ريحا طيبا، ونافح القير اما ان يحرق ثيابك واما ان تجد منه ريحا خبيثة))(52). فقد أشار الإمام علي (عليه السلام) على ولاته بالحذر من تسلط البطانة والخاصة على الرعية، وأخذهم الحقوق من غير وجه حق لقرابة الصلة التي تربطهم بالوالي فيقول (عليه السلام): ((ثم ان للوالي خاصة وبطانة، فيهم استئثار وتطاول وقلة أنصاف في معاملة، فأحسم ماده أولئك بقطع أسباب تلك الأحوال، ولاتقطعن لاحد من حاشيتك وخاصتك قطيعة، ولا يطمعن منك في أعتقاد عقد تضر بمن يليها من الناس في شرب او عمل مشترك يحملون مؤونته على غيرهم فيكون مهنا ذلك لهم دونك وعيبه عليك في الدنيا والاخرة))(53) ثم يبين (عليه السلام) انه ليس من احد اكثر استفادة واقل فائدة من الخاصة، فهم قليلوا الشكر عند العطاء كارهي العدل والانصاف قليلوا النصرة والمنفعة على العكس من العامة التي يكون بها المنفعة والنصرة وقت الحاجة لذا يجب ان يكون ميل الوالي اليها وتحقيق مصالحها على مصالح الخاصة، فيقول (عليه السلام) :

((وليس أحـد أثقل على الوالي معونة في الرخاء وأقل مئونة في البلاء وأكره في للانصاف واسأل بالالحاف وأقل شـكر عند الأعطاء وأبطأ عذر عنـد المنع واضـعف صبرا عنـد ملمات الدهر من أهل الخاصة وانما عمود الدين وجماع المسـلمين والعدة للأعداء العامة من الأمة فليكن صفوك لهم وميلك معهم))(54). ويحـذر الإمام (عليه السـلام) ولاته من الـذين يسـعون الى ذكر عيوب الناس امامهم، فقد نهى الله عن ذلـك في قوله تعالى «لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظُلِمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا»(55). وكذلك جاء في الحديث الشريف: ((لايستر الله عبـدا في الـدنيا الاستره في يوم القيامـة))(56). امـا الإمـام علي (عليه السـلام) فقـد جاء في كتابه الى مالك الأشتر موصـيا: ((وليكن أبعد رعيتك منك وأشـنأهم عندك أطلبهم لمعايب الناس فان في الناس عيوبا الوالي أحق بسترها، فلا تكشف عما غاب عنك فانما عليـك تطهير مـا ظهر لـك والله يحكم على ما غاب عنك فأستر العورة ما اسـتطعت يستر الله منك ما تحب ستره من رعيتك))(57). كما حـذر من الحقود الـذي يتحين الفرص للانتقـام من الناس، فقـد قال رسول الله (صـلى الله عليه وآله وسـلم) محـذرا: ((ولا تحاسـدوا ولا تباغضوا ولا تـدابروا وكونوا عباد الله اخوانا))(58). ويقول الإمام علي (عليه السـلام) في ذلك: ((اطلق على الناس عقـدة كل حقـد واقطع عنك سـبب كل وتر وتغاب عن كل مالا سبب كل وتر وتغاب عن كل مالا يتضح لك))(59). كذلك السعاة بين الناس بالشر فقد قال الله في محكم كتـابه عنهم: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْبِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ»(60). ونبه الإمـام ولاـته منهم في قوله: ((ولاـ تعجلن الى تصـديق ساع فان الساعي غاش وان تشـبه بالناصـحين))(61). ويقول الاعشـى في السعاية والوشاية:

فمن يطع الواشين لا يتركون له *** صديقا وان كان الحبيب المقرب(62) وأوجب (عليه السلام) على الولاة التزام الحق والعدل في القريب والبعيد على

حد سواء حتى لو كانت العقوبة في أحد أفراد عائلته او قرابته او خاصته لان تنفيذها وعدم تعطيلها فيه سيرة محمودة للوالي لدى الرعية فيقول (عليه السلام): ((والزم الحق من لزمه القريب والبعيد، وكن في ذلك صابرا محتسبا واقعا ذلك من قرابتك مر وخاصتك حيث وقع، وأبتغ عاقبته بما يثقل عليك منه فاءن مغبة ذلك محمودة))(63). كما حذر من جعل المحسن والمسيْ بنفس المنزلة، لان في ذلك تشجيعا للمسيء على الاستمرار في الاساءه والطغيان متبعا قوله تعالى: (هَلْ جَزَاءُ الإِحْسَانِ إِلاَّ الأِحْسَانُ)(64). ويقول الإمام محذرا من ذلك: ((ولا يكون المحسن والمسيء عندك بمنزلة سواء، فأن في ذلك تزهيدا لاهل الاحسان وتدريبا لاهل الاساءه، والزم كلا منهم ما لزم نفسه)) (65).

واما الوظائف التي استحدثتها الضرورة في المجتمع العربي الاسلامي آنذاك هي: وقد ذكر الإمام علي (عليه السلام) في عهده الى مالك الأشتر الوزراء، في حين لم يظهر نظام الوزارة بشكل منظم الا في العصر العباسي الاول(66) حيث لم يكن معروفاً قبل ذلك، وقد ورد هذا المصطلح في العديد من الآيات القرآنية كما ذكرنا سابقاً وقد أستعمل هذا المصطلح في عه-د أبي بكر وعمر وعثمان، فعندما توفى الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) أجتمع الانصار في سقيفة بني ساعدة ليبايعوا سعد بن عبادة فبلغ ذلك أبو بكر فأتاهم ومعه عمر بن الخطاب وأبو عبيده بن الجراح، فقال: ما هذا. فقالوا: منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: منا الامراء ومنكم الوزراء(67). في حين كان من واجبهم منع الظلم ونصح الحكام واظهار الحق ولو كان فيه مضار لمصالحهم الخاصة فيقول الإمام (عليه السلام) في رسالته الى مالك الاشتر حينما ولاه مصر: ((ان شر وزرائك من كان قبلك للاشرار وزيراً من شركهم في الآثام فلا يكونن لك بطانة فأنهم أعوان الآثمة وأخوان الظلمة، وانت واجد منهم خير الخلف ممن له

مثـل آرائهم ونفـاذهم وليس عليه مثل اصارهم وأوزارهم))(68). السـياسة الإداريـة للخليقة علي بن أبي طالب (عليه السـلام) تجاه الولاة والعمال شـهدت الفترة التي أعقبت مقتل عثمان بن عفان صـراعات وأضـطرابات وفتن فهي فترة كما وصفها الأمام (عليه السلام) ((أنها فتنة كالنار كلما سـعرت ازدادت وأستنارت))(69). فكان لابـد له من اتباع سـياسة حكيمة تهدف الى تهدئة النفوس ونشـر الأمن والعدل وكان الأمام حريصا على قيادة الأمـة وفق المبادئ والقيم التي جاءت بها الشـريعة الإسـلامية والتي آمن بها ودافع عنها والتزم بها واتخذها مسارا في سياسـته، وهكذا وجد الإمام (عليه السـلام) نفسه أمام موقف صعب جدا إذ يجب عليه أن يوازن بين القيم والمبادئ التي اتخذها مسارا لسياسـته وبين الظروف الجديدة التي فرضت عليه واصـبحت تتحكم في الأحداث وأفقدت منصب الخلافة هيبته بعد مقتل عثمان بن عفان وقد ذكرنا سابقا مطالبة طلحة و الزبير وعدد من الصحابة بالقصاص من قتلة عثمان ومن حواره معهم نطلع على أسلوب سياسته الهادف الى تهدئه النفوس وأعادة الأمن، فقد طلب من الخارجين على عثمان ترك المدينة والعودة الى أمصارهم، فقد خاطبهم (عليه السلام) قائلا: ((يا أيها الناس اخرجوا عنكم الأعراب))(70) وقال: ((يا معشر الأعراب الحقوا بمياهكم))(71).

ففي هـذا الطلب نجـد الخليفـة (عليه السـلام) أراد إعادة الأوضاع إلى مجراها الطبيعي واعادة سـيطرة الخلافة على الدولة ليتسـنى له ادارة شؤونها بشكل سليم.

عهد التولية إشارة رسـمية بتوليه الأمر لحامله(72). فهو وثيقة رسـمية توضح واجبات الوالي وحقوق الرعية وصـلاحياته، وترسم له السياسة التي يجب السـير عليها لتحقيق الاهـداف المرجوة من توليته ويتوضـح هـذا بصورة جليـة في عهد الإمام الى واليه مالك الأشتر عندما ولاه مصر، جاء فيه: ((هذا ما أمر به عبد الله علي أمير

المؤمنين مالك بن الحارث الاشتر في عهـده اليه حينما ولاه مصـر جبايـة خراجها، وجهاد عدوها واستصـلاح أهلها وعمارة بلادها، وأمره بتقوى الله وأيثار طاعته وأتباع ما أمر به في كتابه من فرائضه وسـننه التي لا يسـعد أحد الا بأتباعها..))(73). فمن خلال النص اوضح الإمام علي (عليه السلام) صلاحيات واليه مالك الأشتر في مصر، وهي جهاد العدو وجباية الخراج وعمارة الارض والبلاد وتقوى الله وطاعته فيما أمر به في القرآن الكريم والسـنة النبويـة الشـريفة فلا يتجاوز الحـدود المرسومـة له، وكـذلك نجد نفس خطوات السـياسة المرسومة لمالك رسـمها الإمام علي (عليه السلام)، في نص عهد توليته محمد بن ابي بكر لمصر حيث جاء فيه: ((هذا عهد عبد الله علي أمير المؤمنين الى محمـد بن ابي بكر حين ولاه مصـر، أمره بتقوى الله في السـر والعلانية وخوف الله تعالى في المغيب والمشـهد، وأمره باللين على المسـلم والغلظ على الفاجر وبالعـدل على اهل الذمـة وبانصاف المظلوم وبالشـدة على الظالم وبالعفو عن الناس وبالاحسان الى ما اسـتطاع والله يجزي المحسـنين ويعذب المجرمين وأمره ان يدعو من قبله الى الطاعة والجماعة فان لهم في ذلك من العاقبة وعظيم المثوبة ما لا يقدرون قدره ولا يعرفون كنهه وأمره ان يجبى خراج الأرض على ما كانت تجبى عليه من قبل لا ينتقص منه ولا يبتدع فيه ثم يقسـمه بين أهله على ما كانوا يقسـمون عليه من قبل وان يلين لهم جناحه وأن يواسي بينهم في مجلسه ووجهه وليكن القريب والبعيد في الحق سواء، وأمره أن يحكم بين النـاس بـالحق وان يقوم بالقسط، ولا يتبع الهوى ولا يخاف في الله عز وجل لومـة لائم، فان الله جل ثناؤه مع من أتقى وأثر طاعته وامره على سواه))(74).

ومثلما ذكرت عن عهود التوليـة فان من قراءة نصـي هذين العهدين توضـحت السـياسة الاقتصادية والاجتماعية وطرق تحقيقها ونشـر الامن والعدل، فضلاً عن

الوصايا الخاصة بشخص الولاة انفسهم وتحذيرهم من اتباع الهوى وترك طاعة الله سبحانه وتعالى، متبعا قوله تعالى: «قُلْ إِنِّي عَلَى بَيِّنَةٍ مِنْ رَبِّي وَكَذَّبْتُمْ بِهِ مَا عِنْدِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِ إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ الْحَقَّ وَهُوَ خَيْرُ الْفَاصِلِينَ»(75). و الشروط العامة التي سبق ان وردت لاختيار الولاة هي نفس شروط أختيار العمال، غير أن هناك شروط خاصة بكل عامل تنسجم وطبيعة المهام التي يضطلع بها. ولاهمية منزلة العمال وضع الإمام علي (عليه السلام) شروطاً لا بد من توفرها فيمن يتولى هذا العمل وهذه الشروط كالأتي:

1 – ان يكون اختيار العمال مبنياً على اساس القدرة والكفاءة على القيام بمهام المنصب المناط بهم، عن ميول واستعطاف وصلة قربى ومودة، إلمام وفي الحديث الشريف يوصي الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) ولاة أمر المسلمين ان يختاروا من هو كفؤ للمهام المناطة به فيقول (صلى الله عليه وآله وسلم): ((اذا ضيعت الامانة فانتظر الساعة، قال: كيف اضاعتها يا رسول الله؟ قال: اذا اسند الأمر الى غير اهله فانتظر الساعة))(76). ففي هذا الحديث ينبه الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) الى ضرورة وضع أهل الاختصاص في اختصاصهم كالفقيه في الافتاء، والعادل في القضاء... الخ.

إذن من يتم اختيارهم من العمال على اساس المحبة والولاء لن يكونوا قادرين على الحفاظ على مصالح الامة بسبب عدم توفر القدرة والكفاءة فضلاً عن سعيهم الى تحقيق مصالحهم الخاصة التي لا بد ان تواجه معارضة من المصالح العامة، وهذا بسبب غياب العين الساهرة والحريصة على مصالح الامة فنجد الإمام (عليه السلام) يوصيَ مالك الاشتر حينما ولاه مصر قائلاً: ((ثم انظر أمور عمالك فاستعملهم اختباراً ولا تولهم محاباة وإثره، فانهم جماع من

شعب الجور والخيانة))(77).

2 – ان يكون اختيار العمال من البيوتات الصالحة من السابقين في الاسلام وذلك في قوله (عليه السلام) لمالك في نفس الرساله: ((وتوخ من أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام المتقدمة فانهم اكرم أخلاقاً وأصحهم اعراضاً واقل في المطامع أشرافاً، وابلغ في عواقب الأمور نظراً))(78).

ثم أكد الإمام (عليه السلام) على الولاة في مراقبة إعمالهم ووضع العيون عليهم سراً وعلانية، مع الاخذ بنظر الاعتبار ان تكون هذه العيون من أهل الصدق والوفاء ليقوموا بواجبهم على افضل وجه في نقل افعال واخبار العمال في كيفية استعمال السلطة المعطاة لهم ومعاملتهم للرعية فيقول الامام (عليه السلام) لمالك: ((ثم تفقد اعمالهم وابعث العيون من اهل الصدق والوفاء عليهم فان تعاهدك في السر لامور هم قوةٌ لهم على استعمال الامانة والرفق بالرعية))(79).

واشار الإمام (عليه السلام) الى رعاية الوالي للعمال وتحديد الارزاق لهم من بيت المال ومراعاة ان تكون هذه الارزاق كافية لسد احتياجاتهم وعوائلهم ليغنيهم عن الحاجة الى الناس وعن النظر الى ما في ايدي الغير بسبب الحاجة، فبسد حوائجهم تكون الحجة للوالي على العمال اذا ما خانوا الامانة و خالفوا أمره فيقول الامام (عليه السلام) لمالك الاشتر: ((ثم اسبغ عليهم الارزاق، فان في ذلك قوة لهم على استصلاح انفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت ايديهم وحجة عليهم ان خالفوا أمرك او ثلموا امانتك))(80). وقد كان الإمام علي (عليه السلام) دائم المراقبة لسلوك عماله وذلك من خلال تكليف من يسأل عن سيرتهم مع الرعية وينقل أخبارهم اليه ومما جاء بهذا الصدد كتابه الى كعب بن مالك(81) * الذي يطلب فيه من كعب ان يستخلف على عمله من يثق به ويخرج مع طائفة من أصحابه الى السواد بين دجلة

والفرات ويمر بالمدن والكور(82) ** هناك فيسأل الرعية عن العمال وينقل أخبارهم له إذ يقول (عليه السلام): ((اما بعد، فاستخلف على عملك واخرج مع طائفة من أصحابك حتى تمر بالسواد كورة كورة فتسألهم عن أعمالهم وتنظر في سيرتهم حتى تمر بمن كان فيما بين دجلة والفرات))(83).

الحقيقة أن توجيهات ووصايا الخليفة علي بن أبي طالب (عليه السلام) ووصاياه تمثل الخطوط العريضة التي ترسم مسار سياسته الادارية والاقتصادية والاجتماعية والدينية في المجتمع الإسلامي، والتي باتباعها وتنفيذها من قبل الولاة والعمال يتحقق العدل والامن للرعية وهو الهدف الذي من اجله يسعى الخليفة علي (عليه السلام). كما حذر الولاة من نقض السنن الصالحة التي عمل بها مصلحو هذه الامة قبلهم، واجتمعت عليها ألفة الرعية وصلح أمرها فاذا انقضها أو احدث بها تغييراً، أضر الرعية كان الإثم والوزر عليه والأجر لمن أسنها وعمل بها ولعل المقصود بالسنن الصالحة التي اجتمعت عليها إلفة الرعية هي الأموال المفروضة على المسلمين وغير المسلمين من زكاة وجزية وخراج وغيرها، والتي قبلوا بها عندما فرضت عليهم، فإذا تعرضت هذه السنن الى تغيير لم يلق قبولا لدى الرعية من الممكن أن يؤثر عكسيا على سياسة الدولة و بهذا الصدد يقول (عليه السلام) برسالتة إلى مالك الأشتر عندما ولاه مصر: ((ولا تنقض سنة صالحه عمل بها صدر هذه الامة واجتمعت بها الألفة وصلحت عليها الرعية، ولا تحدثن سنة تضر بشيء مما في تلك فيكون الأجر لمن سنها والوزر عليك بما نقضت منها))(84). ويقول الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر: ((وان ابتليت بخطأ، وافرط عليك سوطك او سيفك او يدك بالعقوبة، فان في الوكزة وما فوقها مقتله، فلا تطمحن بك نخوة سلطانك عن أن تؤدي الى اولياء المقتول حقهم))(85). وهو بذلك يتبع قوله تعالى «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلَى الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ

وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتِّبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَى بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ»(86).

1 – عدم الاعجاب بنفسه، فان اعجاب المرء بنفسه قد يكون سببا في عدم النظر الى الأمور بالمنظار الصحيح وبالتالي يكون هذا سبب هلاكه فيقول الامام (عليه السلام) محذرا مالك الأشتر: ((اياك والاعجاب بنفسك، والثقة بما يعجبك منها)). و نهى (عليه السلام) عن التغافل والتغابي بما يصل اليه من الامور خصوصا بما يتعلق بخاصته وعماله وجلساءه، فحذر من التغافل عن اخطائهم، لانه سيعاقب يوم القيامة معهم لانه علم بحدوث الظلم ولم يرفعه لينصف المظلوم ويزجر الظالم، فهو شريك لهم في ظلامتهم، فيقول (عليه السلام): ((اياك والاستئثار بما الناس فيه اسوة، والتغابي عما تعني به مما قد وضح للعيون، فانه ماخوذ منك لغيرك وعما قليل تنكشف عنك اغطية الأمور وينتصف منك المظلوم))(88).

وفي الحديث الشريف حذر الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) من الظلم قائلا: ((مامن امير عشرة الا يؤتى به يوم القيامة مغلولا حتى يفك عنه العدل او يوبقه الجور))(89). وقد اوضح الامام (عليه السلام) آن سبب توافد الناس على الوالي، هو سؤاله عن اعمال لا تكلفه مالاً وانما انصاف من ظلم خصم قوي، ورد الظلامات وهي أمور على الوالي تحقيقها، فيكمل (عليه السلام) نص الرساله قائلاً: ((مع ان اكثر حاجات الناس اليك، المؤونة فيه عليك من شكاه مظلمة او طلب انصاف في معاملته))(90). كما كان يحاسب المسيئين في استعمال السلطة المعطاة لهم، فاذا ثبت امر خيانتهم تكون عقوبتهم باعلان امر خيانتهم الامانة امام الناس ليتحملوا عار التهمة ويكونوا عبرة لمن تسول له نفسه القيام باعمال مماثلة فيقول (عليه

السـلام) موصـياً مالك الأشتر: ((وتحفظ من الاعوان فأن أحـد منهم يبسط يده خيانة اجتمعت بها عليه عندك اخبار عيونك، اكتفيت بذلك شاهدا فبسـطت عليه العقوبة في بدنه واخذته بما أصاب في عمله ثم نصبته بمقام الذلة ووسمته بالخيانه وقلدته عار التهمة))(91). وقد ذكر الأمام هذه الصـفات في نص رسالته إلى مالك الأشتر: ((ويرأف بالضعفاء ولا يقعد به الضعف ثم الصق بذوي المرؤات والاحساب و أهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسـنة ثم أهل النجدة والشـجاعة، والسـماحة فانهم جماع من الكرم، وشعب من العرف))(92). وقد تجلت تلك الصـفات مجتمعة في شـخص مالك الاشتر وقد أكد الخليفة (عليه السلام) على وجودها في رسالته إلى أميرين من أمراء الجيش هما زياد بن النضـر وشـريح بن هانئ يأمره بالطاعة للاشتر جاء فيها: ((فانه ممن لا يخاف رهقه ولا سـقطته، ولا بطؤه عما الإسـراع إليه احزم ولا إسراعه إلى ما البطء عنه امثل))(93) فيذكر هنا الصـفات التي أهلت مالك و جعلته مثالاً للقيادة العسكرية الفذة وهي شجاعته وعدم خوفه من ملاقاة الموت. وخبرته في معرفة الأمور التي تحتاج إلى سـرعة وعدم تسـرعه بالأمور التي تحتاج إلى تأني وهذه هي صـفات القائد الفذ للجيش وقد جاء في كتاب المنهاج (94) انه إذا انفذ الأمام جيشا أو سرية فينبغي أن يؤمر عليهم صالحاً محتسب لان القوم ينظرون إليه وإذا لم يكن خيرا في نفسه كانت أعماله بحسب سـريرته وكانت أعمال القوم بحسب مضاهية بها وان رأوا منه فشـلاً فشلوا وان ثبت ثبتوا وان رجع رجعوا وان جنح للسلم جنحوا وان جد جدوا)).

كذلك يوضح الإمام (عليه السـلام) إلى واليه على البصرة سهل ابن حنيف الانصاري، في قوم لحقوا بمعاوية فارسل له قائلاً: ((اما بعد، فقد بلغني أن رجالاً من قبلك يتسللون إلى معاوية فلا تأسف على ما يفوتك من عددهم ويذهب عنك

من مـددهـم فكفراً لهـم غيـا ولـك منهـم شافيـاً فرارهـم من الهـدى والحق وأيضـاعهـم الى العمى والجهـل، وأنمـا هـم أهل دنيا مقبلون عليها ومهطعون اليها وقد عرفوا العدل ورأوه وسمعوه ووعوه، وعلموا ان الناس عندنا في الحق أسوة فهربوا إلى الأثرة فبعداً لهم وسحقاً))(95) فهنا يوضـح لعامله عـدم التأسف على هؤلاء الهاربين من صـفوفه مع علمهم انه على حق، ومعرفته انه عنده الناس بالحق سواء لا فرق بينهم في نسب او جاه فهربوا الى المكان الذي يرجوا أن يجدوا فيه الاثرة على غيرهم، فلا فائدة ترجى في مثل هذه النماذج.

الرجوع إلى كتـاب الله سـبحانه وتعالى والى سـنة نبيه الكريم (صـلى الله عليه وآله وسـلم) في الامور التي يصـعب عليه حلها ليسـلم من الخطأ. فيقول (عليه السـلام): ((واردد الى الله ورسوله ما يضـطلعك من الخطوب ويشتبه عليك من الأمور فقد قال الله سبحانه القوم احب ارشـادهم «يَـا أَيُّهَـا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا»(96) فـالرد الى الله والأخـذ بمحكم كتابه والرد الى رسول الله والاخـذ بسـنته الجامعـة غير المفرقة))(97) وكـذلك يرى الماوردي انه من واجب الامير ان يشاور ذوي الرأي ايهما افضل ويرجع الى اهل الحزم فيما اشـكل ليأمن من الخطأ ويسـلم من الزلل فيكون إلى الظفر اقرب(98). الوعظ والإرشاد الـديني يدعو الامام علي (عليه السـلام) ولاته إلى التمسك بمبادئ الاسلام وتطبيقها وذلك باأتباع حكم القرآن واتخاذه دستوراً واحلال حلاله واحرام حرامه والسير بالمسلمين سيره والأولياء فيقول في رسالته إلى الحارث الهمداني(99) *: ((وتمسك بحبل القران وانتصحه وأحل حلاله وحرم حرامه وصدق بما سلف من الحق))(100).

ويعض الامام (عليه السلام) ولاته والناس ويرشدهم وذلك بتحذيرهم من الدنيا

والاغترار بها ويدعوهم إلى الاعتبار منها بما مضى فهي قصيرة فانية اولها لاحق بآخرها فيدعوه إلى ذكر الموت لانهم بذكره يعضون أنفسهم بأنهم سيواجهون هادم اللذات يوما ما فلا بد لهم من الاستعداد لمواجهته فلا يبقى لبني آدم سوى العمل الصالح به فليعملوا على السيطرة على غرائزهم وشهواتهم فيقول (عليه السلام) لحارث الهمداني: ((واعتبر بما مضى من الدنيا ما بقي منها فان بعضها يشبه بعضا واخرها لاحق باولها وكلها حائل مفارق وعظم اسم الله، ان تذكره الأعلى حق واكثر ذكر الموت وما بعد الموت ولا تتمنى الموت الا بشرط وثيق)) (101). لقد كانت منزلة الإنسان في المجتمع العربي قبل الإسلام كانت مرهونة بمقدار ما يملك من الأموال، فلما جاء الإسلام، بدء بالعمل على هدم تلك التقاليد الموروثة وايجاد طرق جديده لبناء مجتمع إسلامي متكامل من خلال إعانة الفقراء والعمل على توفير الحياة الملائمة لهم ولجميع أفراد المجتمع الإسلامي، وأيضاح مفهوم الفقر بأنه لا ينقص من كرامة الإنسان في المجتمع، فمنزلته تقاس على قوله تعالى: «إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ»(102). وقول الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) في الحديث الشريف ((يا أيها الناس ألا وان ربكم واحد وان أباكم واحد لا فضل لعربي على أعجمي ولا لأحمر على اسود ولا اسود على احمر إلا بالتقوى))(103). إذن منزلة الإنسان مرهونة بالأيمان بالله والعمل الصالح والأخلاق الحسنه فتلك هي أساسيات قياس منزلة الفرد في الإسلام وقد فرض الله سبحانه وتعالى على المجتمع الإسلامي التكافل بين أفراده كسمة من سماته البارزة، وقد بلغ التكافل في عهد الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) الى ذروة درجاته، من خلال تجسيد النهج الذي رسمه الله سبحانه وتعالى في القرآن الكريم والذي ورد في العديد من الآيات القرآنية منها قوله تعالى: «وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ»(104). وقوله تعالى: «وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ»(105). كما وردت الآيات التي ترغب وتحبب هذا التكافل بين المسلمين ومنها قوله تعالى: «وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا

لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ أَجْرًا وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ»(106).

وبـذلك يتضح أن التشـريع الإسـلامي أوجد للفقراء والمحتاجين حقا في أموال الأغنياء من خلال فرض الزكاة التي تؤخذ من الأغنياء وترد على الفقراء اتباعا القوله تعالى: «خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ»(107). والزكاة هي أول تشريع منظم يهدف إلى تحقيق الضمان الاجتماعي لا يعتمد على الصدقات الفردية او التطوعية بل يقوم على تنظيم دوري منتظم في توزيع الأموال بغية تحقيق الكفاية لكل محتاج مـن غير إسـراف ولاـ تقـتير ولم يكن ذلـك خاصـا بالمسـلمين وحـدهم بـل شـمل كـل من يعيش في ظـل دولتهم بمـا في ذلـك اليهـود والنصارى(108). وتعني الزكاة في اللغـة النماء والطهر والصـلاح وسـميت بذلك لأنها سـبب تنمية المال وتطهيره واصـلاحه(109). أما معناها في الشـرع فهي أسم لأخذ الشيء مخصوص من مال مخصوص(110). ومن أسـباب تحقيق المنافع للدولة وذلك بجلب ما يحتاج اليه النـاس من حاجـات غير موجـودة في بلـدهم وذلـك عن طريق الـبر والبحر والجبـال والسـهول فيقول (عليه السـلام) لمالـك الأـشتر: ((واسـتوص بالتجار وذوي الصـناعات وأوصِ بهم خيراً المقيم منهم، والمضـطرب بما له والمترفق ببدنه فإنهم مواد المنافع وأسباب المرافق وجلابهـا ابها من المباعـد والمطارح في برِّكَ وبحركَ وسـهلكَ وجبلك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضـعها ولا يجترءون عليها، فإنهم سِـلمُ لاتخاف بائقته، وصلح لا تخشى عائلته،(111) *))(112). وقد أوضح (عليه السلام) واجبات الولاة تجاه التجارة والتجار من خلال تأكيده على تفقد أمور التجار في حاضـر البلد وأطرافه لانهم أسباب جلب المنافع وتحقيق الرقي الاقتصادي فيقول (عليه السلام): ((وتفقد أمورهم بحضرتك وحواشي بلادك))(113).

ومراقبة الأسواق لمنعهم وتحذيرهم من الغش في البيع والميزان فيقول (عليه السلام) موصياً مالك: ((وليكن البيع بيعا سمحا بموازين عدل))(114). وقد حذر الله سبحانه وتعالى من الغش في المكيال والميزان في قوله: «وَلَا تَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ إِنِّي أَرَاكُمْ بِخَيْرٍ وَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ مُحِيطٍ * وَيَا قَوْمِ أَوْفُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ بِالْقِسْطِ وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ وَلَا تَعْثَوْا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ»(115). وكذلك قال الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم): ((أن التجار يبعثون يوم القيامة فجارا الا من اتقى الله وبر وصدق))(116). ويكمل مؤكداً (عليه السلام) على مراقبة الأسعار ومنع ارتفاعها لان ذلك يسبب الضرر لعامة الناس فيقول (عليه السلام): ((وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع))(117). وفي الحديث الشريف يوصي الرسول ((صلى الله عليه وآله وسلم) التجار عند البيع إذ يقول: ((يا معشر التجار إن الشيطان والاثم يحضران البيع فشوبوا بيعكم بالصدقة))(118). وتوافقا مع ذلك أكد على منع الاحتكار لما يحدثه من مضار على العامة واختلال الاقتصاد ولقد حذر الرسول (صلى الله عليه و آله وسلم) من الاحتكار في قوله أحاديث عديدة (صلى الله عليه وآله وسلم) منها: ((لا يحتكر الا خاطئ))(119). اما الأمام ((عليه السلام) فيحذر مالك قائلاً: ((واحتكارا في المنافع وتحكما في البياعات وذلك باب مضرة للعامة))(120). والاحتكار هو جمع السلع في السوق وخزنها حتى يشتد الطلب عليها فيصبح التاجر متحكما في الأسعار، فمن واجب الوالي هنا منع الاحتكار لما يحدثه من أضرار في الاقتصاد وقد بين الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) عقوبة المحتكر في قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) : ((من احتكر الطعام أربعين ليلة فقد برئ من الله وبرئ الله منه))(121) ففي هذا الحديث تصوير لعظمة الآثم الذي يتحمله التاجر المحتكر فعظمة جرمه توصله الى تبرئ الله سبحانه وتعالى منه، فلماذا يترجى الانسان من الدنيا والاخره اذا ماطرد من رحمة الله سبحانه وتعالى؟ وقد عد الأمام (عليه السلام) وجود

الاحتكار في السوق عيب على الولاة بصورة عامة لانه يحدث بسبب تقصيرهم في مهامهم ومسؤلياتهم داخل السوق فيقول الإمام (عليه السلام) لمالك: ((وعيب على الولاة، فأمنع الاحتكار فأن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) منع منه))(132). ومن بطأ به عمله لم يسرع به نسبه): يريد آخرة عمله الذي فرط به في الحسنات المعلية للدرجات عن اللحاق بمنازل المتقين والإبرار، وعن دخول الجنة في أول زمرة لم ترفعه رفعة نسبه ومكانته في الدنيا، ولا جبر هذا النقص الذي ثلم حاله. وخلاصة القول في هذا البحث المبارك نقول، اللهم احشرنا في زمرة سيدنا علي وأحبابه.. اللهم آمين

ص: 38

الخاتمة والنتائج:

بعد هذه الجولة في رحاب سمات وصفات الإمام علي عليه السلام نستطيع أن تلخص أهم النتائج، وهي: ظهر لنا من دراسة حياته وآثاره، فهو مدرسة الشرع والأدب واللغة لقد كان من العلماء البارزين في الرواية والدراية وعلوم اللغة وله ملكة لغوية تأثر في المتلقي، إن نشأته الأولى في بيت النبوة عاملا أساسيا ورافدا مهما لبناء شخصيته، ليظهر بعلمه وخلقه وسمته النبوي وليُعلِّم الطلاب والسائلين لقد كان عالماً وإماماً كبيراً وله آراءٌ متميزة في التوجيهات الإدارية والتربوية 1 – إن الألفاظ والعبارات والآراء التفسيرية التي أطلقها الإمام وجدناها مشحونة بألوان من الحكم والمواعظ والتوجيهات، وجدنا الأمام اجتمعت فيه من الخصال ما تفرقت في غيره من العلماء 2 – تُعدُّ شخصية الإمام علي عليه السلام إحدى الشخصيات المهمة والفريدة والفاعلة على المستوى البشري، ولها من الأهمية ما يدعو إلى الاعتناء بكافة الجوانب المتعلقة بها على الدوام. من جانب الدراسات الشرعية المتعلقة بشخصيته أو تسخيرها للدراسات التربوية، والعلمية والنفسية واللغوية. ليُعدُّ تطويرا مستمرا في جميع جوانب المعرفة الإنسانية0 3 – إن الإمام عليه السلام كان موسوعيا في تدبر آيات القرآن الكريم في حكمه ونظامه الإداري أثناء خلافته للمسلمين، متفرداً في استنباطاته و فهمه له، وقد حظاه الله سبحانه بعمق في النظرة البيانية البلاغية والدلالية في القرآن، مما يجعله مقدما على غيره من المبرزين في هذا الباب. وكذلك نجده من جانب آخر يهتم بالتأديب التربوي لتصبح ضرورة شرعية في واقعنا المعاصر حتى تتحقق الأهداف التربوية ويبدو أن من نافلة القول، التأكيد على المكانة الرفيعة التي حظي بها الإمام علي

عليه السلام وثناء العلماء عليه شرقًا وغربًا، وفي اغلب العلوم الشرعية لقد كان الإمام صاحب رواية ودراية بالحديث النبوي الشريف وله مسند في ذلك 4 – تمكنت الدراسة من تحديد معايير وضوابط الصورة الحقيقية لولاته ومنهم مالك بن الأشتر التي وقف عندها الأمام، كشفت الدراسة عن جهوده في هذا الميدان وغيره، مع أنه لم يكن همه الأول، إلا أننا وجدنا له حضورا.* ومن ذلك كلّه نستطيع القول إنّ الأمام ضرب أروع الأمثلة في الاستدلال على آراءه من النقل والعقل والقياس. فهم واستنبط الإمام في تكريم الإسلام لحقوق الرعية، وهو يبن الحقوق الإدارية والدينية والعلمية والاجتماعية والاقتصادية لهم، وعنايته بهذه الجوانب إسهام في بناء الأسرة وحل جميع المشاكل المعاصرة والمتعلقة بالفرد والمجتمع 5 – وخلاصة القول أن ثقافته الفكرية تمتاز بغزارة المعلومات، ويعتز بتاريخه الأبناء والآباء والأجداد، لقد كان زوج البتول فقيهاً غاص في معرفة حقائق النفوس البشرية، وله منهجاً تربوياً متكامل، ولمن تحري آثاره كلها يجده اتصف عليه السلام بصفات الدعاة الربانيين المخلصين؛ من الصدق، والإخلاص، والدعوة على بصيرة، والصبر، والرحمة، والعفو، والعزيمة، والتواضع، والإرادة القوية التي تشمل قوة العزيمة، والهمة العالية، والنظام والدقة، والزهد والورع، والاستقامة... وفي نهاية المطاف يوصي الباحث أن تدرس شخصية الإمام عليه السلام من غير الدرس والجهة التي نظرنا فيها كأن تدرس عنده العلوم البلاغية وتوجيه القراءات القرآنية عنده – وأن يختص بتفسير للآيات التي وقف عندها. لأنه أثرى المكتبة العربية بتراثه الفكري المتنوع والحمدُ لله أولاً وآخرا والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آلهِ وأصحابهِ أجمعين.

الهوامش

(1) مسلم، صحيح مسام، ج 4، ص 1870.

(2) الحاكم النيسابوري، المستدرك على الصحيحين، ج 3، ص 138.

(3) ابن سعد، أبو عبد الله محمد بن منيع (ت 230 ه / 845 م)، الطبقات الكبرى، دار صادر / بيروت – 1985)، ج 3، ص 19؛ الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير (ت310 ه / 923 م)، تاريخ الرسل والملوك، تحقيق: إبراهيم أبو الفضل، ط 4، مطبعة دار المعارف، (القاهرة 1400 ه / 1962 م)، ج 7، ص 152؛ ابن عبد ربه، أبو عمر احمد بن محمد الأندلسي (ت 349 ه / 939 م)، العقد الفريد، تحقيق احمد امين، (القاهرة، 1997 م)، ج 5، ص 57 – 58؛ ابن الأثير، علي بن أبي مكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم (ت 630 ه / 1232 م)، أسد الغابة في معرفة الصحابة، تحقيق: محمد بن إبراهيم البنا واخرون، ط 2، دار الشعب، (لا.م – لا.ت)، ج 4، ص 91؛ (4) ابن سعد، الطبقات، ج 3، ص 19؛ الأصفهاني، أبو نعيم احمد بن عبد الله (ت 430 ه / 1038 م)، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، ط 1، مطبعة السعادة، (لا. م، 1935 م)، ج 3، ص 121؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ج 4، ص 917؛ ابن الوردي، زين الدين عمر بن مظفر (ت 749 ه / 1348 م)، تاريخ ابن الوردي، ط 2، النجف – 1969 م)، ج 1، ص 155؛ الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت 807 ه / 1404 م)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، دار الريان للتراث ودار الكتاب العربي، القاهرة / بيروت – 1407 ه)، ج 9، ص 100؛ العاملي، السيد محسن عبد الكريم (ت 1372 ه / 3194 م)، أعيان الشيعة، دار التعارف للمطبوعات، (بيروت – 1407 ه)، ح 1، ص 325.

(5) المسعودي، أبو الحسن علي بن الحسين بن علي (ت 346 ه / 957 م)، التنبيه والأشراف، تحقيق، يوسف أسعد مظفر، دار الأندلس للطباعة والنشر، (بيروت – 1989 م)، ص 295؛ ابن الأثير، أسد الغابة، ج 4، ص 917.

(6) أبن اعثم، أبو محمد احمد بن اعثم (ت 314 ه / 926 م) الفتوح، ط 1، تحقيق: محمد عبد المنعم، مطبعة دار المعارف العثمانية، (الهند – 1975 م)، ج 2، ص 19؛ العاملي، أعيان الشيعة، ج 1، ص 324.

(7) (8) ابن هشام، محمد بن عبد الملك (ت 218 ه/ 833 م)، السيرة النبوية، ط 2، تحقيق: مصطفى السقا، مطبعة البابي الحلبي وأولاده، (لا.م – 1955 م)، ج 2، ص 250؛ ابن عنبة، عمدة الطالب، ص 59؛ السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن (ت 911 ه / 1505 م)، تاريخ الخلفاء، تحقيق: محمد ابو الفضل، دار نهضة مصر للطباعة والنشر، (القاهرة – لا.ت)، ص 1692؛ العاملي، اعيان الشيعة، ج 1، ص 325.

(9) أبن هشام، السيرة النبويه، ج 2، ص 250؛ أبن عنبه، عمدة الطالب، ص 59؛ السيوطي، تاريخ الخلفاء، ص 162؛ العاملي، أعيان الشيعه، ج 1، ص 325.

(10) ابن حنبل، احمد بن حنبل ابو عبد الله الشيباني (ت 241 ه / 855 م)، فضائل الصحابة، ط 1، تحقيق: وصي الله محمود عباس، مؤسسة الرساله، (بيروت – 1983)، ج 2، ص 623. (11) الطبرى، تاريخ، طبعة بيروت، ج 2، ص 409؛ القرشي، أبو عبد الله محمد بن يوسف بن محمد القرشي، كفاية الطالب في مناقب علي ابن أبي طالب، مخطوط محفوظ في دار المخطوطات العراقية تحت الرقم (،38 11)، ورقة 28؛ ابن كثير، أبو الفداء عماد الدين إسماعيل بن عمر (ت 774 ه / 1372 م)، البداية والنهاية، ط 2،

تحقيق: مصطفى عبد الواحد، مطبعة دار المعارف،(بيروت –1971 م)، ج 5، ص 7؛ ابن عنبة، جمال الدين بن علي بن الحسين (ت 828 ه/ 1424 م)، عمـدة الطالب في انساب أبى طالب، ط 2، (النجف – 1988 م)، ص 58 – 59؛ العاملي، أعيان الشيعة، ج 1، ص 323. (12) حقوق آل البيت عليهم السلام (ص: 138) الأعلام لخير الدين الزركلي (5 / 259) (13) والاكليل 10: 2 وجمهرة الانساب 392 – 394 (2) السبائك 51 واللباب 3: 88. (3) الاصابـة: ت 8343 وتهذيب 10: 11 والولاـة والقضاة 23 – 26 وسـمط اللآلي 277 والمؤتلف والمختلف 28 والمزرباني 362 والتبريزي 1: 75 ودائرة المعارف الاسلامية 2: 210 والمغرب في حلى المغرب، الجزء الاول من القسم الخاص بمصر 68 والمحبر 233 في باب "من كان يركب الفرس الجسام، فتخط إبهاماه في الارض" ووفاته في الاصابة: سـنة 38 ه.

(14) الذهب والأديان. وسـيرة الأئمة عليهم السـلام السياسية والاجتماعية سيرة أمير المؤمنين علي بن أبي طالب (2 / 11) (15) دراسات في نهـج البلاغة (ص: 59) الثقات للعجلي (2 / 259) (16) دراسات في نهـج البلاغة (ص: 156) الامام علي (عليه السـلام) في آراء الخلفاء – الشيخ مهدي فقيه ايماني (ص: 263) (17) خميس، عبد المنعم، الادارة في صدر الاسلام، مطبعة الأهرام، القاهرة، 1974، ص 18.

(18) عبد الرحمن بن محمد (ت 808 ه / 1405 م)، المقدمة، دار احياء التراث العربي، بيروت – لا. ت)، ص 302 – 303

ص: 43

(19) سورة الجاثية، آية 18.

(20) العلي، محمد مهنا، الادارة في صدر الاسلام، ط 1، دار السعودية للنشر، (لا. م / 1405 ه – 1985 م)، ص 107.

(21) العلي، الادارة في صدر الاسلام، ص 80 (22) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 48.

(23) الماوردي، الاحكام السلطانية، ط 3، قدم له، علي ابو ملحم، منشورات مكتبة دار الهلال، (بيروت – 19995 م)، ص 51.

(24) ينظر تفصيل ذلك: الفاضلي، خولة عيسى صالح، الفكر الاداري العربي الاسلامي عند الماوردي من خلال كتابه الاحكام السلطانية – تقليد الامارة – بحث منشور في مجلة كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2002 م، ص 41 – 45.

(25) سورة ص، اية 26.

(26) الجاحظ رسائل الجاحظ، ج 2، ص 300.

(27) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة بيروت، مج 5، ص 105؛ البحراني، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 169.

(28) رسائل الجاحظ، ج 2، ص 30.

(29) الماوردي، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب البصري البغدادي (ت 450 ه / 1014 م) الاحكام السلطانية والولايات الدينية، مطبعة البابي الحلبي، القاهرة – 1966 م)، ج 2، ص 112.

(30) ابن خياط، تاريخ ابن خياط، ج 1، ص 203 (31) ابن سعد، الطبقات، ج 2، ص 338؛ العاملي، اعيان الشيعة، ج 1، ص 326.

(32) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 51.

(33) ينظر: الماوردي، الاحكام السلطانية، ص 4. علماً أن الشروط المعتبرة في الولاية تعتمد على نوع الامارة، فالامارة الخاصة تقصر عن شروط الامارة العامة (الحرية والاسلام) بشرط العلم لان لمن عمت امارته ان يحكم وليس ذلك لمن خصت امارته. ينظر: الماوردي، الاحكام السلطانية، ص 33.

(34) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج 2، ص 194. الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 3، ص 127؛ ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 16، طبعة قم، ص 156.

(35) محمد بن الحسن (ت 189 ه / 806 م)، السير الكبير، تحقيق: صلاح المنجد، مطبعة مصر، (القاهرة – 1958 م)، ج 1، ص 61.

(36) سورة المائدة، آية 44.

(37) * اذربيجان: وهي اقليم واسع وحدها من برذعة مشرقاً الى اذربيجان مغرباً ويتصل حدها من جهة الشمال ببلاد الديلم والجبل والطرم من اشهر مدائنها تبريز، فتحت ايام عمر بن الخطاب، وهي جميلة ومملكة عظيمة الغالب عليها الجبال فيها قلاع وخيرات كثيرة. الحموي، ابو عبد الله ياقوت بن عبد الله (ت 626 ه / 1228 م)، معجم البلدان، دار الفكر، (بيروت – لا. ت)، ج 1، ص 128 – 129
(38) ** الاشعث بن قيس: بن معد بن كرب بن معاوية بن جبلة بن عدي بن ربيعة، كان اشعث الرأس من كبار أمراء الخليفة علي (عليه السلام) يوم صفين.

ابن حجر العسقلاني، الاصابة، ج 1، ص 66.

(39) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 14، ص 33.

(40) الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن ابو محمد (ت 255 ه / 868 م)، سنن الدارمي،

ط 1، تحقيق: فواز احمد زمرلي، خالد السبع، دار الكتاب اللبناني، (بيروت – 1407 ه)، ج 2، ص 417.

(41) سورة البلد، اية 17.

(42)* عبد الله بن جحش: هو محمد بن عبد الله بن جحش بن رباب بن يعمر بن صبرة بن مرة بن كثير بن غنم بن داودان بن اسد بن خزيمة بن مدركة، وهو ابن عمة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) أميمة بنت عبد المطلب، وهو من اول من عقد له اللواء في الاسلام، وصاحب أول مغنم قسم في الاسلام. ابن قانع، معجم الصحابة، ج 2، ص 108؛ الاصفهاني، حلية الأولياء، ج 1، ص 108.

(43) الشيباني، السير الكبير، ج 1 ص 601.

(44) الجاحظ، البيان والتبيين، ط 1، تحقيق: عبد السلام هارون، مطبعة لجنة التأليف والنشر، (القاهرة – 1948 م)، ج 2، ص 42؛ ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 3؛ البحراني، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 118.

(45) ** الخريت: هو سيف بن القاسم بن محمد كان على بني ناجية في حروب الردة، كان احد الأمراء حينئذ، كان مع علي حتى حكم الحكمين ففارقه الى بلاد فارس مخالفاً وأمر بمنع الصدقة والنصارى بمنع الجزية وارتد معه الكثير، ثم أرسل اليه معقل الرياحي أحد بني يربوع فأوقع بهم. أبن اعثم، الفتوح، ج 2، ص 78 – 79.

ابن حجر العسقلاني، الاصابة، ج 2، ص 273.

(46) الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 4، ص 112؛ ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 17، طبعة قم، ص 47.

(47) * قرظة بن كعب بن عمرو بن كعب بن عمرو بن عائذ بن زيد مناة بن مالك بن ثعلبة بن كعب بن الخزرج بن الحارث الخزرجي ويكنى ابو عمرو حليف لبني

عبد الأشـهل من الاوس، وهو اخو عبد الله بن انيس، شـهد أحد وما بعدها، وهو أحد الأنصار العشـرة الذين وجههم عمر بن الخطاب إلى الكوفه وابتنى دار ونزل بها وأفتتحح الري في عهد عمر بن الخطاب ولاه الامام علي (عليه السـلام) البصرة، مات في خلافة الامام علي (عليه السلام). ينظر: أبن سعد، الطبقات، ج 6، ص 17. الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 5، ص 11. ابن حجر العسقلاني، الإصابة، ج 5، ص 432.

(48) الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 4، ص 612.

(49) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 30.

(40) ابو يوسف، الخراج، ص 36؛ الماوردي، الاحكام السلطانية، ص 51.

(51) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 47.

(52) البخاري، صـحيح البخاري، ج 5، ص 2104. مسـلم، صـحيح مسلم، طبعة دار احياء التراث العربي، ج 4، ص 2026؛ ابن حبان البستي، ابو الحاتم محمـد بن حبان بن احمد التميمي (ت 354 ه / 9965 م)، صحيح ابن حبان، ط 2، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، (بيروت 1993 م)، ج 4، ص 321.؛ القرطبي، ابو عبـد الله محمـد بن احمد بن أبي بكر بن فرج (ت 671 ه / 1285 م)، تفسير القرطبي، ط 2، تحقيق: احمد عبد العليم البرقوقي، دار الشعب، القاهرة – 1372 ه)، ج 13، ص 27.

(53) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ص 96 – 97.

(54) المصدر نفسه، طبعة قم، ج 17، ص 35.

(55) سورة النساء، اية 148.

(56) مسلم، صحيح مسلم، ج 4، ص 2002.

(57) ابن ابی الحدید، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 36.

(58) مسلم، صحیح مسلم، ج 4، ص 1985.

(59) ابن ابی الحدید، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 36.

(60) سورة الحجرات، اية 6.

(61) ابن ابی الحدید، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 36.

(62) ابن قتیبة، عیون الاخبار، ج 4، ص 20.

(63) ابن ابی الحدید، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 97.

(64) سورة الرحمن، اية 60.

(65) ابن ابی الحدید، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 44.

(66) الجهشياري، نصوص ضائعه من كتاب الوزراء والكتاب، تحقيق ميخائيل عواد، دار الكتاب اللبناني، (بيروت – 1964 م)، ص 16.

(67) الطبري، تاريخ، طبعة بيروت، ج 2، ص 233 – 234.

(68) ابن ابی الحدید، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج17، ص 42.

(69) الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 4، ص 450.

(70) نفس المصدر، طبعة القاهرة، ج 4، ص 450.

(71) نفس المصدر، طبعة القاهرة، ج 4، ص 450.

(72) الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 4 ص 556؛ ابن ابی الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة بيروت، مج 5، ص 134 (73) ابن ابی الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة بيروت مج 5، ص 34؛ كاشف الغطاء، المستدرك على نهج البلاغة، ص 106 – 107.

(74) الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 4، ص 556؛ ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة بيروت، مج 2، ص 34.

(75) سورة الأنعام، اية 57.

(76) البخاري، صحيح البخاري، ج 5، ص 232.

(77) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 58.

(78) المصدر نفسه، طبعة قم، ج 17، ص 58.

(79) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 69.

(80) المصدر نفسه، طبعة قم، ج 17، ص 69.

(81)* كعب بن مالك: بن ابي كعب بن القين بن كعب بن سواد بن غنم بن كعب بن سلمه الانصاري، صحابي من كبار شعراء أهل المدينة في الجاهليه وكان في الاسلام من شعراء النبي()، مؤاخي لطلحه بن عبد الله وهو أحد الثلاثة الذين تاب الله عليهم، شهد أكثر الوقائع وتوفي سنة خمسين هجريه. ابن قانع، ابو الحسين عبد الباقي (ت 351 ه / 962 م)، معجم الصحابة، ط 1، تحقيق: صلاح بن سالم المصراني، مكتبة الغرباء الأثرية، (المدينة المنورة – 1418 ه)، ج 2، ص 374. أبن العماد الحنبلي، شذرات الذهب، ج 1، ص 56.

(82) ** الكور: مفردها كورة وهي المدينة والصقع، وجمعها كور. ابن منظور، لسان العرب، ج 5، ص 156.

(83) اليعقوبي، تاريخ اليعقوبي، ج 2، ص 204.

(84) المصدر نفسه، طبعة قم، ج 17، ص 47.

(85) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعه قم، ج 17، ص 111.

(86) سورة البقرة، آية 178.

(87) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 113.

(88) المصدر نفسه، طبعة قم، ج 17، ص 113.

(89 البيهيقي، ابو بكر احمـد بن الحسن بن علي بن موسـي (ت 458 ه / 1065 م) سـنن البيهيقي الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، (مكه المكرمه – 1994 م)، ج 3، ص 129.

(90) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 90.

(91) المصدر نفسه، طبعة قم، ج 17، ص 69.

(92) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 38.

(93) الطبري، تاريخ، طبعة القاهرة، ج 4، ص 567؛ ابن أبى الحديد، شرح نهج البلاغة، مج 4، ص 538؛ البحراني؛ شرح نهج البلاغة ج 5، ص 105 – 106.

(94) الحليمي، الشـيخ الامام الحافظ أبي عبد الله الحسين بن الحسن (ت 403 ه / 1012 م)، المنهاج في شعب الايمان، ط 1، تحقيق : حلمي محمد فوده، دار الفكر للطباعة والنشر، (لا.م – 1978 م)، ج 2، ص 479.

(95) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 234؛ البحراني، شرح نهج البلاغة، ج 3، ص 131.

(96) سورة النساء، آية 59.

(97) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 39.

(98) الاحكام السلطانية، ص 48 – 49.

(99)* الحارث الهمداني : الحارث بن عبد الله بن كعب بن أسد بن نخلة بن حرث

بن سبع بن صعب بن معاوية الهمداني وهو الحارث الاعور صاحب أمير المؤمنين وله قول في الفتيا. ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 18، ص 42.

(100) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 18، ص 41.

(101) ابن ابي الحديد، طبعة بيروت، ج 5، ص 226؛ البحراني، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 220.

(102) سورة الحجرات، آية 113.

(103) ابن حنبل، مسند احمد، ج 5، ص 411؛ الطبراني، المعجم الاوسط، ج 5، ص 86؛ الهيثمي، مجمع الزوائد، ج 8، ص 84.

(104) سورة الذاريات، آية 19.

(105) سورة البقرة، آية 83.

(106) سورة المزمل، آية 20.

(107) سورة التوبة، آية 103.

(108) القرضاوي، مشكلة الفقر، ص 17 – 18.

(109) عقلة، محمد، احكام الزكاة والصدقة، ط 1، مكتبة الرسالة الحديثة، (عمان – 1402 ه / 1982 م)، ص 8.

(110) عقلة، احكام الزكاة، ص 8.

(111)* غائلة: الجمع اغوال وغيلات وكل ما اغتال الانسان فاهلكه فهو غول أي منكراً داهياً والغوائل الدواهي. ابن منظور، لسان العرب، ج 1، ص 507.

(112) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، ج 17، طبعة قم، ص 83.

(113) المصدر نفسه،طبعه قم، ج 17، ص 83.

(114) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 83.

(115) سورة هود، الآيات 84 – 85.

(116) الترمذي، سنن الترمذي، ج 3، ص 115.

(117) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17،ص 83.

(118) الترمذي، سنن الترمذي، ج 3، ص 514.

(119) الترمذي، ج 3، ص 567.

(120) ابن ابي الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 83.

(121) مسلم، صحيح مسلم ج 3، ص 1228؛ الترمذي، سنن الترمذي، ج 3، ص 67؛ ابن حبان البستي، صحيح ابن حبان، ج 11، ص 308؛ الحاكم النيسابوري، المستدرك، ج 2، ص 14.

(122) ابن ابى الحديد، شرح نهج البلاغة، طبعة قم، ج 17، ص 83.

ثبت المصادر والمراجع

1 – أسـد الغابة في معرفة الصـحابة، ط 2، تحقيق: محمـد ابراهيم البنا واخرون، دار الشـعب، لا. م، لا. ت. (8 اجزاء) 2 – حلية الاولياء وطبقات الاصفياء، ط 1، مطبعة السعادة لا. م، 1935 م.

3 – الاصطخري، ابو اسحاق ابراهيم بن محمد الفارسي المعروف بالكرخي (ت 340 ه / 951 م).

4 – المسالك والمالك، تحقيق: محمد الحسيني، القاهرة، 1961 م.

5 – ابن اعثم، ابو محمد احمد بن اعثم الكوفي (ت 314 ه / 926 م).

6 – الفتوح، ط 1، تحقيق: محمد عبد المنعم، مطبعة دار المعارف العثمانية، الهند، 1975.

7 – الانباري، محمد بن القاسم (ت 328 ه / 940 م).

8 – نظام الحكومة النبوية المسمى التراتيب الادارية، دار الكتاب العربي، لا. م، لا. ت.

9 – لوبون، غوستاف.

10 – حضارة العرب، ط 4، نقله الى العربية: عادل زعيتر، مطبعة عيسى البابي لحلبي وشركاه، لا. م، 1964 م.

11 – ماهر، سعاد.

12 – مشهد الامام علي في النجف الاشرف وما فيه من الهدايا والتحف، مطابع دار المعارف، مصر، 1969 م.

13 – محمود، عبد الحليم.

14 – الصلاة ومقاصدها، تحقيق: حسن نصر زيدان، مطابع دار الكتاب العربي، مصر، 1965 م.

15 – الملا، فاضل عباس.

16 – الامام علي ومنهجه في القضاء، ط 1، مطبعة الغدير، بيروت، 1419 ه / 1999 م.

17 – الملاح، هاشم يحيى.

18 – الامام علي رجل المثل والمبادئ، ط 1، لا. م، 1988 م.

19 – الموسوي، عبد الرزاق عباس حسن.

20 – نشأة المدن وتطورها، مطبعة الارشاد، بغداد، 1977 م.

21 – نظام الدين، عبد الحميد 22 – مفهوم الفقه الاسلامي وتطوره واصالته ومصادره العقلية والنقلية،طبعة 1، بيروت – 1984.

23 – الهادي، كاشف الغطا.

24 – مستدرك نهج البلاغة، ط 2، دار الاندلس للطباعة والنشر والتوزيع، لا. م، 1980 م.

ص: 54

النظرية الاقتصادية بين رؤية الامام علي عليه السلام في عهده لمالك الاشتر وبين فيزوقراطيي عصر الانوار دراسة مقاربة مقارنة

أ.م.د. محمد حسين السيوطي أ.م.د. علي خيري مطرود

اشارة

تقديم

لطالما مثل الاقتصاد أحد اهم المحركات الاساسية لاعتقاد الانسان وسلوكياته، بل في احيان كثيرة مثل المحرك الوحيد، ولم يأت ذلك من فراغ بل جاء من اهمية الاقتصاد في حياة الانسان ووجوده، ومن هذا المنطلق سعى الكثيرون لتحويل هذه الجزئية من حياة الانسان الى علم قائم بذاته، متحكم بمصائر البلاد والعباد، وذهب بعضهم في كل جهد لا يجاد أجوبة وحلول لكل الاشكاليات والمشاكل والازمات التي تعاني منها الاقتصاديات البشرية، لاسيما في العصر الحديث، وراحوا يضعون الفرضيات الواحدة تلو الاخرى، وكلاً تتأثر او تنطلق من بيئة وفهم اجتماعي وسياسي محدد، فتكون انعكاساً لواقع تاريخي في المدة التي ظهرت فيه بكل ما يحمله من سمات سياسية واجتماعية وثقافية كانت سائدة حينذاك.

ومع كل ذلك فإن معظم النظريات التي سبقت ما عرف «بعصر الانوار» (التنوير (Enlightenment) وهو العصر الذي سائد في القرنين السادس عشر والسابع عشر، وحاول فيه متبنيه أبعاد الدين واعتاد العلم والعقل المجرد ليحل بديلاً عنه، لم تتمكن من طرح رؤية متكاملة للكيفية التي يجب أن تدار بها اقتصاديات البلدان، مع لحاظ تباين مواردها وثرواتها نوعاً وكماً، وفي مقابل ذلك برزت لدينا عدد من الفرضيات والنظريات الاقتصادية التي اعتمدت على أسس دينية ومن بينها اسلامية في رؤيتها ونجحت كثيراً في تحقيق غاياتها في المدد القصيرة التي طبقت فيها، ومن تلك النظريات واهمها نظرية الامام علي عليه السلام، لمفهوم الاقتصاد التكاملي التي طرحها وشرح الخطوط العامة لها في عهده لمالك الاشتر رضوان الله تعالى عليه حين ولاه مصر، ومع أن البعض اشار لتلك الملامح غير انها تبقى صورة غير ناطقة وغير مفهومة لأنها جاءت ضمن سياق عام من التعليمات التي وجهها المسؤول الاعلى في

البلاد لعامله، وبغيـة أن نبرز القيمـة العلمية لتلك الطروحات والتي شـكلت نظرية اقتصادية متكاملة، فإننا عمدنا الى أجراء نوع من المقارنة بين تلك الرؤى التي تنطلق من أسـس دينيـة وبين نظريـة شـهيرة جـداً تعرف بالنظريـة الفيزوقراطية (Physiocrats) (المذهب الطبيعي)، حاولت بناء اقتصاد «طبيعي» بعيـد عن الروح والاسـس الدينية «، بلحاظ ان تلك المقارنة لا تقوم على أساس مقارنة شخصـية أو فكرية بين الامام علي عليه السـلام، واصحاب المدرسة الفيز وقراطية، فلا يوجد منطق في ذلك لاختلافات دينية وقدسية وعقلية كثيرة، وانما مقارنة في الاسس العلمية للنظريتين، بوصفهما تطبيقاً آليا لمبادئ اقتصادية بحتة.

ولتسـهيل تتبع المقصـد حاولنا ما اسـتطعنا لذلك سبيلاً عرض الموضوع بالغة مبسـطة جداً بعيدة عن المصـطلحات والمفاهيم الاقتصادية صعبة الفهم، بل عالجنا تلك المفاهيم بالغة تاريخية مبسـطة، وعرضنا البحث بعدة محاور من بينها التعرض لمفهوم اصطلاح عصر الانوار، ثم التعرف على جـذور المدرسـة الطبيعيـة «الفيزوقراطيـة»، ومن بعـد ذلك قمنا بتحديد بعض مبادئ تلك النظرية وعرضـها على رؤيا أمير المؤمنين عليه السـلام في عهـد لمالك الاشتر رضوان الله تعالى عليه ليتضـح لنا مـدى الفرق بين الرؤيتين، وأخيرنا ادرجنا بعض القناعات التي تولدت لدينا من المقارنة في قائمة من الاستنتاجات.

ص: 58

أولا: الدلالة الاصطلاحية لمفهوم عصر الأنوار

شكل القرنين السادس عشر والسابع عشر البدايات الاولى لظهور مفهوم مصطلح الأنوار أو التنوير (Enlightenment)، في أوربا، الذي جاء تعبيراً نزعة فكرية جديدة قدمت العقل والعلم على التأويلات والمتبنيات الدينية، وتضمن هذا الفكر نزعة مادية واضحة بعد إقصاء اللاهوت، واعتماد العلم والعقل مصدراً رئيساً للتأويل والفهم بعيداً عن البعد الماورائي بمفهومه الديني، وليس العلمي، الذي غالباً ما يظهر مرتبطاً بالبعد الميثولوجي، وبلغ هذا التيار الفكري ذروته في القرن الثامن عشر على يد مجموعة من المثقفين، الذين دعوا صراحة للتمرد على المفاهيم القديمة واعتاد العقل أساساً في كل شيء واحلاله محل الدين في كثير من مفاصل الحياة، حتى أطلق على هذا العصر «عصر العقل» (The age of reason)، أو دين العقلانية(2)، وان لم يكن ذلك العصر هو التنوير بحد ذاته فان التنوير وبدون شك أحد نتاجاته الفكرية(3).

لم يقتصر مفهوم التنوير على نمط دون أخر في أوربا، بل أمتد ليعبر عن حالة فكرية عامة شملت كل القطاعات المعرفية فيها، ووجد البعض ان ذروته الحقيقية تمتد بين عامي (1685 و1815)، وهي المدة التي ركز فيها فلاسفته واتباعه على اعادة صياغة المفاهيم الدينية الكنسية، بل ومحاربة سطوتها على العقل البشري، ووصل الحد ان انتج هذا الفكر التنويري فلسفة جديدة تقوم في غالب الاحيان على ما عرف بين مفكريه "معاداة الاكليروسية" التي تحولت عند بعضهم أساسا لعصر الانوار، ومن أشهر العبارات التي أُطلقت آنذاك، ووصفت عصر الأنوار وموقفه من الدين أو قل الكنيسة، ما قاله الأديب الفرنسي إميل زول (Émile Édouard Charles Antoine Zola)(1840-1904): «إن الحضارة لن تصل إلى كمالها حتى يسقط

آخر حجر من آخر كنيسة على آخر قسيس»(4).

وعلى الرغم من ان ذلك المفهوم قد يعطي انطباعاً عاماً على ان كل العلماء يومذاك حتى التنويرين منهم كانوا ضد الدين، غير ان ذلك ليس صحيح فالكثير منهم انحاز للدين، لاسيما علماء القرن السابع عشر، لكنهم ركزوا على ما اسموه، «الدين الطبيعي»، حين حاولوا ان يبرهنوا على وجود الله عبر توظيف قوانين الطبيعة ونواميسها العجيبة التي توصلوا اليها في نطاق العلوم الطبيعية(5). فكان غاليليو (Galileo 1642 - 16564) (Galilei)، على سبيل المثال، كاثوليكياً، ولم يكن يرى أي تعارض بين قناعاته العلمية ومعتقده الديني، ولم يقلل من الاهمية العامة للكتب المقدسة، لكنه أعتقد ان الكتب المقدسة لا تقدم بالعادة اجوبة علمية صريحة لتفسير وتأويل الظواهر الطبيعية، لان ذلك وبحسب تصوره ليس من اختصاصه، فهو كتاب روحي يعمل على تنظيم العلاقة بين الفرد وخالقه، لذلك يركز على الجنبة الروحية اكثر من تركيزه على الجنبة المادية بمفهومها العلمي، لاسيما أن معظم الحقائق العلمية يصعب معها ان تكشف او تفسر بمفهوم الحس فقط دون الاعتماد على وسائل وطرق أخرى، لذلك رأى انهما اي العلم والدين مصدران للمعرفة لا يمكن ان يتقاطعا، لأن الله هو صاحب كتاب التكوين (الطبيعة)، وهو الذي أوحى كتاب التدوين وفي ذلك يقول: «إن الطبيعة هي المصدر الوحيد للمعرفة العلمية، كما في وسعها ان تكون مصدراً لبحوث اللاهوت وطريقاً إلى معرفة الله»(6)، وكان نيوتن (1727 - 1642) (Isaac Newton) يعتقد بأن: «عالم الكون يدلّ على وجود خالق قادر مطلق. وهو ألا تدل آيات الطبيعة وآثارها على وجود كائن غير مادي يتمتع بالحياة والحكمة؟»(7).

في حين ذهب بعضـهم للقول ان العلوم عبارة عن اداة يمكن من خلالها الاسـتدلال على قدرة الله تعالى وبدائع خلقه، وللتدليل على ذلك التصور نقتبس هنـا مـا ذكره روبرت بويل (1627 - 1691) (Robert William Boyle) وهو احـد العلماء المرموقين الايرلنـديين إذ يقول:» إن العلم رسالة دينية تتمثل باكتشاف أسرار الخلق البديع الذي أوجده الله»(8).

ومهما يكن من أمر، فإن مصـطلح التنوير راح يتخلص تـدريجياً من الهالة الدينية المسـيحية لكي يدل على عصـر بأسـره هو عصـر التحرر العقلي والفكري في القرن الثامن عشـر. وعندئذ راح يتخذ شـكل المشروع الفكري بما فيه الاقتصادي الذي يريد تخليص البشرية الأوروبية وغير الأوروبية، من ظلمات العصور الوسـطى وهيمنة رجال الكنيسة، بالطبع فإن المشـروع كان ضـمنياً لا علنياً، بسبب خوف الفلاسفة من السلطة والكنيسة المرتبطة بها عضوياً(9).

ثانياً: الدلالة الاصطلاحية لمفهوم الفيزوقراطيون [المذهب الطبيعي

كان الوضع الاقتصادي المتردي وما ينتج عنه من واقع اجتماعي متخلف، من أهم العوامل التي دفعت علماء ومفكري عصـر الانوار ببحث عن حلول «علميـة»، ونظريـات لاـ تتسم بالدينيـة لحل تلك المشاكل، على أمل اثبات قـدرة العلم على تنظيم حياة الانسان وحل مشاكله بعيداً عن الدين، لذلك فأن المتتبع لأغلب النظريات الاقتصادية والاجتماعية التي ظهرت في تلك الحقبة حاولت ما استطاعت لذلك سبيلاً أن تحييد الدين وكل النظريات والحلول التي يطرحها، وسعت لإحلال العلم ومناهجه الحديثة بدلاً عنه.

لقد كانت أولى المجالات التي حاول فيها ومن خلالها فلاسفة عصر الانوار احلال العلم بديلاً عن الدين وليس مكملاً له، المجال الاقتصادي، لما له مكن أثر واضح وعميق في جميع سلوك البشر واعتقاداته الفكرية بما فيها الدينية، ولذلك ظهرت لدينا مجموعة من المدراس والنظريات العلمية، ومع تعددها غير ان أشهرا في ذلك الوقت، ما عرف بالمدرسة الطبيعية «الفيزوقراطية».

تأسست هذه المدرسة قبل الثورة الفرنسية، وتمركزت بالخصوص في فرنسا، وكان ديكناي (De Quesnay) من أشهر مؤسسيها وكان طبيبًا للملك لويس الخامس عشر، ومشتغلًا بالزراعة والأدب والاقتصاد الزراعي، وقد كتب هذا العالم مقالة في دائرة المعارف الفرنسية في باب الاقتصاد السياسي، قال فيها جملة كانت هي أساس مبدأ الفيز وقراطيين «إن البشر محكومون بقوانين وسنن،» وبذلك أصبح مؤسسًا لمدرسة الفيز وقراطيين فهو أول من قال: بوجود قواعد طبيعية ينبغي فهمها والعمل بمقتضاها، وأن مجرد فهمها يقضي بالعمل عليها وبها، ومجموع هذه القوانين سماه هؤلاء العلماء، بالنظام الطبيعي (Order Naturel) وجعلوا هذا النظام علمًا قائمًا بذاته له قواعد ومبادئ، فكانوا يقولون بأن الفيز وقراطية هي علم النظام الطبيعي كما نقول إن الجغرافيا هي علم سطح الأرض، وهم يريدون بذلك أن الفيزوقراطية ليست الحال الطبيعية بذاتها، التي كان يدعو روسو إلى العودة إليها بدون قيد أو نظام. وقد ساهمت لحدً كبيراً في تأسيس الاقتصاد السياسي، فهي أول مدرسة حثت على تدخل السلطة في الشؤون الاقتصادية، لتمثل بذلك فلسفة مضادة لأفكار التجار الذين يرجع لهم الفضل الاول في وضع عملية الانتاج في المركز الرئيس للتحليل الاقتصادي النظري والمهني(11).

ص: 62

ان الفكرة الأساسية التي يقوم عليها نظامهم هي:

1 – القـانون الطبيعي للأشـياء حيث أن الحياة تسـير بموجب قوانين طبيعيـة منطقيـة عقلانيـة وخيرة واكتشاف هـذا القانون هو هـدف علم الاقتصاد وهذا القانون يمكن التعرف عليه بالاستدلال.

2 – و لأن هذا النظام هو خير نظام ويحقق المصـلحة العامة لذلك يجب أن تترك له الحرية المطلقة للتحرك وبذلك تزدهر الحياة وإبرازهم للقانون بوصـفه عفوي خالد يمكن الاسـتدلال عليه وبأنه ضرورة حتمية تقتضيه الطبيعة وصلوا إلى: اعتبار الملكية الفردية حق أساسي لا بد منه لإنتاج الثروة وضمان الملكية هو النظام الاقتصادي.

4 – ربط الحريـة بحق الملكيـة لأن الحريـة جوهر النظام الطبيعي وهم الـذين صاغوا مقولـة «دعه يعمل دعه يمر "وهذه الكلمات التي عد أعظم تراث للفيزيوقراطيين فسـرت بطرق مختلفة في المراحل اللاحقة فقد تم الربط بينها وبين السوق التنافسية فيما بعد ولكن أبسط ما تعنيه هو دع الأمور تمشي لوحدها دون أي تدخل من الدولة وسيكون كل شيء على ما يرام فالفيزيوقراطيون كانوا ضد تدخل الدولة إلا في مجال الـدفاع الوطني والقضاء والمحافظـة على القانون الطبيعي وهذه الكلمات تدل على أن هناك سـلطة عليا سوف تضـمن تحقيق أفضل النتائج دون تدخل من أحد(12).

ص: 63

ثالثاً: النظام الاقتصادي بين رؤية الامام علي عليه السلام وبين المدرسة الطبيعية.

أ - الارض هي المصدر الوحيد للثروة.

إن النظام الطبيعي الذي سبق ذكره في نظر الفيز وقراطية، نظام غير شامل لكل شؤون الحياة الاجتماعية، إنما الذي يهمهم ويلفت أنظارهم هو نصيب الأرض في الخراج، فكان الفيزوقراطيون يمنحون الزراعة منزلة خاصة تقارب منزلة المسائل الروحية واكدوا ان كل القيم نشأت من الارض ومن ثم ينبغي أن تقع جميع الضرائب على هذا الاساس الاقتصادي.

لقد وصل الفيزوقراطيون إلى هذا الرأي بالفكرة الآتية: قالوا إن المحصول الخالص هو الفرق بين النفقات التي يتكلفها المحصول وبين الثروة التي تنتج عن الانتفاع بالمحصول، وقد ظن الفيز وقراطيون أن هذا المحصول الخالص لا يوجد إلا في الزراعة؛ وبناءً على هذا الرأي كان الفيز وقراطيون يعتقدون أن الصُّنَّاع والعمال إنما هم فريق جدب لا يخرج للناس شيئًا، ولا يخلق للمجموع ثروة جديدة(14).

إن الصناع والتجار يربحون أكثر من الزُّرَّاع، ولكن هذا الربح ليس مما يحصلونه هم بأعمالهم، إنما يكسبونه، والفضل في رجوع هذه الثروة إليهم راجع إلى همة المزارعين، بل الصناع هم الخدم الذين يأخذون أجرهم بعد مروره بأيدي المزارعين المخرِجين الأول، ولذلك طالبوا بنظام ملكي يعمل على اصلاح القطاع الزراعي في البلاد عبر تحويل الاستثمارات من القطاعيين الصناعي والتجاري الى قطاع الزراعة(15).

هذا الخلاف الأساسي بين الزراعة والصناعة هو النقطة الكبرى التي دار الجدل عليها، بل هو أصل الفرق بين المبادئ الاقتصادية؛ لأن محصول الأرض هو من صنع

لله القادر على أن يخلق، ومحصول الصـنائع والفنون من صـنع البشـر العاجزين. وحقيقـة الأمر أنه ليس في العالم ما يُخلق وما يُفقد، وكل شيء هو كـائن في الطبيعـة وعائـد إليها. إن في الحياة الاقتصاديـة قانونًا عامًا هو قانون المزاحمـة وبقاء الأفضل، وكما أن هناك فرقًا بين نفقة المحصول الزراعي وبين الثمن الـذي يُباع به، كذلك يوجد فرق بين نفقة المحصول الصـناعي، وبين الثمن الذي يباع به، وقد تكون صـناعة أربح من زراعة في هذا الباب والعكس بالعكس.

ومهما كان من أمر هذه الرؤية ومدى واقعيتها بالنسـبة لمتبنيها فأنها لا تتفق مع الرؤية الاسـلامية لمفهوم الثروة ومواردها والتي كشف عنها أمير المنين علي بن ابي طالب عليه السـلام في وصـيته لمالك الاشتر رضوان الله تعالى عليه، إذ كانت رؤيته عليه السـلام على العكس من ذلك تماماً، فهو يرى ان الاقتصاد عملية تكاملية تكمل فيها كل فئة دور الاخرى ولا يقتصر الأمر على الارض او قيمتها بل يشمل القطاعات الانتاجية الأخرى ولذلك نراه يقول عليه السلام: «ولا قوام لهم جميعا إلا بالتجار وذوي الصناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم ويقيمونه من أسواقهم ويكفونهم من الترفق بأيديهم مما لا يبلغه رفق غيرهم»(17)، فمن دون شك يرى أمير المؤمنين أن الزراعـة لا قوام لها من دون التجارة والصـناعات ولا يقوم هـذا الراي بالضـرورة على اساس الفصل والعزل، وبالتالي اختفاء قيمة الزراعة بغياب التجارة والصـناعة، كما يمكن للبعض ان يفهمه بصورة خاطئـة، بل المراد منه ان هـذه القطاعات تشـكل نوعا من التكامل الاقتصادي فربما يزدهر احداها لكنه لن يكون بالضرورة ذا قوام اذا تم التعامل معه كنتاج مجرد دون بقية القطاعات، ويتضح ذلك جلياً من قوله عليه السلام «فيما يجتمعون عليه من مرافقهم ويقيمونه من أسواقهم ويكفونهم من الترفق بأيديهم مما لا يبلغه رفق غيرهم» (18)، اذ يشير عليه السلام ان الزراعة

وكل ما ينتـج عنها من منتجات زراعيـة او حيوانيـة تحتاج فيما تحتاج اليه من معامل ومصانع ونحوهما لتحويل تلك المنتجات الى سـلعة تحويلة أخرى، وبدونها تفقد تلك المنتجات في الغالب قيمتها، فلو لا الصـناعة ما امكن تصـنيع وتوفير الادوات الازمة لتحويل المنتجات الزراعية الى سلع انتاجية «أخرى كالزيوت ونحوها، أضف لذلك ان هذين القطاعين ما كان لهما ان يثمرا لولا وجود الاسواق والتجارة التي تباع فيها منتجات الارض وتشترى، ولولا ذلك لتلفت البضائع والسلع الزراعية.

وهنا مكمن اختلاف الرؤية عن الامام علي عليه السلام فهو لم ينظر للأرض على انها مجرد وسيلة لإنتاج الحبوب او الفواكه ونحوهما والتي يمكـن ان تسـتعمل بمجرد خروجهـا من الاـرض دون الحاجـة الى تحويلهـا الى سـلع وبضـائع اخرى، وهـو مـا أمن به اتبـاع المدرسـة الفيزوقراطية.

ب – دور الفئات الاجتماعية في النشاط الاقتصادي.

ولعل من اهم المبادئ التي اختلفت فيها رؤيـة أمير المؤمنين الاقتصاديـة عن تلك التي تبناها اصـحاب المدرسـة الطبيعة، هي دور الفئات والقطاعات الاجتماعيـة في النشاط الاقتصادي والناتـج القومي، ومـدى قـدرة وأهمية كل طبقة في ذلك، ففي الوقت الذي كانت المدرسـة الطبيعية والمقصد الأساسـي للطبيعيين أن يصونوا عن طريق الإصـلاح المجتمع القديم الذي كان الجميع ملتزمين به وأساسه أسبقية وتميز أصـحاب الأراضـي و يردوا عن هذا المجتمع طموحات وتطلعات الرأسـمالية التجارية والقوى الصـناعية الصاعدة التي كانت توصف بأنها صعبـة المراس وغير ناضـجة وفظـة وبـذلك فان الفكرة الأساسـية التي يقوم عليها نظامهم هي: والقانون الطبيعي هو الذي يبرز الخلاف مع التجاريين فكل الامتيازات التي منحت للتجار وحماية المنتجات والتجارة الوطنية كلها تتعارض مع القانون الطبيعي وبذلك تحركوا

ضد الامتيازات التي كانت الرأسمالية التجارية تتمتع بها فالقانون الطبيعي أفضل لمصالح التجار طويلة الأجل.

فأن رؤيـة أمير المؤمنين التي ضـمنها في عهـده لعامله على مصـر مالك الاشتر (رضـي الله عنه)، تختلف تماماً ويتضح ذلك من قوله عليه السلام «واعلم ان الرعية طبقات لا يصلح بعضها الا ببعض، ولا غنى بعضها عن بعض»(19)، وذلك الامر يعبر عن فهم عميق وفريد لبنية المجتمع ومـدى تأثيرهـا وتأثرهـا في النظام الاقتصادي القائم، فعلى عكس ما ذهب اليه الفيز وقراطيون فان الامام علي عليه السـلام أقر ان النظام الاقتصادي في اي بلـد هو نظام تكاملي يكمل فيه نشاط كل فئـة وطبقة الفئة والطبقة الاخرى ليصل حد الترابط والاعتماد ما يضـيف قوة في النهاية لوحدة المجتمع وقوله عليه السـلام لا يصـلح بعضـها عن البعض ان اي خلل في احدها سيضـر بمجمل النشاط الاقتصادي القائم، واعتبر عليه السـلام كل العاملين في الدولة جزء منها حتى القوات المسلحة عدها جزء من البنية الاقتصادية للبلاد فقال عليه السلام ومنهم «جنود الله»، الذين سواهم في الحديث والتأثير ببقية الفئات فقال عليه السـلام «ومنهم جنود الله ومنها كتاب العامة والخاصة ومنها قضاة العـدل ومنها عمال الإنصاف والرفق ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمة ومسـلمة الناس، ومنها التجار وأهل الصـناعات ومنها الطبقة السفلى من ذوي الحاجات والمسكنة(20)». واوضح عليه السـلام ان لكل فئة منهم دور معين في النشاط الاقتصادي فقال «وكل قد سمى الله له سـهمه ووضع على حده وفريضته في كتابه أو سنة نبيه (صلى الله عليه وآله) عه-دا منه محفوظا»(21)، فأوضح عليه السلام في رؤيـة غايـة في الفه-م الاقتصادي مـدى الترابط بين تلك الفئات فقال عليه السـلام «الجنود بإذن الله حصون الرعيـة وزين الولاة وعز الدين وسبل الأمن وليس تقوم الرعية إلا بهم»(22)، فمما لاشك فيه بغياب الجيش والقوات

المسـلحة لن يكون هناك دولة او مجتمع ولن ينعم العباد بالأمن والامان كي يمارسوا اعمالهم ويضاعفوا نتاجهم وبالتالي هي علاقة تبادلية تكاملية فوظيفة الجيش توفير الاجواء الملائمة للعمل والانتاج مما يعني ان الجيش أصـحاب من ادوات الانتاج او مقدماته بصورة او أخرى، وفي مقابل ذلك فان الجيش وكما عبر عن ذلك أمير المؤمنين ليس له قوام من دون من الطبقات العاملة فقال عليه السلام: ثم لا قوام للجنود إلا بما يخرج الله لهم من الخراج الـذي يقوون به على جهاد عـدوهم و يعتمدون عليه فيما يصـلحهم ويكون من وراء حاجتهم»(23)، ثم ربط عليه السـلام بين تلك الفئتين وبقية اصـناف وطبقات المجتمع، واوضح أن العلاقة تكاملية وجودية فقال عليه السلام «ثم لا قوام لهذين الصنفين إلا بالصنف الثالث من القضاء والعمال والكتاب لما يحكمون من المعاقد ويجمعون من المنافع ويأتمنون عليه من خواص الأمور وعوامها»(24)، ويمثـل كـل اولئك الطبقـة الاداريـة في المجتمع التي عـدها امير المؤمنين وكأنها الواسـطة الرابط بين الجميع غير انه عليه السـلام ربط كل ذلك بطبقة غاية في الاهمية هي طبقة التجار والصـناع فقال عليه السلام «ولا قوام لهم جميعا إلا بالتجار وذوي الصناعات فيمـا يجتمعون عليه من مرافقهم و يقيمونه من أسواقهم ويكفونهم من الترفق بأيـديهم ممـا لاـ يبلغه رفق غيرهم»(25)، وأكمل عليه السلام رؤيته للمجتمع المتكامـل اقتصاديـاً بـان ربط بين كل الفئات وفئـة المحرومين فقال عليه السـلام» ثم الطبقـة السـفلى من أهل الحاجـة و المسكنة الذين يحق رفدهم ومعونتهم و في الله لكل سعة و لكل على الوالي حق بقدر ما يصلحه،،(26).

ج - جباية الضرائب الخراج.

مما لاشك فيه ان المدرسة الطبيعة اعتبرت ان الدولة يجب ان تفرض ضريبة واحدة فقط، هي ضريبة الارض، التي هي لديهم الثروة الحقيقية الوحيدة للأمم، غير ان ذلك يتنافى تماماً مع النمو الاقتصادي، والعدالة الاجتماعية، اذ لا يمكن - بأية حال من الاحوال - حصر الضريبة التي هي من المصادر الرئيسة لتمويل الدولة بضريبة واحدة، تفرض على مجال واحد من مجالات العمل والانتاج، ففي ذلك غياب للفهم الاقتصادي الحقيقي، وما يترتب عليه من ظلم اجتماعي وغياب للعدالة الاجتماعية، وهذا ما ادركه الامام علي عليه السلام حينما عبر عن رؤيته الاقتصادية وفق المبادئ الشرعية الاسلامية، التي يجب ان تسود البلاد والعباد، لذلك حين أفتتح عهده لمالك الاشتر (رضي الله عنه) قال «وجباية خراجها»(27)، فجاءة لفظة الخراج عامة مطلقة ولم يحصرها عليها السلام بخراج الارض كما فع اصحاب المدرسة الطبيعية، وذلك لان الاقتصاد وفق رؤيته عليه السلام عملية إجرائية تكاملية وليست ممارسة جزئية على قطاع دون آخر، وان الضرائب [الخراج] حين يفرض يجب ان يفرض بصورة عادلة وبما يتلاءم مع المصلحة العليا للامة، دون ان يقود لحالة من الظلم الاجتماعي والاستنزاف الاقتصادي، ولذلك اتم عليه السلام نصيحته لعامله مالك بالقول »لاتكن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم آكلهم»(28)، وفي ذلك دلالة واضحة بمنع الحاكم من اعتماد القوة لاغتنام «آكلهم» التي هي هنا بالتأكيد لفظة عامة تعبر عن كل ما يملكه الانسان بما في ذلك سلبه واستنزافه عن طريق فرض الضرائب الجائرة التي تنتهي باستنزاف العباد اقتصادياً وظلمهم اجتماعياً، فمن المعروف تاريخياً بل وطبيعياً، ان سير الحكام الطغاة والجبابرة، كانت مليئة بالظلم الاقتصادي والاجتماعي الذي كان سببه كثرة الضرائب الفادحة التي كانت تفرض عليهم، ولاسيما الطبقات

الدنيا من الشعب ومن بينها طبقة الفلاحين التي كانت اكثر فئات الشعوب تعرض للاضطهاد الضريبي، الامر الذي قادها في أحيان كثيرة للتمرد والثورة(29).

وادراكاً منه عليه السلام لهذه الحقيقة وتلك النتيجة المتوقعة عليها، فقد عارضها عليه السلام بقوة ونصح عامله على مصر بضرورة تجنبها، فقوله عليه السلام «تغتنم آكلهم»، مفهوم عام يشتمل على الكثير من المضامين، ولا يقتصر على انتزاع حقوقهم بالقوة وبصورة مباشرة، بل يشمل كذلك سلب جهودهم عبر وسائل غير مباشرة كالضرائب المجحفة، التي أن وزعت بحسب رؤية الفيزوقراطيون على الارض فقط، فإنها ستولد الظلم وغياب العدالة الاجتماعية.

وينصح أمير المؤمنين عامله بان يقاس فاعلية وقيمة الخراج [الضرائب] لا بمقدار ما تجمع الدولة من أموال بصور مختلفة، بل المعيار الحقيقي لقيمة تلك الضرائب بان تكون صالحة ومطورة للمجتمع والامة، وقال في ذلك «وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله فان في إصلاحه وصلاحهم صلاحا لمن سواهم ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم لان الناس كلهم عيال على الخراج و أهله». وربط عليه السلام بين قيمة تلك الضرائب ومدى افادة جميع طبقات الشعب منها، لان الجميع له فيها نصيب، وليس كما تدعوا اليه بعض النظريات الاقتصادية ومنها المدرسة الطبيعة في أن الضرائب يجب ان توجه الى دعم القطاع الزراعي فقط.

وعزز عليه السلام تلك الرؤية بنصيحته للحاكم بان لا يجعل جمع الضرائب همه الاكبر فان ذلك خطا اقتصادي كبير بل عليه ان يربط بين قيمتها وقيمة ما يمكن أن تحقق من عمارة للبلاد ولذلك قال عليه السلام «وليكن نظرك في عمارة الأرض ابلغ من نظرك في استجلاب الخراج لان ذلك لا يدرك إلا بالعمارة ومن طلب الخراج بغير عمارة اخرب البلاد واهلك العباد ولم يستقم أمره إلا قليلا»(30)، ثم طالب

عليه السلام الحاكم أن يقدم تقديم الخدمات للامة على جمع الضرائب منهم فقال عليه السلام «فان شكوا ثقلا أو علة أو انقطاع شرب أو بالة أو أحالة ارض اغتمرها غرق أو أجحف بها عطش خففت عنهم بما ترجو ان يصلح به أمرهم ولا يثقلن عليك شيء خففت به المئونة عنهم فانه ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك(31)، ومما لاشك فيه ان ربط الامام عليه السلام بين حجم الضرائب والية انفاقها من اجل ان لا يتحول هم الحاكم الى جعل جمع المال هو الغاية كما يدعي ذلك اصحاب المدرسة الفيزوقراطية، الذين فضلوا الزراعة على غيرها بناء على فكرة ان ناتج الارض ناتج خالص لا يكفل رؤوس اموال كما في حالات التجارة والصناعة وغيرهما.

بل ذهب أمير المؤمنين ابعد من ذلك فلم يطالب الحاكم باستيفاء عادل للضرائب [الخراج]، فحسب، بل طالبه ان يعطهم من عفوه وصفحه فخاطب عامله مالك (رضي الله عنه) قائلاً «فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تحب وترضى ان يعطيك الله من عفوه وصفحه»(32)، وليس العفو والصفح هنا تجاوز عن سلوك خاطئ فقط، بل العفو بالمعنى الاعم والاشمل، ومن ذلك مسامحتهم والعفو عنهم في بعض الالتزامات الاقتصادية تجاه الحاكم والسلطة، كإلغاء او تأجيل بعض الالتزامات المالية ومن بينها الضرائب عمن لا يتمكن من دفعها، بما لا يضر بالمصلحة العامة للمسلمين، لاسيما أيام القحط والجفاف، فان ذلك من مستحسن الامور، وحتى يعظم عليه السلام ذلك الفعل في نفس الحاكم، فانه عليه السلام ذكر الحاكم ان يعطي الناس ما يجب ان يناله هو من الله تعالى، لذلك قال عليه السلام «مثل الذي تحب وترضى ان يعطيك الله من عفوه وصفحه»(33)، ولمعرفته عليه السلام أن هناك من حاشية السلطان من حاشية السلطان من سيسعى ليكون عائقاً بين الوالي وصفحه

عن الناس، وما اكثرهم، فانه حذر الحاكم قائلاً» ولا تندم على عفو»(34)، وبما ان الكلام شامل مطلق، فمن دون تردد يمكن القول انه عنى فيما عنى، ان لا تندم على عفوك وصفحك عن الناس الذي من الممكن ان يظهره لك البعض ان فيه ضرر اقتصادي، وان عليك ان تجبر الناس على التزاماتها حتى لو قاد ذلك الى ظلم اقتصادي واجتماعي وعدم تبرير ذلك وفق منطق حق بل، الاعتماد على السلطة والحكم فقط لذلك قال عليه السلام «ولا تقل اني مؤمر»، فلم يجز عليه السلام اعتماد صفة الحكم كحق لفرض الامور بالقوة على طريقة لويس الرابع عشر حينها قال «الدولة آنا»، وهذا على العكس تماماً مما طرحه اصحاب المدرسة الفيز وقراطية من ضرورة عدم التغاضي عن الواجبات المالية للفئات الاقتصادية، ولم يقبلوا الاستثناء الا في القطاع الزراعي دون سواه.

واما قوله عليه السلام «أنصف الله وانصف الناس من نفسك ومن خاصة اهلك، ومن لك فيه هوى»(30)، فمن المعلوم ان الانصاف الوارد في كلامه عليه السلام شامل وعام ومطلق، ومن ذلك عدم ظلم الناس عبر محاباة الاهل والمعارف، في اي نشاط اجتماعي او اقتصادي، ومن ذلك تفضيلهم في المكاسب الاقتصادية بما لا يستحقون وعلى حساب من يستحقون، ما سيخلق ظلماً اجتماعياً وخسائر اقتصادية هائلة.

ولعل من اهم الامور المبادئ التي تبنها أمير المؤمنين (عليه السلام)، في رؤيته الاقتصادية في عهده لعامله مالك الاشتر (رضوان الله عليه)، هو الرابط وحالة التكامل بين السياسة الاقتصادية للحكومة ومدى تأثيرها في البنية الاجتماعية واستقرار المجتمعات في البلاد، فقد أبرز عليه السلام لمالك أثر النظام والسياسة الاقتصادية على تفتيت طبقات الامة وتمزيق المجتمع نتيجة استيائه من حالات الظلم

الاقتصادي وغياب العدالة الاجتماعية، وبالتالي دفعه للسير في طريق التمرد والثورة، وذلك خاطبه عليه السلام قائلاً» وأعلم انه ليس شيء بأدعى الى حسن ظن وال برعيته من أحسانه اليهم، وتخفيفه المؤونات عليهم وترك استكراهه اياهم على ما ليس له قبلهم [عندهم]، فليكن منك ذلك امر يجمع لك به حسن الظن برعيتك»"، والنص أوضح من ان يشرح فكما اسلفنا فان التخفيف عن الناس وترك ما لا يتمكنون تحمله بما في ذلك اخضاعهم لنظام اقتصادي وضريبي يرهقهم من مستحسنات الامور، وجزم الامام عليه السلام بان اتباع ذلك الاسلوب سيجنب الحاكم إرهاق وتعب الحكم والخشية من الناس ومكائدهم بما في ذلك سعيهم للثورة والتمرد وغيرهما، وهذا التصور يعاكس تماماً ما ذهب اليه اصحاب المدرسة الطبيعية الفيزوقراطية من ضرورة تركيز الامتيازات على اصحاب القطاع الزراعي اكثر من غيرهم بل وصل الأمر ان لم يساووا بينهم وبين بقية القطاعات الانتاجية الاخرى، وفي ذلك خطا اقتصادي واجتماعي كبير من دون شك نتيجته خلق حالة من عدم العدالة الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع.

د - الانفاق على الطبقات الدنيا من المجتمع.

ومن مكامن الاختلاف الاخرى بين الرؤية الاقتصادية للمدرسة الطبيعية وبين الرؤية الاسلامية وفق ما ورد من نصائح للإمام علي عليه السلام لعامله على مالك الاشتر (رضي الله عنه)، مسألة التعامل مع الطبقات الدنيا من المجتمع والانفاق عليهم لحاجتهم الخاصة والعامة، فالمدرسة الطبيعية تنصح بعدم صرف الاموال على الطبقات الدنيا ان لم تكن جزء من حركة الانتاج لان ذلك في تصورهم اضعاف للاقتصاد، وان ذلك الصرف اذا ما اضطرت الحكومة له فعليه ان تركزه على القطاع الزراعي دون سواه ليتمكن من التعافي والانتاج، اما الامام علي عليه السلام،

فنصح عامله بعكس ذلك تماماً وطلب منه شـمل كل من يحتاج ذلك بغض النظر عن مكانته من الانتاج فقال عليه السلام: «ثم الله الله في الطبقـة السـفلى من الـذين لا حيلـة لهم من المساكين والمحتاجين و أهل البؤسـى والزمنى فان في هـذه الطبقة قانعا ومعترا واحفظ الله ما اسـتحفظك من حقه فيهم واجعـل لهم قسـما من بيت مالك و قسـما من غلات صوافي الإسـلام في كل بلـد»(38)، وحـديث الامام عليه السـلام اوضح من اي تبيان فهو عليه السلام شمل بالمعونات كل من يستحقها بغض النظر عن مكانته من الانتاج او المجتمع ما دام بحاجة لتلك المعونة على اعتبار ان العديد منهم قد يكون محتاج لكنه لا يظهر ذلك قناعة او كفاف، ولذلك امره عليه السـلام ان يخصـص لهم من بيت المال او من صوافي المسلمين في اي بلد من بلاد المسلمين وفي ذلك آلية مهمة للغاية من التكافل الاجتماعي الذي بالتأكيد سيسهم بصورة او بأخرى في الحفاظ على توزيع عادل للأموال بين المسلمين وبذلك لن تكون دولة بيد قلة من الناس.

ه – التباين في المعاملة بين العامة والخاصة في المسائل المالية.

ومن المسائل الأخرى التي اختلفت فيها رؤيـة الامام علي عليه السـلام الاقتصاديـة مع أصـحاب المدرسة الفيزوقراطية هي مسألة السـعي لإرضاء الخاصة على حساب العامة لاسـيما في المسائل المالية والاقتصادية وتقديمهم على غيرهم من دون استحقاق، واوضح ان في ذلك خراب البلاد والاقتصاد ولذلك قال عليه السـلام «ان سقوط العامة يجحف برضا الخاصة، وان سخط الخاصة يغتفر مع رضى العامة»(39)، وذلك تماماً عكس ما طالب به الفيز وقراطيون أصـحاب المدرسة الطبيعية الذي طالبوا بتقديم الخاصة على العامة، وأوضح عليه السـلام أن توافق الخاصـة مع الحاكم قائم مادامت مصالحهم قائمة معه، وسـرعة انقلابهم عليه في حالة معارضـته لتلك المصالح، واشار لذلك قائلاً» ليس أحد من الرعية أثقل على الوالي مؤونة في الرضا، وأقل معونة

له في البلاء واكره للأنفاق وأسال بالإلحاف واقل شكر عند العطاء، وابطاء عذراً عن المنع واضعف اجر عند ملمات الدهر من أهل الخاصة، وانما عماد الدين وجماع المسلمين، والعدة للأعداء العامة من الامة فليكن صفوك لهم وقلبك معهم»(40) ومع كل ذلك فان الامام عليه السلام، طلب من عامله ان لا يتمسك عن عناد وتكبر برؤيته الاقتصادية تلك مهما كان يعتقد بجدواها، بل أوجب عليه مجالسة العلماء ومخالطة ذو الشأن والاختصاص قائلاً» واكثر مدارسة العلماء، ومناقشة الحكماء في تثبيت ما صلح عليه امر بلادك، واقامة ما استقام به الناس قبلك»، وفي ذلك والله العالم دعوة صريحة للحاكم ومع ضرورة تمكسه بالنظرية الاسلامية في اي مجال من مجالات الحكم بما في ذلك المجال الاقتصادي، فلا يوجد مانع من مدارسة تجارب الآخرين ومشاورتهم واتباع ما كان قائماً من سنن وتجارب وفق منطق الحق والافادة منه في تقدم الامة وصلاح العباد، وبالتالي فان امير المؤمنين عليه السلام ورغم رسمه لعامله مالك الاشتر الخطوط العامة للسياسة الاقتصادية التي وجب عليه اتباعها، غير انه ترك له المجال مفتوحاً في مدارسة المختصين واصحاب الشأن والافادة من تجارب الماضي ونظرياته الاقتصادية للوصول الى النظام الاقتصادي الاشمل.

ز – مفهوم الملكية الفردية.

دافع الفيزوقراطيون عن حق الملكية دفاعا شديدًا، وأبدَوْا أدلة استفاد بها المحافظون من الاقتصاديين قرنًا كاملًا، والملكية الشخصية: هي حق الشخص في استغلال ملكاته الذهنية والعضلية والحصول على مقابل إنتاجه، أي الحق في الحرية(42). وبناءً على مفهوم الحرية التي يكفلها النظام الطبيعي للأفراد، فمن حق الإنسان حسب الطبيعيين أن يملك ما يشاء ويختار المهنة التي يشاء، باعتبار أن المصلحة الذاتية لا تتعارض مع

المصلحة العامة، لاسيما وأن جماعة من فقهاء الاقتصاد لاسيما في المدرسة الالمانية ذهبوا للقول ان الملكية الفردية، تقوم على القانون الطبيعيفقد عدو حق الملكية الخاصة، بانها من حقوق الشخص الطبيعية التي تثبت للإنسان بمجرد مولده، ولا تسلب منه، وعلى اساس ذلك فأن حق المالك في ملكه حق مطلق في ممارسة سلطاته الثلاث، الاستعمال والاستغلال والتصرف، ولا يجوز التعرض له واستناداً لذلك لا يجوز ومما لا شك فيه أن التصور الاقتصادي لمفهوم الملكية الذي يتبناه أمير المؤمنين انما ينبع من الخطوط العامة التي رسمها الشارع المقدس لمفهوم الملكية الفردية، فقد حفظ أمير المنين عليه السلام للأفراد ملكيتهم الخاصة ولم يصادرها لحساب الدولة على غرار ما فعلته بعض الانظمة الاقتصادية الشمولية كالنظام الاشتراكي مثلاً، اذ عد امير المؤمنين ان من اولى حقوق الفرد على الدولة ضمان ملكيته الخاصة وعدم التجاوز عليها من دون وجه حق، ولذلك خاطب عليه السلام عامله على مصر قائلاً: «لا تكن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم آكلهم»(43)،، ويتفق الجميع على ان المعنى الوارد لكملة مآكلهم معنى عام شامل بدليل قوله عليه السلام تغتنم وغالب الظن ان الاغتنام غالباً ما يقع على البضائع والسلع والممتلكات المادية وليس على مواد بسيطة كالأكل والشرب وغيرهما، لكن بشرط ان لا تكون تلك الملكية فيها ضرر عام على مصلحة البلاد والعباد، وكأنه عليه السلام في هذا المفهوم سار على قاعدة «لا ضرر ولا ضرار»(44).

ح - الموقف من الصناعة والتجارة وبقية القطاعات الانتاجية.

أولى أمير المؤمنين عليه السلام قطاعات الصناعة والتجارة وبقية القطاعات أهمية خاصة لإيمانه بانها الجزء الاهم المحرك للاقتصاد، ورفض عليه السلام التقليل من اهمية بل عدها عماد الاقتصاد، فقال عليه السلام «ثم استوص بالتجار وذوي

الصناعات وأوص بهم خيرا»(45)، ومعنى ذلك ان على الدولة تقديم التسهيلات المطلوبة لتسهيل عملها من منافع عامة وخدمات، وفي ذلك غايات ومصالح كثيرة، فان الاهتمام بالتجار ومنحهم مميزات خاصة لا على حساب البقية يسمح لهم بالشعور بالأمان والاطمئنان على رؤوس اموالهم فيعمدون لتعزيز انتاجهم، كما ان فيه هدف اخر اذ ان التوصية بأصحاب الصناعات يسمح لها بالديمومة والبقاء، لاسيما في اوقات تعرض البلاد لنكبات وازمات اقتصادية، قد تسهم في اندثارها كما يحدث اليوم اذ ان الكثير من الصناعات، التقليدية على الاقل، اندثرت بفعل عدم رعاية الدولة لها ومساعدتها، واروع ما في رؤية الامام علي عليه السلام في هذا الجانب انه لم يفرق بين أصحاب رؤوس الاموال والتجار ولم يعط احدهم ميزات على حساب الآخر، ليشعر الجميع بنوع من المنافسة العادلة، ولذلك قال عليه السلام ف بيان انواعهم «المقيم منهم والمضطرب بماله والمترفق ببدنه فانهم مواد المنافع وأسباب المرافق وجلابها من المباعد والمطارح فيبرك وبحرك وسهلك وجبلك وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها ولا يجترؤون عليها، فانهم سلم لا تخاف بائقته وصلح لا تخشى غائلته، وتفقد أمورهم بحضرتك وفي حواشي بلادك»(46).

ومنع الاحتكار في التجارة فقال عليه السلام» واعلم مع ذلك ان في كثير منهم ضيفا فاحشا و شحا قبيحا واحتكارا للمنافع وتحكما في البياعات وذلك باب مضرة للعامة وعيب على الولاة، فامنع من الاحتكار فان رسول الله (صلى الله عليه وآله) منع منه وليكن البيع بيعا سمحا بموازين عدل وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع. فمن قارف حكره بعد نهيك إياه فنكل به وعاقبه من غير إسراف»(47).

الخاتمة

اتضح جلياً مما تقدم أن رؤية الامام علي عليه السلام التي طرحها على صورة افكار عامة في عهده لعامله على مصر مالك الاشتر (رضي الله عنه)، وعلى الرغم من انها تنبع من أسس ومنطلقات دينية غير ان الكثير من تفاصيلها وآليات تطبيقها انما تعود الى فكر اقتصادي متكامل، ورؤية شاملة خاصة بالإمام عليه السلام بوصفه حاكماً وملماً بفكرة الاقتصاد، لذلك نراه في الكثير من تلك النصائح، ينطلق من فكرة ضرورة تكييف تلك النصائح مع الحالة العامة لكل بلد.

على الرغم من ان تلك التعليمات او النصائح جاءت بصورة عامة وشملت قطاعات مختلفة من الدولة، غير ان الجانب الاقتصادي منها اخذ الحيز الاكبر، وذلك لأدراك الامام علي عليه، ان الاقتصاد هو المحرك الاساس لأغلب فعاليات وسلوكيات الانسان، لاسيما بالنسبة للطبقات الفقيرة من المجتمع.

أن الاختلاف بين رؤية الامام علي عليه السلام الاقتصادية وأصحاب المدرسة الفيزوقراطية، ليس مجرد اختلاف في الوسائل او آليات فقط، وفي مجال دون اخر، بل يمكن القول ان الاختلاف كلي شامل من حيث الاسس البنيوية التي صاغ على اساسها اصحاب المذهب الطبيعي نظريتهم، ومن حيث آليات التطبيق، وذلك لا يعود لسبب ان اصحاب المدرسة الطبيعة ينطلقون من اسس لا دينية والامام علي عليه السلام ينطلق من اسس دينية في الغالب، بل يعود الى طبيعة فهم وخلفيات الرؤية الاقتصادية لكل طرف دون آخر، فكما اشرنا فان البيئة العامة والظروف التاريخية التي مر بها اصحاب المدرسة الطبيعية كانت سبباً رئيساً في تبنيهم لهذه النظرية، الامر الذي تسبب في قصر النظر في الفهم او التطبيق لدى أصحاب المدرسة الطبيعية.

وفي الوقت الذي أظهر تفضيل اصحاب المدرسة الطبيعة للقطاع الزراعي، على حساب بقية القطاعات، قصراً في الرؤية والفهم الاقتصادي، أظهرت رؤيـة الامـام علي عليه السـلام تصور واضـح وشامل لما يجب ان يكون عليه الاقتصاد في أي بلـد بغض النظر عن طبيعـة النظرية الاقتصاديـة التي تحكمه، فتركيز امير المؤمنين عليه السـلام، على مـا عرفناهـا» بالاقتصادي التكاملي»، لم يهـدف فقط لتحقيق ارباح مالية فقط، بل اراد عليه السلام توظيف الاقتصاد لزيادة الوحدة بين افراد المجتمع عن طريق تعزيز حاجة احدهم للآخر.

ولعل من اهم ما اثبته البحث قمـة الابـداع الاقتصادي للأمام علي عليه السـلام فيما يتعلق بقضـية طبيعة جمع الخراج والية صـرفه، وان لا يكون جمع الخراج اهم من طريقة صرفه.

ومع كل ما تقدم فان الفرق في مفهوم الملكية بين الطرفين، لا يرجع بالضرورة لتصور ديني او غير ديني، بل يعود لفهم ذاتي لمفهوم الملكية ومدى مكانتها بالنسبة للفرد او المجتمع.

ص: 79

الهوامش

(1) روبرت بالمر، الثورة الفرنسية وامتداداتها، ت. هنري عبودي، دار الطليعة، بيروت 1982، ص 56.

(2) مجموعة مؤلفين، إشكاليات التعارض وآليات التوحيد: العلم والدين من الصراع إلى الاسلمة، ط 1، بيروت، 2008، ص 30.

(3) جاء التنوير بمعاني مختلفة فهو مثلاً في المانيا يعني "التوضيح".

(4) (Quoted in: Joseph. Wheless, Forgery in Christianity, ed. Health Research, 1930,P.406 (5 مجموعة مؤلفين، إشكاليات التعارض...، ص 28.

(6) مقتبس في: المصدر نفسه، ص 28.

(7) Quoted in: Knud Haakonssen. The emergence of Rational Dissent. Enlightenment and Religion: Rational Dissent in eighteenth-century Britain. Cambridge University Press, Cam-bridge: 1996. PP.17-22 (8) Quoted in: Edward B. Davis, Robert Boyles Religious Life, Attitudes, and Vocational, Science Christian (Belief, Vol 19, No. 2,P. 117 (9 هاشم صالح، المصدر نفسه؛ روزنتال ويدوين، الموسوعة الفلسـفية، ت. سمير كمر، دار الطليعة، بيروت، 1987، ص 145 - 146.

(10) محمد لطفي جمعة، محاضـرات في تاريخ المبادئ الاقتصادية والنظامات الاوربية، دار هنداوي للطباعة والنشر، القاهرة، 2012، ص 97.

ص: 80

(11) المصدر نفسه.

(12) المصدر نفسه.

(13) جوسي أبلبي، الرسالية "تورة لا تهدأ"، ت. رحاب صلاح الدين، م. محمد فتحي خضر، ط 1، مصر 2014، ص 133.

(14) المصدر نفسه، ص 134.

(15) المصدر نفسه.

(16) جوسي أبلبي، الرسمالية"...، ص 134.

(17) المصدر نفسه.

(18) المصدر نفسه.

(19) العهد، ص (20) العهد، ص (21) العهد، ص 19.

(22) العهد، ص 19.

(23) العهد، ص 19.

(24) العهد، ص 19.

(25) (26) (27) العهد، ص (28) العهد، ص (29) العهد، ص

ص: 81

(30) العهد، ص (31) العهد، ص 23.

(32) العهد، ص 16.

(33) العهد، ص 17.

(34) العهد، ص 17.

(35) العهد، ص 20.

(36) العهد، ص 19.

(37) العهد، ص 25.

(38) العهد، ص 44.

(39) العهد، ص 20.

(40) العهد، ص 22.

(41) العهد، ص 22.

(42) حازم الببلاوي، مرجع السابق، ص 49.

(43) العهد، ص 16.

(44) العهد، ص 42.

(45) العهد، ص 43.

(46) العهد، ص 43 – 44.

(47) العهد، ص 44.

معايير بناء الدولة بالاستناد الى عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك الاشتر الدكتور ماهر جبار الخليلي استاذ التاريخ الحديث والمعاصر رئيس قسم ضمان الجودة والاداء الجامعي

اشارة

ص: 83

هدف البحث

هدف البحث الأساسي هو تقديم رؤية منهجية واضحة المعالم والاسس في بناء دولة عصرية في العراق من خلال الافادة من بعض المعايير او المقاييس العلمية والقيمية الناجعة والتي يقاس عليها المسؤول الناجح من غيره، والتي يجب ان يسير عليها المتصدي للمسؤولية كبر او صغر منصبه في الدولة للاتجاه نحو الحلول الصحيحة في بناء الدولة.

بمعنى اخر ان المعايير تؤخذ من التجارب المطبقة فعليا والناجحة في تطوير بلدانها وشعوبها، كما انها تستنبط من تراث الحكماء والفلاسفة والاولياء والأنبياء والمؤمنين، وما رسالة الامام علي ابن ابي طالب عليه السلام إلى مالك الاشتر الا واحدة من أهم الحكم في التاريخ الانساني وفيها من الأسس والثوابت الكثير وما علينا الا دراستها واستخراج الكنوز منها والسير وفقا لمضمونهالا جعلها شعارات وواجهات براقة بعيدا عن التطبيق الفعلي والتنفيذ العملي.

أهمية البحث

تبرز أهمية هذه الدراسة من خلال الحاجة الماسة إلى الارتقاء بمستوى الأداء السياسي الاغلب الاشخاص المتصدين للعمل الحكومي لاسيما القيادات منهم.

اضافة الى ذلك هناك حاجة ماسة إلى دراسة معايير بناء الدولة على ضوء انظمة الجودة الشاملة واساليب تطبيقها والمعوقات التي تواجهها مع مقارنتها بعهد الامام، مع كيفية التخلص من الافات والامراض والعادات السيئة والتي اصبحت ثوابت وتمكنت من ذهنية وطبيعة الموظف في العراق الصغير منهم والكبير بحيث صارت منظومة متجذرة ومتشعبة وراسخة في المجتمع.

ص: 84

مشكلة الدراسة

تعاني الدولـة العراقية من مشاكل كثيرة ومتعددة انعكست بمجموعها على الجوانب الاخرى الاجتماعية والاقتصادية والسياسـية، بل تعدى ذلك إلى نوعيـة القادة من اصـغر مسؤول في الوظيفـة الى راس الهرم في المسؤوليـة من مدير ووزير ورئيس وزراء ورئيس الجمهورية والقائد العام وغيرها من الألقاب الفخمة، والاسوء من ذلك هو نوعيات الاساتيد في الجامعات والمعلمين والمدرسـين والمشـرفين فاصبح الانهيار شبه شامل في المنظومة القيمية والخلقية.

من اجل ذلك بادر الباحث في هذه الدراسة إلى دراسة الواقع السياسـي ومباديء تشكيل الدولة، متخذا من عهد الامام علي لمالك الأشتر وسـيلة واداة في اسـتنباط مبـاديء ومعـايير تسـتحق أن تكون مقياسـا مهمـا لجودة الأـداء السياسـي والاقتصـادي من اجل تحسـين جودة المخرجات والمنتجات.

بناءا على ذلك يمكن تحديـد الاشـكالية الاساسـية التي سـعى الباحث الى الاجابـة عليها وطرح الحلول المناسـبة لها هي: «ما هي الرؤية المنهجيـة لاعادة بناء الدولة في العراق وفقا لمباديء ومعايير عهد الامام علي عليه السـلام الى مالك الأشتر، والتي يمكن أن تكون مناسـبة للتطبيق في الدولة العراقية الجديدة من اجل تجاوز المعوقات والمشاكل بافضل الطرق واقصرها واقلها كلفة».

ومن خلال هذه الإشكالية المركزية تتفرع اسئلة عدة:

1 – ما هي مشاكل ومعوقات بناء الدولـة في العراق؟ 2 – ما هي المعايير التي جاء بها عهد الامام يمكنها أن تسـهم في تطوير الأداء؟ 3 – ماهي الرؤية المنهجية لمواجهة التحديات واعادة بناء الدولة وفقا لتلك المعايير؟

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وخاتم النبيين محمد الطاهر الامين وال بيته الطيبين الطاهرين واصحابه الغر الميامين.

ان الغاية من هذه الدراسة هو تقديم بعض الأفكار بشان المسار المستقبلي للدولة العراقية، وكيف يمكن المضي في تحقيق آمال وتطلعات الشعب العراقي في الحرية والعدل والمساواة والتعايش من اجل استقرار البلد اولا ثم تطويره وتحويله الى دولة متحكمة في قرارها وراعية لشعبها ثانيا، بخطوات واضحة وثابتة.

ولتحديد بعض الاساسيات او المباديء او المعايير لابد من دراسة تجارب الأمم الناهضة، ثم المضي في استنباط نظام ومعايير من تجاربنا المحلية سواء كانت اسلامية او عربية او عراقية، من أجل قيادة دولة المؤسسات الى رحلة طويلة تجاه الهدف الاسمى وهو تاسيس دولة اتحادية ديمقراطية تعددية متقدمة في جميع المجالات.

يقول عز من قائل بسم الله الرحمن الرحيم «وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ * أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ» البقرة (11 – 12)، تخوض الاية الكريمة في مسالة الاصلاح ومن يكون مؤهل للاصلاح، وتهدف إلى معرفة الشخصيات التي يجب ان تكون مهيئة للقيام بهذا الدور بطريقة ايمانية وعلمية.

ان عهد الإمام علي ابن ابي طالب عليه السلام الى مالك الأشتر عندما ولّاه على مصر يعد بحق منهاج عمل متكامل لكل والي او حاكم يرغب في حكم الرعية حكما اخلاقيا وانسانيا، اذ تناول هذا العهد أدق التفاصيل في الإدارة.

مالك الاشتر الذي قال عنه أمير المؤمنين عليه السلام ((مالك لي كما كنت لرسول الله صلى الله عليه وآله)) يعد من القادة القلائل الذين يتصفون بصفات نادرة تستحق الاشادة وتستحق الدراسة والتمحيص.

بين شخصية الحاكم ومنهجية الحكم يغوص الامام في اعماق النفس البشرية، وما على الباحثين الا الجري وراء الدرر والسير الحثيث نحو الزوايا الخفية في تلك الكلمات النورانية للخروج بافضل طبق علمي يقدم بابهى صورة حاملا افضل بضاعة إلى المتلقي الكريم.

على ضوء هذه الحقائق تم تحديد عنوان البحث ((معايير بناء الدولة بالاستناد إلى عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك الأشتر)) والذي سيكون على ثلاثة محاور الأول سيكون بعنوان التراجع السياسي في العراق اسباب ونتائج، في حين سيناقش الثاني المعايير التي جاء بها عهد الامام والتي من الممكن أن تسهم في تطوير الأداء، اما المحور الاخير سيخصص للرؤية المنهجية الحقة في مواجهة التحديات واعتماد المعايير العلوية في بناء الدولة.

ص: 87

المحور الأول: التراجع السياسي في العراق – الاسباب والنتائج

قبل التوسع في الاسباب التي ادت الى الانهيار شبه الكامل في المنظومة الادارية للدولة العراقية الجديدة، لابد من دراسة طبيعة التحديات التي تواجه مسيرة البناء السياسي في العراق مع دراسة اولويات الاصلاح السياسي والسؤال الابرز الذي يقفز إلى الأذهان: من اين تبدأ المسيرة الاصلاحية؟ ثم سؤال اخر من هو الانسان المؤهل للقيام بهذا الدور الصعب والكبير؟ او بالاحرى ماهي صفاته ومقوماته ومبادئه؟ وماهي المؤسسات التي ستسهم في عملية الاصلاح؟ وهل هذه المؤسسات موجودة فعلا ولكنها تحتاج الى اعادة هيكلة وتفعيل نشاطها؟ ام لابد من استحداث مؤسسات جديدة مبنية على اسس صحيحة؟ ويمكن تحديد أبرز التحديات التي واجهت مسيرة بناء العملية السياسية كما تسمى او عملية بناء الدولة ومؤسساتها، منذ لحظة ولادة العراق الجديد بعد عام 2003 م:

اولا: بناء المجتمع الواحد الرصين المتماسك، المؤمن بالمصير المشترك، دون تمييز او تعنصر لقومية او مذهب او دين او عرق.

ثانيا: ترسيخ مبدأ المشاركة في السلطة وهو الامر الذي افتقدته العملية السياسية في المرحلة السابقة اذ اصرت اطراف على مبدأ الحكم بالاغلبية متذرعة بالديمقراطية، واصرت اطراف اخرى على التمسك بمدأ التوافق السياسي استنادا على التقسيم العرقي، واصرت فئة ثالثة على مبدأ المعارضة لكل مشاريع بناء الدولة دون

ص: 88

اشراكها وبالتالي فشل المشروع برمته.

ثالثا: تعزيز وترسيخ القيم الديمقراطية في المجتمع، بمعنى خلق مجتمع ناضج ديمقراطيا يمارس نوعا من الديمقراطية المناسبة للطابع المحلي وليست الديمقراطية المستوردة الجاهزة الجامدة المغلفة بقيم وعادات غريبة وغير مناسبة.

رابعا: الانحدار القيمي في المجتمع العراقي لاسباب متعددة منها كثرة الحروب واساليب الطغيان وفقدان الكثير من العوائل لشبابها وارباها، والحصار الاقتصادي وضعف التوعية الدينية وغيرها من الأسباب، مما يتطلب اعادة بناء المنظومة الاخلاقية التي كان يتمتع بها المجتمع العراقي سابقا من خلال انشاء مجتمع اخلاقي وقيمي وملتزم، يتالف من مواطنين لهم قيم دينية ومعنوية قوية ومتشبع باعلى القيم الانسانية والأخلاقية.

خامسا: المعايير العلمية في التعيين والاختيار والترفيع، اذ ان من الضرورة بمكان ان يتم بناء المجتمع على اسس علمية ومتطورة، بمعنى ان يكون المجتمع مبدعا ويتطلع الى الامام وفي هذا السياق لابد من منهجية وخطوات مدروسة، لان الفرد العادي يميل للراحة والسكون، وبالتالي سيكون المجتمع مستهلك للتكنولوجيا فقط لذا لابد أن نخلق مجتمعا جادا عمليا يساهم في الحضارة العلمية والتكنولوجية المستقبلية.

سادسا: عدالة التوزيع الثروة البلد اذ لابد من انشاء منظومة تتسم بالعدالة الاقتصادية، يجري فيها توزيع عادل ومتكافئ لثروة البلد، بمشاركة جميع الفئات والاطياف في الانتاج والتوزيع والارباح وقبل ذلك في صنع القرار الاقتصادي المناسب لمصالح العراق العليا والعابر للمصالح الطائفية والحزبية والذاتية.

سابعا: الجيش الوطني الموحد المدافع عن البلد ككل اذ لابد من أن تكون المنظومة الامنية والعسكرية والوطنية المشتركة تحظى بثقة جميع العراقيين وتؤمن بالعراق الواحد القوي العزيز الخالي من الاستقواء على ابنائه، وليس فصائل متفرقة قائمة على اساس المذاهب والقوميات ومدعومة وممولة من خارج الحدود.

هذه ابرز التحديات التي تواجه مسيرة الاصلاح والتي فشلت فيها القوى السياسية بجميع اصنافها وركنت الى مصالحها الخاصة وبناء كيانها السياسي مدعوما باموال الدولة لضمان بقائها على قيد الحياة السياسية في العراق لاطول فترة ممكنة.

ثم ان جميع الأحزاب السياسية المتواجدة على الساحة غير مؤمنة بالنظام الديمقراطي داخل احزابها فكيف تستطيع تطبيق الاصلاح السياسي على البلاد في ظل غياب منهج الديمقراطية والمشورة في نظامها الداخلي.

وفي هذا الاطار لابد من توصيف لاسباب فشل بناء الدولة في المرحلة السابقة:

1 – ايمان السياسيين المطلق بانهم الافضل لقيادة البلد وان العملية السياسية الحالية هي الافضل للعراق وبديلها التقسيم او الحرب والرغبة الشديدة في البقاء على دفة القيادة.

2 – الرؤية السياية الخاطئة وغير الصحيحة بشأن بناء الدولة، وقد يعتقد البعض انه ليس هناك رؤية ولكن واقع السلوك والافعال تؤكد ان هناك مجموعة من الثوابت عند السياسيين تمثل وجود رؤية مع غياب التخطيط والاستراتيجية على المستوى القريب والمتوسط والبعيد المدى.

3 – عدم السماح بتعديل مسار العملية السياسية غير المنضبطة.

4 – التشريعات الخاطئة بدءا من الدستور والقوانين الفرعية والتعليمات الادارية غير

المهنية.

5 – الرغبة القوية في الانتقام من النظام السابق والمنتمين اليه حتى ولو بالاسم وتأصيل ذلك في الدستور والتشريعات الاخرى وانعكس ذلك في السلوك اليومي لافراد السلطة ومن ثم انتقل ذلك السلوك الى الموظفين وكادر الدولة الوسطي والصغير لانها اصبحت وسيلة للصعود الى مراتب اعلى والاسترزاق مما تسبب في ظلم الكثير من العوائل ليس لها ذنب. 6 – اعتماد مبادئ الولاء على حساب الكفاءة والمذهب على حساب الوطن والقومية على حساب الوطنية والحزب على حساب العراق.

7 – التشرذم السياسي الواسع للاحزاب في تجمعات صغيرة ثم الاندماج في تكتل طائفي كبير قبل الانتخابات ثم الصراع على المصالح والجاه والسلطة والمال بعد الانتخابات ثم استخدام مصطلح الاستحقاق الانتخابي كبديل للمحاصصة الطائفية المرفوضة شعبيا والثابتة سياسيا، ويتم توزيع كل الدرجات الوظيفية من اصغرها إلى اكبرها وفقا لهذا المبدأ، وكل ذلك على حساب البناء و خدمة الناس ومصالح البلد العليا التي غابت عن منظور اغلب السياسيين وماعادو يعرفون ماهي فعلا المصالح العليا.

ومن هذه المنطلقات وبعد التشخيص الدقيق والمناسب للاسباب، ننتقل في محورنا الثاني إلى وضع معايير مهمة لبناء الدولة مستقاة من فكر وبلاغة يعسوب الدين ووصي رسول رب العالمين وامام المتقين امير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليه السلام، من الوثيقة الأكثر شهرة والافضل بلاغة والاقوى حكمة وهي رسالته الشهير والمدعاة بالعهد المرسل الى مالك الاشتر (رضي الله عنه) عندما ولاه على مصر وهي تحتوي من الكنوز والعبر والمباديء والدرر مايفوق الوصف، ولذلك ليس

هناك من تراث غني بالمعرفة افضل من هذا التراث.

وفقا لما تقـدم يمكن الخروج بجملـة من المعايير والمباديء المناسـبة للحكم بشـكل عام ولحكم العراق بشـكل خاص ماينطبق منها على الحالة العراقية، بالاسـتناد إلى ماذكر سابقا في هذا المحور، من اجل وضع العراق ثابتا بقدمين راسـختين على سـكة التنمية والتطور، اذ لابد من مراجعة الذات ومواجهة الاخطاء والسـلبيات والعودة إلى تلك الأسس والمبادي التي نصت عليها التشريعات السماوية والقيم الانسانية فضلا عن تراث العلماء الصالحين والائمة المعصومين وعلماء الفكر الانسانيين.

ص: 92

المحور الثاني: معايير من عهد الامام

عندما نتأمل في كلمات عهد الامام نجدها دقيقة ومفصلة ومناسبة لطبيعة الحكم والإدارة، وخصوصية هذه الوصايا للقائد الشجاع والفارس الهمام مالك الأشتر تشير بشكل واضح الى الرابط بين منهج الحكم وشخصية الحاكم.

لقد قنن أمير المؤمنين نظرية سياسية في الحكم فيها (العدالة.. المساواة.. الاخلاص بالعمل.... الخ)، لذلك عُدّتْ من أروع وأعظم التشريعات والتعليمات والوصايا والعهود في التأريخ البشري، وقد إستقى منها الغرب والشرق دروس وعِبر في الكيفية التي يتولى فيها الحاكم وشرعيته وتعامله مع شعبه والانسانية(1).

تحدث الإمام عليه السلام عن سمو شخصية مالك و عظيم شأنه في رسالته التي بعثها لأهل مصر حينها ولاه عليهم جاء فيها:

«أما بعد: فقد بعثت إليكم عبداً من عباد الله تعالى لا ينام أيام الخوف، ولا ينكل عن الأعداء ساعات الروع، أشد على الكفار من حريق النار وهو مالك بن الحارث أخو مذحج فاسمعوا له وأطيعوا أمره فيما طابق الحق فإنه سيف من سيوف الله تعالى لا كليل الظبة ولا نابي الضريبة فإن أمركم أن تنفروا فانفروا، وإن أمركم أن تقيموا فأقيموا فإنه لا يقدم، ولا يحجم، ولا يؤخر، ولا يقدم إلا عن أمري، وقد آثرتكم به على نفسي لنصيحته لكم وشدة شكيمته على عدوكم».

ولما وصل إلى أمير المؤمنين وفاة الأشتر جعل يتلهّف ويتأسّف عليه، ويقول

(رضي الله عنه): «لله درّ مالك، لو كان من جبلٍ لكان أعظم أركانه، ولو كان من حجرٍ كان صلداً، أما والله ليهدّنّ موتك، فعلى مثلك فلتبكِ البواكي، ثم قال: إنّا لله وإنّا إليه راجعون، والحمد لله ربّ العالمين، إنّي أحتسبه عندك، فإنّ موته من مصائب الدهر، فرحم الله مالكاً قد وفي بعهده، وقضى نحبه، ولقي ربه، مع أنا قد وطنّا أنفسنا أن نصبر على كل مصيبةٍ بعد مصابنا برسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) فإنها أعظم المصيبة»(3).

بشكل عام فان شخصية مالك كان لها الأثر الكبير في طبيعة الرسالة أو العهد، وجاءت تلك الوصايا متوالفة ومتناسقة مع ما يملكه الاشتر من مباديء وقيم وحسن التدبير.

في العهد الكثير من المباديء والقيم تطفوا مع صاحبها عندما يمتلكها وتغوص معه عندما يفقدها وبالتالي لابد من الوقوف على مجموعة من المعايير المستخرجة من بلاغة الأمام في عهده لنستطيع التمييز بين الفاقد و الطافي اولا ومن ثم بين من يريد ان يحكم علويا واخر يردها ميكيافيليا.

المعيار الاول / اختيار الحكام

من اولويات اي حاكم او والي هو اختيار الحاشية او الكادر الذين يعملون معه، ثم اختيار من ينوب عنه في الأماكن البعيدة، فما هي الصفات والسمات التي حددها الامام للاختيار الصحيح؟؟ وهو أمر بالغ الأهمية اذ قال الامام عليه السلام:

«ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى في الذلة، ولا يحصر من الفيء إلى الحق إذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع»(4)، وهنا يسجل الامام الجانب النفسي في شخصية الوالي

وشخصية من يختاره ان لا يكون متواضعا لدرجة الذلة، وان لا يتسامح في الحق اذا بان له ولا تميل نفسه الطمع فياخذ من حقوق الناس وان لايخضع للضغوط.

واستمر الامام في ذلك الوصف «ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه، وأوقفهم في الشبهات، وآخذهم بالحجج، و أقلهم تبرما بمراجعة الخصم ، و أصبرهم على تكشف الأمور، وأصرمهم عند اتضاح الحكم، ممن لا يزدهيه إطراء، ولا يستميله إغراء، وأولئك قليل»، وهنا يسجل الامام مواصفات القاضي في شخصية الوالي او الحاكم بان يكون صابرا وطويل البال والنفس حتى تتكشف الأمور وتتضح الصورة، وان يكون متفهما بشكل شامل وليس جزئيا بعد اعطى وقته للفهم الصحيح، مع العناية بالأدلة والحجج.

يكون انتخاب الحكام غير خاضع للمؤثرات التقليدية، وإنما يكون عن دراسة جادة للحاكم نفسياً وفكرياً وإدارة ومعرفة بشؤون الحكم والإدارة على ضوء الشريعة المقدسة(5).

بهذه المواصفات كيف يمكن لاختيار الحكام أن يكون معيارا للحكم والادارة؟ في واقع الأمر أن الأمور تبدأ من هنا اذان حسن الاختيار للاشخاص وحده معيارا للتقيم وطبيعة الناس لاسيما في العراق تتحدث عن الحاشية دائما كلما نظفت حكمت الناس على المسؤول بالنظافة والعكس صحيح وبالتالي فان معيار الاختيار هو البداية الصحيحة للاصلاح الناجح.

وقبل الانتقال الى المعيار الثاني لابد من الاشارة الى فقرة مهمة وردت في كلمة الامام عن العمال والولاة عند اختيارهم اذ قال «ثم أسبغ عليهم الأرزاق، فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم

إن خالفوا أمرك، أو ثلموا أمانتك، ثم تفقد أعمالهم، وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم، فإن تعاهدك في السر لأمورهم حدوث لهم على استعمال الأمانة والرفق بالرعية»(6).

ان الامام يوصي بالراتب الجيد لاصحاب المسؤولية الكبرى حتى لا يطمعوا بما تحت ايديهم من أموال الدولة ولكن الأكثر أهمية هو وصيته بان يبعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم، وليس الجواسيس اهل الخسة والخيانة وبياعة الضمير، بطريقة رقابية تحفظ لهم أمانتهم وتمنع عنهم الانزلاق نحو النفس الأمارة بالسوء.

المعيار الثاني / الاتصال بالأشراف والصالحين

من بنود عهد الإمام أنه أمر مالك بالاتصال بالأشراف والصالحين الذين يمثلون القيم الكريمة ليستعين بهم في إصلاح البلاد، وهذا قوله:

«ثم ألصق بذوي المروءات، وأهل البيوتات الصالحة والسوابق الحسنة ثم أهل النجدة والشجاعة والسخاء والسماحة فإنهم جماع من الكرم وشعب من العرف، ثم تفقد من أمورهم ما يتفقد الوالدان من ولدهما، ولا يتفاقمن في نفسك شيء قويتهم به، ولا تحقرن لطفاً تعاهدتهم به وإن قل، فإنه داعية لهم إلى بذل النصيحة لك، وحسن الظن بك، ولا تدع تفقد لطيف أمورهم اتكالاً على جسيمها، فإن لليسير من لطفك موضعاً ينتفعون به، وللجسيم موقعاً لا يستغنون عنه»(7).

يقول المثل ان الطيور على اشكاله تقع، بمعنى أن المتفاهمين والمنسجمين بالرؤى والافكار يتصاحبون ويترافقون، وعندما يكون الحاكم مرافقا لاشخاص دليل على توافقه الى حد كبير معهم، وهنا التقييم والميزة بان هؤلاء مرآة للشخص أن حسنوا حسن وان وهنوا وهن، والامام هنا يوصي بمرافقة الصالحين، وأهل البيوتات

الصالحة واهل الغيرة والكرم والسماحة والسخاء، ويؤكد على رعايتهم من الحاكم لانهم ينصحون ويساندون ويراعون.

ان الإمام يوجه بإشاعة الفضيلة وتوطيد أركان الإصلاح الاجتماعي بين الناس، وهذه النقاط المهمة التي أدلى بها الإمام عليه السلام توجب التفاف المصلحين حول الولاة وتعاونهم معهم فيما يصلح أمر البلاد(8).

المعيار الثالث / التواضع الودود مع القاعدة

صفات الحاكم او الوالي المعتادة هي الانفة والتكبر والتسلط والاعجاب بالنفس واكثر الاحيان يرى نفسه دائما على حق، ورايه افضل الاراء، ولا ـ يجوز مناقشته او مجادلته او الاعتراض عليه، ولكن الامام علي عليه السلام في هذا المجال قد وضع للتواضع كصفة مهمة للوالي مميزات وايجابيات عديدة، فقال:

«وليكن آثر رؤوس جندك عندك من واساهم – أي ساعد الجند – في معونته، وأفضل عليهم من جدته بما يسعهم، ويسع من وراءهم من خلوف أهلهم حتى يكون همهم هماً واحداً في جهاد العدو، فإن عطفك يعطف قلوبهم عليك، وإن أفضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد و ظهور مودة الرعية، وأنه لاتظهر مودتهم إلا بسلامة صدورهم ولا تصح نصيحتهم إلا بحيطتهم على ولاة الأمور، وقلة استثقال دولهم وترك استبطاء انقطاع مدتهم فأفسح في آمالهم، وواصل في حسن الثناء عليهم وتحديد ما أبلى ذوو البلاء منهم فإن كثرة الذكر لحسن أفعالهم تهز الشجاع و تحرّض الناكل إن شاء الله»(9).

المقصود من الخطاب هم الجند ولكن الواقع يشمل عموم القاعدة الاجتماعية وان كان هناك خصوصية للجند، الوصايا تسهم بشكل كبير في ضبط ايقاع الجند

في الميدان، وتعبر سياسة الإمام عن مضمون انساني كبير مستند الى التعمق في النفس البشرية، فدراسته النفسية الجندي وعاداته ومشاكله وطبيعة علاقته بالمراتب الاعلى هي في حد ذاتها التفاتة سابقة لزمانها وعالية الدقة والتفصيل في الولاء والالتزام والانضباط.

ان التواضع والتقرب الودود من الجندي او الفقير ليس معيبا ولا تنزيل من قدر، او نزول الى مستوى بسيط ولكنه دواء سحري لخلق اجواء حميمة بين الرئيس والمرؤوس بين المدير والموظفين بين القائد والجنود، وهي السبيل للانتاج والانجاز.

المعيار الرابع / النظر الى ماسبق

التفاتة نادرة اخرى من الامام علي عليه السلام تتعلق بنظرة الناس الى مبدأ العدل عند الحاكم او الحكام وكيف أن مجرد سن قانون قد ينفع ناس ويضر اخرين، فقال:

((ثم اعلم يا مالك أني قد وجهتك إلى بلادٍ قد جرت عليها دول قبلك من عدلٍ وجور وأن الناس ينظرون من أمرك في مثل ما كنت تنظر فيه من أمور الولاة قبلك ويقولون فيك ما كنت تقول فيهم: وإنما يستدل على الصالحين بما يجري الله تعالى على ألسن عباده، فاملك هواك، وشح بنفسك عما لا يحل لك فإن الشح بالنفس الإنصاف منها فيما أحبت أو كرهت))(10).

بمعنى أن الأمام يرى في طريقة التعامل بين الحاكم الجديد وبين من سبقه مسالة في غاية الأهمية و تترتب عليها الكثير من النتائج في المرحلة القادمة، ولذا فهو يوجه بضرورة أن تختلف الاجراءات باتجاه احقاق الحقوق ورد المظالم ودفع الضرر عن الناس ثم يوجه الحاكم بضبط النفس الأمارة بالسوء فيما احبت وكرهت ولا تتجه بالقرارات حسب الأهواء.

المعيار الخامس / النظرة الانسانية

ان الامـام علي عليه السـلام بعظمته كامـام ورقيه كانسـان وبراعته كحـاكم وحنكته كقائـد وصف طبيعـة الرعيـة بالتعـدد والتنوع على عـدة مسـتويات، فكيف يمكن أن يكون التعـدد عنصـرا ايجابيا؟ و كيف يمكن توظيفه ايجابيا؟ قال عليه السـلام: ((وأشـعر قلبك الرحمة للرعية، والمحبـة لهم واللطف بهم ولا ـ تكونن عليهم سـبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صـنفان: أما أخ لك في الـدين أو نظير لك في الخلق، يفرط بينهم الزلل، وتعرض لهم العلل، ويؤثر على أيديهم في العمد والخطأ، فأعطهم من عفوك وصفحك، مثل الذي تحب أن يعطيك الله تعالى من عفوه و صـفحه، فإنك فوقهم ووالي الأمر عليك فوقك، والله تعالى فوق من ولاك، وقد اسـتكفاك أمرهم وابتلاك بهم، ولا تنصـبن نفسـك لحرب الله تعالى، فإنه لابد لك بنقمته، ولا غنى بك عن عفوه ورحمته))(11).

(السـبع الضاري) مصـطلح واضح نابع من صميم افعال الغابة ومجتمع الحيوان، وهو اشارة واضحة إلى مستوى القوة التي يمتلكها الحاكم او الوالي وكيف يمكن ان يسـتخدم تلـك القوة؟ فـالوالي عليه أن لا ـ يحـاسب النـاس بقوة بطش على ما صـدر منهم من اخطاء وعلل وزلل بسـيطة بمعنى أن يتناسب العقاب مع مستوى الخطأ او الجرم وان يمنح دائما الصفح والعفو على ان يستمر في الافراط في العقوبة، من اجل ان تنعم البلاـد بالأـمن والامـان، مـذكرا بقـدرة الله فوق الجميع وان من يظلم النـاس فقـد اعلن الحرب على الله ومابالك بمن حارب الله ورسوله فكيف ينجو من عظيم نقمته جل وعلا.

والاوضح في هذا المجال ماذكره الامام من وصايا اخرى للحاكم تتعلق بطبيعة تفكير الوالي بعد اتخاذه القرارات المهمة او المصيرية فقال:

((ولا تندمن على عفو، ولا تبجحن بعقوبة، ولا تسرعن إلى بادرة وجدت منها مندوحة، ولا تقولن: اني مؤمرٌ أمرُ فأطاع فإن ذلك إدغال في القلب ومنهكة للدين، وتقرب من الغير، وإذا حدث لك ما أنت فيه من سلطانك أبيهة أو مخيلة، فانظر إلى عظم ملك الله تعالى فوقك وقدرته منك على مالا تقدر عليه من نفسك فإن ذلك يطا من إليك من طماحك ويكن عنك من غربك، ويفي إليك بما عزب عنك من عقلك))(12).

في الواقع انها وصايا نفسية ومنهجية في طبيعة تفكير الشخص المسؤول بان لا يندم على قرار العفو والصفح مهما كانت نتائجه سلبية ام ايجابية، وان لايفرط ولا يتباهى بقرار العقوبة، وان لايبرر افعاله بانه يمتلك الامر والملك وعلى الاخرين الطاعة.

والعظيم في هذه الوصية الاخيرة انه ربطها بصدأ القلب عند الانسان ومهلكة الدين كله، ثم جعل ذلك ايذانا بالتقرب من الخصوم للدين او هو اشارة الى التقرب من الشيطان، محذرا من هذا التصرف ومنذرا بحجم النتائج السلبية وموجها للمسؤول كيفية التخلص من هذا التفكير من خلال تذكير النفس بشكل دائم بقدرة الله وعظيم سلطانه على المسؤول وعلى الجميع وفي ذلك تقويها لشرود العقل وتعديلا لانحرافه.

المعيار السادس / مواكبة العلماء والحكماء

أكد الإمام في عهده على ضرورة التواصل مع فئة العلماء والحكماء والادباء والمفكرين واهل الراي للمشاورة في شؤون البلاد وما ينفعها اقتصادياً وسياسيا واجتماعيا، قال عليه السلام:

((و أكثر مدارسة العلماء، ومناقشة الحكماء في تثبيت ماصلح عليه أمر بلادك وإقامة ما استقام به الناس قبلك))(13).

ان العلماء مرآة الامة وواجهتها أمام الأمم الأخرى رموز ونجوم وشموس سواطع تتباهى بهم وترتقي بعلمهم وفكرهم الى مستويات اعلى، وان تهاونت في ذلك فلا خير ولا بركة فيها، اذ سيكون للجهلة موقع السمو، يقول أرسطو: (الفرق بين المتعلم والجاهل كالفرق بين الحي والميت) ويقول الفيلسوف ديريك بوك (إذا كنت تعتقد أن التعليم مكلفاً، فجّرب الجهل) اما المفكر الفرنسي جان جاك روسو فيقول (الناس الذين يعرفون القليل يتحدثون كثيراً، أما الذين يعرفون الكثير فلا يتحدثون إلا قليلا)، اذ أن التعليم من أهم عناصر الحياة في التطور والرقي، ولا خلاف على أن التعليم مسؤولية مجتمع بأكمله تبدأ من الاسرة وصولا إلى وجهاء المجتمع ومراجع الدين وطبقة السياسيين فضلا عن القضاة واهل القانون(14).

المعيار الثامن / توزيع الثروة

الخراج او ثروة البلاد او مصادر عيشه فهو عصب الاقتصاد للدولة ومصدر قوتها وتقديرا لحجمها دوليا، ولذلك لم يغب هذا الامر عن فكر الامام فقال:

((وتفقد أمر الخراج با يصلح أهله، فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحاً لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم لأن الناس كلهم عيال على الخراج وأهله))(15).

وهذه الالتفاتة هي معيار قوي المضمون والمحتوى بمعنى انه مقياس لنجاح تنمية البلاد او فشلها، اذ ان العناية والرعاية بالاشخاص العاملين على الخارج او الموظفين المنوط بهم مسؤولية العمل في المال العام هي من الأولويات عند الحاكم لانه صلاحهم يعني صلاح الدولة والناس والتنمية ثم التطور وعدم صلاحهم يعني دمار وتراجع وانهيار للدولة وللناس، وربط الأمام ذلك بعلاقة توليفية غاية في الدقة، وقال (ان الناس عيال على الخراج وأهله) بمعنى ان هناك ارتباط وثيق بين اهل

الخراج وهم العاملين في بنيـة راس مال الدولـة، وبين حياة الناس او الشـعب، وبـذلك قـد اوجد الامام هذا المعيار ليكون بداية مهمة لاي اصلاح.

لم يكتف الامام بهذا وانها اوجد مصطلح عمران الأرض عندما قال:

((وليكن نظرك في عمـارة الأـرض أبلغ من نظرك في اسـتجلاب الخراج لأن ذلك لا يـدرك بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً))(16).

وهـذا الكلام فيه تفصـيلات كثيرة وعميقة ودقيقة ولكن معيار هذا الحديث واضح وجلي للحاذق والمؤمن، اذ ان الاشارة الاولى للامام في كيفية توجيه النظر الى موضوع اموال الدولة وثروتها وخراجها ابتداءاً، بمعنى أن تكون هناك فلسـفة واضحة لكيفية ادارة هذه الأموال والهدف الأساس من واقع جمعها في بيت المال وبذلك هو يطرح سؤالا مهما: هل ان الحاكم ينظر الى ادارة الدولة من خلال كمية الأموال واخراج الذي يتم جمعه منها؟؟؟ ام انه ينظر الى كيفية صرف هذه الأموال في عمران الأرض وتنمية البلاد؟ وهو ما نصح به الحاكم بان يكون معياره الاسـا هو عمران الأـرض وخدمـة النـاس وبناء الدولـة وزيادة الواردات منها، ثم حـذر الامام من أن من يطلب الخراج وزيادة الأموال دون التفكير في عمارة الارض فقد خرب البلاد وأهلك العباد.

ص: 102

المعيار التاسع / الانضباط الوظيفي

الموظفين في جهاز الدولة هم الفئة الاهم في عملية بناء الدولة لانهم الاقرب الى صنع القرار وبالتالي الاهتمام بمستوى قدراتهم واخلاقهم وامكانياتهم امر ضروري جدا، فهم الحلقة الوسط بين الحاكم والمحكومين ويتولون عملية نقل القرارات المهمة والمؤثرة والمتعلقة بأمور الدولة والمواطنين وهذا يتطلب الأمانة والنزاهة والثقافة والالتزام، وهذا ما قاله الإمام:

((ثم انظر في حال كتابك، فول على أمورك خيرهم، وأخصص رسائلك التي تدخل فيها مكائدك وأسرارك بأجمعهم لوجود صالح الأخلاق ممن لا تبطره الكرامة فيجزئ بها عليك في خلاف لك بحضرة ملأ، ولا تقصر به الغفلة عن إيراد مكاتبات عمالك عليك وإصدار جواباتها على الصواب عنك فيما يأخذلك، ويعطي منك، ولا يضعف عقداً اعتقده لك، ولا يعجز عن إطلاق ما عقد عليك، ولا يجهل مبلغ قدر نفسه في الأمور، فإن الجاهل بقدر نفسه يكون بقدر غيره أجهل))(17).

قرارات الدولة او قرارات الحاكم منوطة بالموظفين الاقرب الى دائرة صنع القرار الضيقة، وهؤلاء يمتلكون القدرة على التغيير والتلاعب، ولذلك لابد من توفر قدر عالي من الصفات الفاضلة من الأمانة والكفاءة والضبط والالتزام، والامام يؤكد على الحاكم بخيار القوم وخيار الصفات فيهم لضمان كتم الأسرار وعدم التغيير والتلاعب والانتماء الى الخصوم.

ويستمر الامام في توصيف معياره في الانضباط الوظيفي من خلال طريقة الاختيار: ((ثم لا يكون اختيارك إياهم على فراستك واستنافتك – أي ثقتك – وحسن الظن منك، فإن الرجال يتعرفون لفراسات الولاة بتصنعهم وحسن خدمتهم، وليس وراء

ذلك من النصـيحة والأمانة شـيء، ولكن اختبرهم بها ولوا للصالحين قبلك، فاعمد لأحسنهم كان في العامة أثراً، وأعرفهم بالأمانة وجهاً فإن ذلـك دليـل على نصـيحتك لله تعـالى، ولمن وليت أمره، واجعـل لرأس كل أمر من أمورك رأساً منهم لا يقهره كبيرها، يتشـتت عليه كثيرها ومهما كان في كتابك من عيب فتغابيت عنه ألزمته)).

وهنا قـد اوجـد الامام الية اختيار فيها معايير محددة واليات مهمة دون الاعتماد على الراي الشخصـي والفراسة الذاتية للحاكم التي يشوبها الكثير من العواطف وقصر الافق، وعادة مايختار الحاكم على الية المقربين والاخرين ممن يؤدون الخدمات الشخصية والمتملقين من اجل المناصب والامتيازات.

وأهم معايير الامام في اختيار الموظفين:

1 – ذكر الله في الاختيار.

2 – بان يكون هناك اختبار موثق.

3 – وان يكون هناك له سيرة حسنة في خدمته السابقة وتكون موثقة وموثوقة.

4 – له نشاط واضح في خدمة الناس.

5 – المراقبة في الاداء.

المعيار العاشـر / حمايـة الملكية الفردية التجارة والصـناعة في البلدان من أهم القطاعات المسـهمة في تنمية وتطوير البلاد ولهذين القطاعين دوراً مهماً في إدارة الشؤون الاقتصادية في البلاد وقد أوصى الإمام برعايتهم والاهتمام بشؤونهم اذ قال:

((ثم استوصـي بالتجار وذوي الصـناعات، وأوصـي بهم خيراً، المقيم منهم، والمضطرب بماله والمترفق ببدنه، فغنهم مواد المنافع، وأسباب المرافق، وجلابها

ص: 104

من المباعد والمطارح في برك وبحرك، وسهلك وجبلك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها، ولا يجترئون عليها، فإنهم شكم لا تخاف بائقته، وصلح لا تخشى غائلته، وتفقد أمورهم بحضرتك، وفي حواشي بلادك))(18).

ان هذا المعيار يتعلق بالملكية الفردية وحق التملك الذي نصت عليه الكتب السماوية وبالتالي فان اهتمام الامام لقطاعي التجارة والصناعة لم يات من فراغ وانما جاء عن عمق في النصوص الربانية، فالملكية الفردية اساس النمو والتطور والا لا يمكن للدولة ان تقود جميع القطاعات مركزيا، ولذلك فقد اوصى الامام بان يكون الحاكم مساند لعملهم وليس موجها، بان يكون مصدر اصلاح لعقبات اعمالهم، وان يقوم بتسهيل الإجراءات وازالة المعوقات والتعقيدات ووضع جميع المنافع التي تسهل اعمالهم لانهم سند وقوة للدولة

المعيار الحادي عشر / انظمة الحماية الاجتماعية

مايصفه الامام في المقطع الاتي هو في واقعه نظام حماية اجتماعية واسع الافق، فالحديث عن الفقراء امر يبدأ ولا ينتهي، ولكن كيف نصح الامام الوالي في التعامل مع هذا الملف:

قال الامام ((ثم الله الله في الطبقة السفلى من الذين لا حيلة لهم من المساكين والمحتاجين وأهل البؤس والزمني فإن في هذه الطبقة قانعاً ومعتراً، وأحفظ الله تعالى ما استحفظك من حقه فيهم، واجعل لهم قسماً من بيت مالك وقسماً من غلات صوافي الإسلام في كل بلد، فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى، وكل قد استرعيت حقه))(19).

ص: 105

هذا الحديث يمتد بشكل واسع ليشمل كل فئات المجتمع، اذ ان الامام يطلب رعاية الفقراء والمساكين بان يخصص لهم راتب من بيت المال وارباح من ثروة البلاد وان يكون للبعيد منهم مثل القريب، بمعنى ان يكون هناك تساو و في العطاء، وبذلك فان الامام لم يشترط في ذلك رعاية الموظفين فقط ولا ـ طالب بان يراعي المنتجين فقط ولم يطالب بان يرعى الحاكم العاملين فقط وانما توسع الى فئات الشعب الاخرى وهذا امر واضح يوافق ما جاء في انظمة الرعاية الاجتماعية المطبقة في البلدان المتقدمة، وهو بعيد عن قوانين وانظمة الحكم الإسلامي.

ثم يعود الامام ليحذر الحاكم من عدم تطبيقه هذا النظام ونتائجه السلبية وامور اخرى فقال:

((فلا يشغلنك عنهم بطر، فإنك لا تعذر بتضييعك التافه لاحكامك الكثير المهم فلا تشخص طعمك عنهم ولا تصعر خدك لهم وتفقد أمور من لا ـ يصل إليك منهم ممن لا تقتحمة العيون، وتحقره الرجال، ففرغ لأولئك ثقتك من أهل الخشية والتواضع فليرفع إليك أمورهم، ثم اعمل فيهم بالأعذار إلى الله يوم تلقاه فإن هؤلاء من بين الرعية أحوج إلى الإنصاف من غيرهم، وكل فاعذر إلى الله تعالى في تأدية حقه إليه))(20).

يوجه الامام الحاكم بان لا ينشغل عن هؤلاء ابدا مهما كانت حجم المسؤوليات، ولابد من متابعة البعيد عن العيون ممن لا تستطيع ماكنة الاليات الحكومية الوصول اليهم فعليه أن يفرغ من وقته لهؤلاء لانهم سبيله لدخوله الجنة واذا ماقصر في حقهم او في تأدية الخدمات يكونا سببا لدخوله جهنم لانهم الأولى والاحوج من كل مسؤولياتك الأخرى.

ولم يكتف الامام بهؤلاء بل وسع دائرتهم ليشمل لذوي الحاجات الخاصة وان يوفر لهم وقتاً لينظر في امورهم: قال عليه السلام:

((وأجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرغ لهم فيه شخصك، وتجلس مجلساً عاماً فتتواضع فيه الله تعالى الذي خلقك، وتبعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشرطك حتى يكلمك متكلمهم غير متعتع، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله يقول في غير موطن: «لن تقدس أمة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع» ثم احتمل الخرق منهم والعي ونح عنهم الضيق والإنصاف يبسط الله تعالى عليك بذلك أكناف رحمته، ويوجب لك ثواب طاعته، وأعط ما أعطيت هنيئاً وامنع في إجمال وأعذار))(21).

المعيار الثاني عشر / القيادة المباشرة منضبطة الزمن

من اهم الأمور في تقوية الادارة والقيادة هي التولي المباشر للامور ثم المتابعة في تطبيق التوجيهات وهذا ما أكد عليه الامام وجعله معيارا مهيا لنجاح ادارة الحاكم، قال الامام: ((ثم أمور من أمورك لابد لك من مباشرتها، منها إجابة عمالك بما يعيا عنه كتابك، ومنها إصدار حاجات الناس يوم ورودها عليك بما تحرج به صدور أعدائك، وأمض لكل يوم عمله، فإن لكل يوم ما فيه واجعل لنفسك فيما بينك وبين الله تعالى أفضل تلك المواقيت، وأجزل تلك الأقسام وإن كانت كلها لله تعالى إذا صلحت فيها النية وسلمت منها الرعية))(22).

لقد وضع الامام في هذه الكلمات القصيرة منظومة زمنية لانجاز الاعمال وليس فقط معيارا للقيادة المباشرة والمتابعة، فقوله (يوم ورودها) دليل على عدم تاخير البريد بين المسؤولين ودوائر الدولة لانها تتعلق بحقوق الناس واحوالهم واموالهم

وحياتهم والتاخير قدياتي بالضرر عليهم، ثم يستمر ليقول (وامض لكل يوم عمله) بما يعني أن يخصص الأعمال على الايام حتى لا تختلط الامور اولا ولسرعة الانجاز وعدم التاجيل ثانيا.

في واقع الأمر هناك الكثير والكثير من المعايير الاخرى التي من الممكن استخراجها من هذا الكنز الأدبي والبلاغي لامير المؤمنين ولكن اكتف بهذا المقدار، لانتقال إلى المحور الثالث المتعلق بضرورة الاستفادة من هذه المعايير في تنضيج رؤية واضحة نحو منهجية الإصلاح في الدولة العراقية في المرحلة القادمة.

ص: 108

المحور الثالث: الرؤية المنهجية لمواجهة التحديات

لابـد من اساليب علمية ممنهجة وسائرة على خطوات ثابتة ورصـينة لمواجهة التحديات اولا ومن ثم المراهنة والبدء بعملية اصـلاح جذرية مسـنودة ومقومـة من الشـعب بجميع فئاته واطيافه ومرجعياته وقياداته، ومن يقف أمام هـذه المسـيرة بالضـد يسـتنتج بانه غير خاضع للقرار الوطني ومعرقل لعملية الاصلاح المنشودة ولابد من ابعاده عن دائرة القرار والاجماع الوطني المؤمل.

لقد تم سبع تحديد التحديات في المحور الأول ثم حددنا اثنا عشر معيارا في المحور الثاني نستمر في تشخيص الواقع ومواجهة كل تحدي باساليب علمية لغرض تحديد المسارات الواجب اتباعها في عملية الاصلاح.

لا يختلف اثنان أن العراق منـذ الأزل يتمتع بالتنوع الاجتماعي وعاشت فيه اقوام متعـددة واديان مختلفة وهذه ليست ميزته المنفرد بها وانما الكثير من البلدان لازالت تتمتع بالتنوع العرقي والاجتماعي والقومي ولكنها اسـتطاعت أن تتجاوز تلك الجزيئيات الصـغيرة وتنتقل إلى بناء البلاد بشكل اكثر قوة واسرع وتيرة.

في مقولـة مهمـة لامـير المؤمنين علي ابن ابي طـالب عليه السـلام ((لايعرف الحق بالرجـال اعرف الحق تعرف رجـاله)) بمعنى ان هناك مقاييس ومبادئ من الواجب اتباعها لغرض معرفة الرجال الذين يسيرون على هذه المبادئ وليس العكس، وبناءا على المفاهيم اعلاه يمكن تلخيص أهم المبادئ الواجب اتباعها في المرحلة المقبلة:

اولا: مبدأ التسامح والعفو ابتداءاً:

يقول الله جل وعلا في كتابه العزيز «وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ» (23) وال(جدال) معناه فتل الحبل وإحكامه وتستخدم هذه المفردة في البناء المحكم وما أشبههُ، وفي النقاشِ والحوار المحتدم بين فريقين افراداً او جماعاتٍ يحاولُ كلُ فريقٍ ثنيَ الاخرِ عن افكارهِ و ارائهِ ومعتقداتهِ باستخدامِ قوة المنطق(24).

ويقول العزيزُ القدير ايضا «وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَى رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ»(25)، تناولت هذه الاية موضوع التعامل مع الخصم وفيها نهيٌ قويٌ قاطعٌ عن سبِ آلهة الكفار والمشركينَ وكلِ مايُعبدُ خارجَ الذاتِ الإلهيةِ لانّ هذا سوف يدعوهم إلى أن يعمدوا بالجهل والعدوان إلى توجيه السب الى ذات الله المقدسة وفي ذلك مساواة المؤمن بالكافر بالتعامل(26).

ان التسامح لا ـ يعني المساواة أو التنازل أو التساهل بل التسامح هو قبل كل شئ اتخاذ موقف إيجابي فيه إقرار بحق الآخرين في التمتع بحقوق الإنسان وحرياته الأساسية المعترف بها عالميا، لا يجوز بأي حال الاحتجاج بالتسامح لتبرير المساس بهذه القيم الأساسية، والتسامح ممارسة ينبغي أن يأخذ بها الأفراد والجماعات والدول(27).

في عصرنا الحاضر ناذج من الشخصيات الفذة التي استطاعت أن تبني اوطانها بسرعة كبيرة وارادة مذهلة اثارت اعجاب العالم أجمع، وكانت انطلاقتهم الاولى بعد الاضطهاد والحروب والظلم هو مبدأ التسامح، وفي مقدمتهم محرر الهند المهاتما غاندي الهندوسي، السياسيُ البارزُ الذي قاوم الاستبدادِ بالعصيانِ المدني الشامل المستند إلى السلم وعدم العنف وأدتْ سياسته في نهاية المطاف إلى استقلالِ الهند(28).

ذكر الكاتب الكبير عباس محمود العقاد ان فلسفة غاندي تنبع من ايمانه العميق بالسلام والمحبة وجسد ذلك بمبادئ صاغها في كلمات خالدة:

- اذا قابلت الاساءة بالاساءه فمتى تنتهي الاساءه.

- اننا علينا ان نحارب العدو بالسلاح الذي يخشاه هو، لا بالسلاح الذي نخشاه نحن.

- علينا احترام الديانات الاخرى كاحترامنا لديننا فالتسامح المجرد لا يكفي(29).

ثانيا: اختيار الحاشية

ان أهم الأمور التي تسهم بشكل كبير في نجاح الدولة واجراءات الحكم هو حسن اختيار الاشخاص للمناصب، وقد سبق وان سجلنا معيارا خاصا (وهو الخامس)(30) للامام يتعلق بالجانب النفسي في شخصية الوالي وشخصية من يختاره ان لا يكون متواضعا لدرجة الذلة، وان لايتسامح في الحق وان لا يكون طماعا عندما قال «ثم اختر للحكم بين الناس أفضل رعيتك في نفسك ممن لا تضيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى في الذلة، ولا يحصر من الفيء إلى الحق إذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع»(31).

في موضع آخر من نهج البلاغة قال امير المؤمنين علي ابن ابي طالب عليه السلام: ((علمتم انه لا ـ ينبغي أن يكون الوالي على الفروج والدماء والمغانم والاحكام وإمامة المسلمين، البخيل فتكون في أموالهم نهمته، ولا الجاهل فيضلهم بجهله، ولا الجافي فيقطعهم بجفائه، ولا ـ الحائف للدول فيتخذ قوما دون قوم، ولا المرتشي في الحكم فيذهب بالحقوق ويقف بها دون المقاطع، ولا المعطل للسنة فيهلك الامة)).

ما اروعك ياوريث الأنبياء، نعم فالعراق يحتاج اليوم رجلا بهـذه المواصـفات ليس ملاكا ولكن منصـفا ليس نبيا ولكن رحيما ليس معصوما ولكن عزيز النفس وهذا طلب ليس خياليا ابدا فالعراق يفيض بالعلماء والزهاد والكفاءات ولكنهم عزلوا وغيبوا سهوا او عمدا.

ثالثا: المرونة في التعامل السياسي وعدم الانغلاق:

الانظمة السايـاسـية الحديثة تعتمد على كفاءة الاشخاص الذين يتولون حقيبة الخارجية لانهم واجهة البلاد امام العالم، فضلا عن اسهامهم الكبير في دفع الأخطار وكسب الحلفاء والاصدقاء، وهذا الأمر يتطلب المرونة والكفاءة والحذاقة وسرعة البديهة، فضلا عن النظرة المتساوية للبشـر وهذا ما اكد عليه امير المؤمنين في مقولته الشـهيرة ((ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان: أما أخ لك في الدين أو نظير لك في الخلق)) وبذلك فقد ارسى الأمام هذا المباديء ليكون منهجا عاما في سياسة الحاكم.

قال حكيم الادباء جبران خليل جبران ((لم يجيء يسوع من وراء الشـفق الأزرق ليجعل الألم رمز للحياة، بل جاء ليجعل الحياة رمزاً للحق والحرية)).

من هـذه المفـاهيم والمنطلقـات للاوليـاء والحكماء على حـد سواء، يمكننا اختيار إنموذجاً مهما لسياسـي ناجـح اسـتطاع بفكره الناضـج وتشخيصه الدقيق آن يصنع السلام والتصالح ومن ثم التحديث والتنمية والتطور وهو الدكتور مهاتير محمد رئيس وزراء ماليزيا الاسبق.

من هـذه المفـاهيم والمطلقـات للاوليـاء والحكماء على حـد سواء، يمكننا اختيار إنموذجاً مهما لسياسـي ناجـح اسـتطاع بفكره الناضـج وتشخيصه الدقيق ان يصنع

السلام والتصالح ومن ثم التحديث والتنمية والتطور وهو الدكتور مهاتير محمد رئيس وزراء ماليزيا الأسبق(32).

كان اسـلوب مهاتير محمد ومرونته في التعامل السياسـي والاداري مثل معاملة الشخصـيات السياسـية الداخلة ضـمن ائتلافه أو المعارضة مميزاً جدا، ولعل رده للانتقادات التي وجهت اليه في مراحل مختلفة من حكمه تؤكد بعد النظر والثقة بالنفس والقدرة على ادارة الخلاف.

ثالثا: الاستثمار والخصخصة اساس اصلاح الاقتصاد

منذ ثمانينيات القرن العشرين والعراق يمر بماسي بل كوارث اقتصادية، من عدم التخطيط الى اقتصاد الحروب والمجهود الحربي الى توقف عملية انشاء البنى التحتية إلى حصار التسعينيات ثم دمار البلاد مع الاحتلال في 2003 م.

ان الانتقال من الاقتصاد الاشتراكي إلى الاقتصاد الحر يتطلب الكثير من الاجراءات المهمة وفي مقدمتها اعادة صـياغة القوانين الاقتصادية بشكل يتلائم مع الواقع الجديد، وبالتالي فان الامور جرت عكس هذا الاتجاه مما تسبب بمشاكل كثيرة.

القطاع الخاص اهم محور من محاور التنميـة في البلاد اذ يجب الاعتماد عليه كمحرك ابتـدائي لنمو الاقتصاد، و بطريقة علمية ومساندة من باقي دول العالم، لاسيما الدول المتقدمة، لضمان نمو اقتصادى مفيد و مرتبط مع كارتلات دولية ضامنة للنجاح.

الاقتصاد العراقي متهاوي وغير قادر على الاستجابة للتحديات وقد اصابه الركود والتباطؤ والانهيار وعدم وضوح الرؤية.

من اجل ذلك وفي سبيل الاصلاح لابد ان تستمر الحكومة في تقليص دورها

ص: 113

في مجـال الانتـاج الاقتصـادي والاعمـال الاـخرى، وضـرورة اتباع نظريـة الاوز الطائرة التي تعود صـياغاتها الأولى إلى النصف الثاني من ثلاثينيات القرن الماضي صاغها الاقتصادي الياباني اكاماتزو باعتباره نموذجا تاريخيا لمراحل النمو الاقتصادي.

يتحدث آكاماتزو في نموذجه النظري على ثلاث منحنيات رئيسية تحدد المرحلة التي يمر بها البلد الآخذ في النمو:

منحني الاستيراد: تحدد تركيبة الواردات نوعية مرحلة النمو والتنمية التي يمر بها اقتصاد البلد المعني.

منحنى الإنتاج: حيث يوضح هذا المنحنى مستوى تطور القوى الإنتاجية وتركيبة المنتجات في اقتصاد البلد المعني.

منحنى الصادرات: يوضـح هـذا المنحنى نوعيـة ومـدى ديناميكية سـلة الصادرات بحسب ارتقاء نوع المنتجات التي يتم تصديرها للخارج: كثيفـة العمالة / كثيفة رأس المال / كثيفة التقنية / كثيفة المهارة وتعد هذه المنحنيات الثلاثة بمثابة الإحداثيات التي تحدد موقع كل بلد جاء متأخرا في مضار النمو والتقدم في إطار نموذج الإوز الطائر من حيث الارتفاع المسافة(33).

رابعا: التشريع اساس الاصلاح

لابـد من عمليـة تقليص الضوابط، ولا مجال للشك في أن الانظمـة (الضوابط) تؤدي دورا أساسـيا في ادارة المجتمع، فأية دولة بدون انظمة وقوانين هي دولة تغرق في فوضى، وبدون النظام سيكون هناك ضياع للجهود والأموال ولن يكون هناك تطور، الا انه من غير المرغوب فيه هو ان يكون هناك افراط في الأنظمة.

تكمن الحكمـة بالتاكيد في القدرة على التمييز فيما بين الأنظمة والقوانين المثمرة والمساندة في تحقيق اهداف المجتمع وتلك التي تعد غير مثمرة، وهي تكمن في اتخاذ القرارات الصائبـة في التبادلات التجاريـة، لـذا لن تكون الحكومـة غير مسؤولـة وسـتلبي احتياجات المجتمع الأوسع فضلا عن متطلبات النمو السريع والاقتصاد المنافس والمتين.

سُئِلَ الدكتور مهاتير عن الفساد الاداري والمالي في ماليزيا وكيف جرت معالجته والخطوات التي اتخذت للتخلص منه فأجاب:

«يجب أن يكون لديك إدارة جيدة، وأن تواجه الفساد، وحتى تمنع الفساد يمكن أن تضع بعض القوانين الصارمة.. ولكن الأهم من ذلك هو تطوير نظام إداري يكون واضـحاً جـداً، إذا عملت بسـرعة وضـمن سـقف زمني محـدد لكل إجراء، فلن يكون هناك فرصة للفساد، ولكن إذا سمحت للموظفين بتـأخير المعاملات فإنهم سـيؤخرون الإجراءات حتى يـدفع لهم صاحب المعاملـة المال، إن الوقت هو المال بالنسـبة للعمل والاقتصاد، فإذا أخرت المعاملات فسترتفع التكاليف ويتضـرر الناس والاقتصاد، ولـذلك يُحدّد المطلوب من الموظف بوضوح تام، فإذا لم يفعل، فسيسـتنتج أنه فاسد، و بالتالي سـيحاسب ويتخذ الإجراء اللازم بحقه، من الصعب التخلص من الفساد، بمجرّد وجود قانون، لا بد من آليات تعمل لتسريع العمل ومنع الفساد، لدينا في ماليزيا مؤسسة ضد الفساد Anti Corruption Agency، ولكن أهم شيء هو الإجراءات Procedures، ولـذلك لـدينا في الحكومـة دليـل الإـجراءات Manual of Procedures، كـل عمـل له إجراءاته وخطـواته المحددة»(34).

ص: 115

خامسا: الاهتمام بالتنمية البشرية

التنمية البشرية مصطلح يدل على علم حديث التداول منذ بداية العقد التسعيني للقرن العشرين حسب بعض المصادر ولكن واقع الحال أن هذا العلم قد وجد مع القران الكريم وولادته الحقيقية من الشريعة المحمدية حتى باتت اسسه ومناهجه وغاياته واضحة ملموسة على ارض الواقع، بسبب الهدف المشترك والاساس للقران الكريم ولمن اوجد علم التنمية البشرية وهو الانسان غاية رسالة السماء تشخيصا وتحديدا(35).

التعليم حجر الأساس في بناء المجتمع وقد كان لدى العراق احد افضل الانظمة التعليمية في العالم في سبعينيات القرن الماضي، ولكنه تراجع في التسعينيات نتيجة الحصار ويعاني اليوم النظام التعليمي من مشاكل عميقة، غير انه من اجل الرحلة التي يجب ان يمضي عليها جيلنا الثاني، يجب ان تسن معايير جديدة وان تتحقق نتائج جديدة.

مع الاية القرانية «اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ»(36) أول آيات القرآن الكريم نزلت على الرسول محمد صلى الله عليه واله وسلم، وكلمة (اقرأ) اي (تعلّم) هي سر نجاح الكثير من تجارب النهضة في العالم ومنها ماليزيا، اذ أصبحت شعاراً لبدء عملية الإصلاح بمعنى أن الرؤية تقول بان الله سبحانه وتعالى بدأ المشروع الاصلاحي للمجتمع الجاهلي من خلال التعلم والتفكر والتعقل و ترجمها وحورها إلى مفاهيم وأفكار ناضجة تتعلق بالتعليم والمعرفة وحولها إلى سياسة تعليمية عامة ذات ابعاد واسس ثابتة وواضحة(37).

الخاتمة والتوصيات لابد من توفير الأرضية المناسبة والمناخ الملائم عندما يكون القرار النهائي والحقيقي باعادة بناء الدولة وهذا لا يتم الا من خلال مجموعة من المتطلبات الاساسية:

1 – القرار السياسي: الخطوة الأساسية وقبل اي شيء آخر هو العمل على خلق استقرارا سياسيا في العراق والا كل حديثنا عن الاصلاح هباءا منثورا، لابد من قرارات جريئة وشجاعة تتخذ من رؤساء الكتل والشخصيات المتنفذة القادرة والمتحكمة بالقرار السياسي في العراق على اجراء تعديلات في ثوابتها وافكارها ومنهاجها الذي تأسس بعد عام 2003.

2 – التوافق بين الثوابت السياسية ومعايير امير المؤمنين: بمعنى أن تتوافق الثوابت السياسية مع مع شعارات الدين المرفوعة من الكتل والاحزاب الدينية، واولويات هذا التوافق هو السير على تلك المعايير وجعلها ثوابت سياسية حقيقية لاشعارات براقة لاطعم ولا لون ولا رائحة ولا نتائج، ومنها تكوين رؤية فكرية ناضجة تنبني عليها العملية السياسية، واليوم نحن بحاجة الى مراجعة وفحص واعادة النظر في بعض هذه الثوابت والاراء والرؤية ومحاولة ايجاد قواسم مشتركة ومستويات وسطى يقف عليها الجميع بثبات وقوة ويتمسكون بها لتكون ارضية قوية تنبني عليها اسس جديدة واضحة ورصينة للمرحلة المقبلة 3 – تشريع القوانين الصحيحة: من اولويات الاصلاح ايضا هو تشريع قوانين المؤسسات الدستورية الكاملة منها المحكمة الدستورية العليا والمحكمة العسكرية العليا، واعطاء صلاحيات واسعة لمنظومة الادعاء العام في الدفاع عن المال العام وسمعة البلد الخارجية والحفاظ على اراضيه ومكانته، فضلا

عن تحديـد اليات انتخاب ديمقراطيـة في مجلس القضاء الاعلى والمحاكم الاخرى ليكون التغيير منهاجا مؤسسـيا وليس ارتجاليا وعاطفيا ومصلحيا.

4 – ضـبط قانوني الاحزاب والانتخابات: البداية الصـحيحة تؤدي إلى نتائج جيدة والاصلاح يبدأ مع قانوني الاحزاب والانتخابات وضبطهما بالاتجـاه الصـحيح للبنـاء السياسـي، بحيث يكون قانون الاحزاب موحـد ووطني وشامل لكل العراقيين دون تمييز او تهميش او اقصاء وان يكون عراقيا وطنيا بحتا بمعنى ان الاتكون هناك احزابا دينيـة أو عرقيـة او قوميـة وانما هناك احزابا عراقية شاملة لكل العراق يكون عندها فروع في كل المحافظات وممثلين لها من كل الاطياف وتكون الديمقراطية موجودة في نظامها الداخلي وتكون برامجها موحدة ومتفق عليها على اساس وطني وليس مناطقي او مذهبي او قومي، ولذلك لابد من تعديل القانون الذي اقره البرلمان منذ مدة قصـيرة والذي هو عبارة عن ثوب مفصل تفصيل ليكون على مقياس الاحزاب الحاكمة.

والامر ينطبق مع قانون الانتخابات اذ لابـد من تعـديله بما يلائم النظام الـديمقراطي الحقيقي من خلال اعتماد نظام الـدوائر المتعددة على اساس ان كل دائرة مقعد يتنافس عليه عدد من المرشحين يفوز به من يحصل على اعلى الاصوات في تلك الدائرة دون ان يكون هناك تدخل من أي جهـة كانت ولا من الأحزاب الكبيرة ولا من رؤساء الكتل وغيرها وننتهي من ظاهرة صـعود مرشح فشل في الانتخابات ولم يحصـل الاعلى اصوات قليلـة ثم نجـده عضوا في البرلمان او منصب مرموق في الدولـة بترشـيح من رئيس الكتلة وعلى اساس المقاعد التعويضـية وهي طريقة تلاعب واضحة بالديمقراطية واصوات الناخبين.

ص: 118

5 – حسن اختيار الأشـخاص: لابد من ايجاد آليات ثابتة في اختيار الشخصيات السياسية التي تتولى المسؤوليات في جميع مفاصل الدولة لاسـيما المراكز الحساسـة تعـد من أهم الاجراءات الاصـلاحية، وتكون هـذه الاليات علميـة ومهنيـة بالدرجـة الاساس وبعيـدة عن مبدأ الاستحقاق الانتخابي وهو الوجه الثاني للمحاصصة.

6 – حماية الابداع والفكر: ان التميز والابداع والرقي في العمل والمخرجات الجيدة من ناحية النوعية تتطلب قاعدة معرفية كبيرة، وتشخيص جوانب القوة والضـعف في كل عنصر من عناصر الأداء، والعمل على تعزيز عوامل القوة بكل الاجراءات الممكنة ومعالجة جذرية لمواطن الضـعف وتصـحيحها، ولا يتم ذلك الا من خلال تطبيق نظام تقويمي شامل لكل مؤسسات الدولة بما يسمى نظام الجودة الشاملة المطبق اليوم في كل العالم ويتطور بشـكل سـريع ويتحدث بشكل اسرع ولذلك لابد من مواكبة الانظمة العالمية في هذا الاطار واعتماده كمنظومة تقييمية وتقويمية تساعد على اكتشاف السـلبيات والأخطاء والعلل وتصـحيحها باسرع وقت قبل أن تترتب عليها خسائر مادية ومعنوية كبيرة تهدم البناء وتؤخر التقدم.

7 – اعتمـاد المبـادئ والقيم الاقتصاديـة العالميـة الثوابت الاقتصاديـة في عـالم الاقتصـاد العالمي كثيرة ومؤثرة وناجحـة واذا ما كان القرار بالاصلاح الاقتصادي موجود في اروقة السياسيين فلابد من قيم ومباديء واسس لبناء منظومة هذا الاصلاح واهمها وأهم هذه المبادئ:

1) احـترام الوقت / 2) تنويع مصـادر الـدخل القومي / 3) نظام مصـرفي فعال/ 4) التركيز على البنى التحتيـة 5) مبـدأ تكافؤ الفرص / 6) الاعتماد على الذات.

ص: 119

وهناك قيم اقتصادية ايضا مطبقة في كل الشركات والمؤسسات الناجحة منها:

((الالـتزام بمواعيـد الـدوام / الجودة العاليـة / الالتزام بمواعيـد التسـليم للبضائع / التفرقـة بين الخاص والعام / اسـتعمال التقنيـة الحديثـة / الاخلاص في العمل والحرص على سـمعة المؤسـسة / المرتب على قدر الجهد المبذول فكلما زاد الجهد زاد المرتب / السـعي إلى تطوير الـذات وتحسـين المسـتوى المعيشـي / الانضـباط الشديد والالتزام بالتعليمات / الحرص على اختيار المديرين ليكونوا قدوة لموظفيهم... وغيرها كثير)).

ص: 120

الهوامش

(1) صباح محسن كاظم، الراعي والرعية والحاكم والمحكوم في عهد الامام علي – عليه السلام لمالك الأشتر، مقالة، مركز النور، 08 / 08 / 2010الموقع الالكتروني:

(2 ـ (See more at: http://alnoor.se/article.asp?id=86355.sthash.NJt G42DX.dpuf اية الله الشيخ باقر شريف القرشي، شرح العهد الدولي للإمام علي عليه السلام لواليه مالك الأشتر على مصر، الموقع الالكتروني.

http://arabic.balaghah net/content /؛ زين العابدين قرباني، ميثاق إدارة الدولة، تعريب: قاسم البيضاني، منشورات المحبين – مطبعة كوثر، ط 1، 1433 ه – 2012 م.

(3) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام) إلى واليه على مصر مالك الشتر (رضي الله عنه)، العتبة العلوية المقدسة قسم الشؤون الفكرية، اعداد المستشار فليح سوادي، ط 1، 1931 ه – 2010 م.

(4) المصدر نفسه، ص.

(5) اية الله الشيخ باقر شريف القرشي، المصدر السابق.

(6) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(7) المصدر نفسه.

(8) اية الله الشيخ باقر شريف القرشي، المصدر السابق.

(9) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(10) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(11) المصدر نفسه.

(12) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(13) المصدر نفسه.

(14) د. ماهر الخليلي، انصاف العلماء واجب وطني، مقالة، 5 / 9 / 2015، مؤسسة النور للثقافة والاعلام، الموقع الالكتروني:

(15 http://www.alnoor.se/article_asp?id=284511.sthash.uhsmrP3o.dpuf) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(16) المصدر نفسه.

(17) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(18) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(19) المصدر نفسه.

(20) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(21) المصدر نفسه.

(22) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(23) سورة العنكبوت / 46.

(24) الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مؤسسة الأعلمى للمطبوعات، الجزء العاشر، بيروت – لبنان، 2007 م، سورة العنكبوت، ص 74.

(25) سورة الأنعام / 108

(26) الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل، الجزء الرابع، ص 185.

(27) إعلان مبادئ بشأن التسامح، المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين، باريس، 16 تشرين الثاني / نوفمبر 1995 م، المادة الأولى، الفقرة الأولى والثانية.

(28) الاسم الحقيقي لغاندي هو (موهنداس كرمشاند غاندي). للمزيد عن حياة غاندي ينظر: موهنداس كرمشاند (المهاتما) غاندي، موسوعة السياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، المجلد الرابع، الطبعة الأولى 1986، صص 315 32؛ الموقع الالكتروني: (http://www.marefa.org/index.php/%D 29) عباس محمود العقاد، روح عظيم المهاتما غاندي، شركة فن الطباعة، مصر، 1999 م.

(30) انظر ص 9.

(31) عهد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السلام)، المصدر السابق.

(32) الدكتور مهاتير محمد: ولد في كانون الأول عام 1925 ودرس الطب بسنغافورة واصبح طبيبا ثم ولج عالم السياسة منذ عام 1964 عندما اصبح عضوا في مجلس النواب، ودرس الشؤون الدولية بجامعة هارفارد بالولايات المتحدة الأمريكية عام 1967، وفصل من الحزب بعد أن ألف كتاب (معضلة الملايو) عام 1970 م، وهو الكتاب الذي أثار ضجة، انتقد فيه شعب الملايو واتهمه بالكسل ودعا فيه الشعب لثورة صناعية تنقل ماليزيا من إطار الدول الزراعية المتخلفة إلى دولة ذات نهضة اقتصادية عالية، وبعدها عاد للعمل الحكومي عام 1972 وتدرج من وزير تعليم وصناعة ثم نائب لرئيس الوزراء ثم اصبح رئيسا للوزراء عام 1981 وبدأ مسيرة اصلاح شاملة للدولة. للمزيد انظر: ماهر جبار محمد علي

ص: 123

الخليلي، مهاتير محمد ودوره في تحديث ماليزيا 1969 – 1991، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد، قسم التاريخ، بغداد، 2014 م.

(33) محمود عبد الفضيل، العرب والتجربة الاسيوية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2012 م، ص 14.

(34) ماهر جبار محمد علي الخليلي، المصدر السابق، ص 256.

(35) طلال فائق الكمالي، التنمية البشرية في القران الكريم – دراسة موضوعية، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء 1435 ه، ص 29.

(36) القران الكريم، سورة العلق، آية 1. (37) محسن محمد صالح، النهوض الماليزي قراءة في الخلفيات ومعالم التطور الاقتصادي، مركز الامارات للدراسات والبحوث الاستراتيجية، ابو ظبي، 2008 م، ص 38.

ص: 124

المصادر

1 – القران الكريم، سورة العلق، آية 1.

2 – إعلان مبادئ بشأن التسامح، المؤتمر العام لليونسكو في دورته الثامنة والعشرين، باريس، 16 تشرين الثاني / نوفمبر 1995 م، المادة الأولى، الفقرة الأولى والثانية.

3– اية الله الشيخ باقر شريف القرشي، شرح العهد الدولي للإمام علي عليه السلام الواليه مالك الأشتر على مصر، الموقع الالكتروني .

4 http://arabic.balaghah ./net/content – زين العابدين قرباني، ميثاق إدارة الدولة، تعريب: قاسم البيضاني، منشورات المحبين – مطبعة كوثر، ط 1، 1433 ه – 2012 م.

5 – الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، الجزء العاشر، بيروت – لبنان، 2007 م 6 – صباح محسن كاظم، الراعي والرعية والحاكم والمحكوم في عهد الامام علي – عليه السلام لمالك الأشتر، مقالة، مركز النور، 08 / 08 / 2010 الموقع الالكتروني:

.See more at: http://alnoor.se/article.asp?id=86355.sthash.N.Jt. G42DX.dpuf

7 – طلال فائق الكمالي، التنمية البشرية في القران الكريم – دراسة موضوعية، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء 1435 ه.

8 – عباس محمود العقاد، روح عظيم المهاتما غاندي، شركة فن الطباعة، مصر، 1999 م.

ص: 125

9 – عهـد الإمام علي بن ابي طالب (عليه السـلام) إلى واليه على مصـر مالك الشتر (رضـي الله عنه)، العتبة العلوية المقدسة قسم الشؤون الفكريـة، اعداد المسـتشار فليح سوادي، ط 1، 1431 ه – 2010 م. 10 – مـاهر الخليلى، انصاف العلماء واجب وطني، مقالـة، 5 / 9 / 2015، مؤسـسة النـور للثقافـة والاعلام الموقـع الالكتروني: – http://www.alnoor.se/article.asp?id=284511.sthash.uhsmrP3o.dpuf 11 – مـاهر جبـار محمـد علي الخليلي، مهاتير محمـد ودوره في تحـديث ماليزيا 1969 – 1991، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية الآداب، جامعة بغداد، قسم التاريخ، بغداد، 2014 م.

12 – محسن محمـد صالـح، النهـوض المـاليزي قراءة في الخلفيـات ومعـالم التطـور الاقتصـادي، مركز الامـارات للـدراسات والبحوث الاستراتيجية، أبو ظبي، 2008 م.

13 – محمود عبد الفضيل، العرب والتجربة الاسيوية، مركز دراسات الوحدة العربية بيروت 2012 م.

14 – موهنداس كرمشاند (المهاتما) غاندي، موسوعة السـياسة، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، المجلد الرابع، الطبعة الأولى 1986، صص 315 – 32؛ الموقع الالكتروني: http://www.marefa.org/index.php/%D

الفكر الاقتصادي الإصلاحي للإمام علي (عليه السلام) وإمكانية تطبيقه في الاقتصاد العراقي الأستاذ المساعد دكتور يحيى حمود حسن كلية الإدارة والاقتصاد جامعة البصرة

اشارة

من المعروف أن الوضع الاقتصادي السيئ لأي دولة ينعكس سلبا على حياة معظم أفراد الشعب في تلك الدولة، ويؤدي إلى ظهور الاختلالات الاقتصادية التي من أبرزها انتشار الفساد الاقتصادي والأخلاقي وضعف الدولة وانتشار الفقر وضعف قوتها العسكري ومن ثم تصبح الدولة عاجزة عن القيام بأي نشاط اقتصادي ومؤسسي وغير قادرة على الصمود امام اي تهديد خارجي او فتنة داخلية ومن ثم تؤدي إلى انهيارها. او سهولة احتلالها من القوات الأجنبية.

لقد ورث الإمام علي ابن ابي طالب (علية السلام)(1) وضعاً اقتصادياً سيئاً من تمايز طبقي وفساد إداري يتطلب العلاج والإصلاح من خلال الإدارة الجيدة والقيادة الناجحة في التعامل مع الأوضاع الاقتصادية وتنمية ميزانية الدولة والتصرف فيها، فقد وضع خطوات للإصلاح وعمل على تطبيقها بكل حزم وجدية جنت الأمة ثمار هذه الإصلاحات. تتمثل أسس السياسة الشرعية التي انتهجها الإمام علي (عليه السلام) و طريقة الحكم التي جسدها خلال فترة السنوات الخمس (35 – 40 هجرية) التي تولى فيها مسؤولية الخلافة وقيادة الدولة الإسلامية.

لم يحابي الإمام علي عليه السلام يوماً مع أقرب الناس إليه، وكانت سياسته في معالجة الفساد الإداري واحدة من أروع وادق وأشد السياسات التي اتبعها حاكم في عصر من العصور، أن فلسفة إصلاحات الإمام ليست بتطبيق الشريعة الإسلامية مثل (تحريم الربا و شرب الخمر والقتل والسرقة.....) فهذه الأمور كانت مطبقة حتى ولو شكليا، وإنما ركز الإمام على إصلاحات في أساس النظام الإسلامي

ص: 131

مثل (تنصيب الولاة والمسؤولين والتعامل مع الفقراء.....) وهذا ما أكده العديد من الكتب والتقارير الدولية ومن أهمها التقرير الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للتنمية UNDP (United Nations Development Programmer) عام 2002 والخاص بتنمية البلدان العربية في الفصل السابع. ذكر حكومة أمير المؤمنين كنموذج لتنمية القدرات البشرية.

أهمية البحث:

تأتي أهمية البحث من:

1 – التركيز على الخطوات الإصلاحية التي اتبعها الإمام علي في مدة حكمة وكيف عمل على تطبيقها.

2 – محاولة الإفادة من الخطوات الإصلاحية للامام في معالجة وإصلاح الاقتصاد العراقي.

مشكلة البحث:

تأتي مشكلة البحث من: يعاني الاقتصاد العراقي من مشكلات خطيرة وجوهرية تتطلب العلاج، ويطرح هذا البحث الفكر والسياسة الاقتصادية التي اتبعها الإمام المعالجة هذا الوضع.

ص: 132

خطة البحث:

يركز البحث على:

أولا: الخطوات الاصلاحية التي اتبعها الإمام علي (عليه السلام) لمعالجة الوضع الاقتصادي والتي تتلخص بالاتي:

1 – مكافحة الفساد محاسبة الفاسدين وخاصة من الولاة والقضاء والاعتماد على اهل الخبرة والثقة كمستشارين لحل مشاكل الناس وحفظ حقوقهم. الذين يعتمد عليهم في صلاح الدولة.

2 – التنمية البشرية: إطلاق الحريات للإنسان.

3 – إدارة خيرات الدولة (الإيرادات وفرض الضرائب. والنفقات) الاهتمام باستثمار خيرات الأرض بدلا من التفكير في جمع الضرائب فقط. واستصلاح الأراضي، وضرورة التنمية.

4 – الترشيد بالاستهلاك وعدم الإسراف والتبذير.

5 – بناء القوة العسكرية لمواجهة أي تهديد خارجي.

6 – تشجيع التعليم 7 – محاربة وتسكين الفقر وتوزيع الخدمات الاجتماعية 8 – تحديد مفهوم الدولة ووظائفها وصفات رئيس الدولة و ان يكون الحاكم قدوة صالحة بان يبدأ باصلاح نفسه قبل غيره.

9 – ادارة الازمات 10 – العقوبات الاجتماعيـة ثانيا: محاولة تطبيق الإصـلاحات في الاقتصاد العراقي وفق الفكر الاقتصادي للامام علي (عليه السلام).

ثالثا: استنتاجات وتوصيات

ص: 133

الحركة الإصلاحية في دولة الإمام علي ابن ابي طالب (عليه السلام)

مفهوم الإصلاح الاقتصادي

يرد بمصطلح الإصلاح الاقتصادي (Economic Reform) تعديل مسار اقتصاد ما او سلوك أفراد المجتمع نحو الاتجاه المرغوب فيه، من خلال اتخاذ توليفة من الإجراءات في السياسات الاقتصادية (المالية والنقدية والتجارية) تقوم بها الدولة، بهدف توفير الحاجات الأساسية من السلع والخدمات بسعر مناسب لمختلف فئات المجتمع وخلق فرص تستوعب الأشخاص في سوق العمل، فضلاً عن تحقيق التوازن بين نفقات الدولة و إيراداتها وتحفيز قطاعات الإنتاج فضلاً عن تحسين الكفاءة في استخدام الموارد من خلال إزالة تشوهات الأسعار وتعزيز المنافسة وتحقيق السيطرة الإدارية(2). مما يؤدي إلى قدرة الاقتصاد على النمو وتحقيق التوازن والاستقرار الاقتصادي.

وهناك مجموعة أسباب تدفع إلى انتهاج الإصلاح الاقتصادي أهمها وجود مشاكل متعددة في الاقتصاد مثل قلة الدخل النقدي وعدم وجود فرص عمل و عدم القدرة على إشباع الحاجات الأساسية وانخفاض مستوى التعليم، مما تتطلب وضع ستراتيجية متكاملة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية تستهدف إشباع الحاجات الأساسية للسكان، وتغير موقع اقتصاد الدول إلى الأفضل.

تبنى الامام علي (عليه السلام) تنفيذ مشروع إصلاح من خلال خطوات طبقت في الحياة العملية ويمكن الاستشهاد بهذا المشروع من خلال سيرة وتاريخ الامام وشرح نهج البلاغة: والوقائع والأحداث التي سجّلتها مصادر التاريخ تحكي علاقة الإمام بحركة التغيير، حيث أعلن الثورة الشاملة ضد الأوضاع السياسية والاجتماعية

ص: 134

التي كانت محل نقده و معارضته. وتتركز في:

أولاً - الإصلاح في النظام الإداري:

حاول أمير المؤمنين اعادة الأمور الى ما كانت في عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) و قد خطى خطوات واسعة في هذا الطريق منها اصلاح الوضع المالي والاقتصادي والاجتماعي، اذ أقام الإمام (عليه السلام) نظاماً إدارياً محكماً، حدّد فيه الوظائف وأوضح طرق تعيين الموظفين، وبيَّن واجباتهم وحقوقهم، وأقام عليهم تفتيشاً دقيقاً، ووضع أسس الثواب والعقاب، والمسؤولية الإدارية بشكل عام. فكانت الخطوة الأولى للإصلاح: مكافحة الفساد و محاسبة الفاسدين وخاصة من الولاة والقضاء والاعتماد على اهل الخبرة والثقة كمستشارين لحل مشاكل الناس وحفظ حقوقهم الذين يعتمد عليهم في صلاح الدولة، وضع الإمام (عليه السلام) آليات للوقاية من الفساد هي:

1 - تغير الشخصيات الفاسدة: من اول الاعمال التي قام بها الامام علي بعد توليه الخلافة وقبل كل شيء هي اختيار وانتقاء الشخصيات التي تضم إلى الكفاءة، الإخلاص والضمير. فمن رأي علي (عليه السلام) الإصلاح في المجتمعات يبدأ بتغير واصلاح القيادات، فبادر قدماً إلى تغيير الأمراء والولاة، متوخياً في ذلك مجاراة الحق والعدل والمصلحة العليا للإسلام والأمة، وتعد هذه من اهم الإصلاحات السياسة: فقد أعلن عن عزل العمال والولاة السابقين على الأقاليم، ولم يتراجع عن ذلك عندما حاول البعض الحؤول دون ذلك، وهذا موقف شهير في كل كتب التاريخ(3). حيث قام بعزل معظم الولاة عن الأمصار ومسئولي الجهاز التنفيذي الإداري من الدولة، وإقصاء أولئك النفعيين الذين لم يكن لهم هم في الحياة سوى السلب والنهب وكنز الذهب والفضة والتسلّط المرير

على رقاب المسـلمين، وقال (عليه السلام) في ذلك: (والله لا أدهن في ديني ولا أعطي الدنيَّ من أمري). وبعد تسلمة الخلافة وزّعَ الحُكّامَ إلى المناطقِ التاليةِ (4):

1 – عثمان بن حنيف ولى البصرة.

2 – عمارة بن شهاب والي الكوفة.

3 – عبيد الله بن عباس والي اليمن.

4 – عزل قيس بن سعد و تعيين مالك الأشتر النخعي والي مصر، وبعد موته ولى محمد بن أبي بكر.

5 – سـهل بن حنيف والي الشـام ثم بعـد ذلـك جعله على المدينـة، ثم ولاـه على فارس. زباد بن ابيـة والي فارس 2 – الاختيار الصـحيح للمسؤول: يجب أن يتم اختيار المسؤول على وفق الأسس هي(5):

أ – السـمعة الجيدة: يجب ان يكون الشـخص الذي يراد اعطاءه منصب معين ذات سـمعة وتاريخ نزيه، اذ يوصي الإمام (عليه السلام) الى لمالك الأشتر باختيار المسؤولين وفقاً للاسس التالية: (اختياره من شريحة اجتماعية ذات تاريخ مشرّف). لان تاريخ الإنسان هو أفضل سيرة الاعمالة فالشخص السيئ خلال مسيرة حياته لا يمكن أن يصل للمسؤولية مطلقا.

إن فالوالي يقوم مقام الخليفـة إذا كان معيناً من قبله، أو يقوم مقام أعلى إذا كان هذا العامل هو الذي عينه. ويشترط الإمام في العامل شـروطاً مشددة، لخطورة مركزه والسـلطة التي يتمتع بها، يقول الإمام (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر: «ثم أنظر في أمور عمالك، فاستعملهم اختيارا، ولا تولّهم محاباة وأثرة، فإنهم جماع من شعب

الجور والخيانة، وتوخّ فيهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدمة».

ب – تشخيص الصفات القيادية: والذي يصلح لتولي الامور الادارية اذ يقول علية السلام (فوّل من جنودك أنصحهم في نفسك لله ولرسوله ولإمامك، وأنقاهم جيباً، وأفضلهم حلماً، ممّن يبطئ عن الغضب، ويستريح إلى العذر، ويرأف بالضعفاء، وينبو على الأقوياء، وممّن لا يثيره العنف، ولا يقعد به الضعف. ثمّ الصق بذوي المروءات والأحساب، وأهل البيوتات الصالحة، والسوابق الحسنة، ثمّ أهل النجدة والشجاعة، والسخاء والسماحة، فإنّهم جماع من الكرم، وشعب من العرف)(6) ت – الخبرة والتجربة: اختيار اصحاب الخبرة لان الخبرة هي مفتاح نجاح العمل وشرط أساسي للتقدم، ومن دونها يعني الحكم على فشل أي مشروع وخاصة اذا كان المسؤول لا يمتلك خبرة في المؤسسة التي يديرها. فاتخاذ القرارات تحتاج الى الخبرة مع المشورة وخاصة اذا كانت القرارات مؤثره، يقول الإمام (عليه السلام) (من استبد برأيه هلك، ومن شاور الرجال شاركها في عقولها) ويقول عليه السلام (خاطر بنفسه من استغنى برأية) والخبرة والمشورة هي تجارب سابقة.

والمشورة هي مفتاح هام للاستفادة من تجارب الاخرين.(7) ث – الاخلاق العالية والحياء: اختيار الشخص ذي الأخلاق لان الاخلاق هي الرقيب الداخلي الاول والرئيس على المسوول وبدونها يمكن أن يتجه الانسان نو الفساد، فالقانون الوضعي ليس الرقيب الاساسي لانه يمكن التحايل عليه وتفسيرة بمعاني مختلفة ويمكن الاستثناء وغيرها.

ج – الإيمان: اختيار الشخص المؤمن ومخافة الله هي شرط أساسي لاختيار أي مسؤول. توضح هذه الشروط في قول الإمام (عليه السلام): ((وتَوَخَّ مِنْهُمْ أَهْلَ التَّجْرِبَةِ والْحَيَاءِ مِنْ أَهْلِ الْبُيُوتَاتِ الصَّالِحَةِ والْقَدَمِ فِي الإسلام الْمُتَقَدِّمَةِ)).

ح – عـدم المحاباة والمحسوبية: فلا يجوز إعطاء المسؤولية إلى شـخص كمكافأة أو أكرام للأشـخاص آخرين، اذ يقول عليه السـلام: ((ولا تُوَلِّهِمْ مُحَابَاةً وأَثَرَةً فَإِنَّهُمَا جِمَاعٌ مِنْ شُعَبِ الْجَوْرِ والْخِيَانَةِ))، فالمسؤولية أمانة ولا يجوز تقديمها كهدية إلى الأقارب أو الأصدقاء او للحزب أو أبناء المدينة(8).

خ – الاختبار والتجربـة: يجب أن يوضع المسوؤل او المكلف بعمل ما في وظيفـة معينة فاذا اثبت عملياً أهليته في ادارة هذا المنصب، فيتم تثبيته، واذا لم يثبت كفاءتة فيسـتبدل بشخص اخر، وتختلف التجربة باختلاف الوظيفة والشخص في الكيفية والمدَّة. اذ يقول (عليه السلام): ((ثُمَّ انْظُرْ فِي أُمُورِ عُمَّالِكَ فَاسْتَعْمِلْهُمُ اخْتِبَاراً)). فعلى وفق منهـج الإمام بعـد تعيين المسؤول و تركه بلا إشـراف ولا اختبار تقصـيراً من المسؤول الأعلى الذي عيّنه ومساهمة في ترويج الفساد بتهيئة أرضية ظهوره.

3 – صرف راتب للمسول يتناسب مع العمل المكلف به: وذلك للصرف على احتياجاته الأساسية ولعائلته، والكفاف عن الناس، وتمنعه من قبول الرشوة والتصـرف بالمال العام، اذ يقول يقول (عليه السلام): ((ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الأَرْزَاقَ فَإِنَّ ذَلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاحِ أَنْفُسِهِمْ، وغِنًى لَهُمْ عَنْ تَنَاوُلِ مَا تَحْتَ أَيْدِيهِمْ، وحُجَّةٌ عَلَيْهِمْ إِنْ خَالَفُوا أَمْرَكَ أَوْ ثَلَمُوا أَمَانَتَكَ)).

4 – الرقابة المسـتمرة: يجب أن يكون المسوؤل الاعلى مراقب جيد ومسـتمر لاعمال رعيته من مسولين وموظفين و محيطاً بسـيرته الإدارية، والرقابة على نوعين السرية

وذلك بوضع أشخاص يراقبون عمل المسؤول دون علم هذا المسؤول، على شرط توفر الإخلاص والنزاهة والدقة في نقل الوقائع في اختيار المراقبين السريين، فقد كان الامام متابع لأمور الأقاليم، اذ يقول (عليه السلام): ((وابْعَثِ الْعُيُونَ مِنْ أَهْلِ الصِّدْقِ والْوَفَاءِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ تَعَاهُدَكَ فِي السِّرِّ لِأُمُورِهِمْ، حَدْوَةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِعْمَالِ الأَمَانَةِ والرِّفْقِ بِالرَّعِيَّةِ)). فضلاً عن الرقابة العلنية وذلك بالاطلاع العلني المباشر على السجلات الإدارية والمالية وربما الزيارات الميدانية، ففي عهده إلى مالك الأشتريقول (عليه السلام): ((ثم تفقَّد أعمالهم)). وفي سيرته مع ولاته كان أحياناً يطلب منهم إرسال الكشوفات الرسمية إليه ليطَّلع عليها بنفسه. يقول (عليه السلام) في أحد كتبه إلى بعض ولاته:))فَارْفَعْ إِلَيَّ حِسَابَكَ واعْلَمْ أَنَّ حِسَابَ الله أَعْظَمُ مِنْ حِسَابِ النَّاسِ))، فهو في الوقت الذي يطلب فيه قوائم الحسابات يخوِّفه من حساب الله الذي هو أعظم من حساب الناس والحاكم. وكتابه إلى واليه على مكة الذي يقول فيه: ((إِنَّ عَيْنِي بِالْمَغْرِبِ كَتَبَ إِلَيَّ يُعْلِمُنِي أنه....))، فيه اشارة مقصودة إلى وضعه عيونا على ولاته لكي يجعلهم في حذر دائم كى لا يصدر منهم ما ينقلة أولئك العيون إليه عليه السلام. وهي حالة مكِنت الإمام علياً (عليه السلام) منذ ذلك الزمن البعيد من أن يكون على علم تام بما يجري في الولايات البعيدة حيث لم تكن هناك مواصلات أو اتصالات أو كامرات مراقبة تتكفل بتلك المهمة(9).

5 – التوجيه والتنبيه: ان الرقابة لوحدة غير كفيلة بمكافحة الفساد والاصلاح فمن الضرورة التوجيه، ويمكن أن ندرج امثلة ونماذج في كتبه مثل:

أ – قوله لعامله على البصرة عبد الله بن عباس : ((وَ قَدْ بَلَغَنِي تَنَمُّرُكَ لِبَنِي تَمِيمٍ وغِلْظَتُك عَلَيْهِمْ....))؛ وهو يوجه للمسول بعدم الشدة في معاملة مع بعض الرعاية.

ب – وقوله لبعض عماله: ((أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ دَهَاقِينَ أَهْلِ بَلَدِكَ شَكَوْا مِنْكَ غِلْظَةً وقَسْوَةً واحْتِقَاراً وجَفْوَةً....))؛ كذلك التوجيه باحترام الرعية.

ت – وقوله لعثمان بن حنيف وهو يومئذ عامله على البصرة: ((فَقَدْ بَلَغَنِي أَنَّ رَجُلاً مِنْ فِتْيَةِ أَهْلِ الْبَصْرَةِ دَعَاكَ إلى مَأْدُبَةٍ....))؛ التوجيه لعدم التقرب من الفاسدين والنفعيين.

ث – وقوله إلى بعض عماله: ((بَلَغَنِي عَنْكَ أَمْرٌ إِنْ كُنْتَ فَعَلْتَهُ فَقَدْ أَسْخَطْتَ رَبَّكَ وعَصَيْتَ إِمَامَكَ وأَخْزَيْتَ أَمَانَتَكَ....)). التوجيه بضرورة مراعاة إحكام الله في العمل والامانة.

ج – يحذر الإمام (عليه السلام) عاملة من الأخذ من الفيء الذي يحصل عليه من غنيمة أو خراج مهما كان صغيرا او كبيرا، وسيعاقبه بان يجعله قليل المال و ضعيف لا تقدر على مؤونة عيالك. وقد اشار في كتابه إلى زياد بن أبيه: (وإِنِّي أُقْسم بِالله قَسَمًا صادقًا، لئِن بَلغني أَنَّك خنْت من فيء الْمسلمين شَيْئًا صغيرًا أَو كَبيرًا، لا شدن عَليك شدةً تدعك قليلَ الْوفْر، ثقيلَ الظَّهر، ضئِيلَ الْأمرِ، والسلام(10) إن هذه الأمثلة تشير بكل وضوح إلى أنه عليه السلام كان يتابع ويوجه باستمرار وبدقة تصرفات ولاته.

6 – الإنذار المبكر: وهو آلية كان (عليه السلام) يستخدمها مع ولاته عندما يلاحظ بوادر فساد أو انحراف، او الميل إلى المصالحة الخاصة، فإنه يسارع إلى تحذير ذلك الوالي بتنبيه أو توبيخ ليوقفه عند الحد المطلوب كي لا تزلَّ قدمه فيتعدى حدَّه؛ ومن أمثلة ذلك(11):

أ – في حالات كثيرة يتقرب المفسدين من أصحاب القرار بمختلف الطرق والوسائل،

ومن أهمها تقـديم الهـدايا والولائم الفاخرة، فقد كتب الأمام إلى والٍ له دُعي إلى مأدبة فاخرة فلبَّى تلك الدعوة في ظروف لا يجد فيها عامة الناس ما يسدُّون به رمقهم.

ب – تكون جميع النظار موجه إلى المسولين وتصـرفاتهم وبخاصة في جانب الأنفاق والصـرف الزائد عن الحاجة، فقد كتب الأمام إلى والٍ آخر قام بشراء دار له من ماله الحلال في وقت لم يكن بحاجة إلى دار بتلك السعة، فكتب اليه (عليه السلام) يحذره ويزهِّده.

إن رصـده لهـذه الحالات تعني الإسـراع إلى تطويق بوادر الفساد وهي في مهدها ليعالجها على مسـتوى الوقاية قبل أن تسـتكمل مقدمات وجودها فتصبح فساداً ماثلاً للعيان.

7 – الدقة والحذر من الحاشية المحيطة بالمسولين: بالرغم من أهمية هذه الطبقة الا انه لها دور كبير في افساد المسوول او عدم نقل الحقائق بشـكل صـحيح، فهـذه الطبقـة جـدا خطيرة فهم واجه المسول والاتصـال الأول يتم من خلالهم، كـذلك هم الأداة الأولى في تنفيـذ أوامر المسولين، ومن ثم يمكن حجب وتضـليل المسول عن مـا يجري في الخـارج، او عرقلـة الإعمال والمشاريع وفي بعض الأحيان حتى دون علم المسوول، ويمكن أن يكونوا مشـجعين لفسـاد المسولين بما يمتلكونه من خبرة وتحايل على القانون والتعليمات. ويزداد الأمر سوء في حال كون المسؤول ضـعيف و منقاد بشـكل كبير للحاشـية المحيطـة به. لذا يجب التحقق من صـحة المعلومات المنقولة من مصدر اخر، ويشـير الإمام هنا إلى خطورة الأعوان الـذين هم المساعدون المقربون والمسـتشارون ومدراء المكاتب(12)، اذ يوصـي مالك الشتر (ولا تـدخلَن في مشورتـك بخيلا يعـدلُ بك عن الفَضْلِ، ويعـدك ٱلْفَقر، ولا جبانًا يضـعُفك عن ٱلامور، ولا حريصا يزين لك الشَّره بٱلجور، فَإِن ٱلبخل وٱلجبن والْحرص غَرائِز شتَّى يجمعها سوء الظَّن بِاللهِ.

شَر وزرائِك من كَان لِلأشْرار قبَلك وزيرًا، ومن شـرِكهم في الآثام، فلا يكُونَن لك بطَانَةً (حاشـية او مستشارين)، فإنَّهم أعوان الأثمة، وإخوان الظَّلمـة، وأَنْت واجِـد مْنهم خير الْخَلف ممن لَه مثْـل آرائِهم وَنَفـاذهم، وَليس عَليه مثْلآـ صـارهم (مثل ذنبهم وأَوزارهم وآثامهم، ممن لـم يعـاون ظالِمـاً عَلى ظْلمه، ولاـ آثمًـا عَلى إثمه، أُولئِك أَخفُّ عَليك مؤُوَنـة، وأَحسن لك معوَنـة، وأَحَنى عَليك عطفًا، وأَقلُّلِ غيرِك إِلْفًا، فاتَّخذ أُولئِـك خَاصَّـة لِخَلَواتك وحَفلاتك، ثم ليكن آثرهم عنْـدك أَقوَلهم بِمر الْحقّ لك، وأَقلَّهم مساعـدَّة فيما يكون منْك ما كرِه اللهُ لاَوَلِيائِه، واقعَ ذلِك من هواك حيث وَقع).(13) خصائص المستشارون و صفاتهم لا غنى للحاكم عن المستشارين، وأهم صفات المستشار هي:

أ – ألا يكون بخيلاً يعدل بالحاكم عن الفضل، ويعده الفقر.

ب – ألا يكون جباناً يضعفه عن الأمور.

ت – ألا يكون حريصاً يزين الشره بالجور.

ث – تعويد المقربين والإعلاميين على عدم المدح، أو كسب رضا الحاكم وفرحه بباطل لم يفعله.

8 – عدم المساواة بين المحسن والمسيء، فإن ذلك تشجيعاً لأهل الإساءة على إساءتهم، وتزهيداً لأهل الإحسان في إحسانهم، وإلزام كل منهم ما ألزم به نفسه، من شكر أو عقاب.

اذ يقول عليـة السـلام لمالك الاشتر (ولا يكون المحسن والمسـيء عنـدك بمنزلـة سواء، فإنّ في ذلك تزهيدا لأهل الإحسان في الإحسان، وتدريباً لأهل الإساءة على

الإساءة! وألزم كلاّ منهم ما ألزم نفسه)(14).

9 – حسن الظن بالرعية، دليله إحسانه إليهم، وعدم استكراههم على ما ليس عندهم، وتخفيف الأثقال (المؤونات) عنهم(15).

10 – ثبات حالات الفساد: تعد حالة ثبات حالات الفساد من الامور الصعبة جدا كون الفساد يتم في الخفاء والسر ودائما يخفي المفسدين جرائمهم، كما أن هناك حالات اتهام كثيرة، لذا يجب التحقق من حالات الفساد، واثبات وقوعه من خلال جمع الأدلة والشهادات المتعددة المستوفية للشروط الشرعية (الذي يشترط شاهدين عادلين فقط في أغلب الجرائم والجنح)؛ ومع الأخذ بنظر الاعتبار أن هؤلاء الشهود تمَّ اختيارهم والتحقق مسبقاً من توفر الشروط القانونية فيهم لكونهم ((مِن أَهْلِ الصِّدْقِ والْوَفَاءِ)) كما عبر عنهم الإمام، فإن شهادتهم كافية الإثبات الجريمة. يقول عليه السلام في وصف طريقته: ((فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ (أي من المسؤولين) بَسَطَ يَدَهُ إلى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِداً فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ)).

11 – عقوبات علاج الفساد: في كثير من الحالات تكون عمليات الرقابة و التوجيه غير كافية لمحاربة الفساد، لذا من الضروري وجود العقوبات المختلفة وبما يتناسب مع الحاجة والذنب، وقد تكون هناك عقوبة استباقية (مادية او معنوية) لمنع حصول الأخطاء، فكان الامام عندما يرصد أموراً مهما كانت صغيرة لكنها لو مرت بسلام أو عوملت بتساهل فإنها قد تنمو وتشكل خروقات كبيرة.

وقد تكون عقوبات على فعل الفساد اذ بعد أن يتم تشخيص جريمة الفساد يأتي دور الإجراءات التي تتخذ بحق المسؤول الفاسد

وهي أربعة أمور يتناولها قول الإمام عليه السلام: ((وتَحَفَّظْ مِنَ الأعْوَانِ فَإِنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ بَسَطَ يَدَهُ إلى خِيَانَةٍ اجْتَمَعَتْ بِهَا عَلَيْهِ عِنْدَكَ أَخْبَارُ عُيُونِكَ اكْتَفَيْتَ بِذَلِكَ شَاهِداً فَبَسَطْتَ عَلَيْهِ الْعُقُوبَةَ فِي بَدَنِهِ وأَخَذْتَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ عَمَلِهِ ثُمَّ نَصَبْتَهُ بِمَقَامِ الْمَذَلَّةِ ووَسَمْتَهُ بِالْخِيَانَةِ وقَلَّدْتَهُ عَارَ التُّهَمَةِ)).

وهذه الاجراءات هي(16):

الأول: الفصل من الوظيفة:

لم يشر الإمام صراحة إلى هذه النقطة لكنها من أوضح الواضحات في منهجه عليه السلام، فالإمام لا يقوم بها يقوم به البعض من نقل المسؤول الفاسد من ((الوظيفة الحساسة)) إلى ((وظيفة غير حساسة)). أو من موقع إلى موقع آخر. فهذا النقل هو في حد ذاته مساهمة في تكريس الفساد، لأنه يعطي لجميع الفاسدين رسالة تطمين عالية المضامين أقل ما فيها أن أقصى ما يُعرَّض له الفاسد هو تغيير مكان عمله.

ثم إن الفساد – مهما صغر – جريمة ينبغي العقاب عليها ولا يجوز ترك العقاب الصغر الذنب، بل يجب إنزال العقاب بما يتناسب مع حجم الذنب، أما عدم العقاب فهو تشجيع بصورة غير مباشرة على الفساد.

نستطيع أن نفهم الفصل من الوظيفة من خلال النصوص الكثيرة من كتاب نهج البلاغة التي تشترط النزاهة في الوظائف الحكومية، لذا فإن صدور الفساد من الموظف يعني انتفاء أحد الشروط الضرورية في التوظيف، وهو يعني الفصل بلا أدنى شك، ولا يعني النقل بكل تأكيد. والفصل من الوظيفة هو فصل دائمي وليس مؤقتاَ، ويمكن استنباط الدائمية في الفصل من الكلمات الأخيرة له عليه السلام: ((ثم نصبته بمقام المذلة، ووسمته بالخيانة وقلَّدته عارَ التهمة))، فأي وظيفة تُسند بعدها إلى مَن

نُصب بمقام الذلة ووُسم بالخيانة وقُلِّد عار التهمة؟.

الثاني: استعادة المبالغ المختلَسة:

ضرورة استعادة الأموال المأخوذة بطريقة غير شرعية من بيت المال، وتعاقبها حتى بعد دخولها في عمليات دورات اقتصادية متعددة، فقد قام الامـام بمتابعـة الأـموالَ التي أُعطيت بغير وجه حق لبعض المتنفـذين زمن حكم عثمان بن عفان وواصل المطالبـة بها، قال أمير المؤمنين ((وَالله لَوْ وَجَدْتُهُ قَدْ تُزُوِّجَ بِهِ النِّسَاءُ ومُلِكَ بِهِ الإمَاءُ لَرَدَدْتُهُ، فَإِنَّ فِي الْعَدْلِ سَعَةً؛ ومَنْ ضَاقَ عَلَيْهِ الْعَدْلُ فَالْجَوْرُ عَلَيْهِ أَضْيَقُ)، أي أنه مستعد – في طريق اسـتعادة الأموال المغتصـبة – لتعريض الكيان الأسري للخطر إذا كانت الأسرة قد بنيت على المال الحرام. ولذا تجد من إجراءاته عند ثبوت فساد المسؤول استعادة المال المختلس حتى آخر درهم، يقول عليه السلام: ((وأخذته بما أصاب من عمله))، أي استرجاع كامل المبلغ المغصوب دون مراعاة لأي قضـية أخرى ولا أعتبار لأي شروط تخفيفية، إذ لا تخفيف مع الخيانة. ولا يرى الإمام علي (عليه السلام) لنفسه أو لمنصـبه ايـة صـلاحية في التنـازل عن حقوق الآخرين في المال العام، وهو القائل: (لَوْ كَانَ الْمَالُ لِي لَسَوَّيْتُ بَيْنَهُمْ، فَكَيْفَ وإِنَّمَا الْمَالُ مَالُ الله)

الثالث: العقوبة الجزائية:

وهي عقوبة تأديبية ذات طابع بدني، أي أنها ليست السجن، فالسجن لا يعني شيئاً لكثيرين، ومنطلقاً لأنواع أخرى من الجريمة للمستجدِّين، بل إن بعض الفاسدين يواصل عمليات فساده حتى وهو داخل السـجن. لكن العقوبة التي يفرضـها الإمام هي عقوبة تأديبية مؤلمه كالضرب والجلد وما اليها. وقد أعطى الإمام صلاحيات واسعة في العقوبة البدنية بقوله: ((بسطت عليه العقوبة))، فترك شكل

العقوبـة ومـداها وسـعتها مفتوحـة على مصـراعيها لكي تشـمل كل مايراه المسؤول الأعلى مناسـباً ورادعاً، ولم يقيّدها بكم أو كيف، لكنه اشترط أن تكون عقوبـة علنيـة أمام الملأ ليكون للرأي العام دور في إطلاع الشـعب على تنفيـذ القانون وعدم الاكتفاء بإخفاء الشـخص عن الأنظار تاركين أصحاب الحق (وهم كل المواطنين) يجهلون ما الذي حل بالمعتدي على حقوقهم(17).

الرابع: التشهير برموز الفساد:

يؤدي هـذا الاـجراء في كثير من الحالاـت الى هروب المجرمين واختفـاهم عن اعين النـاس، فبـالرغم من بقـاهم الا ان الناس تنظر اليهم كمجرمين، إن القتل المعنوي يسـتهدف تقوية إجراءات الوقاية من الفساد، وقتل الأفكار الفاسدة في مهدها: في أذهان المسؤولين وعقولهم وقلوبهم. وهو أسـلوب مقصود في قانون العقوبات الاسلامي نجده ماثلاً في عقوبة السارق الذي تقطع يده ويبقى حياَ يتجول بين الناس بيد مقطوعة تذكّر كل من يفكر في الإقدام على سـرقة. وتتجلى في عقوبة الزاني والزانية اللذين ينبغي أن يشـهد عذابهما طائفة من المؤمنين وما يؤدي إليه ذلـك الشـهود العلني من القتـل المعنوي وبقاء العبرة ماثلـة كلما ظهر شـخص المـذنب أمام الناس، وكلما ورد ذكره في وسائل الإعلام. عبر عنه عليه السـلام بقوله: ((نصـبته بمقام المذلـة، ووسـمته بالخيانـة، وقلّدته عار التهمـة)) وهي جميعاً تهدف إلى هتك حرمته وإسقاطه في أعين الناس وتعني القتل المعنوي الكامل.

12 – التقاء بالمراجعين وعامة الناس: فقد ثبّت الإمام علي عليه السـلام ذلك في عهده إلى مالك الأشتر حين أمره بفتح أبوابه للعامة لسماع شكـاواهم، كما أمره أن يبين للناس عـذره فيما لم يتمكن من تحقيقه من طلباتهم . فحول فتـح الابواب للعامـة قال عليه السـلام: ((واجْعَلْ لِذَوِي الْحَاجَاتِ مِنْكَ قِسْماً تُفَرِّغُ لَهُمْ فِيهِ شَخْصَكَ

وتَجْلِسُ لَهُمْ مَجْلِساً عَامّاً فَتَتَوَاضَعُ فِيهِ لله الّذِي خَلَقَكَ)). المشكلة لا تنشأ أحياناً من عدم رغبة المسؤول بسماع الشكاوى، بل لعجزه عن وضع قالب تنظيمي للتعامل مع هذه الشكاوى على مستوى تسلّمها ودراستها والتحقق من صحة وقانونية ما فيها ثم تحقيق طلب المشتكي أو إبلاغه بسبب عدم تحقيقه. فكثير من المسؤولين يشعر أن فتح باب الشكاوى يؤدي إلى مضيعة الوقت واستهلاك الزمن في قضايا معروفة النتيجة، ولذلك يكف عن التفكير في هذا الموضوع. وهذا خطأ فاحش له عواقب وخيمة في الدنيا والآخرة.

13 – قضاء حوائج الناس وتقديم الخدمات: فمن أكثر حالات النقمة بحقِّ المسولين هي أثر عرقلة غير قانونية يقوم بها الموظف عمداً أو سهو. وسواء كان انزعاج المراجع بحق أو بغير حق، فإن المسؤول المسلم مكلف بإرضاء المراجع إما بقضاء حاجته، وإما بتوضيح سبب عدم قضائها لكي يُعذر المراجِعُ المسؤولَ ولا يعود ناقماً أو متوهماً تقصير المسؤول بحقه. وليس في توضيح عذر المسؤول للمواطن أي انتقاص من قدر المسؤول، ولا تقليلٌ من شأنه، فالتفاهم مع المراجع وتوضيح سبب عدم إنجاز معاملته – فضلاً عن كونه ممارسة أخلاقية راقية – هو واجب المسؤول في الدولة العصرية وفي الدولة الإسلامية، وحول ضرورة توضيح أسباب عدم قضاء بعض حوائجهم قال: ((وإِنْ ظَنَّتِ الرَّعِيَّةُ بِكَ حَيْفاً فَأَصْحِرْ لَهُمْ بِعُذْرِكَ)) ويعلل الإمام عليه السلام أمره ذلك بقوله: ((واعْدِلْ عَنْكَ ظُنُونَهُمْ بِإِصْحَارِكَ فَإِنَّ فِي ذَلِكَ رِيَاضَةً مِنْكَ لِنَفْسِكَ ورِفْقاً بِرَعِيَّتِكَ وإِعْذَاراً تَبْلُغُ بِهِ حَاجَتَكَ مِنْ تَقْوِيمِهِمْ)). أي أن الإعذار وتوضيح الأسباب يحقق هدفين: الأول: منع السخط الشعبي الذي يتولد تدريجياً وبصورة تراكمية من عدم قضاء حوائج بعض الناس. الثاني: التربية الأخلاقية للمسؤول نفسه لوقايته من التكبر

والغرور الناشئ من المنصب ومن الاحتجاب عن الناس (18).

14 – التعامل بلعطف مع الرعيـة: اذ يقول عليـة السـلام: (ثمّ تفقّد من أمورهم ما يتفقّد الوالدان من ولدهما، ولا يتفاقمن في نفسك شـيء قويتهم به، ولا تحقرن لطفاً تعاهـدتهم به وإن قل، فإنّه داعيـة لهم إلى بـذل النصـيحة لك، وحسن الظن بك، ولا تـدع تفقـد لطيف أمورهم اتكالاً على جسـيمها، فإنّ لليسـير من لطفك موضـعاً ينتفعون به، وللجسيم موقعاً لا يستغنون عنه. وليكن آثر رؤوس جندك من واساهم في معونته، و أفضـل عليهم من جـدته، بما يسـعهم ويسع من وراءهم من خلوف أهليهم، حتّى يكون همّهم همّاً واحـداً في جهاد العـدو، فإنّ عطفك عليهم يعطف قلوبهم عليك، وإن أفضل قرة عين الولاة استقامة العدل في البلاد، و ظهور مودّة الرعية)(19)

ثانياً – الإصلاح الاقتصادي:

سعى الامام علي علية السلام إلى تأسيس دولة على مبادئ العدالة واحترام الإنسان واجراء مجموعة من الاصلاحات الاقتصادية تمثلت في:

1 – المسـاواة أمام القانون: منع الامام شـرعية الامتيازات التي يحصل عليها أقرباء المسولين لا لشـيء إلا لكونهم أقرباء المسؤول. ويمكن الاستشـهاد بحادثة حصـلت مع عقيل ابن أبي طالب اخو الامام عندما طلب منه زيادة حصة في بيت المال أكثر مما أخذسائر الناس، فلما وعظه وردّه لم يتعظ ولم يكفّ عن الطلب فقام عليـة السـلام بإحماء حديـده وتقريبها من يده تذكيراً له بالعقاب الأخروي الذي سـيطاله لو أخذ من بيت المال ما لا يستحقه. فلا ينبغي لأقرباء المسؤول أن يتم تميزهم عن على باقي المواطنين في الحقوق.

2 – إلغاء التمايز الطبقي: لقد عالج الامام مشكلة تكدس الثروات بيد فئة معينة يثرون على حساب العامة، وإيقاف المزيد من اللامسئولية والانحراف، ساد في العهد الذي سبق حكم الإمام تمايز طبقي في توزيع الثروة من بيت المال، ففي عهد عمر بن الخطاب نشأت في الإسلام طبقية، مبنية على أساس القرب والسابقة، والصحبة مثل بين المهاجرين والأنصار والدخول في الإسلام وغيرها، وقد أعطيت امتيازات (مادية ومعنوية)، وكان هناك تفاوت في العطاء، ما بين 12 ألف درهم وهي حصة اعلى طبقاتها و 200 درهم وهي حصة ادنى الطبقات، ومن نتائج هذا التصرف تكدس المال لدى فئة خاصة، بينما كانت عامة الناس فقراء، وفي عهد عثمان بن عفان زادت تلك الطبقات على أساس القرب من ولاه الحكم(20)، فقد كانت هناك الأرض التي جعلها عمر بن الخطاب ملكا خاصاً لبيت المال، ثم جاء عثمان فأقطعها لأوليائه وأعوانه وولاته وأهل بيته، حتى أصبح الناس قسمين، قسم في عداد الأثرياء وما فوق ذلك، وآخرون لا يرتفعون عن مستوى الفقر كثيراً، حتى تسبَّبت هذه السياسة في استثراء وتفاوت طبقي خطير.

ولما جاء الامام علي (عليه السلام) إلى الحكم كان موقفه حازماً بالغاء على هذه العقود، حيث أحدث الامام علي (عليه السلام) تغييراً ثورياً لعله كان أخطر التغييرات الثورية التي قررها، والتي أراد بها العودة بالمجتمع إلى روح التجربة الثورية الإسلامية الأولى على عهد الرسول الكريم (صلى الله عليه وآله وسلم) ذلك أن النظام الذي كان معمولاً به من عهد النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) فيما يتعلق بالعطاء (هو نظام قسمة الأموال العامة بين الناس بالمساواة، سواء أكانوا جنودام عامة الناس) وهذا كان قد ألغاه عمر بن الخطاب واستبدله بنظام التفضيل. وتزايد

التمـايز في العطـاء كثيرا في عهـد عثمان بن عفان، مما ادى الى زيادة التفاوت، وعنـدما تولى الامام علي الخلافـة قرر التوزيع بنظام العطاء بالتسـاوي، فقـد قـام بمصـادرة كـل مـا اعطاء الحكام السابقين الى المقربين والاقارب من اراضـي واموال اخـذ من بيت المال على اساس التفضـيل بغير حـق، ثم اعـاد و توزيـع تلـك الـثروة بشـكل عـادل، وإلغـاء التصـنيف الطبقي للنـاس، ورفض أن يعـترف أو يقر التغييرات «التصـرفات العقاريـة» التي حدثت في هذه الأرض والعودة إلى نظام المساواة(21). كان الامام صـريح في الغاء الامتيازات، اذ فقال عليه أفضل الصلاة والسلام:

(ايهـا النـاس ألا لا يقولنَّ رجال منكم غـداً قـد غمرتهم الـدنيا، فاتَّخـذوا العقار وفجَّروا الأنهار وركبوا الخيول الفارهـة، واتَّخـذوا الوصائف المرققـة، فصـار ذلـك عليهم عـاراً وشـناراً، إذا مـا منعتهم مـا كـانوا يخوضـون فيه، وأصـرتهم إلى حقـوقهم الـتي يعلمون، فينتقمون ذلك ويستنكرون، ويقولون: حرمنا ابن أبي طالب حقوقنا)(1).

ركز الامام في اصلاحاته على لغاء الطبقية والتفاوت بين ابناء المجتمع التي تعد احد اسباب ضعف المجتمع.

3 – تغير في السوسيولوجيا السياسية: والتي تعني العلاقة بين السياسة والمجتمع، وذلك من خلال تحديد الفاعلين في المجتمع سواء أكانوا افراد او مجموعات مثل الشخصـيات المؤثرة عشائريـة او مالية أو قومية او احزاب او اختيار الأقارب، ومن ثم يشـكلون البنى الاجتماعية في تثبيت السـلطة، وتحقيق اهـدافهم المشتركة،(22) فالدولـة تمتلـك السـلطة والقرار والقـوانين، وتحتـاج الى طبقـة معينـة من المجتمع يتم اختيارهـا على اساس فكر وقناعـة ومصالـح مسؤولين الدولـة، وهـذه الطبقـة الاجتماعيـة ترغب وتسـعى الى التقرب من السـلطة لتحقيق مصالحها. وبالتالي هناك تفاعل مشترك بين الجانبين. ويشكلون مركز قوة الدولة ومصالحها. وعادة

ما يكون هذه الطبقة المنتفعة المختارة قلة في المجتمع اذ تجني فائدة من الدولة والسلطة، وبقية أفراد المجتمع مهمشين في فقر مدقع.

لقد غير الامام علي في اصلاحاته جميع امتيازات الطبقة المقربة من السلطة وصادر اموالهم و ارضهم التي اعطيت بغير وجه حق، ونتيجة لهذا الاجراءات واجه الإمام معارضة شديدة من أصحاب الامتيازات والمنحرفون والطامعون بالسلطة الذين كانوا يحصلون على نظام التفضيل مدة طويلة بحدود 25 سنة، مما ركز في نفوس هذه الطبقة سيطرتها في المجتمع، فما كان من هؤلاء إلا ان شكلوا خطا معارض الإصلاحات الامام، تمثلت في الامتناع عن مبايعته، والذهاب الى الشام والانظمام الى جيش معاوية. يثيرون المشاكل والفتن والحروب (صفين و النهروان والجمل) خلال اربع سنوات وتسع اشهر التي حكمها الامام، ان فلسفة الامام هي ان المهاجرين والأنصار دخل والى الاسلام ليس على اساس العطاء وانما طلب ثواب الله سبحانه وهذا سيكون في الآخرة وليس في الدنيا، فالجميع عباد الله والمال مال الله يقسم بالتسوي ولا فضل لاحد على احد.

رفض الامام الكسب بالسلطة على حساب افراد المجتمع الأخرى، فافراد المجتمع جميعهم سواء.

وعندما طلب منه بعض اصحابه أن يميز في العطاء ويعطي الأموال إلى الذين يخشى منهم العداء، لكسب ولائهم ومودتهم، ومنعهم من الفرار الى معاوية، رفض الامام ان يطلب النصر بالظلم او ياخذ من المال او يقترب منه، مدى الدهر (ما سمر سمير). فقال علية السلام: (أَتَأْمرونِّي أَن أَطْلب النَّصر بِالْجور، فيمن ولِّيت عَليه، واللهِ لا أَطور به ما سمر سمير، وما أَم نَجم في السماء نَجمًا، لو كَان الْمالُ لي لَسويت بيَنهم، فكيف وإِنَّما الْمالُ مالُ اللهِ لهم.

ص: 151

ثم قال (عليه السلام): (أَلا وإِن إِعطَاء الْمالِ في غيرِ حقِّه تَبذير و إِسراف، وهو يرفَع صاحبه في الدْنيا ويضعه في الاخرة، ويكْرِمه في النَّاس ويهيُنه عنْد اللهِ، وَلم يضع امرؤٌ ماله في غير حق هو عنْد غيرِ أَهله إِلاَّ حرمه اللهُ شكرهم وكَانِ لِغيرِه ودهم)(23).

3 – العدالة في صرف الانفقات الاجتماعي: كانت سياسة الامام لا يفضل شريف على مشروف ولا عربي على اعجمي، فلما ظفر امير المؤمنين يوم الجمل دخل بيت المال بالبصرة، فلما رأى ما فيها من اموال قال غري غيري، فامر بتقسيمها بالعدل بين اصحابه خمسمائة خمسمائة، وكانت ستة الاف درهم والناس اثنى عشر الفا. واخذ الامام خمسمائة درهم كواد منهم، وثم اعطاء لشخص اخر طلب منه ذلك. وهنا يساوي خليفة المسلمين نفسه مع جندي من جنوده(24).

وقد جاءت سيدة قريشية الى المسجد الكوفة ماسكه بامرأة أعجمية تساوي مرتبها مع مرتب هذه السيدة، واخذت تصيح امن العدل يا بن ابي طالب تساوي بيني وبين هذه الأعجمية، فاخذ الامام قبضة من التراب، وجعل يقلبها بيدة ويقول: لم يكن بعض هذا التراب افضل من بعض(25).

ولمَّا نودي لقبض الحقوق، قال الإمام عليٌّ عليه السلام لعبيد الله بن أبي رافع كاتبه –: «إبدأ بالمهاجرين فناديهم، وأعطِ كلَّ رجلٍ ممَّن حضر ثلاثة دنانير، ثُمَّ ثنِّ بالأنصار فافعل معهم مثل ذلك، ومن حضر من الناس كلُّهم الأحمر والأسود فاصنع به مثل ذلك»! و تخلَّف يومذاك رجال منهم: طلحة، والزبير، وعبدالله بن عمر، وسعد بن العاص، ومروان بن الحكم، قد عزَّ عليهم أن يكونوا كغيرهم من الموالي والعبيد! هناك خطب الإمام عليٌّ عليه السلام مرَّةً أُخرى قال فيه: «هذا كتاب الله بين

أظهرنا، وعهـد رسول الله وسـيرته فينا، لا يجهل ذلك الا جاهل عانَدَ عن الحقِّ، منكر، قال تعالى: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ» ثُمَّ صـاح بأعلى صوته ««أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ» و أتمنُّون على الله ورسوله بإسلامكم؟! (بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ)(2).

ومن مواقف عدله عليه السـلام: حرصه على تقسـيم المال فور وروده إليه على الناس بالتساوي بعد أن يحتجز منه ما ينبغي أن يأخذ للمرافق العامة، ولم يكن يسـتبيح لنفسه أن يأخذ من هذا المال إلا مثلما يعطي غيره من الناس، كما أنه كان يعطي معارضيه من الخوارج من العطاء مثلما يعطي غيرهم، وهذا قبل سفكهم للدماء، واعتدائهم على الناس.

4 – منع الاحتكـار والتلاـعب في الاسواق: وهي من الوسائل التي تضـر بالاقتصاد وذات مردود سـلبي على الناس، هي الاحتكار ولم تبي الشـرعية الاسـلامية الاحتكار، اذ يقوم بعض التجار المسـتغليين بسـلوك خاطئ بخزن الطعام ونحوه عن الناس ولا يبيعونه إلا بأثمان عالية، مما يؤدي الى ثرى طبقـة على حساب بقيـة الطبقات، فقـد جاء في عهد الامام علي لمالك الأشتر (رضـي الله عنه) (واعَلم مع ذلِك أَن في كثير مْنهم ضـيقًا فاحشًا، و شـحًا قِبيحًا، واحتكاراً لِلْمَنافع، وتحكُّمًا في ٱلبِياعات، وذلِك باب مضـرة لِلْعامـة، وعيب عَلى ٱلولاة، فامَنع من الاحتكار، فإِن رسولَ اللهِ (صلى الله عليه وآله) مَنع منْه)(26).

5 – مراقبة الأسـعار: امر امير المؤمنين بمراقبة الأسعار والحد من التلاعب فيها و بمحاسبة المحتكرين فبعد عدم أخذهم النصيحة والجشع في رفع الأسعار على ان لا تتجاوز العقوبة حد العدل. وذلك قوله:) ولْيكن ٱلبيع بيعًا سمحًا: بموازِين

عـدل، وأَسـعار لاـ تجحف بِـالْفَرِيقَينِ من الْبـائِعِ وٱلمبَتـاع، فمن قَارف (أي خالط) حكْرَة)الاحتكار) بعـد نهيك إِياه فَنكِّلْ، وعاقب في غيرِ إِسراف)(27).

حرص أمير المؤمنين علي عليه السـلام على تفقـد أحوال المتعاملين في السوق وحملهم على التعامل بالشـرع الحنيف، وقـد ثبت أن عليًا عليه السلام كان شديد العناية بالاحتساب في مجال السوق، فعن الحر بن جرموز المرادي عن أبيه قال: رأيت عليّ بن أبي طالب عليه السلام يخرج من القصـر وعليه قطريتان، إزاره إلى نصف الساق، ورادؤه مشمر قريبًا منه، ومعه الدرة يمشي في الأسواق ويأمرهم بتقوى الله وحسن البيع ويقول: أوفوا الكيل والميزان. وكان عليّ عليه السـلام يـدخل السوق وبيده الدرة، وعليه عباء ويقول: يا أيها التجار، خذوا الحق، وأعطوا الحق تَسـلموا، لاـ تردوا قليل الربـح فتحرموا كثيره. وقال عليه السـلام: من اتجر قبل أن يتفقه في الـدين فقـد ارتطم في الربا، ثم ارتطم، ثم ارتطم(28).

6 – تنظيم إيرادات الدولـة: تعتمد الدولة على فرض الضـرائب الثابتة (الخمس والزكاة) تفقد أمر الخراج (الضـرائب) مما يصـلح أهله، لأنه مهم لحياة الناس. ومن كتاب له (عليه السلام) إلى عماله على الخراج (الضرائب): أما بعد، فإِن من لم يحذر ماهو صائر إِليه لم يقدم لِنفْسه ما يحرزها. واعلموا أن ما كلِّفْتم يسير، وأن ثوابه كثير، ولو لم يكن فيما نهى اللهُ عنْه من الْبغْي والْعدوان عقاب يخاف الكان في ثواب اجتنابه ما لا عـذْر في ترك طلبِه. فأنْصِفوا النّاس من أنفُسـكم، واصبِروا لحِوائِجِهِم، فإِنّكم خزان(يخزنون الأموال) الرعيـة، و وكلاء الامـة، وسـفَراء الأئِمة.

7 – رفع الضـرائب عن كواهل الطبقة الفقيرة الضعيفة، ممن لا تملك ضرورة ما تحتاج الية من زاد او كساء او ادادة عمل(29)، ومن ذلك ما جاء في كتابه (و لا

تحسموا أَحدًا عن حاجته، ولاَ تحِبسوه عن طلبته، و لا تِبيعن لِلنَّاس في ٱلخراج كسوَة شَتاء ولا صيف، ولا دابة يعَتمُلون عَليها، ولا عبدًا، و لا تَضـرِبن أحـدًا سوطًا لمِكان درهم، ولا تَمسن مالَ أَحـد من النَّاس، مصلٍّ ولا معاهـد، إلاَّ أَنت جـدوا فرسًا أو سـلاَحًا يعـدى به عَلى أَهلِ الإسـلام، فَإِنَّه لا يْنبغي لِلْمسـلِم أَن يـدع ذلِك في أَيـدي أَعـداء الإسـلام، فَي كون شوكةً عَليه).(30) يؤكـد الامام على جامعين الضـرائب (الخراج) عدم منع الناس من احتياجاتهم الأساسـية وكسوتهم في فصول السـنة أو الدابة التي يعتمد عليها في الزراعة وحمل الأثقال، ومنع ضرب الناس من اجل الأموال، كذلك منع اخذ أموال الناس بالغصب سواء كانوا مسلمين او ذمين اذ لا بد من احترام عهدة.

8 – العدل في فرض الضـرائب: واوصـى عليه السلام زياد بن أبيه عندما ولاه على فارس، بالعدل وعدم زيادة الخراج ورفع الضرائب وحذره من الشـدة في غير حق (ٱلعسف) لانها تؤدي الى العداوة والكرة و الميل عن العدل إلى الظلم (وٱلحيف) يؤدي إلى التمرد وحمل السـلاح. اذ يوصـي عليه السـلام): اسَتعملِ ٱلعدلَ، واحَذرِ ٱلعسف وٱلحيف، فَإِن ٱلعسف يعود بالجلاء، وٱلحيف يدعو إِلى السيف).(31) 9 – سك النقود: وهو ما يسـمى بالاصـدار النقـدي الجديـد ويعـد من وسائل التمويل المهمـة، والقوة المالية للدولة كونها تعطي صـفة الاسـتقلالية للدولة، وقد قام الامام علي لاول مرة في تاريخ الاسـلام بسك النقود وجعل للمسلمين نقودا خاصة بهم، فقد كان في زمن الرسول يتداولون الـدنانير الذهبيـة و الدراهم الفضـية التي كانت تاتي من الدولتين البيزنطية والساسانية، ولم يحدث تغيير على النقود في عهد أبي بكر، وعند استلام عمر بن الخطاب اضاف الى النقود الفضة الساسانية العبارات العربية منها (بسم الله)، ولم يحدث تغير في عثمان بن عفان(32)

10 – استصلاح الأراضي وتوفير العمل بتهيئة وسائلة: فقد ورد في نصائح الإمام في النهج: (وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمارَةِ الأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسّ تِجْلابِ الَخَرَاجِ،لأَنّ ذَلِكَ لا يُدْرَكُ إِلاّ بِالْعِمارَةِ، وَ مَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمارَةٍ أَخْرَبَ الْبِلادَ وَ أَهْلَكَ الْعِبَادَ، ولم يستقم امره الا قليلا، وانما يؤتي خراب الأرض من اعواز اهلها) فقد كانت طبقة الفلاحين تحتل مكانة خاصة لدى الإمام ع لأنها تشكل الغالبية المطلقة من السكان. وقد فضل اعمارة الأرض على جباية الضرائب وفرض المكوس.

11 – تنمية مصادر الإنتاج: لقد ركز الامام على تطوير المصدر الاساسي للانتاج وهي الموارد الطبيعة بما تمتلكه من ارض ومياه و موارد اخرى، فمصادر الانتاج في الاقتصاد هي (الارض وراس المال والعمل والتنظيم)، ويعد الكثير من المفكرين ومنهم السيد محمد باقر الصدر، ان الطبيعة (الارض بما تملكه من غابات وارض زراعية ومعادن و مياة) هي المصدر الاول والاساسي لكل انتاج، وذلك لان التنظيم يدرج ضمن العمل، وان راس المال يمثل ثروة سبق انتاجها، والعمل هو عنصر معنوي وليس ثروة(33). ومن ثم تعد الأرض عنصر أساسي للإنتاج.

فقد ركز أمير المؤمنين علي (عليه السلام) على مبدأ تنمية الإنتاج واستغلال الطبيعة إلى أقصى حد، مع التأكيد على العدالة في التوزيع، على ان تمارس الدولة تنفيذها ضمن تلك الحدود. وقد حدد الإمام علي (عليه السلام) أسس تطبيق مبدأ تنمية الإنتاج في ظل الدولة الإسلامية في كتابه الى واليه على مصر محمد بن أبي بكر، وأمره أن يقرأه على أهل مصر، والعمل بمحتواه والسير على تطبيقه. وقد كتب الإمام:

(يا عباد الله إن المتقين حازوا عاجل الخير وآجله، شاركوا أهل الدنيا في دنياهم، ولم يشاركهم أهل الدنيا في آخرتهم أباح لهم الله الدنيا ما كفاهم به وأغناهم، قال الله عز

وجل: (قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق قل هي للذين آمنوا في الحياة الدنيا خالصة يوم القيامة كذلك نفصل الآيات لقوم يعلمون سكنوا الدنيا في دنياهم فأكلوا معهم من طيبات ما يأكلون، وشربوا من طيبان ما يشربون، ولبسوا من أفضل ما يلبسون، وسكنوا من أفضل ما يسكنون، وركبوا من أفضل ما يركبون، أصابوا لذة الدنيا مع أهل الدنيا، وهم غدا جيران الله يتمنون عليه فيعطيهم ما يتمنون، لا ترد لهم دعوة، ولا ينقص لهم نصيب من اللذة، فإلى هذا يا عباد الله يشتاق. (من كان له عقل ويعمل له بتقوى الله، ولا حول ولا ـ قوة إلا بالله)(34) وضح الامام علي (عليه السلام) في هذا الكتاب التاريخي، نظرية المتقين في نشاط الانسان وحياته والعمل وللاستثمار في الأرض، ولذا أمر بتطبيق ما في الكتاب، ورسم سياسته في ضوء ما جاء فيه من وصايا وتعليمات، وان تستغل الموارد المادية وتحقق نمو الإنتاج واستثمار الطبيعة إلى أقصى حد، وتنمية الثروة بوصفها هدفا من أهداف مجتمع المتقين، تنمية الثروة ليست هدفا إلا بمقدار ما تنعكس في حياة الناس ومعيشتهم. وأما حين تنمو الثروة بشكل منفصل عن حياة الناس، ويكون الجمهور في خدمة هذه التنمية لا التنمية في خدمة الجمهور، فسوف تكتسب الثروة نوعا من الصنمية.

12 – المالكية الخاصة: بالرغم من محاربته للطبقية الا انه لم يلغي الملكية الخاصة وان مصدر الملكية الخاصة هو العمل والنشاط واعطاء حرية في العمل، واستثمار الثروات الطبيعية مثل حفر الآبار واحياء الأرض، وان يكون مجال التملك متناسبا مع الجهد المبذول، وان لا يؤدي التملك الخاص الى أضرار عامة. ولم يترك الامام التصرف بالاموال الخاصة دون توجيه بل حدد اوجه الأنفاق، كون الملكية ملكية مقيدة ومن هذه الأوجه: يقول عليه السلام (فَمَنْ آتَاهُ اللهَّ مَالا

فَلْيَصِلْ بِهِ الْقَرَابَةَ، وَلْيُحْسِنْ فِيهِ الضِّيَافَةَ، وَلْيَفُكَّ فِيهِ الْعَانِيَ وَالأَسِيرَ وليعط منه اَلْفُقَرَاءَ وَالْغارمَ، وَلْيَصْبِرْ نفسه عَلَىَ الحقوق والنَّوائِبَ بتغاء الثواب، فَإِنَّ بِهَذِهِ الْخِصَالِ يَنَالُ كَرَمَ الدُّنْيَا وَشَرَفَ الآخِرَةِ(35). وعليه فان اوجه التصرف في المال هي(36):

أ – انفاق المال على العائلة: انفاق على الحاجات الأساسية الضرورية مثل الماكل والملبس والمسكن.

ب – انفاق المال على الاقارب والجيران لزيادة التراحم والمحبة بينهم.

ت – الانفاق المال على الضيافة واكرام الضيف.

ث – الانفاق المال من اجل فك الاسير والعاني، وعتق العبيد.

ج – انفاق المال على الفقير.

ح – انفاق المال على الغارم أي المدين الذي لا يستطيع أن يسدد ما عليه من ديون، وهنا أوجب الامام مساعدته حتى لا تهان كرامة الانسان.

خ – اعطاء حق الله في ماله من الخمس والزكاة وكفارات وغيرها.

13 – الملكية العامة: تعد الملكية العامة وخاصة ملكية الارض كونها المصدر الاساسي للثروة من اهم موارد الدولة، وهناك تطبيقاتها واضحة في تقرير مبدأ الملكية العامة لهذا النوع من الأرض، ففي عهد عمر بن الخطاب طولب بتقسيم الأرض المفتوحة بين المحاربين من الجيش الإسلامي، على أساس مبدأ الملكية الخاصة، فاستشار الصحابة، فأشار عليه علي عليه السلام بعدم التقسيم، وقال له معاذ بن جبل: (إنك إن قسمتها صار الريع العظيم في أيدي القوم، ثم يبيدون فيصير ذلك إلى الرجل الواحد، أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم قوم يسدون من الإسلام مسدا، وهم لا يجدون شيئا، فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم فقضى عمر بتطبيق

مبدأ الملكية العامة(37)، وقد أسلم دهقان في عهد حكم علي (عليه السلام)، فقام الإمام (عليه الصلاة والسلام: (أما أنت فلا جزية عليك، وأما أرضك فلنا(38)، فالممتلكات العامة وخاصة الأرض تكون ملكا عاما للدولة، ولا يباح لأي فرد تملكها والاختصاص بها، وبالتالي يعد لكل مسلم حق في الأرض، بوصفه جزءا من الأمة، ولا يتلقى نصيب أقربائه بالوراثة، كما تنقطع صلة المستأجر بالأرض عند انتهاء مدة الإجارة، ولا ـ يجوز له احتكار الأرض بعد ذلك، و يعد ولي الأمر هو المسؤول عن رعاية الأرض واستثارها، وفرض الخارج عليها عند تسليمها للمزارعين(39) 14 – الاهتمام بقطاع التجارة والصناعة: فمن النصوص التي تعكس هذا المفهوم، ما جاء في كتاب علي عليه السلام إلى واليه على مصر، مالك الأشتر، وهو يضع له برنامج العمل، ويحدد له مفاهيم الإسلام (ثم استوص بالتجار وذوي الصناعات وأوص بهم خيرا: المقيم منهم، والمضطرب بماله (المتردد به بين البلدان.) والمترفق) المكتسب) ببدنه، فإنهم مواد المنافع، وأسباب المرافق (ما ينتفع به من الادوات والانية)، وجلابها من المباعد والمطارح (الأماكن البعيدة)، في برك وبحرك، وسهلك وجبلك، وحيث لا يلتئم الناس لمواضعها (تلك المرافق من تلك الاماكن) ولا يجترون عليها، فإِنَّه مسلْم (أي أنهم مسالمون)، لا تُخَاف بائِقَتُه (الداهية)، وصلْح لا تخشى غائِلَته، وَتَفقَّد أُمورهم بحضرتك وفي حواشي بِلادك(40).

وواضح من هذا النص أن فئة التجار جعلت في صف واحد مع ذوي الصناعات، أي المنتجين، وأطلق عليهم جميعا أنهم مواد المنافع، فالتاجر يخلق منفعة كما يخلق

الصـانع وعقب ذلـك بشـرح المنافع التي يخلقها التجار، والعمليات التي يمارسونها في جلب المال من المباعـد والمطارح، ومن حيث لا يلتئم الناس لمواضـعها، ولا يجترئون عليها. فالتجارة في نظر الإسـلام نوع من الإنتاج والعمل المثمر، ومكاسبها إنما هي في الأصل نتيجة لذلك.

15 – محاربة الفقر: ويمكن توضـيح مفهوم الفقر(poverty) عند الإسـلام بشكل عام فالفقير هو من لم يظفر بمستوى من المعيشة، يمكنه من إشـباع حاجـاته الضـرورية وحاجـاته الكماليـة، بالقـدر الـذي تسـمح به حـدود الثروة في البلاـد أو المسـتوى المعيشـي في المجتمع الإسلامي(41). ويعرف الفقر بحالـة الحرمان المادي الـذي تتجلى أهم مظاهرة في انخفاض مسـتوى الدخل والاحتياجات الأساسـية من الغذاء وما يرتبط بها من تدني الحالة الصـحية، والمسـتوى التعليمي ومسـتوى السكن الملائم(42) أن الله فرض في أموال الأغنيـاء أقوات الفقراء، يشـير الامام علي أن الفقر والحرمان ليس نابعا من الطبيعـة نفسـها، وإنما هو نتيجـة سوء التوزيع والانحراف عن العلاقات الصالحة التي يجب أن تربـط الأغنياء بالفقراء، فيقول عليـة السـلام (فما جاع فقير ألا بما متع به غني) والله تعالى سائلهم عن ذلك، يعالـج الفقر من خلال اعادة توزيع الضـرائب الثابتـة (الزكاة، والخمس) التي تؤدي إلى التوازن الاجتماعي في مسـتوى المعيشـة. ولها آثار ايجابية كبيرة في القضاء على الفقر، فقـد كانت صـفة الالتزام هي سـر نجاح الامام علي في هـذا الجانب، وتوزيع اموال المسـلمين عليهم، ففي خلافـة امير المؤمنين: كان يوزع جميع اموال بيت المال على اصـحابها، ثم يمتلئ هذا البيت مجددا ويصرفه في مجالاته ايضا، فلا يبقى محتاج في بلا المسلمين، فقد روي ان الامام علي (عليه السلام) عندما ينتهي من تقسيم ما في بيت المال بين المسلمين، يامر بكنسه،

وينضحة بالماء، ثم يصلي فيه ركعتين، ثم يقول: اشهدلي يوم القيامة)(43) وكانت نظرية الامام بتوزيع جميع الاموال على المحتاجين، بحيث لا يبقى در هما وحدا ولا دينارا واحدا في بيت المال، فقد حصلت الدولة الاسلامية على اموال كثيرة في عهد عمر بن الخطاب، فأشار الإمام علي فقال(قسم كل سنة ما اجتمع اليك من المال و لا تمسك منه شيئا)(44) وهذه قاعدة مالية تؤكد ضرورة توزيع اموال المسلمين عليهم ولا يبقى منها شي.

16 – عدم الاسراف والتبذير: بعد تسليم الامام الخلافة بدأ منهجه ضد الاسراف، ومن كتابه الى واليه في البصرة، يدعوه الى الاقتصاد في المال فيقول (فدع الاسراف مقتصدا، واذكر في اليوم غدا، وامسك من المال بقدر ضرورتك وقدم الفضل اليوم حاجتك)(45) 17 – تنظيم الخراج: يعني الخراج اجر الارض وما يسمى ريع الارض او ايجارها وهو مبلغ تتقاضاه الدولة ممن يستثمرون الأرض ويزرعونها ومن ثم يصرف في مصالح المسلمين كافة، فقد كانت اجراءات الامام عليه السلام في تنظيم الخراج بان يتم الحصول عليها مع مراعات والاهتمام بمشاكل المنتجين مثل الآفات الزراعية او قلة المياه او فساد البذور او غرق الأرض، فيامر الامام بان يكون الخراج متناسبا مع ظروف الانتاج، فيقلل عليهم الريع (الخراج) في اوقات الازمات حتى يحققوا أرباح واصلاح لانهم مصدر تعمير البلاد، مما يؤدي الى فرحهم وسعادتهم، لنظرتهم أن مالك الارض انصفهم وكان عادل معهم في تحمل جزء من الخسارة، مما يؤدي الى زيادة حافزهم للعمل وزيادة الانتاج، ويحدث العكس فعدم دعم المزارعين يؤدي إلى خسارتهم ومن ثم تركهم الارض و خرابها، فيقول عليه السلام: (فإن شكوا ثقلاً أو علّة، أو أنقطاع شرب أو بالّة، أو إحالة

أرض اغتمرها غرق، أو أجحف بها عطش خفّفْت عْنهم بما ترجو أن يصّلح به أمرهم، ولا يثْقلن عليك شيء خفّفْت به المْؤُونة عْنهم، فإنّه ذُخْر يعودون به عليك في عمارة بلادك، وتزيين ولايتك، مع استجلابِك حسن ثنائِهم، وتبجحك باستفاضة الْعدلِ فيهم، معتمدً افضل قوتهم، بما ذخرت عْندهم من إِجمامك لهم، والثِّقة مْنهم بما عودتهم من عدلِك عليهم في رفْقك بهم، فربما حدث من الأُمور ما إِذا عولْت فيه عليهم من بعد احتمُلوه طيبةً أنْفُسهم به، فإِن ألْعمران محتمل ما حمْلته، وإِنّما يؤْتى خراب الارضِ من إِعواز أهلها، إِنّما يعوِز أهُلها لاشْراف أنْفسِ الْولاة على الْجمع، وسوء ظنِّهم بألْبقاء، وقلّة انْتفاعهم بِالْعبر)(46) يمكن ان نستفيد من هذه النظرية في الوقت الحالي بان نراعي الجانب النفسي والانساني للمنتجين، وعدم التركيز على الجانب المادي، كما يمكن ان تكون ايرادات الدولة حافز لزيادة الانتاج والانتعاش الاقتصادي او فشل المشاريع وغلقها من خلال خسارة المنتجين، فضلا عن جانب المرونة في فرض الضرائب او الريع بما يتناسب مع ظروف الانتاج واهداف الدولة الاقتصادية، فحالة التسامح والرفق بالناس حالة جيدة تنعكس بشكل ايجابي على المنتجين، على العكس من حالة الشدة والضرب والتهديد والتخويف التي تؤدي الى الاساءة الى كرامة الانسان.

نستنتج مما تقدم ان الامام وضع نظام اقتصادي قائم على الشريعة الاسلامية فلا اقطاع من الاموال الشعب لفئة معينة، ولا تلاعب بالاسواق عن طريق الاحتكار والاستغلال والغش.....

ص: 162

ثالثاً – الإصلاح الاجتماعي:

حدد الامام علي علية السلام الأسس التي يقوم عليه المجتمع في دولته وفقا لما كان في زمن الرسول وهو المجتمع الإسلامي المبني على القران وسنة الرسول، ومن ابرز الأسس التي يقوم عليها هذا المجتمع هي:

1 – تطبيق مبدأ العدالة الاجتماعية: وهي من المبدأ الأساسية التي يقوم عليها المجتمع الإسلامي، بمعنى المساواة بين أفراد المجتمع وعدم التفريق بينهم بسبب الجنس واللغة او اللون او الثروة(47)، قال تعالى (يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة...(48) وهذا تجلى في أولى خطواته (عليه السلام) بإلغاء القيم العشائرية والقضاء على النزعة القبلية السائدة في المجتمع، والعودة إلى قيم الإسلام الأصيلة القائمة على أساس المساواة العامة الشاملة، فلا تفاضل بين قوم وقوم وجنس وجنس، ولا شأن أبداً للعرق أو اللون أو العمر أو أي امتياز آخر من الامتيازات العرقية التي كان يتميز بها الناس، ولا تصنيف للطبقات والفئات الاجتماعية، ولا تنابز بالألقاب، ولا تفاخر بالزينة والأموال والأولاد.

2 – الضمان او التكافل الاجتماعي: ويعني ان الاسلام يكفل لكل فرد في المجتمع سد حاجاته الاساسية، اذ لا يجوز ان يبقى محتاج في المجتمع عندئذ يتحقق مبدأ التوازن الاجتماعي والقضاء على الطبقية في المجتمع، ورعاية الطبقة السفلى من المجتمع، وتضم المساكين والمحتاجين وشديدو الفقر، وذوي العاهات أو الأمراض التي تمنعهم من الكسب، ويوصي الإمام (عليه السلام) بهذه الطبقة، ففيهم السائل، والمتعرض للعطاء بلا سؤال.

وهناك الكثير من النصوص التشـريعية التي تـدل على المسؤوليـة المباشـرة للدولة في الضـمان الاجتماعي، وقد اكد الإمام علي على هذه المسؤولية، وعلى ان الضـمان هنا ضمان إعالة، أي ضمان مستوى الكفاية من المعيشة، وجاء في كتابه إلى واليه على مصر: (ثم الله الله في الطبقـة السـفلى من الـذين لا حيلـة لهم من المساكين والمحتاجين، وأهل البؤس (شـدة الفقر) والزمني (أرباب العاهات المانعـة لهم عن الاكتساب) فإن في هذه الطبقة قانعا (السائل) ومعترا (المتعرض للعطاء بلا سؤال): واحتفظ لله ما اسـتحفظك) طلب منك حفظه) من حقه فيهم، واجعل لهم قسـما من بيت مالك، وقسـما من غلات (ثمرات) صوافي (أرض الغنيمة.) الإسـلام في كل بلد. فإن للأقصى منهم مثل الذي للأدنى، وكل قد استرعيت حقه، فلا يشـغلنك عنهم بطر (طغيان بالنعمة)، فإنك لا تعذر بتضـييعك التافه لأحكامك الكثير المهم فلا تشـخص همك عنهم، ولا تصـعر خدك لهم. وتفقد أمور من لا يصل إليك منهم، ممن تقتحمه العيون (تكره أن تنظر اليه احتقارًا وازدرا (و تحقره الرجـال ففرغ لأولئـك ثقتـك) (أي اجعـل للبحث عنهم أشـخاصا يتفرغون لمعرفـة أحوالهم يكونون ممن تثق بهم من أهل الخشـية والتواضع، فليرفع إليـك أمورهم، ثم اعمل فيهم بالإعـذار إلى الله يوم تلقاه. فإن هؤلاء من بين الرعيـة أحوج إلى الانصاف من غيرهم. وكل فاعـذر إلى الله في تأديـة حقه اليه. وتعهد أهل اليتم، وذوي الرقة في السن ممن لا حيلة له ولا ينصب للمسألة نفسه (49)) فهذه النصوص تقرر بكل وضوح مبدأ الضـمان الاجتماعي، وتشـرح المسؤولية المباشـرة للدولة في إعالة الفرد وتوفير حد الكفاية له. هذا هو مبدأ الضمان الاجتماعي، الذي تعد الدولة مسؤولة بصورة مباشـرة عن تطبيقه، وممارسـته في المجتمع الإسلامي. فمن مسوؤلية الدولة أن تهئ له فرصة العمل في حدود صلاحيتها. ومن لم تتح له

فرصة العمل، أو كان عاجزا عنه.. فعلى الدولة أن تضـمن حقه في الاسـتفادة من ثروات الطبيعة، بتوفير مسـتوى الكفاية من العيش الكريم.
(50) 3 – احترام شخصية الانسان وتكريم الرعية ورحمتهم، فشخصية الانسان محترمة وكرامته مضمونه في المجتمع الاسلامي، اذ جاءت في الآية الكريمة «وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ»، اذ يوصـي الامام مالك الاشتر (وأَشعر قلْبك الرحمة لِلرعية، والْمحبة لهم، واللُّطف بهم، ولا تَكُونَن عَليهم سبعًا ضارِيًا تغْتنم أَكَلهم، فإِنَّهم صنْفَان: إِما أَخلك في الدين، وإما نَظير لك في ٱلْخلق، يفْرطُ منْهم الزلَلُ، وتعرِض لَهم ٱلْعَللُ، يؤْتى على أَيدي هم في اَلعمد والخطأ، فأَعطِهِم من عفْوك وصـفْحك مثْلَ الَّذي تحب أَن يعطيك اللهُ من عفْوه وصْفحه، فإِنَّك فوَقهم، ووالِي الامرِ عَليك فوَقك، واللهُ فوق من ولاَّك! وَقد استَكْفَاك أَمرهم، وابَتلاك بهم.(52).

4 – عـدم التكبر والعلو على الناس: اذ يوصـي مالك الاشتر (إِياك و مساماَة اللهِ في عظمته، والتَّشَبه به في جبروته، فَإِن اللهَ يـذلُّ كلَّ جبار، ويهين كلَّ مختال).(54) 5 – عدم الظلم، اذ يقول عليه السلام (ومن ظَلم عباد اللهِ كَان اللهُ خَصمه دون عباده) وليس شيء أدعى إِلى تغيير نعمة اللهِ وتعجيلِ نقْمته من إِقامة على ظْلم، فإِن الله سميع دعوة ٱلمظْلومين، وهو لِلظّالِمين بالْمرصاد.

6 – العدالـة في التعامل مع الناس: اذ يقول عليه السـلام وْليكن أحب الأُمور إِليك أوسـطها في ٱلحقِّ، وأعمها في ٱلعدلِ، وأجمعها لِرضـى الرعية، فإن سـخْط الْعامة يجحفُ برضى ٱلخاصة، وإِن سخْط الْخاصة يغْتفر مع رضى الْعامة. وليس أحد من الرعية، أثقل على ٱلوالي مؤُونة في الرخاء، وأقل معونةً له في ٱلبلاء، وأكْره

لِلأنْصاف، وأسأل بالإلحاف (الشدة في السؤال)، وأقلّ شكْرًا عنْد اِلاعطاء، وأبطأ عذْرًا عنْد ألْمنع، وأضعف صبرًا عنْد ملمات الدهر من أهلِ ألْخاصة، وإنَّما عمود الدين، و جماع ألْمسلمين، والعدُةِ لِلاعداء، ألْعامة من الأمة، فْليكن صغْوك (الميل) لهم، وميُلك معهم(54).

7 – التعامل مع غير المسلمين في دولة الاسلام: لم يقلل الامام من شان القليات والذمي (الكافر الذي يدفع الجزية ويدخل في ذمة الاسلام) في دولته بل امر في كتابه الى مالك الاشتر (و لا تَمسن مالَ أَحد من النَّاس، مصلٍّ ولا معاهد) وقد ساوى علية السلام بين المصلي والذمي الذي عائد بمعاهدة مع الدولة والتي اوجب الأمام بالوفاء بعهده(55).

8 – ستر عيوب الناس: (وْليكن أَبعد رعيتك مْنك، وأشْنأهم عْندك، أَطْلَبهم لمِعائِب النَّاس، فإن في النَّاس عيوبًا، ألوالِي أَحقّ من سَترها، فلا تكْشفن عما غاب عنْك منْها، فإنَّما عَليك تَطْهِير ما ظهر لك، واللهُ يحكُم عَلى ما غَاب عْنك، فَاسُتر ألْعورَة ما استطعت يسُتر اللهُ منك ما تحب سترْه من رعيتك).(56) 9 – نهى عن الأحقاد وحل جميع عقدها فلا يناسب المسول العمل بالحقد، او بالعداوة أو سماع النمام والمنافق، اذ يقول (عليه السلام) أَطلق عن النَّاس عقْدَة كلِّ حْقد، وأقطع عنْك سبب كلّ وْتر (العداوة)، و تَغَاب (التغافل) عنك لمَّا لا يضح (الماضي) لك، ولا تعجَلن إِلى تَصديق ساع، فَإِن الساعي (هو النمام بمعائب الناس) غاش، وإِن تشبه بالنَّاصحين.(57)

الإصلاحات السياسية

1 – نقل العاصـمة: قام الامام بنقل عاصـمة الدولـة الاسـلامية من الجزيرة العربيـة إلى الكوفة، وهي حالة من التجديد في حياة الأمة، وفي امكان القيادة: فتغير عاصـمة أي دولة يعد من الأمور الثابتة وهذا ما يعكس شـجاعة في التغير، ونقل العاصـمة الى المكان الافضل من ناية الموارد والأنصار، فقـد وصـفها بانه ما قصدها جبار بسوء الا انتقم منه بشـر انتقام، ومن كلام له (عليه السـلام) في ذكر الكوفة: (كأَنِّي بك يا كُوفَـة تمدين من الأَديم) الجلد المدبوغ (، ٱلعكاظي (نسـبة إلى سوق عكاظ (، تعركين بِالنَّوازلِ (الشدائد)، وُتركِبين بالزلازلِ، وإِنِّي لاعَلم أَنَّه مـا أَراد بك جبار سوءًا إِلاَّ ابَتلاه اللهُ بشاغل، ورماه بَقاتل)(58) 2 – محاربة استغلال النفوذ: من المفيد التعرف معنى استغلال النفوذ، التي تتكون من كلمتين هما: الاستغلال (exploitation) وتعني اخذ غلة الشـي او فائدته، والنفوذ (influence) أي نفذ واخترق او المطاع او السـلطة، وعليه يكون معني اسـتغلال النفوذ (of influence exploitation) اخذ فائدة السـلطة (59) ومن الأمثلة لاسـتغلال المنصب الرشوة و اسـتغلال الوظيفـة العامـة وتعيين الأقارب. وقـد ذم الإمام (عليه السـلام) من يتصـدى الى المنصب و الحكم وليس بأهل لـذلك المنصب وقد وصفه ببعض الخصال، اذ يقول إِن أَبغض الخَلائِق إلى اللهِ تعالى رجلان وقسمهم الى قسمين هما:

1 – (رجلٌ و كَله اللهُ إِلى نفْسه، فهو جائر عن قصد السبيلِ، مشْـ غُوف بِكلام بدعة، ودعاء ضـلاَلة، فهو فتْنَة لمنِ افْتَتن به، ضالٌّ عن هدي من كَان قبله، مضلٌّ لمِن اْقتَدى به في حياته وبعد وَفاته، حمالٌ خطايا غيره، رهن بخَطيئَته)(60) ص: 167

هـذا النموذج من اصـحاب المناصب الـذي وصـفه الامام بانه رجل قـد تركه الله ونفسه فهو منحرف عن الحق، يحب المدح وكلام البدعة حتى بلغ حبه شـغاف قلبه، و كلام البِدعة: ما اخترعته الاهواء ولم يعتمد على ركن من الحق ركين، فهذا الشخص فتنة في حياته وبعد وَفاته، ويحمل خطاياه و خطايا غيره لا مخرج له منها.

2 – (ورجلٌ قمش جهلا، موضع في جهالِ الأمـة، غادر في أَغْباش الْفْتَنـة، عم بما فيعقْد الهدَنة، قد سـماه أَشْبَاه النَّاس عالمًا وَليس به، بكَّر فَاسْتَكْثر من جمع، مـا قَلَّ منْه خَير مما كُثر، حتَّى إِذا ارْتوى من ماء آجن، وأكَثر من غيرِ طائِل، جَلس بين النَّاس قاضـياً ضامنًا لِتَخْليص ما الْتبس على غيره)(11) اما النموذج الثاني الـذي وصـفة الإمام فهو يتمسك بالمناصب والسـلطة ومتجاهل حكم الله مغرور، ويتصف هذا النموذج بأنه مسارع بالغش والتغرير بجهال الأمة، ولا يتوانى عن الغدر في أي مناسـبة وقد وصفه الإمام في) أَغْباش) وهو بقايا ظلمته، حتى لو عقـد الاتفاق على الصـلح والمسالمة بين الناس، والمشـكلة أن هذا الشـخص غير منبوذ في المجتمع لان الشـخص الذي يغش ويخدع ويغـدر لا يحترمه الناس ويحتقره، إلا ان هذا الشـخص على العكس يصـفه الجهال من الناس أطلق عليه الإمام (أَشْبَاه النَّاس) عالما، فهو يتصف بأحسن الصـفات وهي العلم، فبعد أن يخادع الناس ويغشـهم ويكون عنصر الفساد في الدولة وكأنه يرتوي من الماء الفاسد المتغير اللون والطعم، يجلس بين النَّاس قاضـياً ضامنًا يبين ما الْتبس عَلى غيره. واسـتغلال النفوذ يلحق ضـررا بالمصـلحة العامـة ويخل بمصالح الأفراد في الحصول على الخدمات العامة.

3 – تقسيم الدولة المجتمع إلى طبقات، وهو ما يمثل في الحكومات المعاصرة وزارات أساسية هي:

أ – وزارة الـدفاع والداخليـة وما يرتبط بهما، ومسؤولتها الدفاع عن مصالح الأمة والوطن الاسـلامية والاقتصادية والسياسـية، وهي مسؤولية اجتماعية عامة يسال عنها الجميع وهم مكلفون بها تكليفا كفائيا، لذا فرض الله سـبحانة فريضة الجهاد وتتحمل الدولة بشـكل اساسي هذه المسوؤلية وعلى أفراد الأمة أن يؤازر وها على القيام بهذا الواجب(62) ب – وزارة العدل: وحول القضاء، يذكر (ثم اختر للحكم بين الناس أفضـل رعيتـك في نفسك ممن لا تضـيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم ولا يتادي في الزلـة ولا يحصـر من الفيء إلى الحق إذا عرفه). وهنا يـذكر السـمات التي ينبغي لأـن يتصف بهـا الحاكم أو القاضـي. فيـذكر صـفة من بين تلك السـمات: أن يتسم الحكم (وكـذلك القاضـي بالأفضلية، وألا تضيق به الأمور، ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى بالزلة، ولا تشرف نفسه على طمع، الخ.. سياسته (عليه السلام) في مجال القضاء ومواصفات القضاة(63) حدد(عليه السلام) صفات القاضي بما يلي:

1 – أن يكون ممن لا تضيق به الأمور، ولا تغضبه الخصوم.

2 – أن لا يتادي في الزلّة.

3 – أن لا يضيق صدره من الرجوع إلى الحق إذا أخطأ.

4 – أن لا تشرف نفسه على طمع.

5 – أن يكون عميق النظر، لا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه.

6– أن يكون حازماً عند اتضاح الحكم.

7 – أن يكون طويل الأناة، لا يضيق بمراجعة الخصم، وصبوراً حتى تتكشف الأمور له.

8 – أن لا يستخفّه زيادة الثناء عليه، ولا يستميله إغراء.

ت – وزارة الماليـة ث – وزارة الصـناعة ج – وزارة التجارة والزراعـة ح – الشؤون الاجتماعية وهي تهدف إلى استصـلاح شؤون المجتمع اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا، (واعلم أنّ الرعية طبقات، لا يصلح بعضها إلاّ ببعض، ولا غنى ببعضها عن بعض: فمنها جنود الله، ومنها كتاب العامّة والخاصّة، ومنها قضاة العدل، ومنها عمّال الإنصاف والرفق، ومنها أهل الجزية والخراج من أهل الذمّة ومسـلمة الناس، ومنها التجّار وأهل الصـناعات، ومنها الطبقة السـفلى من ذوي الحاجة والمسـكنة، وكل قد سمى الله له سهمه، ووضع على حدّه فريضة في كتابه أو سنّة نبيه (صلى الله عليه و آله) عهداً منه عندنا محفوظاً.

فالجنود، بإذن الله ، حصون الرعيـة، وزين الولاة، وعز الـدين، وسـبل الأمن، وليس تقوم الرعية إلاّ بهم، ثم لا قوام للجنود إلاّ بما يخرج الله لهم من الخراج الذي يقوون به على جهاد عدّوهم، ويعتمدون عليه فيما يصلحهم، ويكون من وراء حاجتهم.

ثمّ لا قوام لهـذين الصـنفين إلاّ بالصـنف الثالث من القضاة والعمّال والكتّاب، لما يحكمون من المعاقد، ويجمعون من المنافع، ويؤتمنون عليه من خواص الأمور وعوامها.

ولا قوام لهم جميعاً إلا بالتجار وذوي الصـناعات، فيما يجتمعون عليه من مرافقهم، ويقيمونه من أسواقهم، ويكفونهم من الترفق بأيـديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم. ثم الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمسكنة الذين يحق رفدهم ومعونتهم، وفي الله

لكـل سـعة، ولكـل على الوالي حق بقـدر ما يصـلحه، وليس يخرج الوالي من حقيقـة ما ألزمه الله من ذلك إلاّ بالاهتمام والاسـتعانة بالله، وتوطين نفسه على لزوم الحق، والصبر عليه فيما خف عليه أو ثقل)(64)

بناء الجيش:

يعد بناء الجيش والقوات المسّلحة من الأمور الأساسـية للحفاظ على الكيان السياسي للدولة والمجتمع بصورةٍ عامةٍ، وقد ركز الإمام علي (عليه السـلام (في إصـلاحاته على هـذا الجانب وانعكاسه وترابطه المهم مع الجانب الاقتصادي. ويمكن توضـيح إصـلاحات الإمام علي (عليه السلام) في الجانب العسكري بما يأتي:

1 – حدد المهمة الأساسية للجيش في نظر الإمام في:

أ – الـدفاع عن الدولـة من خطر الأعداء، فالأُمة تتسّتّر بالجيش في المواقع الخطيرة التي يتعرض فيها الوطن إلى الغزو أو الاعتداء أو السـلب والنهب، أو حفظ الأمن العام، وقد وصـفة الأمام بالدرع الحصـين. فوظيفة الجيش بحسب فكر امير المؤمنين (عليه السلام):) فَالجنُود بِإِذنِ الله حصون الرعِيةِ وزين الولاة وعِز الدينِ وسبلُ الأَمنِ، وَليس تَقُوم الرعِيةُ إِلاَّ بِهِم).

ب – يعـد الجيش (زين الولاـةِ) أي إن الجيش للـوالي أو الحـاكم زين ومـا يزدان به بحيث يشـعر الوالي بالمهابـة والافتخـار وعلو الهامـة، فالرؤسـاء الآن يسـتعرضون قواتهم دائماً في الساحات العامـة وأمام الجماهير، ويبرزون ذلك إعلامياً ليفتخروا وتزداد قوتهم وصـلابتهم من خلال الدفع المعنوي الذي يحصلون عليه.

ت – الجيش هو (عِز الدينِ): فما من دولة تقوم وتقوى إلا بقوة جيشـها، فقد قامت الدولة الإسلامية في عهد رسول الله (صَلى الله عليه وآله وسّلم) و قويت شوكتها

بذلك النفر المجاهد من أهل بدر، ولولا تلك القوة البسيطة العدد القوية بالإيمان لَما استقام الأمر، فبالجيش يدافع عن مبادئ الدين(65).

ث – ويحدد الإمام وضيفة اخرى للجيش بأنه)سبلُ الأَمنِ (الجيش هو القوة الصائنة التي يكون فيها حِفظ الأمن والنظام في البلد، و تكون حياة الناس ومصائرهم محفوظة من الأخطار والأهوال والاستغلال، والمجتمع لا يقوم إلا بهؤلاء المدافعين عن كيان الأُمة (وَليس تَقُوم الرعِيةُ إلاَّ بِهِم).

2 – أُسلوب تعبئة القوات: ضرورة القيام بالتعبئة العسكرية للجيش في أيام الحرب، يؤكد أن يتقدم لابسين الدروع، وان يتاخر من لا درع له، ويعض الاضراس و أن عطفوا وأميلوا جانبكم لِتزَلق الرماح ولا تنفذ فيكم أسّنتها. حيث يقول (عليه السلام): (فَقدموا الدارع وأَخِّروا الحاسِر وعضوا على الأَضراسِ؛ فَإِنَّه أَنبي لِلسيوفِ عنِ الهامِ، والَتووا فِي أَطرافِ الرماحِ؛ فَإِنَّه أَمور لِلأَسِنَّةِ، و غُضوا الأَبصار؛ فَإِنَّه أربطُ لِلجأشِ وأَسكن لِلقُلُوبِ، وأَمِيتُوا الأَصوات؛ فَإِنَّه أَطرد لِلَفشلِ، ورايَتكُم فَلا تُمِيلُوها ولا تُخِلُّوها ولا تَجعلُوها إِلاَّ بِأَيدِي شُّجعانِكُم).(66) 3 – التجهيز: يأمر الإمام علي بإكمال آلات الحرب والدفاع (اللامة) وتحريك السيوف، والنظرة بغضب للأعداء، والطعن في الجوانب يميناً وشمالاً) الشَّزر)، وفي اطراف السيف) بِالظُّبى (واجعلوا سيوفكم متصلةً بخُطأ أعدائكم (السيوف بِالخُطا)، ويشجعهم على الكر في القتال وعدم الفر، لانها عار ليس على الشخص فقط وانما حتى على أولاده، اذ يقول علية السلام (عليه السلام) : (كمِلُوا اللامة، وَقلقِلُوا السيوف فِي أَغمادِها قَبلَ سلِّها، والحظُوا الخَزر، واطعنُوا الشَّزر، وَنافِحوا بِالظُّبى، وصِلُوا السيوف بِالخُطا، واعَلموا أَنَّكُم بِعينِ الله ومع ابنِ عم رسولِ الله، فَعاوِدوا الكر، واسَتحيوا مِن الَفر، فَإِنّه عار فِي الأَعَقابِ)(67)

4 – تمويـل الجيش: يؤكـد الإمـام على الميزانيـة العامـة للجيش، وتخصـيص المبالغ الكافيـة لكي يكون الجيش جاهزاً و كاملاً ومسّلحاً تسـليحاً قوياً، وبدون المال لا يكون هناك جيشٌ قوي ولا سـلطة رصـينة تحفظ المجتمع وتصونه وتُجاهد عدوه و تُصـلح به ما فسد من أمرِ الأُمـة، (ثُم لا قِوام لِلجنُودِ إلاَّ بِما يخرِج اللهَّ لَهم مِن الخراجِ الَّذِي يقوون بِهِ عَلى جِهادِ عـدوهِم، ويعَتمِدون عَليهِ فِيما يصـلِحهم.(ضـرورة توفير المال للجنود لصرفه عليهم وعلى أهليهم الذين خّلفوهم في مساكنهم من أولادٍ ونساء، والذين لا يوجد أحد لديهم يعيلهم أو يمدهم بالمال والغـذاء، وهـذه مسألـةٌ لها آثار اجتماعيةٌ ونفسـيةٌ عظيمةٌ وضـحها الإمام عليه السـلام حيث قال: (حتَّى يكُون همهم هماً واحِداً فِي جِهادِ العـدو)، فالجنـدي إذا ما ضـمِن المعيشـة أو الاسـتقرار المادي والأمني لأهله من بعده، وعدم وقوعهم في حالة العوز والفاقة، فإنه لا يلتفت إلى وراءه، وتكون جهته هي جبهته، و همه هو قتـال عـدوه، وهو معتقـد حّتى وإن استشـهد فـإّنه مطمئن البـال، فلا يمكن أن يكون الجنـدي في ساحـة المعركـة فكره مشـغولٌ بأمورِ عائلته، وقد يترافق مع تلك الأموال سوء معاملة القائد العسـكري لجنده، حيث يترك ذلك الآثار السلبية الذي ينتج عنه الفرار وانكسار الجيش وهزيمته أمام العدو(68).

5 – اختيار القائد العسـكري: ضـرورة وضع المثُلُ العليا في القيادةُ العسـكرِية، ويجب أن يتصف من يوّلي أمر الجيش بصـفات من أهمها: الشـجاع، والأخلاقية العالية، والإيمان العالي بالله، و تكون صورته وأعماله الحافز الأول والرئيسـي لإقدام الجندي وبروز شجاعته وتضحيته في سوح القتال، وقد وصـفها الإمام علي (عليه السـلام) تلك الخصال الطيبة في كلامه: (فَولِّ من جنُودِك أَنصـحهم فِي نَفسِك الله ولِرسولِهِ ولإِمامِك وأَنَقاهم جيباً و أَفضَلهم حِلماً، ممِن يبطِئُ عنِ الغضبِ

ويسَترِيح إلى العذرِ ويرأَفُ بِالضعَفاءِ وينبو عَلى الأقوِياءِ)(69) شعورٍ بالمسؤولية تفرض أن يكون قائد الجيش حاملاً للخصال الحميدة، من الشـجاعة المتناهية والصلابة اتجاه الأعداء واللين والرأفة مع جنده في الأوقات التي تحتاج إلى ذلك، و والأنقاء قلباً. فبعد أن يعطي المعالم الشخصـية الأخلاقيـة للقائد يسـتمر في كلامه، فيطلب أن يكون قادة الجند من المعروفين بأنسابهم الطيبة و أحسابهم المعروفة وكان يقال: (عليكم بذوي الأحساب، فإنهم لم يتكرموا استحيوا(70) 6 – التأكيد على الجانب النفسي للجنود: وضح الإمام علي (عليه السلام (أهمية الجانب النفسـي في التعامل مع الجند، و أعطى الجوانب الايجابية للمعاملة الحسـنة والآثار السلبية للمواقف السيئة، وأكّد أن عطف القائد ورعايته للجنـد يبعث الراحة والطمأنينة لديهم، وبالتالي يعود ذلك عليه خيراً حيث يقدم الجند أنفسـهم وأرواحهم على أكّفهم، حيث يقول (عليه السـلام): (فإن عطفك عليهم يعطف قلوبهم عليك)، وبالتالي فإن الجنـد سوف يبادلون القائـد نفس الحب والحنان والمودة. كـذلك حسن الثناء ورفع معنويات الجنـد، وقـد لما لها من أثر فاعلٌ في وضع و نفسـية الجنـد وقادتهم (وواصِل فِي حسنِ الثَّناءِ عَليهِم، وَتعدِيدِ ما أَبلى ذَوو البلاءِ مِنهم، فَإِن كَثرة الـذِّكرِ لحِسنِ أَفعـالِهِم تَهز الشُّجـاع و تُحرض النَّاكِـلَ إِن شَاء اللهَّ، ثُم اعرِف لِكُلِّ امرِئٍ مِنهم ما أَبلى، ولا تَضمن بلاء امرِئٍ إلى غَيرِهِ، ولا تُقصرن بِهِ دون غَايةِ بلائِهِ، ولا يدعونَّك شَرفُ امرِئٍ إلى أَن تُعظِم مِن بلائِهِ ما كَان صغِيراً، ولا ضعةُ امرِئٍ إلى أَن تَستَصغِر مِن بلائِهِ ما كَان عظِيماً)(71) فعد المفاخر والمآثر لمن هم أبلوا بلاء حسـناً، وحسن الثناء عليهم وإبراز بطولاتهم، تعداد ذلك يهز الشـجاع منهم ويزيـده بسالةً وبطولة وإقداماً وجرأةً، وتحرك المتأخر القاعد من الناس (النَّاكِلَ) ويشـير الإمام الى أي أذكر كلّ من أبلى منهم مفرداً غير

مضـموم ذكر بلائه إلى غيره، كي لا يكون مغموراً في جنب ذكر غيره، ثُم قال له: لا تعظم بلاء ذوي الشـرف لأجل شـرفهم، ولا تُحّقر بلاء ذَوي الضعة لضعة أنسابهم، بل اذكر الأُمور على حقائقها، وهذا الجانب له اثر نفسي كبير على الجنود.

ان للقوة العسـكرية تاثير مباشـر على الجانب الاقتصادي لانه يمنع الاعتـداء الخارجي على الدولـة وكذلك يفرض القانون وهيبة الدولة من المخربين والمجرمين في الداخل، ويحقق الاستقرار والأمن ومن ثم يزيد النشاط الاقتصادي.

ص: 175

التوصيات

يمكن الافادة من اصلاحات الامام في اصلاح الاقتصاد العراقي، 1 – في الجانب الإداري: تنجح الحكومة في خططها باختيار الافضل بين الناس لتحقيق العدالـة ممن لا يحمل الياس في روحـة ويملك المرونـة في مواجهة الصـعوبات ولا يصـر على الخطأ و لا يتردد في احقاق الحق أن ظهر له و لاـ يتصف بالجشع و الا يبني قراراته على معلومات بسـيطة بـدل الوصول الى الحقائق وفهم الأوضاع حوله والـذي يكون صبورا وصامدا في مواضع الشك والشبهة ويصمد امام اغراءات الدنيا.

2 – الوضع الاقتصـادي: تحسـين الوضع المعاشـي للنـاس، ومحاربـة الفسـاد الإداري والمالي، والقضاء على التفاوت في توزيع الـدخل، تحقيق العدالة لجميع الناس، ودعم الفقراء وتحقيق الإصلاحات الداخلية. والنهي عن الإسراف في صرف الموارد، و يجب ان يهتم بصياغة القوانين والنظم الضـريبية بحيث يجعلهـا تخـدم عمليـة الاسـتثمار والانتاج و القيام باصـلاح السـياسة الماليـة من خلال العدالـة في فرض الضـرائب وكيفيه توزيعها. ويلاحظ أن نقص الحريات مقترن مباشرة بالفقر الاقتصادي الذي يسلب الناس حقهم في الحرية والحصول على حاجاتهم الأساسـية، وفي أحيان أخرى يكون افتقاد الحريات مقترنا بضعف المرافق العامة والرعاية الاجتماعية، مثل برامج مكافحة الأوبئة، أو الرعاية الصحية والاجتماعية والتعليمية.

3 – الوضع السياسي: ضرورة الإفصاح عن قول الحق وعدم السكوت عن الباطل:

لا خَيْرَ فِي الصّمْتِ عَنِ الْحُكْمِ،كَماَ أَنّهُ لا خَيْرَ فِي الْقَوْلِ بِالْجَهْلِ، ضرورة المشورة

ص: 176

بين الحاكم والمحكوم، مع العدل في منظوره الإسـلامي و ترسـيخ عقيدة الدولة الإسلامية: تعد من أهم مراكز القوة في الدولة، وتبني على أساس الإيمان بالله.

4 – فرض الأمن ويتم من خلال تقوية الجيش، والعدة للأعداء العامة من الأمة.

5 – التأكيـد على التنمية البشـرية، الإنسان هو الموضوع الرئيسـي للتنمية وينبغي أن يكون المسـتفيد منه. ويتم من خلال العدل بين الناس جميعاً، والتحذير من سفك الدماء بغير حق، النهي عن المن على الرعية بالإحسان و النهي عن الإخلاف في الوعد، والحلم وتأخير السطوة حتى سـكون الغضب ليمتلـك الحـاكم عنـدها الاختيـار، و أَمرُ الحرس والشـرطة والأعوان بعـدم التعرّض لـذوي الحاجات، حتى يعرض واحدهم حاجته للحاكم، دون تردد. و ألا يطيل احتجابه عن رعيته. و تنحية الضـيق والاسـتكبار عن الرعية. و إجابة من يستعملهم (السلطة التنفيذيـة بعدها) عما يعجز عنه الإداريون وتعقيداتهم. و منع خاصـته (عليه السـلام) من التدخّل في شؤون الحكم. و إلزام الحق من لزمه، قريباً كان أو بعيداً. و إظهار العذر للرعية، حال ظنها وقوع الظلم عليها من قبل الحاكم.

ص: 177

الهوامش

(1) عاش الامام علي 61 سنة (كانت ولادته في بمكة رجب سنة 23 قبل الهجرة ووفاته في الكوفة 21 رمضان سنة 40 للهجرة، المصادف ((600 - 661 بعد الميلاد.)) مزيد من للاطلاع ارجع الى د.فارس عبد الحسين، الامام على بين عبوديته لله وامامتة للمخلوق، العتبة العلوية المقدسة، قسم الشوؤن الفكرية والثقافية ، النجف الاشرف، 2012، ص 8 - ص 14.

(2) Ferdinand Bakoup، Promoting Economic Reforms in Devel- oping Countries Rethinking Budgetary Aid? Working Paper Series (WPS)، African Development Bank، No 167 - January 2013» p.9 http://www.afdb.org/fileadmin/uploads/afdb/Doc uments/Publications/Working%20Paper%20167%20-%20Promoting%20Economic%%20Aid.pdf (3) (علي الشمري، دولة الإمام علي (عليه السلام)، مجلة النبا، العدد 34، 4) (http://annabaa.org/nba34/emamali.htm ص63 (5) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية وإسلامية، فبراير 15 ، 2014 ، http://isp-iraq.com/%D9%85%D9%86%D9%87%D8%AC-%D8%A7%D9%84%D8%A5%D9%85%D8%A7%D9% 6) نهج البلاغة، الشريف الرضي، تحقيق: الشيخ فارس الحسون، 1419 ه، ص 576 (7) نعيم قاسم، حقوق الناس رسالة الحقوق للامام زين العابدين، دار الهادي، الطبعة الأولى، بيروت، 2004، ص 55 - 56.

(8) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية وإسلامية، فبراير 15، 2014، (9) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية وإسلامية، فبراير 15، 2014، (10) نهج البلاغة ص 498 (11) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية واسلامية فبراير 15، 2014، (12) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية واسلامية، فبراير 15، 2014، (13) نهج البلاغة ص 573 (14) نهج البلاغة ص 574 (15) نهج البلاغة ص 574 (16) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية و اسلامية، فبراير 15، 2014، (17) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية واسلامية فبراير 15، 2014، (18) د. فخري مشكور، منهج الإمام علي في مكافحة الفساد، شؤون عربية واسلامية، فبراير 15، 2014، (19) نهج البلاغة ص 576 (20) محمد تقي الحكيم، الاسلام وحرية التملك والمفارقات الناشئة عن هذه الحرية، الطبعة الأولى، المؤسسة الدولية للدراسات والنشر، بيروت، 2001، ص 78 – 79

(21) د. رضا صاحب ابو حمد، السياسة المالية في عهد الإمام علي علية السلام، مركز الأمير لإحياء التراث الإسلامي، الطبعة الأولى، 2006، ص 38 – 39.

(22) كيت ناش، السوسيولوجيا السياسية العولمة والسياسة والسلطة، ترجمة حيدر حاج اسماعيل، المنظمة العربية للترجمة، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، 2013، ص 13 – 14.

(23) نهج البلاغة ص 241 (24) رضا صاحب، مصدر سابق، ص 42 (25) رضا صاحب، مصدر سابق، ص 42 (26) نهج البلاغة ص 585 (27) نهج البلاغة ص 585 (28) د. ناصر بن محمد الأحمد، علي بن أبي طالب، ص 6.

(29) محمد تقي الحكيم، مصدر سابق، ص 89 (30) نهج البلاغة، ص 565 – 566 (31) نهج البلاغة ص 733 (32) د. رضا صاحب ابو احمد، مصدر سابق، ص 12 – 13.

(33) محمد باقر الصدر، الاسلام يقود الحياة، سلسلة كتب دورية تصدر عن مجمع الثقلين العلمي، الطبعة الثانية، 2003، ص 105 – 106.

(34) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، تحقيق، الطبعة الثانية، مكتب الإعلام الإسلامي، فرع خراسان، 1425 ص 616 (35) رضا صاحب، مصدر سابق، ص 45 (36) رضا صاحب مصدر سابق، ص 46 (37) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مصدر سابق، ص 422

(38) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مصدر سابق، ص 423 (39) محمد باقر الصدر ، اقتصادنا، مصدر سابق، ص 432 (40) نهج البلاغة، ص 584 (41) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مصدر سابق، ص 679 (42) د. سالم توفيق النجفي، د. احمد فتحي، السياسات الاقتصادية الكلية والفقر مع اشارة خاصة إلى الوطن العربي، مركز دراسات الوحدة العربية، الطبعة الأولى، بيروت 2008، ص 39.

(43) نعيم قاسم، مصدر سابق، ص 26 – 27.

(44) د.رضا صاحب، مصدر سابق، ص 24.

(45) نهج البلاغة ص 497 (46) نهج البلاغة ص 582 (47) هاشم الموسوي، النظام الاجتماعي في الاسلام، منظمة الاعلام الاسلامي، الطبعة الثانية، طهران، 1993، ص 30.

(48) القران الكريم، سورة النساء 1 (49) نهج البلاغة ص 586 (50) محمد باقر الصدر، اقتصادنا، مصدر سابق، ص 667.

(51) الاسراء 70 (52) نهج البلاغة ص 569 (53) نهج البلاغة ص 571 (54) نهج البلاغة ص 572 (55) نهج البلاغة ص 566 (56) نهج البلاغة ص 572

(57) نهـج البلاغة ص 573 (58) نهج البلاغة ص 94 (59) د. مـدني عبد الرحمن، جريمة اسـتغلال النفوذ في القانون المقارن والنظام السـعودي، مجلة الادارة العامة، تصدر عن معهد الادارة العامة، الرياض، العدد 3، 2005، ص 454 (60) نهج البلاغة ص 54 (61) نهج البلاغة ص 54 (62) هاشم الموسوي، مصدر سابق، ص 43.

(63) علي الشـمري، مصدر سابق، ص 43 (64) نهج البلاغة ص 576 (65) عبـد الرضا الزبيدي، في الفكر الاجتماعي عند الإمام علي (عليه السلام)، شبكة الإمامين الحسنين) عليهما السلام (للتراث والفكر الإسلام، ص 214 (66) نهج البلاغة ص 237 (67) نهج البلاغة ص 109 (68) عبـد الرضا الزبيـدي، مصدر سابق، ص 220 (69) نهـج البلاغة ص 576 (70) عبـد الرضا الزبيدي، مصدر سابق، ص 219 (71) نهج البلاغة ص 578

ص: 182

نظرية الاستدامة اللانهائية وأبعادها في فكر الامام علي (عليه السلام) لبناء الدولة المستدامة دراسة تحليلية لعهد مالك الاشتر البروفسور الدكتور يوسف حجيم سلطان الطائي عميد كلية الإدارة والاقتصاد – جامعة الكوفة

اشارة

ص: 183

المستخلص

في دراستنا هذه تم تسليط الضوء على أهم نظرية للاستدامة والتي تم استنباطها من عهد الامام علي عليه السلام لمالك الأشتر حين ولاه على مصر و اسميتها بنظرية الاستدامة اللانهائية، وهذه النظرية تعد من النظريات المهمة في بناء الدولة العادلة والقوية ذات الاستدامة والقادرة على البقاء والنمو لأجيال متعددة وتكونت هذه النظرية من عدة أبعاد رئيسة وهي (البعد الاقتصادي، البعد التنافسي، البعد الاجتماعي، البعد البيئي، البعد المعرفي) وحددت هذه الابعاد بدقة متناهية من لدن الامام عليه السلام واوصى بها بعهد مكتوب الى مالك الأشتر من خلال النص الاتي ((هذا ما أمر به عبد الله امير المؤمنين مالك بن الحارث الأشتر في عهده اليه: حين ولاه مصر: جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح اهلها وعمارة بلادها)) فإذا توافرت هذه الابعاد وطبقت بالشكل المثالي ووفق اليات ممنهجة فأنها ستقود الى تشكيل الدولة المستدامة.

ولكن يد الغدر اغتالت هذه النظرية باغتيالها لقائدها ومطبقها الذي تم اختياره من قبل أمير المؤمنين وهو مالك الأشتر.

ركزت دراستنا على مشكلة رئيسة وهي،هل عند تطبيق نظرية الاستدامة اللانهائية ستقود الى بناء دولة مستدامة من خلال الأبعاد الأساسية التي حددت لها، في حين هدفت دراستنا الى توضيح ابعاد و مضامين نظرية الاستدامة اللانهائية وحصر ابعادها بالاقتصادية والتنافسية والاجتماعية والبيئية والمعرفية وكيف يمكن أن تسهم هذه الأبعاد في الوصول الى بناء الدولة المستدامة و توصلت الدراسة الى مجموعة من الاستنتاجات، اهمها هو تسليط الضوء على كيفية بناء دولة تبقى لأجيال

وتتسم بالاستدامة اللانهائية من التطبيق العملي لابعاد نظرية الاستدامة اللانهائية والتي جاءت ضمن العهد ولم تسجل باسم الامام علي عليه السلام بل سجلت بأسماء باحثين جدد لم يعلموا بان هذه النظرية موجودة قبل اكثر من 1400 عام وعدت هذه النظرية فلسفة حديثة في بناء الدول المستدامة اما اهم توصية ركزت عليها الدراسة هي لابد من الاعتماد على نظرية الاستدامة اللانهائية كمنهج عمل تطبيقي وفلسفة لإنشاء وتكوين الدولة المستدامة بالاستناد على الابعاد الرئيسة التي تم تحديدها من قبل الامام علي عليه السلام. لذا وجب على الباحثين والاكاديميين البحث وبتعمق عن هذه النظرية لإرساء الاسس الفلسفية و النظرية لها من اجل تطبيقها عند ظهور الدولة الاسلامية الحقه.

ص: 186

المنهجية العلمية للدراسة

اولا: مشكلة الدراسة

اي دراسة علمية لابد ان تعالج مشكلة معينة والخروج بنتائج وحلول لهذه المشكلة وغالباً ما تكون المشكلة على شكل تساؤلات يتم الإجابة عليها من خلال منهجية البحث وطرائق معالجتها للمشكلة والوصول الى حقيقية الشيء. في دراستنا هذه تكمن مشكلتنا الرئيسة بالاتي (هل عند تطبيق نظرية الاستدامة اللانهائية ستقود الى بناء دولة مستدامة) وانبثقت من هذه المشكلة العديد من التساؤلات الفرعية وهي:

1 – ما المقصود بالبعد الاقتصادي (جباية خراجها) وكيف يحقق الاستدامة اللانهائية.

2 – ماذا يعني بالبعد التنافسي (جهاد عدوها) وكيف سيسهم في تحقيق الاستدامة اللانهائية.

3 – هل للبعد الاجتماعي (استصلاح اهلها) دور في تحقيق الاستدامة اللانهائية.

4 – ما المقصود بالبعد البيئي (عمارة بلادها) وما علاقته بتحقيق الاستدامة اللانهائية.

5 – هل للمعرفة المستدامة التي حملها العهد بين طياته دور في بناء الدولة المستدامة.

ص: 187

اهمية الدراسة:

لدراستنا هذه العديد من النقاط المهمة ومنها:

1 – تسليط الضوء على أهم نظرية في تاريخ البشرية وهي نظرية الاستدامة اللانهائية والتي لم يتطرق اليها أي عالم قبل الامام علي عليه السلام، نعم وجدت كتابات حديثة تؤكد ذلك ولكنها اخذت مفاهيمها من عهد الامام علي عليه السلام ودحضت هذه النظرية النظريات في القرن الثامن عشر مثل نظرية العالم الانكليزي توماس مالتوس وغيره.

2 – توضيح اركان هذه النظرية وأسسها ودورها في بناء دولة مستدامة قادرة على تحقيق العدل الاجتماعي والقضاء على الفقر والبطالة.

3 – تهدف هذه النظرية الى بيان اهمية الفرد في بناء الدولة المستدامة بناءاً امثل وفق المعايير الأخلاقية والدينية والعادات والتقاليد المستنبطة من الكتب السماوية وكما قال الامام علي عليه السلام (اتحسب انك جرم صغير وفيك انطوى العالم الاكبر).

4 – ابراز المضامين الفكرية والتطبيقية لهذه النظرية (الاقتصادية والتنافسية والاجتماعية والبيئية) للباحثين والمفكرين في هذا المجال للبحث والتقصي المعمق لاستنتاج اسس نظرية اخرى ورفد المكتبة العراقية والعربية والاسلامية والعالمية بأهم اسس الاستدامة اللانهائية المستنبطة من فكر الامام علي عليه السلام.

5 – تصحيح و تقييم الانحرافات التي انتابت بناء الدولة الاسلامية المستدامة وان تتوائم مع مبادئ هذه النظرية.

ص: 188

هدف الدراسة:

تهدف هذه الدراسة بصورة عامة الى توضيح مضامين نظرية الاستدامة اللانهائية وحصر ابعادها الاقتصادية والتنافسية والاجتماعية وغيرها ضمن عهد الامام عليه السلام لذا وجب علينا كباحثين واكاديميين اخراج هذه النظرية لترى النور، لذا تهدف در استنا الى تحقيق الاتي:

1 – من الممكن ان تبنى الدولة المستدامة من خلال القوى الاقتصادية التي تمتلكها هذه الدولة ومحاولة توظيف الجوانب الاقتصادية لصالحها وتطوير ذاتها وصولا الى التكامل الاقتصادي والاكتفاء الذاتي والتوزيع العادل للثروة.

2 – العامل التنافسي له الدور البارز في بقاء الدولة اطول فترة ممكنة وعليها ان تستبصر البيئ–ة الخارجي–ة وتحليل استراتيجيات المنافسين لدرء المخاطر المحتملة واقتناص الفرص الخارجية لصالح الدولة.

3 – عملية بناء المجتمع الامثل والقادر على تدبير شؤونه بكل يسر وسهولة يمكن من خلال تهذيبه على العادات والتقاليد الحميدة، والعمل على تحقيق العدالة الاجتماعية ونشر الوعي الاجتماعي والامان والسلم الاجتماعي وتنمية راس المال الفكري وهذه تعد من الاهداف الاساسية لبناء الدولة المستدامة.

4 – التركيز على البعد البيئي والتكامل فيها بين البيئة وراس المال الفكري الموجود لإيجاد الطرق السليمة للتعامل مع البيئة لتحقيق هدف التوازن البيئي والحفاظ على البيئة وتقليل الخروقات البيئية والتلوث وهذا سيقود الى بناء دولة مستدامة.

5 – توضيح العملية المعرفية المستدامة عن طريق امتلاك انظمة المعلومات المتطورة ع–ن المتغيرات الداخلية والخارجية واستخدام هذه المعارف في تنمية وتطوير الاعمال الريادية ضمن نطاق الدولة المستدامة.

فرضيات الدراسة:

لدراستنا هذه فرضية رئيسة وهي (هل توجد علاقة بين ابعاد نظرية الاستدامة اللانهائية وبناء الدولة المستدامة) وتنبثق من هذه الفرضية العديد من الفرضيات الفرعية وهي:

1 – هل توجد علاقة بين البعد الاقتصادي (جباية خراجها) لنظرية الاستدامة اللانهائية في بناء دولة مستدامة وفق فكر الامام علي عليه السلام.

2 – هل توجد علاقة بين البعد التنافسي (جهاد عدوها) لنظرية الاستدامة اللانهائية في بناء دولة مستدامة وفق فكر الامام علي عليه السلام.

3 – هل توجد علاقة بين البعد الاجتماعي (استصلاح اهلها) لنظرية الاستدامة اللانهائية في بناء دولة مستدامة وفق فكر الامام علي عليه السلام.

4 – هل توجد علاقة بين البعد البيئي (عمارة بلادها) لنظرية الاستدامة اللانهائية في بناء دولة مستدامة وفق فكر الامام علي عليه السلام.

5 – هل توجد علاقة بين البعد المعرفي لنظرية الاستدامة اللانهائية في بناء دولة مستدامة وفق فكر الامام علي عليه السلام.

ص: 190

ابعاد نظرية الاستدامة اللانهائية البعد الإقتصادي البعد التنافسي بناء الدولة المستدامة وفق فكر الامام علي عليه السلام البعد الاجتماعي البعد البيئي البعد المعرفي شكل (1) انموذج الدراسة الفرضي

اسلوب الدراسة:

تم الاعتماد على اسلوب التحليل العهد الامام علي عليه السلام لمالك الاشتر واستخرج من بعض نصوص هذا العهد نظرية متكاملة للاستدامة اللانهائية والتي لم يسلط الضوء عليها.

ص: 191

الجانب التحليلي

اغلب المفكرين الاداريين وغيرهم يحاولون جاهدين تحديد اهم الابعاد التي من الممكن استخدامها لضمان الاستدامة لمنظماتهم وبالتالي عند نجاح نظام معين ممكن تطبيقه على المنظومة الاكبر وهو الدولة لذا اغلب علماء الادارة حددوا في القرن الماضي ثلاثة ابعاد فقط للاستدامة وهذه الابعاد ستكون خارطة الطريق للتنمية المستدامة والتي تحاول ان تبقي النظم في تفاعل وبقاء دائم قادرة على التغلب للمشاكل التي تواجهها ومن هؤلاء الباحثين (Fichter:2005;5) ركز هذا الباحث على الابعاد الاتية (رأس المال البيئي، وراس المال الاجتماعي، ورأس المال الاقتصادي) واعتبر هذه الابعاد هي التي تقود للاستدامة بينما الباحثين – Davidia Gwen 2007:dolyn;) ايضا ركزا على البعد الاقتصادي والبعد البيئي والبعد الاجتماعي في حين (Galbreath:2009;315) سمى هذه الأبعاد بالقضايا المهمة لاستدامة المنظمات القضايا الاقتصادية والقضايا الاجتماعية والقضايا البيئية اما الباحث –trabinda: Mi 2010:59) اطلق تسمية خط الاساس الثلاثي الابعاد والتي تكون على شكل حلقات متكاملة مع بعضها البعض لتحقيق الاستدامة وتكون خط الاساس من البعد البيئي والبعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي اما الباحثين Baumgartner: Ebner 77;2010) حيث استند نموذجهما ايضا على ثلاثة ابعاد وهي البعد الاقتصادي والبعد الاجتماعي والبعد البيئي اما الباحث (Elliot:2011;205) حدد الأبعاد بالبيئة والمجتمع والحكومة والاقتصاد من خلال الصناعة والمنظمات في حين ركز الباحث(Jochem:2012;131) حيث ركز على المحور البيئي والاجتماعي والاقتصادي.

ص: 192

وهنالك العديـد من الباحثين الذين تطرقوا لهذه الأبعاد والتي اتفق عليها الاعم الاغلب منهم وعلى مختلف المدارس الاقتصادية والادارية وهـذه الابعـاد هي التي تحقق الاسـتدامة وبقاء أي تنظيم يعيش اطول فترة ممكنـة وتم الترويـج اليها في العصـر الحـديث في بدايـة القرن العشـرين، علماً بان اغلب الباحثين اغفلوا حقيقية دامغة بان هذه الابعاد هي موجودة ضمن الفكر الاستراتيجي للامام علي عليه السلام قبل اكثر من 1400 عام مضت وحـددها الامام بدقـة متناهيـة وزاد عليها بعـدين وهما البعـد التنافسـي والبعد المعرفي واللذان اخذا حيزا من التنظير والتطبيق ولكن بشـكل منفرد ضـمن ادبيات الادارة وفيما لو اسـتخدمت هذه الابعاد بصورة صحيحة الكان هنالك العديد من الدول قائمة ولا تفنى ومثال على الاسـتدامة اللانهائية مثل الاخلاق الدينية المنبثقة من اقدم الديانات والتصاميم المعمارية التي وصـلت الينا مثل الاهرامات وهنالك شواخص لا يمكن الغائها من فكر التاريـخ وذاكرته السابقـة والحاضـرة والمسـتقبلية مثل بيت الله الحرام ومراقـد الأئمة عليهم السلام كل هذه شواخص مقنعة للاستدامة اللانهائية.

ولو تم التدقيق في عهد الامام عليه السـلام لمالك الأشتر ركز على نقطة اساسـية عند بناء الدولة وهي ان تكون هنالك معرفة تامة بالمجتمع المراد حكمه اذ قـال له (اعلم يـا مالك أني قـد وجهتك الى بلاد قـد جرت عليها دول قبلك) اوصاه بأن مصـر توالت عليها الحكام والملوك ومازالت آثارهم باقية وهذه الدولة ليس كل الدول لان رعيتها قد خبروا الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية وجربوا الدولة المدنية فاذا اردت النجـاح بتأسـيس دولـة اقوى ممـا كانت عليه مصـر ذات الارث الحضاري والتاريخي وحكمت لآلاف السـنين من حكام كان فيهم العادل والظالم ونظمها اقتصاديا واداريا نبي الله يوسف عليه السلام وشواخص حضارتهم واضحة ومازالت

ص: 193

موجودة و مستدامة ما عليك الا ان تطبق الأبعاد الاتية والتي هي موجودة ضمن نص العهد ((هذا ما أمر به عبد الله امير المؤمنين مالك بن الحارث الأشتر في عهده اليه :حين ولاه مصر:

1 – جباية خراجها (البعد الاقتصادي) 2 – جهاد عدوها البعد التنافسي) 3 – استصلاح اهلها (البعد الاجتماعي) 4 – عمارة بلادها (البعد البيئي) 5 – فضلا عن البعد المعرفي والمتضمن معرفة تفاصيل ودقائق الدولة المستدامة والتي ظهرت ضمن فقرات العهد على شكل توجيه وتحذير وتدابير ومبادئ ادارية وقيادية مهمة لتكوين الدولة.

ص: 194

البعد الاقتصادي البعد الاجتماعي البعد المعرفي بناء دولة مستدامة وفق نظرية الاستدامة اللانهائية البعد البيئي البعد التنافسي شكل (2) ابعاد نظرية الاستدامة اللانهائية ومن خلال الشكل في اعلاه تتضح عملية التكامل فيما بين الابعاد لتحقيق الدولة المستدامة وفي الفقرة اللاحقة سيتم التطرق لكل بعد منفرد.

ص: 195

اولاً: تحليل البعد الاقتصادي (جباية خراجها)

عـد البعد الاقتصادي الأساس لأي دولة ترغب بان تبني لها مجد وتأريخ مسـتدام فلابد من تنظيم القوى الاقتصادية التي يمتلكها هذا البلد والتركيز على هـذا البعـد مهم من منطلق تنشـيط كافـة القطاعات الاقتصادية، واصـبحت القوة الاقتصادية مقياس لتطور الدول وتقاس هذه الـدول على هـذا المعيار وتسـمى متقدمـة على اساس العامل الاقتصادي وعنـد التطرق لموضوعـة القوى الاقتصاديـة فأنها كثيرة ومتعددة الاشـكال وهـذه الأنشـطة الاقتصادية تسـعى للحصول على التمويل اللازم لإدارة شؤون الدولة وقدرتها على دفع رواتب جميع الموظفين لديها سواء كانوا مدنيين ام عسـكرين الذين يحافظون على سـلامة الدولة من الاعتداءات الخارجية والعاملين على بناء هذه الدولة بمختلف التخصصات وهنا لابد الاعتماد على الاتي:

1 – العمل على تأسيس نظام اقتصادي وفلسفة واضحة المعالم تقود الدولة وهذا النظام يبني على النظم المعرفية القادرة على ادارة التمويل الامثل.

2 – تنظيم جباية الضـرائب بشـكل عادل ومنصف ولجميع الشـرائح والعمل على ايجاد الية واضـحة ومفهومة من المجتمع في كيفية فرض الضريبة وتحديد الشرائح المعفاة.

3 – امكانيـة تطبيق الفلسـفة الاسـلامية في النظم الاقتصاديـة والـذي لم يرى النور لحـد الوقت الحالي والذي سـيكون الضـمانة الحقيقية للاسـتدامة وتحقيق العدالة الاقتصادية 4 – تنشـيط جميع القطاعـات الاقتصاديـة وخلق حالـة من التنافس فيما بينها والتي تسـهم في دعم الدولة مثل القطاع الصناعي والزراعي وغيره وتنظيم التبادل التجاري.

ص: 196

5 – تحديد انظمة الرواتب والاجور بصورة عادلة.

6 – المحافظة على الموارد الطبيعية والموارد المصنعة والمورد البشري وحسن استخدام هذه الموارد للحصول على القوة الاقتصادية المطلوبة التركيز على القوة الصناعية وبكافة اشكالها التركيز على القوة الزراعية البعد الاقتصادي التركيز على المورد البشري المبدع التركيز على الموارد الطبيعية شكل (3) متغيرات البعد الاقتصادي

ص: 197

خلاصة البعد الاقتصادي في فكر الامام عليه السلام هو دحض جميع النظريات الاقتصادية الحديثة والتي لم تحقق للآن العدالة الاقتصادية والتنوع الاقتصادي والاكتفاء الذاتي والتكامل الاقتصادي فيما اذا طبق هذا البعد حسب المفهوم الامامي ستدحض النظريات الوضعية ومنها نظرية توماس مالتوس وغيرها.

من خلال ما تقدم يتضح صحة الافتراض القائل بوجود علاقة بين البعد الاقتصادي واقامة الدولة المستدامة وفق فلسفة وفكر الإمام علي عليه السلام وحسب ما جاء في عهده لمالك الاشتر.

ثانياً: تحليل البعد التنافسي (جهاد عدوها)

ان هذه التسمية او المصطلح يشير الى عدة معاني والمقصود بالعدو ليس فقط العدو الذي يتم مواجهة في سوح القتال بل يتضمن العديد من المفردات ومنها:

1 – العدو او التحدي العسكري 2 – العدو او التحدي السياسي 3 – العدو او التحدي الديني 4 – العدو او التحدي التكنولوجي 5 – العدو او التحدي الاقتصادي 6 – العدو او التحدي الاعلامي 7 – تحديات الاشاعة المغرضة 8 – أي عدو او تحدي اخر

ص: 198

اذا اريـد تطبيق الاسـتدامة لأي دولة فلابد من جهاد اعدائها وان الامام عليه السـلام اراد دولة عادلة و قوية قادرة على مواجهة كل التحديات وخصوصا اذا اريد تطبيق الاستدامة اللانهائية للدولة المثالية وفق كل المعايير والمقاييس الدنيوية والاخروية والتي يريدها الامام وهي دولة العـدل الاهي ففي الواقع الميـداني والتطبيقي هـذه الدولة لا يمكن تأسيسـها الا بوجود امام عادل، لذا وجه الامام علي عليه السـلام مالك الاشتر لإقامة هذه الدولة وتكون تحت رقابته المباشرة ونبهه لأخذ الحيطة والحذر من العدو وجهادة بكل الطرق لان هذا العدو يريد افشال الفلسفة الاسلامية في اقامة دولة مستدامة تبنى على اساس التقوى والعمل وتكون باكورة للدول المتقدمة والمدنية وتسع للجميع.

ص: 199

التنافس الاعلامي التنافس الاقتصادي الاشاعة البعد التنافسي التنافس السياسي التنافس الداخلي التنافس العسكري التنافس الديني التنافس التكنولوجي شكل (4) متغيرات البعد التنافسي لذا لابد من اعداد العدة لمواجهة العدو الاقتصادي والعسكري والسياسي وغيره وقد يستخدموا هؤلاء العديد من الادوات مثل الاحتكار والغش الصناعي ورفع الاسعار هذا اذا كان العدو اقتصاديا اما اذا كان العدو عسكريا اعداد القوة العسكرية القادرة للدفاع عن اراضيها واستخدام الجنود والضباط والخطط العسكرية والاسلحة وبناء نظام استخباراتي متطور وغيرها لمواجه العدو وهكذا لباقي التحديات. من خلال ما تقدم يتضح صحة الافتراض القائل بوجود علاقة بين البعد التنافسي

ص: 200

واقامة الدولة المستدامة وفق فلسفة وفكر الامام علي عليه السلام وحسب ما جاء في عهده لمالك الاشتر

ثالثاً: البعد الاجتماعي (استصلاح اهلها)

عد البعد الاجتماعي من الركائز الاساسية ومن اهم موارد رأس المال الفكري والذي يعتمد عليه عند بناء الدولة المستدامة وهذا البعد يقسم الى رأس المال البشري وراس المال الزبائني وراس المال الهيكلي وعدت الاسرة اصغر خلية اجتماعية وتعد اللبنة الاولى لبناء دولة قوية فيما اذا تم بناء هذه الأسرة بناءاً متكاملا وهذا البعد كان واضحاً ضمن عهد الامام علي عليه السلام وعبر عنه (است صلاح اهلها) وهذه العملية تتم من خلال الاتي:

1 – بناء الفرد بناءاً اسلامياً مبني على الأسس الفلسفية والفكرية للمنظومة الاسلامية.

2 – انشاء مراكز للتعليم والتعلم والعمل على محاربة الأمية بكافة اشكالها وخلق افراد متعلمين قادرين على ادارة شؤون الدولة المستدامة، وجعل الفرد منتج بدلاً من ان يكون استهلاكي.

3 – تنظيم الحياة اليومية للمجتمع وهذا التنظيم سيضع الركائز الحقيقية والمستدامة الدول العدل التي يريدها الامام عليه السلام.

4 – بناء الأسرة باعتبارها نواة المجتمع وتهذيبها وفق المنهج الاسلامي ومحاربة التفكك الاسري.

5 – الاعتماد على الاعمال ذات الابعاد المجتمعية لزيادة انتاجية المجتمع في العملية الصناعية والتي يحتاج اليها البعد الاقتصادي.

ص: 201

6 – التركيز على نشر السلام والامن الاجتماعي والتعايش بروح الفريق والانسجام ونبذ التمايز الطبقي ومعاملة المجتمع معاملة عادلة.

7 – تحقيق العدالـة الاجتماعيـة التي مازالت مفقودة الى يومنا هـذا في اغلب ال–دول المتقدمـة وهذه العدالة لا ترى النور الا بولادة دولة عادلة ومستدامة.

8 – ايجاد اليـة متطورة لحل المشاكل المجتمعيـة وجميع الظواهر السـلبية في المجتمع وتكيف المجتمع على عمليـة التصـحيح الـذاتي الاجتماعي.

ص: 202

حل المشاكل الاجتماعية الامان والسلم الاجتماعي تنظيم حياة الفرد العدالة الاجتماعية البعد الاجتماعي بناء الاسرة وفق الاخلاق الدينية انشاء مراكز التعليم البعد الاجتماعي لزيادة الانتاجية شكل (5) متغيرات البعد الاجتماعي خلاصة لما تقدم ان عملية استصلاح الناس في الدولـة تحتاج الى جهد مضـني ولفترات طويلة الامد لتحسـين وتقويم الانحرافات المجتمعية وهذه العملية الاصـلاحية تبنى على اسـس العدالـة الاجتماعية والتعلم الاجتماعي لإيجاد قاعدة جماهيرية قادرة على ادارة نفسـها بنفسـها وصولاً الى الادارة الذاتية للمجتمع وهذا ما شار اليه ضـمنا الامام علي عليه السـلام في عهـده لمالك الاشتر. من خلال ما تقـدم يتضح صـحة الافتراض القائل بوجود علاقة بين البعد الاجتماعي واقامة الدولة المستدامة وفق فلسفة وفكر الامام علي عليه السلام وحسب ما جاء في عهده لمالك الاشتر.

ص: 203

رابعاً: البعد البيئي (عمارة بلادها)

عند توافر العامل الاقتصادي وقدرة الدولة على تحييد العامل التنافسي والسيطرة عليه بعد ان اصبح المجتمع واعي ويعرف واجباته ومهامه الرئيسة المكلف بها واصبح هذا المجتمع يعمل وفق المنظومة الاجتماعية المثلى المستندة على الفلسفة الاسلامية الحقيقية سيكون هنالك التكاتف الاجتماعي أي ستكون عملية اتحاد بين القوى الاقتصادية والقوى البشرية وهذه القوى ستكون قادرة على اعمار واعادة اعمار البلاد وفق الأسس العلمية الصحيحة والدولة التي استطاعت بناء الفرد ستكون قادرة حتماً على بناء عمارة البلاد فيها والتي تحاول ان تكون عمارتها مستدامة ذات بعد لامتناهي وخير دليل على استدامة العمارة بناء الاهرامات في مصر وغيرها من الامثلة العديدة.

وهذه العملية لا يمكن فصلها عن البيئة حيث هنالك ارتباط وثيق بين العمارة والبيئة وهنا يقع على متخذ القرار في ايجاد السبل لتطويع البيئة لصالح المجتمع وبكافة متغيراتها ويقصد هنا بعمارة بلادها ان تكون المدن والمجمعات السكنية مصممة وفقاً للبيئة وان لا يؤثر هذا التصميم على حقوق الأجيال القادمة وهنالك العديد من الاعمال المعمارية التي ناغمت البيئة وبقت لآلاف السنين شاخصة وذكر التصميم والبناء في القران الكريم قال الله سبحانه وتعالى (الم تر كيف فعل ربك بعاد أرم ذات العماد) وعند تصميم أي مدينة لابد ان تأخذ بنظر الاعتبار حركة الرياح والامطار وكل الظواهر الطبيعية كما في قوله تعالى (تصريف الرياح والسحاب المسخر بين السماء والأرض) (الركابي: 2007: 2 – 11) هذا من جانب عمليات التصميم والمكان الملائم لاقامة دولة مستدامة.

ص: 204

اما الجانب الاخر وهو مهم ايضاً وهو كيفيـة الحفاظ على البيئة والوصول الى انشاء مباني تكون صديق للبيئة وهذه العمارة تسـمى بالعمارة الخضراء والمنتج الاخضر والمصنع الاخضر والتسويق الاخضر وم-واد البناء الخضراء وغيرها لان عملية الانبعاث وغيره-ا م-ن الملوثات التي تؤثر على البيئة والبنية التحتية لاي دولة وقد تهدد مستقبل هذه الدولة،وهنا لابد من التركيز على الاتي:

1 - التركيز على الجهد الهندسـي والمعماري عند تصـميم المدن مع توفير كافة الخدمات والبنى التحتية التي يحتاج اليها المجتمع وكيفية القضاء على النفايات وغيرها.

2 - الاخـذ بنظر الاعتبار مناخ المنطقـة المراد اقامـة الدولـة عليها من حيث حركـة الرياح والامطار وخطوط الزلزال والبراكين وحرارة باطن الارض وغيرها.

3 - توفير الطاقة الضرورية التي تحتاج اليها المدينة والاعتماد على الطاقة النظيفة قدر المستطاع.

4 - التصـميم المعمـاري المسـتدام والمميز مع التركيز على جودة البنـاء ومواد البنـاء المسـتخدمة وهـذه الفقرة ركز عليها قانون حمورابي واوجد نصاً قانونيا ينظم اعمال البناء وان يكون مطابق لمواصفات الجودة.

5 - العمل على ايجاد التصـميم المسـتدام الاخضر والذي يكون صديقاً للبيئة وذلك عن طريق البناء المستدام أي ايجاد التوافق بين الادارة المدنية في الدولة المستدامة في كيفية استخدام الموارد و ادارتها.

6 - التركيز على الموارد الطبيعية وحسن استغلالها والاهتمام بالنظافة البيئية وتقليل عمليات التلوث البيئي

ص: 205

العمارة الخضـراء البناء المسـتدام البعد البيئي (عمارة بلادها) العمارة والبيئة بكل تصـنيفها البعد البيئي (عمارة بلادها) التصميم المستدام الجودة الشاملة دراسة المناخ شـكل (6) متغيرات البعد البيئي دراسة المناخ خلاصة القول ان الاهتمام بالتصـميم المسـتدام والذي يمكن الحفاظ على بقائه اطول فترة ممكنـة من خلال التجانس بين العمارة والاسـتخدامات الهندسـية والانشائية في ضوء البيئة الموجودة، اذ حدد معهد روكي مارتن خمسة عناصـر للتصميم المستدام وهي (شمولية التخطيط، واعتبار التصميم المستدام فلسفة، والتركيز على خفض كلفة البناء المستدام قياسا بالبناء التقليدي، وتكامل التصميم بين مكوناته واستهلاك

ص: 206

الطاقة، والحفاظ على صحة المجتمع) (www.nots. Edit.https:idocs) وهذا البعد ركز عليه الامام عليه السلام ضمن العهد باعتبار العمارة من الركائز الاساسية الهيبة الدولة واستدامتها وان تتوافق هذه العمارة مع البيئة وفق الاساليب العلمية والنضوج الهندسي للدولة. من خلال ما تقدم يتضح صحة الافتراض القائل بوجود علاقة بين البعد البيئي واقامة الدولة المستدامة وفق فلسفة وفكر الامام علي عليه السلام وحسب ما جاء في عهده لمالك الاشتر.

خامسا: البعد المعرفي المستدام

يركز هذا البعد على جمع المعرف الأساسية عن الابعاد الاربعة السابقة الذكر وهنا لابد ان يكون البعد الاقتصادي مدعوم بالمعرفة الاقتصادي المتكاملة عن هذا البعد والذي سمي في الوقت الحالي بالاقتصاد المعرفي، اما المعرفة التنافسية فانها تتطلب من القائمين لبناء دولة مستدامة المعرفة التامة بكب المنافسين وجمع البيانات والمعلومات عنهم وبأدق التفاصيل، وان تكون هنالك معالجات حقيقي لاي تحدي ممكن ان يوثر على بناء الدولة المستدامة، اما المعرفة الاجتماعية هي قدرة الدولة على جمع البيانات والمعلومات الدقيقة عن المجتمع المعرفي بأسره ولكافة الشرائح لغرض معالجة المشاكل الاجتماعية التي يمكن أن توثر على النسيج الاجتماعي، اما المعرفة البيئية والتي تعنى بتطويع العوامل التكنولوجية وغيرها للحفاظ على البيئة والعمل على أن تكون المنتجات والاعمال والانتاجية خضراء والتركيز على التصميم والعمارة الخضراء وعدم الاسراف بمدخرات الاجيال للحفاظ عليها المواجهة الأزمات الناشئة نتيجة الندرة. ويمكن توضيح ذلك كما في الشكل الاتي:

ص: 207

المعرفة الاقتصادية المعرفة التنافسية المعرفة المستدامة المعرفة البيئية المعرفة الاجتماعية

ص: 208

الاستنتاجات والتوصيات

اولاً: الاستنتاجات

من خلال التحليل لعهد الامام علي عليه السلام لمالك الاشتر وبعد ان تم تحديد اهم الابعاد الاساسية لنظرية الاستدامة اللانهائية لبناء الدولة المستدامة تم التوصل الى مجموعة من الاستنتاجات ومنها:

1 – سلط العهد الضوء على اهم نظرية للاستدامة اللانهائية والتي لم تسجل باسم الامام علي عليه السلام بل سجلت بأسماء باحثين جدد لم يعلموا بان هذه النظرية موجودة قبل اكثر من 1400 عام وهي فلسفة حديثة في بناء الدول المستدامة وابعاد هذه النظرية تم استنباطها من عهده لمالك الاشتر.

2 – ركز العهد على البعد الاقتصادي والذي يعد احد اهم الابعاد الاساسية والتي يمكن ان يسهم في بناء النظرية المستدامة اللانهائية عن طريق بناء دولة قوية اقتصادياً من خلال استثمار المورد الطبيعي والبشري لخلق حالة متطورة من الصناعات المختلفة للحصول على التمويل اللازم لبناء الدولة المستدامة.

3 – التركيز على الجانب المعرفي ومعرفة جميع التحديات التنافسية وتقليل حدتها وخطرها على الدولة من خلال بناء شبكة متطورة من المعلومات والبيانات اللازمة عن أي تحدي ممكن ان يخل بهيكل الدولة،و دراسة جميع القوى التنافسية بدون استثناء لمعرفة قدراتهم التنافسية.

4 – ركز العهد على الافراد وعد الافراد داخل أي دولة هم المكون الاساس لخلق القيمة الاقتصادية والتجارية وتمتعهم بالقدرات البشرية التي تؤمن مواجهة

الاخطار المنافسين اتجاه دولتهم، وان صلاح المجتمع سيقود الى دولة صالحة قادرة على بناء نفسها بما تمتلكه من راس مال فكري.

5 – تم التركيز في العهـد على اهميـة البيئـة وان تكون الدولة المسـتدامة قادرة على ان تحافظ على البيئة وان تكون لها المساهمة الجادة في تعزيز العوامل البيئـة وان تهتم بالتصـميم والبناء الاخضـر الـذي يتوافق مع المحيط البيئي وان الاعمال المدنيـة لا تؤثر في المحيط الـذي يعيش فيه الانسان ووصولاً إلى البناء المستدام الاخضر.

6 – من خلال العهـد تضـح فيما اذا اريـد بناء دولـة قويـة ومتماسـكة لابد من تأسـيس نظام شـمولي قادر على جمع البيانات والمعلومات الضـرورية واللازمـة لكل بعـد من الابعاد السابقـة الـذكر وان تكون لديها معرفة شاملة عن جميع المتغيرات والاحداث عن طريق انسـيابية المعلومات وجمعها عن اركان الدولة المستدامة وصولا إلى تحقيق الدولة المستدامة الحكيمة.

ثانياً: التوصيات

بناءاً على الاستنتاجات في اعلاه سيتم صياغة مجموعة من التوصيات وهي:

1 – لابد من الاعتماد على نظرية الاسـتدامة اللانهائية كمنهج عمل و فلسفة لإنشاء وتكوين الدولة المستدامة بالاستناد على الابعاد الرئيسة التي تم تحديدها من قبل الامام علي عليه السلام.

2 – التركيز على تنشـيط وتنميـة العوامل الاقتصاديـة لبناء دولة اقتصادية ذات تنوع وتكامل اقتصادياً قادرة على ادارة نفسـها اقتصادية وتلبي طموح جمهورها عن طريق القضاء على الفقر والجهل والبطالة.

3- بناء انموذج العدالة الاجتماعية للدولة المستدامة من خلال الفلسفة الاجتماعية التي جاء بها الامام علي عليه السلام في عهده لمالك الاشتر وسيادة العدل الاجتماعي في مجتمع يكون منتج وليس استهلاكي قادر على التطوير الذاتي.

4 – دراسة سلوك المنافسين من اجل معرفة خططهم وبما ذا يفكرون ومعرفة موقفهم اتجاه الدولة المستدامة عن طريق جمع البيانات والمعلومات عنهم بواسطة الادارة الاستراتيجية وتحديد اهم نقاط التهديد التي تواجهه الدولة ومعالجتها والفرص التي من الممكن اقتناصها لتحسين موقفها التنافسي.

5 – اذا ارادت أي دولة ان تطمح لان تكون مستدامة عليها أن تهتم بالعمارة والتصميم والاخذ بنظر الاعتبار البيئة المحيطة بها والحفاظ عليها، والعمل على انتهاج الاستراتيجية الخضراء ضمن عملها.

6 – تأسيس نظام معرفي شمولي قادر على ادارة اموال الناس والدولة وتوجيهه حسب الشريعة الاسلامية.

ص: 211

المصادر:

1 – قرباني، ايه الله زين العابدين، ميثاق ادارة الدولة في عهد امير المؤمنين عليه السلام المالك الاشتر. ترجمة وتحقيق الهدف للدراسات تعريب قاسم البيضاني: 2012 مطبعة الكوثر 2 – الناصر، عبد المنعم، فن ادارة الدولة في الاسلام، دراسة في عهد الامام علي لمالك الاشتر حين عينه واليا على مصر، 2010 دار الكتب العلمية بيروت 3 – الركابي، فليح كريم خضير، العمارة والبيئة في القران الكريم، مجلة كلية الآداب.

I 4 – Galbreath« jÓaddressing(2009)“ sustainability ;a strategy devel opment framework” العدد 96،2007 international journal of sustainable strate gic management vol.1ino.3، p.315 5 – Mitrabinda، singh،(2010)’’ .Indian Business sustainability in the era of globalization – cas study; advance in management”.vol

no.(5)،p59 6 – Elliots steven–(2011) “trans disciplinary perspectives on envi ronmental sustainability; a (3) resource base and framework for it enabled business quarterly transformation vol.35•no. 1•p205 7 – Jochem. Roland (2012)» sustainability modeling as an enter prise quality requirement“ institute for machine tools and facto ry management.berlin university of technology pascalstr«p131 8 – Fichter، K،(2005) entrepreneurship.innovation،Germany ;me tropolis.p5 I

أنموذج لعلاج الخلل في التوازن الاقتصادي العام في ضوء عهد الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه)

الأستاذ الدكتور سعد خضير عباس الرهيمي
كلية القانون – جامعة بابل

اشارة

ص: 213

أسباب اختيار البحث

لقد كان سبب اختيارنا لهذا البحث هو إيماننا العميق بوجود مذهب اقتصادي إسلامي متكامل. يمكن الاستنارة به في حل كثير من المشاكل الاقتصادية التي تمثل تحديات حقيقية ومتلازمة مع الأوضاع المعاصرة. فبالرغم مما جاد به الفكر الانساني من النماذج والنظريات الكثيرة التي ابتكرت حتى الآن، لم يتسنَّ التخلص من الاختلالات المستديمة في المنظومات الاقتصادية الراهنة.

فرضيات البحث

الفرضية الأولى:

إن برنامج الإصلاح الاقتصادي الذي ورد في عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه) احتوى على اسس «لنموذج مرن للتوازن الاقتصادي العام. ويمكن اشتقاق فرضيتين جزئيتين من الفرضية الاولى وهما: الفرضية المشتقة الأولى: أن هناك تأثيراً إيجابيا مباشراً لتطبيق هذا النموذج في علاج الخلل في التوازن الاقتصادي العام (عملية إعادة التوازن الاقتصادي العام). ولأية منظومة اقتصادية.

الفرضية المشتقة الثانية: ان هناك علاقة مباشرة بين وجود ذوي الكفايات والخبرات العلمية العالية والمؤمنة في مراكز القرارات وبين إمكانية تطبيق هذا الأنموذج لصنع القرارات التي من شأنها إحداث تغيير جوهري في الظواهر الاقتصادية من أجل معالجة الخلل في التوازن الاقتصادي العام.

الفرضية الثانية:

إنّ هذا الأنموذج ذو استشـراف مستقبلي مستمر، و ذو مرونة عالية وغير جامد. ويتمكن من استيعاب المستحدثات التي تنبثق أمام الأمة في تطورها ومعالجة المشاكل التي تفرزها التطورات في الظواهر الاقتصادية للمجتمعات المختلفة.

مفهوم الاقتصاد عند الإمام علي (عليه السلام)

إن الإمام علي (عليه السـلام) قـد سـبق المـدارس الفكريـة بأكثر من ألف سـنة في تحديـد الفعاليات المنتجـة. أذ تُعد، كما جاء في العهد المبـارك، جميع القطاعات الاقتصاديـة منتجـة دون اسـتثناء. وأن هـذه حقيقـة مهمـة جـداً دارت حولها مناقشات طويلـة من اجل تحـديد الفعاليات المنتجة وغير المنتجة.

الموازين الأعدل أساس أُنموذج التوازن الاقتصادي

يُعـدُّ هـذا سـبقاً علمياً لما ورد في عهد الإمام (عليه السـلام). حيث ان تأكيد ذلك يتضح من المقارنةً، بين ما يُسـتنتج من فكرة «الموازين الأعـدل» التي تحـدد بأن حالة التوازن تكون غير مسـتقرة في السوق، وبين ما ورد في النظرية الاقتصادية الحديثة التي تؤكد أنّ حالة التوازن في سوق السلع المختلفة تكون عرضة للتقلبات المستمرة، وأن السعر لا يكون مستقراً دائماً.

يتضـح مما سـبق أن هناك أنموذجاً اقتصاديا للتوازن طرح في عهـد الإمام (عليه السـلام) يمكن الاسـتفادة منه في المراحل اللاحقة. حيث ستكون له تطبيقاته العمليـة لمعالجة الاختلالات التي تنتجها التغيرات في الظواهر الاقتصادية المحيطة بالمجتمعات الانسانية عبر الأزمنة المختلفة. كذلك سيكون بالإمكان أن يشتق من

هذا الأنموذج الحلول الملائمة، وسيكون مرناً بحيث يستوعب ما تستجد من ظواهر وبكل متغيراتها.

يتضح مماسبق ايضا، أن العهد يُظهر وجود فكر تدخلي من قبل الدولة وتوجيه اقتصادي مبرمج يستند إلى تخطيط دقيق يستهدف تحقيق التوازن الشامل في المنظومات الاقتصادية. ان هذه الحقيقة تضمّنها عهد الإمام علي (عليه السلام) أيضاً، وسبق إلى إقرارها بأكثر من الف سنة فقهاء المالية العامة وعلماء الاقتصاد. لقد أنتظر هؤلاء حتى سنة 1929 بداية الكساد الاعظم، وحدوث الأزمة الاقتصادية و المالية العالمية، ليعلنوا ضرورة تدخل الدولة للحيلولة دون انهيار النظام الرأسمالي القائم على النظرية الكلاسيكية.

مدى إمكانية تطبيق الأنموذج المستنتج في إصلاح الخلل في التوازن الاقتصادي العام.

* أذن من كل ما سبق يمكن أن نستنتج بأن الأنموذج البديل لنماذج التوازن الاقتصادي العام، هو النموذج المستخلص من عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك الأشتر (رضي الله عنه) والذي يمكن وصفه بأنه:

أولاً: أنموذج مرن للتوازن الاقتصادي العام.

ثانياً: يستهدف تنظيم كافة الأنشطة والفعاليات الاقتصادية.

أما تنفيذه فيتطلب توفر الشروط الأساسية الآتية:

أولاً: تدخل حكومي في اقتصاد موجه و مبرمج.

ثانياً: إسناد مراكز القرارات الحكومية الى كوادر متخصصة، وذات كفاية عالية، ومؤمنة ببرنامج السياسة الاقتصادية المستهدفة.

ثالثاً: تفعيل منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي.

ص: 217

والسؤال الـذي يمكن طرحه: هـل يمكن بناء مخطط افتراضـي لمنظومـة اقتصاديـة متكاملـة يمكن تطبيقه على أرض الواقع وفقاً للأنموذج المكتشف؟ الاجابـة، نعم يمكن ذلك من الناحية العملية، اذا افترضـنا توفر جميع الشـروط السابقة التي تحددت في الانموذج المكتشف. فسـيكون ممكناً بناء مخطط عام لمنظومة اقتصادية متكاملة، يتضح فيها كيفية حدوث التفاعل الديناميكي بين مكوناتها الفكرية والتشريعية، وهيكلها التنظيمي العام في كافـة المجالات (التنظيميـة والاقتصاديـة والاجتماعيـة). كـذلك سـيتبين أهميـة اختيار استراتيجيات التـدخل الحكومي في تحديد الأولويات في أي اقتصاد موجّه يستهدف كافة الانشطة والفعاليات، وعلى النحو الآتي:

مكونات المنظومة: استراتيجيات (0) التدخل الحكومي في الاقتصاد الموجه الفكرية والتشـريعية (الانشطة والفعايات المستهدفة) القوانين والتشريعات في المجال:

– الثقافي – الإجتماعي – الإقتصادي والمالي – السياسـي – العمل والكفايات العلميـة صـياغة الاستراتيجيـة في ضوء الأسـس المحددة و الأهداف المشودة.

تخطيط استراتيجي:

– الخطط و البرامج طويلة الأجل.

– الخطط و البرامج متوسطة الأجل.

– الخطط و البرامج قصيرة الأجل.

تنفيذ الاستراتيجية:

– الخطط والأهداف – الرقابة و التقويم.

في المجال الإجتماعي:

– المؤسسات الحكومية.

– المؤسسات غير الحكومية. (القطاع الخاص) – مؤسسات المجتمع المدني.(**) في المجال الإقتصادي:

– السياستين المالية والنقدية.

– السياسات السعرية.

– سياسات الموارد البشرية.

– سياسات الموارد غير البشرية.

– سياسات إستيعاب التطور التكنولوجي.

في المجال الإجتماعي:

- القيم و الأخلاق العامة.

- شبكة الحماية الإجتماعية.

- تنظيم الاسرة و الفرد.

- خطط الصحة.

- خطط التربية والتعليم.

- خطط الرفاهية والسعادة الإجتماعية.

ص: 218

والسؤال الـذي يطرح هنا، هل تمكن الامام عليه السـلام من تطبيق كامل للنموذج على أرض الواقع لكي تظهر نتائجه كاملـة في تلك الفترة الزمنيـة؟ سـتكون الإجابة، حتما، كلا، فقد تم تطبيق جزءٍ منه فقط. حيث لـم تكن الظروف مؤاتيه لعملية التطبيق بشـكل كامل. حيث يعود سبب ذلك إلى فترة حكمه القصيرة جداً، والمضطربة سياسياً أيضا.

أن تصـدي الإمام (عليه السـلام) لمعالجة المشاكل التي أفرزتها هذه الظواهر الاقتصادية لـم يكن مقتصـراً على الزمن الذي كتب فيه العهد فحسب، وانما تطلع ايضا نحو الأزمان اللاحقـة. وهذا يعني احتواء العهد على المبادئ الاقتصادية التي من شأنها الاسـتجابة لما تقضـي به تغيرات الحياة وتبدلاتها وبها تقضي به حاجة الأمة في تطورها.

التفعيل المبكر لمنطقة الفراغ التشريعي لمعالجة الحالات القائمة واستيعاب المستجدات المستقبلية

لقد اتضح لنا مما سـبق بأن عهد الإمام أمير المؤمنين (عليه السـلام) لـم يكن المرحلة محددة، بل كان رسالة لاستشـراف المسـتقبل، بعث فيها برنامجاً اصـلاحياً شاملاً. إن القراءة الدقيقة لعهده المبارك تبين أنّ هناك خطابا موجهاً للأجيال القادمة. فقد كتب الإمام (عليه السـلام) فيه: «ثمّ أمضِ لكلّ يوم عمله; فإنّ لكلّ يوم ما فيه».

المذهب الاقتصادي في الإسلام يشتمل على جانبين:

أحدهما قد مُلئ من قبل الإسلام بصورة مُنجزة لا تقبل التغيير و التبديل.

والآخر يشـكل الفراغ في المذهب قد ترك الإسـلام مهمة ملئها إلى الدولة (أو ولي الأمر) يملؤها وفقاً لمتطلبات الأهداف العامة للاقتصاد الإسلامي و مُقتضياتها في كل زمان.

ويمكن اقتراح المخطط البياني الآتي لتبسيط التصور حول كيفية تواجد منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي. كذلك لبيان درجة مرونة هذه المنطقة وامكانية تمددها الاستيعاب المستجدات لا سيما في المجال الاقتصادي:

منطقة الثوابت منطقة في التشريع الإسلامي منطقة الواقع العملي منطقة الثوابت والتي مُلأت من قِبل الإسلام بصورة مُنجزة لا تقبل التغيير و التبديل منطقة الفراغ في التشريع الإسلامي منطقة الواقع المُعاش الذي ترك الإسلام مهمة ملئها إلى الدولة (أو ولي الأمر) يملأها وفقاً المتطلبات الأهداف العامة للإقتصاد الإسلامي و مُقتضياتها في كل زمان.

ص: 220

تطبيق النموذج المستنتج في اصلاح الاقتصاد العراقي

– لقد أصبحت عملية الإصلاح الاقتصادي وإعادة التوازن الى الاقتصاد العراقي أمراً حتمياً و يدعو إلى التفتيش الدقيق عن نموذجٍ اقتصادي مناسبٍ يمكن تطبيقه على أرض الواقع.

– إن تطبيق نموذج التوازن العام المستخلص من عهد الإمام أمير المؤمنين علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه)، يمكن ان يؤدي الى تحقيق عمليـة الإصـلاح الاقتصاديـة الشاملة في العراق. حيث أنه يمثل الاستراتيجية البديلة التي تسـتهدف تنظيم كافة الأنشـطة والفعاليات الاقتصاديـة من أجل بناء قاعـدة صـلبة لإجراء وتطبيق سـياسات الإصـلاح. ومن أجل تطبيق هذا النموذج لا بد من توفر جميع شروطه التي ذكرناها في المبحث الرابع، والمتعلقـة بالجوانب الاقتصادية والإدارية و التشـريعية. وكذلك فيما يتعلق بالاستراتيجية المطلوبة لتنفيذه وبكل التفاصيل التي ذكرناها.

ص: 221

الاستنتاجات:

إن القراءة الدقيقة و المعمقة للعهد المبارك أوصلتنا إلى الاستنتاجات الاتية:

1 – اكتشاف اسس نموذج للتوازن الاقتصادي العام تنبثق من الفكر الإسلامي الحنيف. حيث يمكن أن يكون بديلا للنماذج التي اقترحت وتم تطبيقها ولم تنجح كلياً في تفادي الأزمات الاقتصادية أو الاختلالات.

2 – أنه نموذج مرن ويمتاز بالاستمرار وعدم الجمود في مرحلة معينة من التنفيذ.

3 – هناك تفعيل مُبكر لمنطقة الفراغ التشريعي الإسلامي بحيث تستوعب جميع التطورات الاقتصادية عبر المراحل الزمنية المختلفة.

4 – تستوجب شروط تطبيق النموذج وجود قيادة مؤمنة، واعية، ومؤهلة تأهيلاً عاليا مثل شخصية مالك الأشتر (رضي الله عنه). حيث كان العهد موجهاً اليه مباشرةً ليتحمل مسؤولية تنفيذه.

5 – يمكن تطبيق النموذج للوصول الى الحلول المناسبة لكل واقع جديد، كواقع الاقتصاد العراقي مثلاً.

ص: 222

عهد الامام علي (عليه السلام) لمالك الاشتر الدستور الاداري للدولة الرائدة أ. م. د. مهدي حسين التميمي

اشارة

ص: 223

المقدمة:

استوفي العهد التاريخي الخالد للإمام علي (عليه السلام) لواليه الكفوء مالك الاشتر قيّم وإعتبارات التأدية الرشيدة للمهام العامة والخاصة للدولة، وعلي هديّ المبادئ المثلى للشريعة الاسلامية، مشتملاً على توصيف الاعمال والمهام الرئيسية في الدولة، وبالأخص منها الجيش، والقضاء،والزراعة، والتجارة، والصناعة، وولاية الاقاليم، وما يختص بالرقابة على الاداء وقد إغتنيت مواردها بالفيض من المبادئ والتوجيهات القيّمة القدر للإمام أمير المؤمنين (عليه السلام)، ليكون العهد بالحق الدستور الاداري للدولة الرائدة وقد وافينا في هذا البحث ما يختص بما قد ذكر، وخلصنا الى التوصيات والمقترحات المتعلقة بالبحث، متمنين أن نكون قد استوفينا القدر المأمول من غايته، وبالله التوفيق

أولاً: الاعتبارات المبدئية في تولي المسؤولية:

إشتملت ديباجة العهد على الإعتبارات المبدئية الخاصة بالسلوك الرشيد لتولي الشؤون العامة وعلى هديّ المبادئ المثلى للشريعة الاسلامية مجسدة ب:

«تقوى الله وإيثار طاعته، وإتباع ما أمر به في كتابه من فرائضه وسنّته» «أن تكون أحب الذخائر اليه ذخيرة العمل الصالح» «أن يشعر قلبه بالرحمة للرعية، والمحبة لهم،واللّطف بهم» ونوّه (عليه السلام) بالقيم الاعتبارية الخاصة بالعدل الاجتماعي بملافاة الفوارق العرقية والدينية بين الناس: «فأنهم صنفان، إما أخ لك في الدين، أو نظير لك في الخلقِ، وفي هذا الجانب الاعتباري الهام في سلوك الدولة مع مواطنيها، فإن الامم

المتحدة، وفي تقييمها لذلك العهد: «أقرّت الدعوة لإتخاذ القائد الإسلامي الإمام علي (عليه السلام) مثالاً لتشجيع المعرفة وتأسيس الدولة على مبادئ العدالـة واحترام الانسان»، وقـد جاء التقرير الخاص بـذلك والذي اشـتمل على اكثر من (160 صـفحة)، والصادر عن «برنامج الامم المتحدة الانمائي الخاص بحقوق الانسان وتحسـين البيئة والمعيشة والتعليم» (UNDP) على ذكر مقتطفـات من الوصايا الواردة في ذلك العهد وبشكل خاص ما يتعلق بالمشورة ما بين الحاكم والمحكوم، ومحاربة الفساد الاداري والمالي، والعدالة لجميع الناس، وتحقيق الاصـلاحات الداخلية، وما ورد في نهج البلاغة من وصايا الامام (عليه السلام) والخاصة برئيس الدولة»(1) وقد تضنمت توجيهات الامام (عليه السلام)، وفي الجانب الاعتباري من المسؤولية جوانباً هامة من علم النفس السلوكي في القيادة الانسانية الرائدة:

– «ولا تقولّن إني مؤمّرُ آمر فأطاع، فان ذلك إدغال (إفساد) في القلب ومنهكة في الدين» – «أعطهم من عفوّك وصفحك مثل الذي تحب أن يعطيك الله من عفوه وصفحه، فانك فوقهم، ووالي الامر عليك من فوقك... وقد استكفاك أمرهم».

– «وإذا أحـدث لك ما أنت فيه من سـلطانك أبهّـة أو مخيّلـة فانظر الى عظم ملك الله فوقك، وقدرته على ما لا تقدر عليه من نفسك، واياك ومساماة الله في عظمته، والتشـبّه به في جبروته، فان الله يذّل كل جبارٍ ويهين كلَ مختال» – «وليكن أحبّ الامور إليك أوسـطها في الحق، وأعمّها في العدل، واجمعها لرضى الرعيّة، فان سخط العامة يجحف برضا الخاصة، وان سخط الخاصة يُغتفر مع رضى العامة«.

– «وليكن أبعد رعيتك منك وأشنأهم (أبغضهم) عندك أطلبهم لمعائب الناس، فإن

في النـاس عيوبـاً الوالي أحق من سترهـا.. وإنمـا عليك تطهير ما ظهر لك، والله يحكم على ما غاب عنك« – «أطلق عن الناس عُقـدة كل حقدٍ، واقطع عنهم سبب كل وترٍ، وتغاّب عن كل ما لا يُضح (يظهر) لك ولا تعجلن في تصديق ساعٍ..» وحذر الامام (عليه السلام) من آفة المحسوبية في توجيهه الاعتباري لواليه الاشتر:

– "أنصف الله وأنصف الناس من نفسك، ومن خاصـة أهلك، ومن لك فيه هوى من رعيتك...» – " وتحفظ من الاعوان «، و «إلزم الحق من لزّمه القريب والبعيد، وكُن في ذلك صابراً محتسـباً، واقعاً ذلك من قرابتك وخاصّتك حيث وقع« وقدّم الامام (عليه السلام) بأزاء ما قد ذكر قائمـة بالسـلوكيات (الغرائز) السـلبية في مجال العمل الاداري،وبالأخص منها ما يتصل بالعمل الاسـتشاري، موضـحاً ازاء كل غريزة منها النتائج المترتبة عليها:

– «ولا تدخلن في مشورتك بخيلاً يعدل بك عن الفضل، ويعّدك الفقر» – « ولا جباناً يضـعفك عن الامور» – «ولا حريصاً يزين لك الشرّه بـالجور، فـان البخل، والجبن و الحرص غرائز شتى يجمعها سوء الظن بالله» – وفي تلك التوجيهات الاعتباريـة دلالات حيويـة للتنبيه عن موارد الفساد الاداري – – الفردي والنظمي – والتي تشير اليها الدراسات الحديثة الخاصة بالإصلاح الاداري.

توصيف الاعمال والمهام:

جاء الامام علي (عليه السلام) على ذكر فئات الاعمال الرئيسية في الدولة ومهامهم وبما اسماها ب «الطبقات» وصنف العاملين بمقتضاها،وادوارهم، وتعاضدهم في المسؤولية، وحيث: «لا ـ يصلح بعضها إلا ـ ببعضٍ، ولا غنى ببعضها عن بعضٍ«، واشتمل ذلك التوصيف الوظيفي على الآتي:

الجيش: وأسمى (عليه السلام) منتسبيه ب «جنود الله« وانهم كما وصف: «حصون الرعية، وزيّن الولاة، وعزّ الدين، وسبل الامان، وليس تقوم الرعية إلا بهم»، وأنه: «لابد للجيش من ميزانية خاصة به».

وذكر (عليه السلام) لواليه الاشتر مواصفات من يوليهم المسؤولية في هذا القطاع الحيوي:

– «انصحهم في نفسك الله ولرسوله ولأمامك» – «أنقاهم جيباً».

– أفضلهم حلماً، ممن يبطئ عن العضب، ويستريح إلى العُذر، ويرأف بالضعفاء، وينبو على (يتجافى) الاقوياء، وممن لا يثيره العنف ولا يقعد به العنف«.

– وأن تسّند المسؤولية في هذا القطاع الحيوي ل«ذوي المروءات والاحساب» و «أهل البيوتات الصالحة، والسوابق الحسنة، ثم أهل النخوة والشجاعة،والسخاء والسماحة».

ص: 228

ثانياً: القضاء:

وأشاد الامام (عليه السلام) بالقضاة أنهم: «قرّة عين الولاة في استقامة العدل في البلاد، وظهور مودّة الرعية، وانه لا تظهر مودتهم الا بسلامة صدورهم، ولا تصحّ نصيحتهم الا على ولاة أمورهم، وقلّة استثقال دولهم، وترك إستبطاء مدتهم».

موصياً وإليه بأن يوسّع لهم في المجال الاعتباري – المادي والمعنوي:

«فأفسح في آمالهم وواصل في حسن الثناء عليهم، وتعديد ما أبلى ذوي البلاد منهم، فأن كثرة الذكر لحُسن أفعالهم تهز الشجاع، وتُحرّض الناكل (المتأخر)... ثم اعرف لكل إمرءٍ منهم ما أبلى، ولا تضمّن بلاء إمرءٍ الى غيره».

ويفيد الحاكم توفيق الفكيكي بصدد ما ذكر: «أنه يفيد زيادة الافضلية التي يجب أن يختار القاضي أو الحاكم من بين الحائزين عليها، والمتصفّين بها من أفراد الرعية المثقفين الافاضل، وكان الامام (عليه السلام) بعد أن أوجب على عامله أن ينتخب للقضاء أفضل رعيته علماً وتهذيباً أراد أن يلفت نظره الى جهة مهمة هي فوق العلم والثقافة الواسعة، وهي خاصية نفسية بحتة، وان كلمته: «أوقفّهم في الشبهات «يكشف بوضوح عن مقصده الشريف، فهو قد اشترط أن يكون القاضي أو الحاكم زيادة على ما هو عليه من الفضل من ذوي النفوس الحساسة والذكاء المتّقد والنباهة الشديدة الذين يبددون بنور اليقين ظلمات الشك لئلا يلتبس عليهم الامر «ذلك لأن الشبهات هي ما لا يتضح الحكم فيها بالبعض، فينبغي الوقوف عند القضاء إذا إستبهم وجود الحل حتى يرد الحادثة الى أصل صحيح، وقد تعترض الحكام هذه الشبهات في القضايا الجزائية أكثر منها في القضايا الحقوقية «فوضعوا قاعدة عامة أصبحت مثلاً سائراً وهي: «أن براءة ألف مجرم خير من تجريم بريء واحد»، وقد

أرادوا بها تنبيه الحكام بأن يحذروا الشبهات التي تدفعهم إلى انزال الحد والعقاب بحق الابرياء من جراء ما يحصل في التحقيق من تضليل وقد قال (عليه السلام):» ادرؤوا الحدود بالشبهات «وقد سار علماء الجزاء كافة والمشرعون للقوانين العقابية على هذا الاساس فوضعوا قاعدة عامة ومتبعة وهي: «إن حصل شك في مفهوم مواد القانون الجنائي فيجب تفسيرها وتأويلها لصالح المتهم«، ولهذا الغرض أوصى الامام (عليه السلام) عاملة الاشتر أن يختار قضاته من أفضل رعيته ومن أوقفهم على الشبهات وأخذهم بالحج، وأقلهم تبرماً في الثناء والاطراء، وقد أخذت حكومات العالم في هذا العصر بهذه النظرية الحكيمة فوضعت نظاماً للتفتيش العدلي وهذا يدل على أن أمير المؤمنين علياً قد وضع دستوراً من أرقى الدساتير لتنظيم دولته في ذلك العصر»(2) وقال العشماوي – أستاذ القانون الدستوري بكلية حقوق القاهرة – عن كلام الامام (عليه السلام) للأشتر بشأن القضاة «أنه لم يرد كلاماً غيره وفي أي دستور من دساتير العالم يفصّل مهمة القضاة وطرق اختيارهم مثل ما فعل»(3).

الزراعة عمارة الارض:

وجّه الامام (عليه السلام) بشأنها بأن:» يكون النظر بعمارة الارض أبلغ من النظر باستجلاب الخراج، لأن ذلك لا يُدرك إلا بالعمارة، وأن من طلب الخراج بغير عمارةٍ أخرب البلاد، وأهلك العباد، ولم يستقم أمره إلا قليلاً"، منوهاً الى ضرورة الاعتناء بالعاملين بقطاع الزراعة بتأمين كامل احتياجاتهم:

«فإن شكوا ثقلاً أو علة، أو انقطاع شرب أو بالة(4) أو إحالة أرض إغتمرها غرق، أو أحجفها عطش، خففت عنهم بما ترجو أن يصلح به مرهم، ولا يثقلّن عليك شيء خففت به المؤونة عنهم».

مشـيداً بالمزارعين بأنهم :«ذخر يعودون به عليك في عمارة بلادك وتزيين ولايتك «منوهاً (عليه السلام) بأن: خراب الأرض – انما تؤتي من إعواز أهلها لأشراف أنفس الولاة على الجمع وقلة انتفاعهم بالعبّر».

التجـارة: نبه الإمام (عليه السـلام) لما يكون من شأن الكثير من العاملين فيها من «الضـيق الفاحش (عسـر المعاملـة)، والاحتكار للمنافع، والتحكم في البياعـات، وذلـك كمـا وصف (عليه السـلام): «مضـرّة للعامـة، وعيب على الولاـة «، موصـياً واليه بشأن ذلك:» أن يمنع من الاحتكار، فإن رسول الله (صـلى الله عليه وآله وسـلم) منع منه، وأن يكون البيع سـمحاً، بموازين عدل،، و اسـعارٍ لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع».

وأوصى (عليه السلام) بأن يُعاقب المحتكر:

«فمن فارق بعد نهيّك أياه فنكّل، وعاقب من غير إسـراف»، وإستوصـى (عليه السـلام) فيمّن أسماهم با «الطبقة السفلى»، من الذين لا حيلة لهم، والمساكين والمحتاجين وأهل البؤس، والزُمنى (ذوي العاهات)،.. وأن يجعل لهم قسـماً من بيت المال، ومن غلاّت صوافي الاسـلام في كل بلد«.

الكادر الوظيفي:

وجّه الإمام (عليه السلام) باعتماد جملة من الاعتبارات المبدئية التي تخص بمهامهم ومنها:

– «أن يتولى على الأمور: خيرهم، ممن لا تبطره الكرامة فيتحرى بها في الخلاف».

– «أن يكون اختيارك إياهم على فراستك وإستنامتك(5)، وحُسن الظن منك».

– «أختبرهم بما ولّوا للصالحين من قبلك، فإعمد لأحسنهم كان في العامة أثراً، وأعرّفهم بالأمانة وجهاً».

وان تسند المسؤولية ل«ذوي المروءات والاحساب وأهل البيوتات الصالحة، والسوابق الحسنة، ثم أهل النخوة والشجاعة، والسخاء والسماحة..، وان يكون ممن لا تبطره الكرامة فيتحرى بها في الخلاف في إيراد مكاتبات العال، ولا يجهل قدر نفسه في الامور.

وكانت من المبادرات الخلاّقة في الحكم الرائد ما أشار به الإمام (عليه السلام) لإعتماد قسم عام يختص بالنظر في مظالم الناس يتولاه المسؤول نفسه:

«وإجعل لذوي الحاجات منك قسماً تفرّغ لهم منه شخصك، وتجلس لهم مجلساً عاماً، فتتواضع فيه الله الذي خلقك، وتُقعد عنهم جندك وأعوانك من أحراسك وشراطك حتى يكلّمك متكلّمهم غير متعتع (متردد)، فأني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم يقول في غير موطن: «لن تقدس امة لا يؤخذ للضعيف فيها حقه من القوي غير متعتع، ثم احتمل الخُرق (العنف) منهم والعي، ونحّي عنك الضيق والانفّ..».

وعلى وفق تلك الاعتبارات المبدئية في السلوك الإداري، والتحديد لصفات الموظف في موقع المسؤولية، فإن الإمام (عليه السلام) وعند توليه المسؤولية قد عمد الى الاستغناء عن خدمات بعض موظفي الدولة حرصاً على تطبيق الشريعة الاسلامية: «وإن كان ذلك سيضعف بكرسي الخلافة.. وبالرغم من نصح الناصحين بإبقائهم في مراكزهم الادارية خوفاً من مشاغبتهم»(6)

ص: 232

التنظيم اللامركزي للسلطة الادارية:

وأن التفويض الذي منحه الإمام (عليه السلام) لواليه الاشتر يندرج ضمن ما يسمى ب«اللامركزية في الادارة، واتخاذ القرارات «والذي يُعد اليوم من أكثر أشكال الحكم المحلي تطوراً، ويشار إلى: أن النظر في جملة التوجيهات التي أوردها أمير المؤمنين (عليه السلام) لواليه الأشتر فيما يختص ب«جباية خراج مصر، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعارة بلادها»: تعطي دليلاً على المقدرة الادارية الكبيرة التي كان يتمتع بها الامام علي (عليه السلام)، وهو يدرك بالتمام خاصية العوامل المحلية، إضافة إلى مقدرات ولاتّه، وهو ما يُعد مؤشراً ذا دلالة على المستوى الاداري المتقدم الذي بلغه المسلمون في العهد الأول من الاسلام، وهو يوازي ما يطلق عليه اليوم في علم الادارة ب «الاستراتيجيةٍ Strategic Management»، وأن الترتيب الذي جاء عليه الإمام (عليه السلام) في عهده للأشتر: «جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعارة بلادها» – كما مر – يفيد بالتمام بأن الامام علي (عليه السلام): كان يتمتع بقدرة فائقة على ترتيب الاولويات، وذلك لأن الخراج كان يمثل أكبر مصدر اقتصادي من مصادر الدولة الاسلامية في ذلك الوقت، ومالم تؤمن جبايته فلن تفلح الدولة في قتالها العدو، ولا في استصلاح الأرض، ولا في عمارة البلاد، ولذلك كان يجب تأمين النفقات المتعلقة بالجهاد، وأن عمارة البلاد واستصلاح الناس الذين يقومون بتعمير الأرض لا يمكن القيام به بدون الحصول على اموال الخراج«.

وقد اشير الى أن العهد بأكمله – وعلى وفق ذلك –: «مليئ بها يطلق عليه علماء الادارة في العهد الحاضر ب(القيم الصميمية أو الجوهرية Core Value)، والتي الخصها الإمام (عليه السلام) لمالك الأشتر با «تقوى الله، وايثار طاعته واتباع ما

أمر به في كتـابه وسـنته، وبسـط القسـط والعـدل بين الرعيـة، وحل عقـدة الأحقاد من قلوب الناس بحسن السـيرة معهم.. وقطع سـبب كل عداوة..» وأن جميع تلك القيّم الصـميمية تتساوق وتنسجم مع رسالة الإمام (عليه السلام)، وبالتالي فانها تؤدي إلى انجاز الرؤيا المستقبلية المشتركة، وهذا ما ينادي به أساطين الادارة الحاليين، وان قائمة أي شـركة ربما تحتوي على: «الاسـتقامة، الانفتاح، الامانة، الحرية، تساوي الفرص، الجـدارة، والولاء «، وان العهد قد احتوى على جميع تلك القيم التي ذكرها «Senge» من اساطين الادارة الحاليين، والتي اسماها «قيّماً جوهرية، أو صميمية»، وان هذه القيم كما ذُكر: «لا تساوي شيئاً إذا ما قُورنت بالقيم التي احتوى عليها العهد»(7)

الرقابة الفعالة:

واشـتمل العهـد على الجانب الذي يختص بمراقبة السـلوك الوظيفي وتوجيهة الوجهة السـليمة، وقد كان الامام علي (عليه السـلام) سـبّاقاً لمعرفـة وظيفـة الرقابـة وممارسـتها والابـداع فيها، وتسـخيرها في مجال الاختبار لكفاءة العاملين، ويبرز ذلك في المقطع التالي من عهـده للأشتر:

«ثم انظر الى أمور عمالك، فإسـتعملهم إختباراً، ولا توهم محاباةً «، وقد إسـتنتج بصدد ذلك بشمول الرقابة التي وجّه الإمام (عليه السلام) بإسـتخدامها لأنواع الرقابـة الثلاث المعروفـة في عالم الادارة اليوم، وهي: «الرقابـة الناظرة، Foreward Looking»، والرقابـة المتزامنة مع القيـام بالأعمال " Concurrent Control، والرقابـة الناظرة للخلف " 8).، Backward – Looking) وكان الإمام (عليه السـلام) يُتبع الدور الرقابي بالتوجيه بحسُن التقييم للإنجاز الوظيفي ليضمن في ذلك فعالية وأهلية الدور الرقابي و تحقيقه للغاية المنشودة منه،

ص: 234

وكان في ذلك توجيهه الريادي:

«ولا يكونّن المحسن والمسيء عندك بمنزلةٍ سواء، فإن في ذلك تزهيداً لأهل الاحسان وتدريباً لأهل الاساءة على الاساءة، وإلزم كلاً منهم ما ألزم نفسه»

البعد الاجتماعي للأدارة:

وتخّطت مفاهيم الادارة عند الإمام (عليه السلام) الجانب الوظيفي الى الاعتبار الاجتماعي العام للوظيفة الادارية، ومن خلال التوجيه بالاهتمام بشؤون الفرد وطموحاته، وتنظيم علاقاته مع نفسه، ومع الآخرين، وقد توخي الإمام (عليه السلام) هذا البعد الاجتماعي في الادارة في قوله للأشتر:

«واشعر قلبك بالرحمةِ للرّعية، والمحبة لهم، واللطف بهم، ولا تكونن عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان: إما أخُ لك في الدين، وإما نظيرُ لك في الخلق، يفرط منهم الزلل، وتعرض لهم العلّل، ويؤتى على أيديهم في العمد والخطاء، فأعطهم من عفوك وصفحك مثل الذي تُحب أن يُعطيك الله من عفوه و صفحه، فإنك فوقهم، ووالي الامر عليك فوقك، والله فوق من ولّاك، وقد استكفاك أمرهم، وإبتلاك بهم» «أطلق عن الناس عقدة كل حقدٍ، وإقطع عنهم سبب كل وترٍ، وتغّابَ عن كل ما لا يضح (يظهر) لك» «وإعلم أنه ليس شيء بأدعى إلى حُسن ظن والٍ برعيته من إحسانه إليهم، وتخفيفه المؤونات عليهم، وترك إستكراهه إياهم علي ما ليس له قبله، فليكن منك في ذلك أمرُ يجتمع لك به حُسن الظن برعيتك»

واختتم الإمام (عليه السلام) عهده للأشتر بتذكيره بواجبه الشرعي في المسؤولية:

«والواجب عليك أن تتذكر ما مضى لمن تقدّمك: من حكومة عادلة، أو سُنّة فاضلة، وأثر عن نبينا (صلى الله عليه وآله)، أو فريضة في كتاب الله، فتقتدي بما شاهدت مما عملنا به فيها، وتجتهد لنفسك في اتباع ما عهدت اليك في عهدي هذا».

وسأل الإمام (عليه السلام) الله تعالى أن يوفقه مع واليه الاشتر: «لما فيه رضاه من الاقامة على العذر الواضح اليه والى خلقه، مع حُسن الثناء في العباد، وجميل الاثر في البلاد » وقد نال الامام علي (عليه السلام) بالحق حُسن الثناء في العباد وعلى الاتم من ذلك، وجميل الاثر على مر الاجيال التي ظلت تستذكر مأثرات ومآثر حكمه الرشيد، المستهدي بقيم الرسالة السمحاء التي حمل الامام (عليه السلام) لواءها بالجهدِ والجهاد، ثم بالشهادة.

ص: 236

التوصيات والمقترحات:

(1) – أن المبادئ وقيم السلوك الاداري (التدبيري) الرشيد والتي وردت في العهد جديرةً بأن تُعتمد منهاج عمل في اوجه النشاط الاداري والاقتصادي، وبما يُرشّد مسارات النشاط ويرتقي بها الى المستوى الأمثل في الاداء كوظيفة اجتماعية مقدسة.

(2) – أن العهد بقيمه الاعتبارية المُثلى – وفي الشأنين الاداري والاقتصادي، والتي أشاد بها التقرير الأممي – جديرةٌ بأن يحظى بما يليق به من الاهتمام في الدراسات الادارية والاقتصادية في الجامعات والمعاهد المتخصصة بشكل عام، وفي الاطاريح الجامعية على وجه الخصوص.

(3) – ضرورة الاستخدام للعبارة الأكفأ في الدلالة على مجالات التأدية الرشيدة للمهام وهي "التدبير"، والتي وردت ضمن خطب و تقريرات الامام علي (عليه السلام) والتي انتظمها «نهج البلاغة»، وكمثل ما وردت في آيات عدة من القرآن الكريم عوض عبارة «الادارة والتي وردت في الآية «283 من سورة البقرة"، وهي لا تفيد المعنى المقصود، وقد وافينا في كتابينا «الفرق بين الادارة والتدبير «، و» الامام علي (عليه السلام) – التدبير القيادي للدولة – «ببيانات وافية عن ذلك، مؤملين أن يُصار إلى مؤتمر أو ندوة متخصصة بشأن ذلك.

ص: 237

مصادر البحث:

1 – نهج البلاغة، جمع الشريف الرضي، مؤسسة المختار، القاهرة، الطبعة الاولى، 2006.

2 – المعجم المفهرست لألفاظ نهج البلاغة، دار التعارف، بيروت، الطبعة الأولى، 1990.

3 – الراعي والرعية، توفيق الفكيكي، دار الغدير، الطبعة الأولى، 1429 ه.

4 – ملامح الفكر الاداري عند الامام علي (عليه السلام)، د. حسن الشيخ، دار مؤسسة أرسلان، دمشق، 2010.

5 – نظرية التنظيم والادارة في فكر الامام علي (عليه السلام)، د. عيسى مكي عبد الله، مكتبة فخراوي، المنامة، البحرين، 2009.

6 – الامام علي (عليه السلام) – التدبير القيادي للدولة – د. مهدي حسين التميمي، العتبة العلوية المقدسة، الشؤون الفكرية والثقافية (127)، الطبعة الأولى، 2015.

7 – الفرق بين الادارة والتدبير، د. مهدي حسين التميمي، بيت الأفكار الدولية، عمان، الطبعة الأولى، 2005. 8 – كراس خاص بندوة «عهد الامام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر «، رئاسة ديوان الوقف الشيعي، جامعة بغداد، 2012.

الهوامش

1 – كراس خاص لندوة "حول عهد الامام علي (عليه السلام) لمالك الاشتر، ص 31 – 41.

2 – الراعي والرعّية، ص 08 – 28.

3 – الاغراض الاجتماعية في نهج البلاغة وتمهيد لمعظم الفاظ نهج البلاغة.

4 – ما يبل الأرض من ندى ومطر.

5 – الاستنامة: السكون والثقة.

6 – ملامح الفكر الاداري عند الامام علي (عليه السلام)، ص 74.

7 – نظرية التنظيم والادارة في فكر الامام علي (عليه السلام)، ص 42 – 62.

8 – نظرية التنظيم والادارة في فكر الامام علي (عليه السلام)، ص 513 – 613.

عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشتر (رضوان الله عليه) بين وجهة النظر الاقتصادية والدروس المستفادة منها على واقع الاقتصاد العراقي الأستاذ الدكتور هيثم عبدالله سلمان رئيس قسم الدراسات الاقتصادية مركز دراسات البصرة والخليج العربي - جامعة البصرة

اشارة

المقدمة:

يُعد العهد الذي كتبه علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر حين ولاه مصر من أرقى الكتب التي عهدها خليفة لولاته وعماله، فقد جمعت الترتيب المتوالي بين علم السياسة، وعلم الإدارة، وعلم الاقتصاد، وبين مدى التلازم ما بين العلوم الثلاثة بشكل تسلسلي هرمي. فبدأ عليه السلام «هذا ما أمر به عبد الله علي أمير المؤمنين، مالك الأشتر في عهده إليه، حين ولاه مصر: جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها»(1)، فالأمر سياسةً، والعهد إدارةً، ولجباية وغيرها اقتصاداً؛ وبذلك وضع عليه السلام الأسس العلمية لإدارة البلاد والعباد من خلال كلام شاف وكاف جامعً ومانعً، فلا مختصر محل ولا اسهاب ممل.

وقد ضم العهد بعض المضامين الاقتصادية التي من الأحرى بنا في العراق الآن ونحن نعاني من مشكلات اقتصادية واجتماعية وسياسية الالتفات لها وعلاجها من خلال اتباع توجيهات أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشتر؛ وذلك لا لعلاجها فقط، ولكن للحفاظ على وحدة العراق أولاً ولتحقيق التنمية المستدامة التي عجزت عن تحقيقها معظم الدول العربية.

مشكلة البحث:

تنبع المشكلة في إن عدم اتباع وصايا أمير المؤمنين في إدارة حكم البلاد سيخلق أزمات اقتصادية كثيرة لا حل لها، وهو كما قال الإمام زين العابدين (عليه السلام)... «فالمتقدم لهم مارق والمتأخر عنهم زاهق واللازم لهم لاحق»(2).

ص: 243

أهمية البحث:

إن الارث العلمي لباب مدينة علم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) لابد من استثماره بشكل دقيق و كفوء من خبراء فعليين قادرين على استنباط الحلول كافة لمجمل الازمات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية وغيرها، إذ قال عليه السلام... «أمرنا صعب مستصعب لا يتحمله إلا ملك مقرب أو نبى مرسل او مؤمن امتحن الله قلبه للإيمان»(3).

فرضية البحث:

استند البحث إلى فرضية مفادها إن الابتعاد عن تطبيق الاقتصاد الاسلامي في الاقتصاد العراقي سيفاقم المشكلات الاقتصادية والإدارية إلى درجة الوقوع في شرك دوامة الحلقة المفرغة، وما عهد أمير المؤمنين المالك الأشتر إلا صورة مبسطة لإدارة الحكم والاقتصاد الاسلامي.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى ما يأتي:

1 – توضيح المضامين الاقتصادية لعهد أمير المؤمنين لكيفية إدارة الحكم في ولاية مصر.

2 – بيان أيها له الأولوية في إدارة الحكم الرشيد علم الاقتصاد أو علم الإدارة أو علم السياسة.

3 – بيان أيهما له الأولوية في إدارة الحكم الرشيد العدالة أو المساواة.

4 – تلخيص فلسفة أمير المؤمنين في كيفية إدارة الحكم، وما هي إمكانية استنباط الحكم الملائم في إدارة حكم العراق وإدارة موارده الاقتصادية؟

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لعهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر في ولاية مصر

أولاً: نبذة مختصرة لشخصية أمير المؤمنين (عليه السلام)

مما لا ريب فيه إن من الصعب جداً الإحاطة بشخصية أمير المؤمنين (عليه السلام) ويرضى عنها الجميع من مراجع و علماء دين ورجالاته وغيرهم من علماء أجلاء، فكل ما قيل وكل ما يقال هو غيض من فيض، ومثله مثل قطرة في بحر لجي فما بال بضعة سطور يكتبها باحث على عجل، ولكن من سهل الأمر في وصفه، هو نفسه الذي يصعب وصفه وهو عليه السلام عندما قال «رضا الناس غاية لا تدرك ورضا الله غاية لا تترك، فترك ما لا يدرك وأدرك ما لا يترك»(4)، فضلاً عن ما ذكرته الحكمة المشهورة «ما لا يدرك كله لا يترك جله».

ولذلك لا يمكن التطرق إلى شخصيته المقدسة (عليه السلام) لتجنب القصور والتقصير، وإنما التطرق إلى محيط شخصية (عليه السلام) من خلال الاستعانة ببعض ما وصفة رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، فقال «أنا مدينة العلم وعليٌ بابها»، وقال «أنت مني بمنزلة هارون من موسى ولكن لا نبي بعدي»، وقال ايضاً «أنا وأنت يا علي أبوا هذه الأمة»، وقال كذلك «لا يعرف الله إلا أنا وأنت، ولا يعرفني إلا الله وأنت، ولا يعرفك إلا الله وأنا»(5).

ويظهر من ذلك كله، أنه (عليه السلام) باب مدينة علم رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وأخو رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم)، وأحد أبوي ص: 245

الأمـة، فضـلاً عن أول من عرف الله (عَز وجل) بعد رسول الله (صـلى الله عليه وآله وسـلم)، ومن ثم أصـبح بذلك إمام الورى والتقى، وأبا الأئمـة (عليهم السـلام)، وبالتـالي جعله الله (عز وجل) قسـيم الجنـة والنار بقوله (صـلى الله عليه وآله وسـلم) «حب علي إيران وبغضـة كفر»(6). هذه هي لمحة من محيط شخصية علي أمير المؤمنين وسيد الوصيين ويعسوب الدين وإمام المتقين.

ثانياً: شخصية مالك الأشتر

هو مالك بن الحارث بن عبد يغوث بن سـلمه بن ربيعة النخعي، ولقب بالأشتر لأن أحدى عينيه (شترت) أي شـقت في معركة اليرموك(7)، وكان رئيس قومه وقـد روي عن أبي ذر وعلي بن أبي طالب وصـحبه، وشـهد معه الجمل وله فيها آثار وكـذلك في صـفين، ولاه الخليفة علي (عليه السـلام) مصـر بعدما صـرف عنها قيس بن عبادة عنها، ومعه شـهادة من الإمام علي (عليه السلام) «أما بعد فقد بعثت إليكم عبداً من عباد الله لا ينام أيام الخوف...»(8)، وهو لما وصل إلى القلزم وقيل العريش شرب شربة عسل مسموم، فتوفي متأثراً بالسم عام 37 ه، ويعزى هذا التدبير لمعاوية بن أبي سفيان فهو القائل وأشياعه: وإن لله جنوداً من عسل(9)، وقال عليه السلام عندما جاءه نعي مالك الأشتر (رحمه الله): مالك وما مالك! والله لو كان جبلاً لكان فندا، ولو كان حجراً لكان صلدا، لا يرتقيه الحافر ولا يوفي عليه الطائر(10).

مما يدل على أن شخصـيته من الشخصـيات البارزة في الإسـلام، وكان من الرعيل الأول الصحابة أمير المؤمنين ومن المقربين لديه؛ لذلك اختـاره لتولي هـذه المهمـة الكبيرة التي وضـح الإطـار الإسـلامي الـذي يتكفـل بإرسـاء حكومـة العـدل الإـلهي في ظل القوانين والنظم الإسلامية(11)، ولا تقتصـر مفاهيم العهد على ولاية مصـر وزمانها فقط ولكن تتعداه إلى كل مكان وفي أي زمان، لذلك جاءت شخصـية مالك

الأشتر منسجمة تماما مع أهمية العهد وما يترتب عليه من مقاصد إسلامية سعى التوضيحها الإمام (عليه السلام).

ثالثاً: أوضاع ولاية مصر وسماتها للمدة (24 – 35) ه

لقد عانت ولاية مصر من أوضاع اقتصادية وإدارية واجتماعية وسياسية قاسية جداً؛ وذلك لكسب ولاءها للحكام، فضلاً عن أطماع الروم البيزنطيين والنوبيين، إذ ولى عثمان بن عفان ولاية مصر إلى عبدالله بن سعد بن أبي سرح عام 24 ه، إذ اختلفت سياسة عبدالله عن سياسة عمرو بن العاص الذي حكم قبله، فقد تشدد في جمع الضرائب وعامل المصريين بقسوة، واستمرت ولاية عبدالله بن سعد حوالي عشر سنوات حتى قتل عثمان بن عفان عام 35 ه(12). ثم تولى الخلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) الذي قام بعزل عبدالله وولى قيس بن سعد بن عبادة الذي استلم ولاية مصر بأوضاع مضطربة، ففئة انحازت إلى معاوية بن أبي سفيان تطالب بدم عثمان، وفئة انحازت إلى أمير المؤمنين (عليه السلام)، ولما علم معاوية أنه لم يستطع أن يستولي على مصر فحاول أن يستميل قيس إلى صفه، ولكن فطنة قيس وذكائه أدى به إلى كتابة رسالة إلى معاوية برد قاس وإرسالها إلى دمشق وذكر فيها ما نصه: «أما بعد، فالعجب من اغترارك بي يا معاوية وطمعك في، تسو مني الخروج عن طاعة أولى الناس بالإمرة، وأقربهم للخلافة، وأقولهم للحق، وأهداهم سبيلا، وأقربهم إلى رسوله وسيلة، وأوفرهم فضيلة، وتأمرني بالدخول في طاعتك، طاعة أبعد الناس من هذا الأمر، وأقولهم بالزور وأضلهم سبيلا، وأبعدهم من الله ورسوله وسيلة، ولا ضالين مضلين طاغوت من طواغيت ابليس، وإما قولك : معك أعنة الخيل وأعداد الرجال، لتشغلن بنفسك حتى العدم»(13)، فلما وصلت رسالته إلى معاوية واطلع عليها يئس من قيس وعاود حيلته مرة أخرى، فزور رسالة نسبها إلى قيس، ثم أعلن

أمام الملأ من الشام أن قيساً قد انصرف عن مولاه وبايعني، وعندما بلغ الخبر أمير المؤمنين (عليه السلام) لم يصدق الأمر لعلمه بوفاء قيس، إلا أنه أبدله * ونصب محمد بن أبي بكر ولم يدم حكمه إلا مدة قصيرة حتى بعث معاوية بمستشارة الماكر عمرو بن العاص إلى مصر لإثارة الفتن والقلاقل، ثم انتهى الأمر بقتله، الأمر الذي أدى بأمير المؤمنين (عليه السلام) إلى اختيار مالك الأشتر لولاية مصر التي اتسمت بكبر مساحتها، وازدحام سكانها، وبعدها عن مركز الخلافة، ويقطنها مختلف الأقوام والقبائل ذات الثقافات المختلفة(14).

رابعاً: بعض المضامين الاقتصادية لعهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر

لقد أكد أمير المؤمنين (عليه السلام) في مضمون عهده لمالك الأشتر على وحدة الدولة الإسلامية من الضياع والتفكك، والحفاظ على أمنها وسيادتها، وللحيلولة دون ضياع ولاية مصر كما ضاعت ولاية الشام علي يد معاوية. وقد استهل عهد أمير المؤمنين المالك الأشتر بشهادة له من عنده (عليه السلام) بقوله «إما بعد فقد بعثت إليكم عبداً من عباد الله لا ينام أيام الخوف ولا ينكل من الأعداء ساعات الروع، أشد على الفجار من حريق النار»(15)، وهو بذلك أوكل أمر وإدارة شؤون ولاية مصر بأكملها من دون تردد وقلق، فقد أسندها إلى عبدً من عباد الله المخلصين الذين لا تأخذهم في الله لومة لائم؛ وذلك لأهمية ولاية مصر عن الأمصار.

وقد ركز عليه السلام في مضمون عهده إلى جملة من القضايا والأمور كان من أهمها الناحية الاقتصادية، وفيه أكد على القطاع الزراعي وما يتعلق به من شؤون دون القطاعات الاقتصادية الأخرى؛ وذلك لأن القطاع الزراعي في ذلك الوقت هو القطاع الإنتاجي الرئيس الذي يمول بيت المال (خزينة الدولة) من خلال ما يدره من أرباح وضرائب وخراج وغيره، وتوفيره لفرص العمل الكثيرة، فضلاً عن

ارتباطه الشديد بقطاع التجارة الداخلية والخارجية، ويمكن تحليل بعض المضامين الاقتصادية التي برزت ضمن عهده لمالك الأشتر بالآتي:

1 - نظام السوق

أشار أمير المؤمنين إلى أتباع نظام السوق بعنوان محل تلاقي إرادة البائع والمشتري (قانون العرض والطلب) بقوله: «ليكن البيع بيعاً سمحاً: بموازين عدل، وأسعار لا تجحف بالفريقين من البائع والمبتاع»(16).

أي بمعنى أنه أقر آلية السوق وتحرير الأسواق، ولكن بشرط إن لا تكون تلك الآلية تظلم البائع من خلال بخس سعر سلعته عند زيادة الإنتاج أو عند ظروف معينة كما في بروز ظاهرة الإغراق التجاري أو السلعي المسمى في الوقت الحاضر، ولا تظلم المشتري من خلال رفع سعر السلعة عليه عند احتكار السلع في أوقات معينة أو في حالة اندلاع حروب أو كوارث أو وقوع أزمات.

2 - الإدارة الكفء وحُسن التدبير

لقد اختار عليه السلام الصحابي الجليل مالك الأشتر من بين باقي أصحابه (عليه السلام) وعهدله ولاية كبيرة ومهمة وهي ولاية مصر؛ وذلك بناءً على أسس علمية ومعايير موضوعية وبحسب ما أقرته الشريعة الإسلامية السمحاء في كيفية تدبير أمور المسلمين وإدارة شؤونهم الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، إذ قال (عليه السلام) «ثم أنظر في أمور عمالك، فاستعملهم اختياراً، ولا توهم محاباة وأثرة، فإنهم جماع من شعب الجور والخيانة، وتوخ فيهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة، والقدم في الإسلام المتقدمة»(17)، وذلك لتولي المهام الإدارية، وللحفاظ على موارد الولاية سواءً أكانت موارد بشرية أم موارد طبيعية، ولاسيما الموارد المالية

المستحصلة من جباية الخراج آنذاك الذي يمثل المورد الرئيس للإيرادات العامة وتمويل بيت مال المسلمين، بوصفه الأموال التي يحصل عليها من الأراضي التي يتم فتحها عنوة بالسيف أو لا، فضلاً عن جمع الضرائب وفرض الرسوم.

وقد أشار الإمام (عليه السلام) بضرورة أن يتحلى العامل على أمور المسلمين بحُسن التدبير من خلال الاهتمام بنظام الأولوية في التنفيذ، بقوله «وليكن نظرك في عمارة الأرض أبلغ من نظرك في استجلاب الخراج؛ لأن ذلك لا يدرك إلا بالعمارة، ومن طلب الخراج بغير عمارة أخرب البلاد وأهلك العباد»(18)، فقد أشار الإمام إلى ضرورة الاهتمام بالأراضي الزراعية واستثمارها من خلال استصلاحها وزراعتها، وعُد النفقات التي تنفق في عمارة الأرض استثماراً مها لزيادة إنتاجية الأرض الزراعية(19)؛ وذلك لأنه القطاع الزراعي في ذلك الوقت كان هو القطاع القائد الذي يمول القطاعات الاقتصادية الأخرى، فضلاً عن أنه يحقق الاكتفاء الذاتي بالمنتجات الزراعية، فضلاً عن ضرورة الاهتمام بإنشاء البني الارتكازية للدول من خلال عمارة الأرض، ولا يقصد بها هنا استصلاحها وزراعتها فقط، ولكن أعمارها بما يخدم المجتمع سواءً للزراعة أم للصناعة أم لتقديم الخدمات الأخرى، فالمشاريع الصناعية والتجارية والزراعة وغيرها جميعاً لا تتم إلا إذا توفرت لها الأرض الملائمة للإنشاء أو للتشييد أو للزراعة أو لغيرها. وينبغي أن تكون الضريبة أو الخراج يتناسبان مع قيمة الاستثمار أو الربح المتوقع، فلا يمكن فرض ضرائب أو خراج برسوم كبيرة يمكن أن تثقل المستثمر وتعيق عمله.

3 - الأزمة أو الدورات الاقتصادية

لقـد أشار العهـد إلى تعرض النشاط الاقتصادي إلى الـدورات الاقتصادية، أما أن تكون كساداً أو انتعاشاً أو رواجاً أو انكماشاً، ولاسـيما في القطاع الزراعي (الخراج) من خلال ما ذكره عليه السلام بقوله(20)، «فأن شكوا ثقلاً أو علة، أو انقطاع شرب أو بالة، أو احالة أرض اغتمرها غرق، أو أجحف بها عطش، خففت عنهم بما ترجوا إن يصـلح به أمرهم، ولا يثقلن عليك شـيء خففت به المؤونة عنهم»(21)، ولا تقتصر الـدورات الاقتصاديـة في القطاع الزراعي فقط لكن يشـمل القطاعات الاقتصاديـة كافة، لذا يجب أن يكون بيت مال المسـلمين هو الكافل بتعويض خسائر الرعية بسبب اندلاع الأزمات اقتصادية، وتخفيف عبء الخراج والضرائب والرسوم عليه في حال حدوثها.

4 - مبدأ الشفافية

لقد أكد أمير المؤمنين (عليه السـلام) في معظم مضـمون عهده لمالك الأشتر على توخي الحذر والتعامل مع الناس، فأنهم في رأي الإمام صنفـان «أمـا أخ لك في الـدين وإما نظير لك في الخلق»، فلا ينبغي المساس بحقهم، فضـلاً عن الابتعاد عن ظلم الرعيـة من خلال تطبيق القانون بشـكل تعسـفي، وقال (عليه السـلام) في محاربة الفساد «والله لو وجدته قد تزوج النساء وملك به الإماء لرددته فأن في العدل سعة، ومن ضاق عليه العدل فالجور عليه أضـيق»(23)، وقـد أورد الإمام (عليه السـلام) في عهده موارد كثيرة تخص محاربة الفساد وظلم الناس، ومنها قوله «وإن أفضل قرة عين الولاة اسـتقامة العـدل في البلاد، وظهور مودة الرعيـة»(24)، وقوله كذلك «اختر للحكم بين الناس أفضـل رعيتك في نفسك، ممن لا تضـيق به الأمور ولا تمحكه الخصوم، ولا يتمادى في الزلة، ولا يحصـر من الفيء إلى الحق إذا عرفه، ولا تشرف نفسه على طمع، ولا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه»(25).

5 - الحكم الرشيد

لقد أمر عليه السلام مالك الأشتر «جباية خراجها، وجهاد عدوها، واستصلاح أهلها، وعمارة بلادها»(26)، هذه هي فلسفة الحكم الرشيد الذي رسمه أمير المؤمنين (عليه السلام)، فمن خلال الشكل رقم(1) يتبين أن هرم إدارة الحكم الرشيد لأمير المؤمنين (عليه السلام) قد ركز في أول مهام الحكم الرشيد على بناء القاعدة الأساسية وهي كيفية الجباية لتقوية أركان الدولة مادياً لتهيئة المستلزمات الضرورية لتسليح جيشها لحمايتها ودفع الأعداء عنها، ثم تنمية الموارد البشرية لتحقيق التنمية الاقتصادية.

ولأجل تطبيق فلسفة أمير المؤمنين (عليه السلام) في الحكم الرشيد يستلزم اختيار شخصية متميزة قادرة على تنفيذ المتطلبات جميعهاً وفق رؤية الإمام ولا يمكن الاجتهاد أمامها لأنه إمام معصوم واجب الطاعة، وعلى هذا الأساس جرى اختيار مالك الأشتر لهذه المهمة الكبيرة.

ص: 252

الشكل رقم (1) هرم إدارة الحكم الرشـيد لأمير المؤمنين (عليه السـلام) عمارة البلاد (التنمية الاقتصادية) صـلاح الأهل (التنمية البشرية) جهاد الأعداء (حماية البلاد) جباية الخراج (الإيرادات المالية) المصدر: من إعداد الباحث

المبحث الثاني: التحليل الاقتصادي لمضمون عهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر

أولاً: بعض المفاهيم الاقتصادية في عهد أمير المؤمنين

1 – نظام السوق

وهو لقد أشار أمير المؤمنين في عهده إلى قضية ابتلائية أبتلي به المجتمع آنذاك ظاهرة الاحتكار، وما ينتج عنها من سلوك اقتصادي غير رشيد يؤثر سلباً على استغلال البائع لمتطلبات المشتري، فضلاً عن أنه يشوه آلية السوق ونظامه. وقد أشارت النظرية الاقتصادية في النظم الرأسمالية والاشتراكية الحالية للاحتكار وآثاره السلبية على الاقتصاد والمجتمع.

ويعتقد أن أمير المؤمنين قد أشار ضمناً إلى مفهوم لم يجر ذكره في العهد آلا وهو ظاهرة الإغراق التجاري أو السلعي، الذي يُعد مفهوماً مضاداً للاحتكار، وغير مبتلى به المجتمع آنذاك؛ وذلك لمحدودية التجارة، وتخلف الصناعة، واعتماد الاقتصاد على الإنتاج الزراعي بشكل رئيس، فطالما ذكر أمير المؤمنين الاحتكار الذي يمثل بخس قيمة النقود للمشتري، فقد ذكر الإغراق الذي يمثل بخس سلعة البائع (المنتج). فالاحتكار يؤثر سلباً على المشتري، أما الإغراق فيؤثر سلباً على البائع.

ويمكن تعريف الإغراق بحسب ما توصلت إليه جولة طوكيو (1979 – 1973) على أنه الفعل الذي يتم به إدخال منتجات إحدى الدولتين في تجارة الدولة الأخرى بأقل من سعر البيع الداخلي (الكلفة) لمنتج معين في الدولة المصدرة(27)، وقد يحدث

إغراق الأسواق أما استجابة قصيرة الأمد لانكماش اقتصادي محلي من خلال بيع فائض الإنتاج في الخارج بسعر منخفض للتخلص منه وهو ما يطلق عليه بالإغراق الروسي، أو كوسيلة إستراتيجية لاختراق أسواق التصدير في المدى الطويل من خلال إحراز موطئ قدم في الدولة المصدر إليها، ومن ثم ترفع الأسعار لتعظيم الأرباح. وفي كلتا الحالتين يُعد إغراق الأسواق سلوكاً تجارياً غير عادل وربما يرقى لأن يكون عملاً تخريبياً لاقتصاد الدولة المصدر إليها السلع للهيمنة على أسواقها، ومنع نمو صناعاتها المحلية(28).

لذلك يمكن القول أن الاقتصاد العراقي حالياً قد وقع في شرك الإغراق ومصيدته؛ ومن لأجل التخلص منه لابد أولاً التمييز بين الآثار الناجمة عن الاحتكار والإغراق في الاقتصاد العراقي:

– الاحتكار هو حبس السلعة أو الخدمة بهدف ارتفاع سعرها وتحقيق الأرباح، أما الإغراق فهو إطلاق السلعة أو الخدمة بهدف خفض سعرها والقضاء على الصناعة المحلية.

– الاحتكار يؤثر سلباً على قيمة النقود مما يؤدي إلى زيادة معدل التضخم بالاقتصاد، أما الإغراق فيؤثر على سعر صرف العملة المحلية أمام الدولار مما يؤدي إلى زيادة الطلب على الدولار، ومن ثم يؤدي إلى انخفاض قيمة الدينار.

– الاحتكار يمكن أن يشمل السلع الاستهلاكية والوسيطة (المواد الأولية) والرأسمالية، بينما الإغراق يتحدد بالسلع الاستهلاكية فقط، كي لا يجرى استثماره بإنتاج السلع محلياً فيما لو كانت السلع المغرقة وسيطة أو رأسمالية.

– يمكن أن يقوم بالاحتكار الشركات الأجنبية أو المحلية، بينما الإغراق فتقوم به

الشركات الأجنبية حصرا، عدا في العراق فأن الشركات التجارية هي التي تقوم بالإغراق بهدف تحقيق أقصى الأرباح.

– انتفت الحاجة إلى اعتماد حالة الاحتكار في الاقتصاد العراقي، بينما توسعت حالة الإغراق؛ وذلك بسبب الانفتاح التجاري.

– تميز العراق بتفشي ظاهرة الإغراق بشكل كبير وبصورة دائمة، بيد أنه لم ترفع الشركات الأجنبية من أسعارها في الوقت اللاحق لتعويض خسائرها السابقة، وإنما اقتصرت على خفض جودة منتجاتها المصدرة والمغرقة ولاسيما المنتجات الصينية.

– تميز الاقتصاد العراقي بتعامله التجاري مع الشركات الصينية والتركية والإيرانية وبعض الشركات الخليجية، ويمكن أن نحلل كل شركة أجنبية على حده وكالآتي:

أ – الشركات الصينية: تميزت المنتجات الصينية المغرقة بأنها منتجات تفتقد لمقاييس الجودة والاعتمادية، وغير جيده ومنخفضة الكفاءة، ومنخفضة الأسعار جداً مقارنة بمثيلاتها اليابانية والألمانية وغيرها، مما حول الهيكل السلعي التجاري في الاقتصاد العراقي من هيكل متنوع التصنيع إلى هيكل صيني بامتياز، إذ بلغت قيمة المنتجات الصينية المستوردة حوالي 8 مليار دولار، وبنسبة 3 . 24 ٪ من إجمالي الاستيرادات السلعية العراقية البالغة 6، 32 مليار دولار عام(29) 2015.

ب – الشركات التركية: تميزت المنتجات التركية المغرقة بأنها ذات جودة عالية ونوعية ممتازة، وأسعار تنافسية، وعندما تحقق هدف الشركات التركية في تحقيق موطئ قدم في السوق العراقية، وبعد أن علمت أن الشركات التجارية العراقية تحقق أرباحاً كبيرة من ممارسة ظاهرة الإغراق في بيع منتجاتها في العراق، فقد لجأت

تلك الشـركات إلى فتـح مقار وفروع لها في العراق، فضـلاً عن رفع أسـعار منتجاتها إلى السـعر الذي جرى تحديده من التجار العراقيين في السوق المحليـة؛ وبذلك تحولت الإرباح التي كانت يجنيها التجار العراقيون عند بيعهم للسـلع في السابق إلى تلك الفروع والمقار التجارية لشركات الأم التركية ومن بين أهم تلك الشركات التركية هي شركة ماكس مول، إذ بلغت قيمة المنتجات التركية المستوردة حوالي 8.5 مليار دولار، وبنسبة 26,2 ٪ من إجمالي الاستيرادات السلعية العراقية عام(30) 2015.

ت – الشـركات الإيرانيـة: تميزت المنتجات الإيرانيـة المغرقـة بالأسواق العراقيـة بأنها ذات جودة عاليـة وبنوعيـة ممتازة، وسـلع مخصصـة للتصدير، وأسعار منافسة جداً، بيد أن الإغراق الإيراني لمنتجاتها ليس ناتجاً عن خفض أسعارها عن أسعار التكلفة، وإنما ناتج عن انخفاض قيمـة العملـة الإيرانية (التومان) أمام الدولار، ومن ثم الدينار العراقي، وبالتالي انعكس في زيادة صادرات المنتجات الإيرانية داخل الأسواق العراقية.

ث – الشـركات الخليجيـة: تميزت المنتجات الخليجيـة ولاسـيا السـعودية والإماراتية والكويتية بأنها ذات جودة عالية جداً وبنوعية ممتازة، وهي منتجات موجه للتصـدير، ويعتقـد إنها منتجات لا تهدف إلى إغراق الأسواق العراقية ولكن هدفها الرئيس تصـريف إنتاجها والمحافظة على قدرتها التنافسية الخارجية، وبلغت قيمة المنتجات الخليجية المستوردة حوالي 1.5 مليار دولار، وبنسبة 5٪ من إجمالي الاستيرادات السلعية العراقية عام 2015(31).

ص: 257

وتأسيساً على ذلك يتبين أن ظاهرة الإغراق في العراق أكثر خطراً وأكثر تأثيراً على الاقتصاد من ظاهرة الاحتكار؛ وذلك للأسباب الآتية:

1 – أن ظاهرة الإغراق تقضي على الصناعات المنافسة الوطنية بشكل تام، فضلاً عن إضعاف قدرة الدولة على خلق سلع قد تكون منافسة للسلع المغرقة(32).

2 – تؤدي إلى عجز دائم في الميزان التجاري.

3 – تؤدي إلى خفض قيمة الدينار العراقي إمام الدولار.

4 – تؤدي إلى القضاء على القطاع الزراعي لاسيما إذا كانت المنتجات زراعية.

5 – يؤدي إلى انخفاض أسعار المواد الأولية ومن ثم تصديرها إلى الخارج بأسعار بخسة؛ وذلك لعدم استثمارها في التصنيع المحلي الذي جرى القضاء عليه سابقاً.

6 – بناء الاقتصاد على سلع ومنتجات مغرقة تتميز بانخفاض جودنها وكفاءتها وإنتاجيتها وقصر طول عمرها.

7 – تسرب العملة الأجنبية خارج الدورة الاقتصادية مما ينعكس على اتساع فجوة الموارد * بين الإمكانات الاقتصادية والاستثمار الفعلي، ومن ثم يكون الإنتاج تحت خط منحنى إمكانات الإنتاج **، وبالتالي وجود موارد اقتصادية معطلة.

8 – ارتفاع معدل البطالة لوجود موارد اقتصادية معطلة (غير مستثمرة).

ص: 258

2 – الإدارة الكفء وحُسن التدبير

مما لا ريب فيه أن من أهم عناصر العملية الإنتاجية في النشاطات الاقتصادية كافة سواء أكانت نشاطاً إنتاجياً أم خدميا هو الإدارة والتنظيم، فهي المحرك الرئيس لعملية تنظيم بقية عناصر الإنتاج الأخرى (العمل، ورأس المال، والأرض) بحيث تعمل وفق نظم واطر علمية متماسكة.

وتبعاً لهذه الحقيقة فقد أولى أمير المؤمنين أهمية خاصة لكيفية اختيار ولاته، وبالفعل جرى اختيار شخصية بارزة في الإسلام تنطبق عليه معظم صفات الإداري الأمثل وهو مالك الأشتر، وعند التمييز بين مضمون إدارة الدولة في عهد أمير المؤمنين لمالك الأشتر وإدارة الدولة العراقية يتبين أن اعتماد ولاية مصر في عهد أمير المؤمنين على ثقافة الجباية من خلال جمع جباية الخراج وفرض الضرائب والرسوم، بينما اعتمدت الدولة العراقية على ثقافة الريع من خلال جمع الإيرادات النفطية فقط، ولهذا يمكن التمييز بين السياستين لإدارة الموارد المالية وعلى النحو الآتي:

1 – اعتمدت السياسة المالية في عهد أمير المؤمنين على جباية الخراج وفرض الضرائب والرسوم التي تدخل ضمن فقرة الإيرادات الأخرى في الميزانية العامة***، بينما اعتمدت السياسة المالية العراقية على الريع النفطي الذي يدخل ضمن فقرة الإيرادات النفطية.

2 – أن السياسة المالية في عهد أمير المؤمنين تعتمد على مصدر مالي داخلي ناتج عن النشاطات الإنتاجية المحلية، بينما السياسة المالية العراقية تعتمد على مصدر مالي خارجي ناتج ع–ن عوائد الصادرات النفطية.

3 – أن إتباع إحدى السياستين الماليتين الانكماشية أو التوسعية في عهد أمير المؤمنين يجرى عن طريق تغيير مقدار الإيرادات الأخرى المتمثلة في جباية الخراج و / أو

الضـرائب و/ أو الرسوم، بينمـا يجرى ذلـك في الاقتصـاد العراقي عن طريق تغيير مقـدار الإنفاق الحكومي بشـقيه الاسـتثماري والتشـغيلي (الجاري).

4 – أن تكوين الثروة عنـد أمير المؤمنين ناتـج عن تراكم رأسـمال معبرً عنه بالإنتاج، بينما تكوين الثروة في الاقتصاد العراقي ناتج عن تراكم رأسمال معبرً عنه باستغلال الموارد الطبيعية وتحويلها إلى سلع و / أو خدمات تعود على المبادرة في الإنتاج بالفائدة والربح(33).

5 – أن الإـيرادات الماليـة في عهـد أمير المؤمنين تتـأثر بالأزمـات الاقتصاديـة الداخليـة، بينمـا العوائـد الماليـة في الاقتصاد العراقي تتأثر بالأزمات الاقتصادية الخارجية، ولاسيما التغيرات في أسعار النفط في أسواق النفط الدولية.

6 – أن السـياستين الماليتين الانكماشـية والتوسـعية تختلفان من حيث الشـكل والمضـمون ما بين سياسة أمير المؤمنين وسياسة الاقتصاد العراقي، وهو ما سنلحظه لاحقاً.

ويعتقد أن سـياسة الجباية هي من أصعب السياسات التي يجرى تطبيقها من خلال جباية الخراج واستقطاع الضرائب وفرض الرسوم؛ وذلك لاتساع حجمها، واسـتمرارها على مدى الزمن، وتحتاج إلى كوادر وظيفية كثيرة ومتخصـصة، فضلاً عن صعوبة الكشف عن حالات التزوير والتهرب الضـريبي والفساد الإداري والهدر المالي، بينما تُعد سـياسة الإنفاق سياسة سهلة التنفيذ يمكن إجرائها بجهود قليلة، ووقت قصير، وكوادر وظيفيـة معينـة ومحـددة المهام، فضـلاً عن سـهولة الكشف عن حالات الفساد الإداري والهدر المالي فيها لتميزها بمبدأ الشـفافية. وعلى الرغم من ذلك كله لم تنجـح السـياسة الماليـة الإنفاقيـة في العراق، وظلت السـياسة تراوح في مكانها بتتبع تنفيـذ المشاريع المحالة للتعاقد من عدمه، فضلاً عن البحث عن نسبة التنفيذ، وأهملت الالتزام بمعايير تنفيذ العقد، ومن ثم كفاءة المشروع وجودته.

ص: 260

3 – الأزمة أو الدورات الاقتصادية

لقد عالج عهد أمير المؤمنين حدوث الأزمات الاقتصادية من خلال السياسة المالية عن طريق تخفيض بعض أو كل موارد الإيرادات المالية. أما علاجها في الوقت الحالي فيجرى من خلال آلية السياسة المالية بالتحكم في حجم الإنفاق الحكومي والضرائب والدين العام؛ وذلك من أجل محاربة التضخم والانكماش(34)، وتحقيق حالة التوازن، ولمعالجة حالات الاختلال في الاقتصاد الكلي والمتمثلتين:

أ – الفجوة الانكماشية: وهي قصور الطلب الكلي عن العرض الكلي.

ب – الفجوة التضخمية: وهي زيادة الطلب الكلي عن العرض الكلي.

يجرى إتباع إحدى الآليتين وهما السياسة المالية التوسعية أو السياسة المالية الانكماشية، ويمكن التمييز ما بين السياستين الماليتين بالآتي:

– عند بروز الفجوة الانكماشية؛ نتيجة وقوع أزمة اقتصادية، أو كما عبر عنها عليه السلام «فأن شكوا ثقلاً أو علة أو انقطاع شرب أو بالة أو أحالة أرض اغتمرها غرق...»، فيجرى اللجوء إلى سياسة مالية توسعية، أما زيادة الإنفاق الحكومي أو تخفيض الضرائب، بيد أن هناك اختلافاً بين السياستين من منظور العهد، ومن منظور وزارة المالية العراقية على نحو أن اللجوء إلى السياسة المالية التوسعية في عهده لمالك الأشتر ناجمة عن أزمة داخلية فقط، فيجرى تخفيض جباية الخراج و / أو الضرائب و/ أو الرسوم؛ وذلك لتجاوز الأزمة، وهذا يُعد بمثابة سياسة لإعادة توزيع الدخل لإعادة الطلب الكلي إلى مستواه السابق من دون وقوع آثار اقتصادية سلبية. أما لجوء السياسة المالية التوسعية في وزارة المالية العراقية ليس بالضرورة ناجمة عن أزمة داخلية ولكن قد تكون ناجمة عن انتعاش في الإيرادات

النفطيـة، ومن ثم يجرى زيادة الإنفاق الحكومي؛ وذلك لتجاوز الأزمـة أو لتنشـيط الاقتصاد، وهـذا يُعـد بمثابة ضخ سـيولة نقدية للاقتصاد لإعادة الطلب الكلي إلى مستواه السابق مع ملاحظة بعض الآثار الاقتصادية السلبية مثل ارتفاع الأسعار.

– عند بروز الفجوة التضـخمية، نتيجة قصور العرض الكلي عن الطلب الكلي، فلم يشر عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) عن هذه الحالة لا من بعيـد ولا من قريب؛ وذلك كما يعتقـد إنها نادرة الحـدوث ويمكن تجاوزها من دون تـدخل حكومي من خلال آليـة السوق في تحديد الأسـعار، أما في حالة حدوث الفجوة في الاقتصاد العراقي فيجرى علاجها من خلال إتباع السـياسة المالية الانكماشـية عن طريق تخفيض الإنفاق الحكومي.

4 – مبدأ الشفافية

لقـد شـدد أمير المؤمنين (عليه السـلام) على مبـدأ الشـفافية في الحكم من خلال محاربة الفساد والمفسدين وينأى النفس عن الهوى، فبدأ بنفسه قبل سواها، فمع أهل الكوفة تحدث الإمام (عليه السلام) فقال «يا أهل الكوفة إذا أنا خرجت من عندكم بغير رحلي وراحلتي وغلامي فأنـا خـائن»، وقال في موردً آخر «أني والله ما أرزؤكم شـيئاً، وما هي إلا قطيفتي التي أخرجتها من بيتي «أو قال من المدينـة»(35)، ويبتعد الإمام بعيـداً عن مبـدأ الشـفافية في الحكم ويرى ضـرورة الاهتمام الشديد بسد حاجة المحرومين والمعوزين بعدها مسؤولية إنسانية ودينية كبيرة فيقول عليه السـلام «ولو شـئت لا هتديت الطريق إلى مصفى هذا العسل ولباب هذا القمح ونسائج هذا القز، ولكن هيهات أن يغلبني هواي ويقيدني جشـعي إلى تخير الأطعمة، ولعل بالحجاز أو باليامة من لا طمع له في القرص ولا عهد له بالشبع، أو أن أبيت مبطاناً وحولي بطون غرثى وأكباد حرى»(36)، هذه هي نفس إمامكم فهي نفس محمد (صلى الله عليه

وآله وسلم) ولا يرضى إلا أن يكون عبدا شكورا، وقد لخص عليه السلام ما يرغب به في الحياة بقوله «ألا وإن إمامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه، ومن طعمه بقرصيه، ألا وإنكم لا تقدرون على ذلك، ولكن أعينوني بورع واجتهاد وعفة وسداد»(37).

أما مبدأ الشفافية في الحكم في العراق فيقصد به مبدأ خلق بيئة تكون فيها المعلومات المتعلقة بالظروف والقرارات والأعمال الحالية متاحة ومنظورة ومفهومة، بيد أن تطبيق ذلك على الواقع اكتنفه الغموض والجدل الحاد؛ وذلك لاتساع الهوة ما بين المصلحة الخاصة (الشخصية) والمصلحة العامة (الحكومية)، وقد أشار إدموند فيليبس حول السبب الرئيس لاندلاع الثورة في مصر، فأجاب لم يكن ذلك بسبب «سوء عدالة توزيع الدخل والثروة»، كم ترى النظرية الاقتصادية سابقاً، ولكنها بسبب «سوء عدالة توزيع الفرص، والدخول في سوق العمل بصورة عادلة»(38)، وبذلك أشار فيليبس بشكل واضح على تفشي ظاهرة الفساد الإداري والهدر المالي في معظم حكومات البلاد العربية، والعراق حاله حال باقي الدول العربية في ذلك.

ونظراً لتفشي الفساد وبمشاركة بعض السياسيين بقصد أو بدون قصد في ترسيخه. وهو أمر جعل من النظام السياسي الديمقراطي في العراق في حالة عدم استقرار وتعثر أمام ممارسة الفساد بأنواعه المختلفة في جميع الوزارات والهيئات الحكومية، وهو أمر يستلزم تفعيل روح المواطنة بين الناس للوقاية منه؛ لا بهدف المحافظة على الثروة فقط، وإنما لحفظ هيبة الدولة والنظام السياسي الذي هو أقدس. بيد أن جميع تلك العبارات النرجسية يمكن أن تذهب مع الريح، إذا ما طبقنا شعار الثورة الأمريكية القائل «لا ضرائب من دون تمثيل برلماني» وتعُلمنا سياسة الريع أن العكس صحيح أيضاً أحياناً(39). وهو أمر يدل على أن في الدولة الريعية مفسدة، وأن فرض الضرائب إصلاح من خلال تحويل دور الحكومة من موزعة للريع إلى

جابيةً للضرائب، وينبغي المضي قدماً في هذا الاتجاه إلا أنه سيلزم كثير من الوقت تى «تسبق سلاحف العدالة أرانب الفساد «على حد قول القاضية السابقة إيفا جولي(40)، فثقافة الريع والثقافة الفئوية مصدرا الفساد إن لم نقل إنهما الفساد نفسه، بالاقتصاد الريعي يولد الفساد في الاقتصاد؛ والاتكال على الريع لإنتاج الثروة يغيب المجهود وتحمل المخاطر، ومن ثم تغيب المساءلة والمحاسبة(41).

5 – الحكم الرشيد

أن طرح مصطلح الحكم الرشيد يعني الطريقة التي تباشر بها السلطة إدارة موارد الدولة الاقتصادية والاجتماعية بهدف تحقيق التنمية(42)، وهذا يدل بالتأكيد على وجوب توفر الثلاثية التراتبية: السلطة (الرأس) التي تستمدها الحكومة من علم السياسة، والإدارة (اليد) التي تستمدها الحكومة من علم الإدارة، والموارد الاقتصادية والاجتماعية (الأداة) التي تستمدها الحكومة من علم الاقتصاد، بهدف نشر مفاهيم: الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والتعددية السياسية، والشفافية ومحاربة الفساد، بيد إن فقدان أي عنصر من عناصر هذه الثلاثية سيولد اختلالاً في إدارة الحكم الرشيد، ومن ثم ستتفكك العلاقة الترابطية بين الرأس واليد والأداة.

ولهذا يمكن تشخيص حالة الدولة العراقية من خلال تطبيق إدارة الحكم الرشيد عليه، فنجد أن الدولة العراقية قد وقعت في شرك الحلقة المفرغة؛ وذلك لانفصام العلاقة التراتبية ما بين العناصر الثلاثة أعلاه، فالسلطة منتخبة بشكل ديمقراطي على الرغم من ما يشوبها بعض الممارسات غير مناسبة، بيد أن الإدارة التي تمثل يد السلطة انتابها خلل كبير من خلال المحاصصة السياسية والمذهبية، ومن ثم فقد أدارت السلطة الموارد الاقتصادية في العراق بشكل مباشر من دون استخدام اليد التي تمثلها الإدارة، وبالتالي تفشي الفساد الإداري والهدر المالي واحتل مراتب متقدمة جداً في نقاط مدركات الفساد بحسب مؤشر الشفافية لمنظمة الشفافية العالمية.

ثانياً: السياسة الاقتصادية في عهد أمير المؤمنين

السياسة بشكل عام هي فن إدارة الواقع، أي بمعنى هي أداة تحقيق الأهداف والمصالح الاقتصادية، ومن ثم يمكن تعريف السياسة الاقتصادية على أنها مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تتخذها الإدارة الحكومية بهدف تحقيق المصلحة العامة للدولة من خلال إدارة الموارد الاقتصادية(43). وقد استند أمير المؤمنين في سياسته الاقتصادية على إدارة الموارد الاقتصادية البشرية منها والطبيعية وفق العدالة الإلهية، وعندما سئل عليه السلام أيهما أفضل العدل أو الجود فقال عليه السلام «العدل يضع الأمور مواضعها، والجود يخرجها من جهتها، والعدل سائس عام، والجود عارض خاص، فالعدل اشرفهما وأفضلهما»(44).

وبذلك أسس عليه السلام مبدأ الشفافية في كل تجلياتها في إدارة الحكم من حُسن اختيار عماله وولاته إلى ابسط الخدمات ومنها الحفاظ على البيئة الطبيعية (الماء، والهواء، والنبات، والحيوان)، ووفق رؤية أسلامية، ومذهب اقتصادي أسلامي، ومؤكداً على تعزيز الملكية العامة لأنها تحقق الإيرادات العامة، التي لا يستفيد منها الجيل الحالي فقط، ولكن الأجيال القادمة، فضلاً عن ضمان استثمار الموارد بصورة جيدة(45)، لزيادة الإنتاج المحلي؛ وهو بذلك وضع الأسس الموضوعية لتحقيق التنمية المستدامة في سياسته الاقتصادية مستفيداً من الأسس الذاتية المستندة إلى قوله (صلى الله عليه وآله وسلم) «لا ضرر ولا ضرار»، ومن ثم وضع عليه السلام سياسة اقتصادي-ة إسلامية متكاملة لا ينتابها الظلم والجور ومستندة على عدالة توزيع الفرص في عموم المجتمع وهو ما توصل إليه مؤخراً العالم الاقتصادي أدموند فيليبس كما أشرنا سابقاً.

المبحث الثالث: الدروس المستفادة لكتاب أمير المؤمنين

لتحقيق التنمية المستدامة في العراق

أولاً: الدروس التنموية

لقد أكد أمير المؤمنين (عليه السلام) بحسب رؤيته على أن الوظيفة الرئيسة في الدولة آنذاك سواءً في ولاية مصر أم غيرها من الأمصار، تتمثل بشقين هما: جباية الخراج، وجمع الضرائب من الصناع والرسوم من التجارة، ولكن وفق شروط بعدم التحايل والغش والاحتكار والتطفيف بالميزان، بمعنى أن الوظيفة الرئيسة لعماله الولاة بشكل عام تعتمد على جباية الإيرادات الضريبية لتمويل بيت مال المسلمين (خزينة الدولة)، وان حجم التجارة الخارجية لا تعمل وفق نظريات التجارة الخارجية المعمول بها حالياً مثل نظرية الميزة المطلقة، ونظرية الميزة النسبية، ونظرية هكشر – أولين وغيرها، وإنما تعتمد على تبادل السلع بنظام المقايضة في كثير من الأحيان، ومن ثم فأن التجارة تعمل على سد نواقص السوق وليس لخلق السوق.

وإذا ما أسقطنا الوظيفة الرئيسة في الدولة وفق رؤية الإمام على الوظيفة الرئيسة في العراق، يتبين أن الفجوة بينهما كبيرة جداً ولا يمكن ردمها بأي شكل من الأشكال، فالوظيفة الرئيسة في العراق هي في كيفية صرف النفقات الاستثمارية بدلاً من جباية الضرائب، وتدمير الصناعة الوطنية من خلال إغراق الأسواق بالمنتجات والسلع المستوردة، وبدلاً من أن تكون التجارة محفزة للنمو أصبحت مثبطة للنمو؛ وذلك لتحول الاقتصاد العراقي المتنوع إلى اقتصاد طفيلي تنتشر فيه محلات بيع المفرد،

بحيث أصبحت هذه الظاهرة منتشرة في المناطق السكنية والأزقة، ومن ثم أصبح العراق أكبر سوق استهلاكي بالعالم بحسب معيار حجم السكان.

ثانياً: الدروس الإصلاحية

لقد أخفقت معظم السياسات الاقتصادية التي اعتمدتها الحكومة العراقية المنتخبة في معالجة المشكلات التي تعرض لها الاقتصاد العراقي، ولاسيما تلك التي تناولتها الإصلاحات الاقتصادية الأخيرة. ولعل السبب في ذلك يكمن في:

1 – عدم توخي الحذر من المخاطر الناجمة من عدم توظيف الأدوات الاقتصادية التحليلية المتمثلة بالسياسات الاقتصادية الملائمة، واقتصار الأمر في ذلك على اختيار السياسة التي تخدم طبقة أو فئة اجتماعية معينة دون سواها، وهو أمر جعل من السياسة أداة لتحقيق المصالح الطبقية أو الفئوية.

2 – كثرة عدد المستشارين في الحكومة العراقية بعد عام 2003 للرؤساء والنائبين والمحافظين بهدف الارتقاء بالرأي السديد والناجع، فمعظمهم يلجئون إلى زيادة عدد المستشارين لاعتقادهم بأن زيادة المستشارين سيؤدي إلى الرأي السديد، ولم يعلموا بأنه ما دام صاحب القرار غير متخصص بالشأن الذي يريد أن يقرره فينبغي عليهم تقليل آراء عدد المستشارين إلى حوالي ثلاثة فقط لاختيار الرأي السديد والناجع، وقد أشار عليه السلام إلى ذلك بقوله «إذا ازدحم الجواب خفي لصواب»(46)، أما إذا كان صاحب القرار متخصصاً بالشأن الذي يتولاه، فلا مانع من كثرة المستشارين له؛ وذلك لقدرته على اختيار الرأي السديد والناجع.

3 – أن الإدارة العليا للمؤسسة العامة اختارت إداريين وفنيين يسعون في الغالب إلى تحقيق مصلحة الإدارة (المدير) أكثر مما يحققون المصلحة المؤسسة العامة. بل

وكثيراً ما يجتمع حول هذه الإدارة انتهازيون يجيدون التملق والنفاق أكثر مما يُحسنون عملهم، فضلاً عن بعض القيادات البعثية.

4 – البحث عن القـدوة يسـتلزم إيجاد قادة ووزراء يتسـمون بالورع عن محارم الله والصدق والشـجاعة والأمانة والإيثار والعلم وغيرها. وقد أشار المهاتما غاندي (Mahatma Gandhi) ذات مرة عن الفساد عندما سأل: «كيف يسـتطيع راسمو السياسات أن يحكموا على مزايا أي أجراء»، أجاب: « تـذكروا وجه أفقر شـخص رأيتموه واسألوا أنفسـكم إذا كانت الخطوة التي تفكرون فيها سـتعود بالنفع عليه»(47)، أي أن مكافحـة الفساد تبـدأ بالنفس الإنسانية أولاً وتنتهي بعموم المجتمع وذلك لضـمان تطبيق جميع التشـريعات والقوانين النافذة بعدالة وبدون تمييز.

5 – أن تفشي ظاهرة الفساد في العراق هي مسؤولية مشتركة تشترك فيها الحكومة والمجتمع في آن واحد. ولطالما أنتشر الفساد في أحدهما، فُعل الآخر للتفاعل معه. بيـد أن العامل الأول في تفشـي الفساد هو الحكومـة لأنها صاحبة تقديم الخدمات، بينها المجتمع يمثل مسـتلم الخدمات(48) 6 – عـدم الاهتمام بمراكز التفكير (مراكز البحوث الأكاديميـة وغير الأكاديميـة) وعـدم اسـتشارتهم، ينعكس على تدهور عملية صنع القرار ومراحله، ومن ثم اتخاذ القرار الناجع.

7 – تفاقم ظاهرة البطالة المقنعة بعد عام 2003 بشكل كبيرة؛ وذلك بسبب فتح باب إعادة التعيين، وعودة المفصولين غير السياسيين، فضلاً عن فتح باب التعيينات الجدد وبشكل مفرط ومن دون تخطيط استراتيجي.

8 – إجراء تغييرات هيكلية في فلسفة التعليم العالي من خلال البحث على العلماء والكفاءات، وقد كان محقاً الصحفي توماس فريدمان في جريدة النيوريوك تايمز الأمريكية عندما قال إن النظم في الدول النفطية لن تنقب عن العقول المحلية طالما إنه بإمكانها التنقيب عن النفط واستخدام إيراداته لشراء الولاءات(49).

ثالثاً: الدروس المؤسساتية

لقد اختلفت وجهات نظر المجتمعات نحو الإدارة، وتسنم المهام الإدارية ولاسيما المناصب العليا منذ تلك العصور وحتى عصرنا الحالي، فالبعض عد المنصب غنيمة يستغله لتحقيق مصلحته الشخصية، والبعض الآخر عده تكليفاً وليس تشريفاً بهدف تحقيق المصلحة العامة؛ وهذا الاختلاف ناتج من ثقافة المجتمعات ووجهة نظر هم اتجاه أيهما أهم، هل المصلحة الخاصة أو المصلحة العامة؟ فمن وجهة نظر أمير المؤمنين (عليه السلام) أكد لعماله أنهم مجرد خدام للرعية، والولاية ليست تشريفاً له، وإنما خدمة عامة يأخذون عليها أجراً، ويبتغون الفضل والثواب من الله (عز وجل) إذا أحسنوا عملهم(50)، فضلاً عن أنها مسؤولية يمكن أن يثاب ويجزى عنها أو يعاقب عليها، وقد عبر الإمام (عليه السلام) عن ذلك عندما عرضت عليه الخلافة، فالمنطلقات السياسية لمفهوم الإمامة تختلف عن المنطلقات السياسية لمفهوم الخلافة، وأن التطبيق السياسي الواقعي لمفهوم الإمامة حتها سيصطدم بما آل إليه المجتمع من تغييرات وهذا ما أشار إليه الإمام (عليه السلام) بقوله «دعوني والتمسوا غيري فإنا مستقبلون أمراً له وجوه وألوان لا تقوم له القلوب ولا تثبت عليه العقول وإن الآفاق قد اغامت، والمحجة قد تنكرت واعلموا أني إن أجبتكم ركبت بكم ما أعلم ولم أصغ إلى قول قائل، وعتب العائب، وإن تركتموني فأنا كأحدكم، ولعلي أسمعكم وأطوعكم لمن وليتموه أمركم، وأنا

لكم وزير خير لكم مني أميراً»(51)، ويستدل من ذلك أن إدارة المناصب العليا في الدولة تفرض عليك مهاماً لا يمكن تجاوزها بأي حال من الأحوال ولو على نفسك، لتجنب الوقوع في المحذور.

أما وجهة نظر الحكومة العراقية، فقد نظرت إلى إدارة الحكم والمناصب العليا على أنها استحقاق انتخابي، بدليل أن بعض النواب قد تسنموا مناصب وزارية في أكثر من دورة انتخابية لوزارات مختلفة، وقد انسحب الأمر إلى الوظائف الحكومية الأخرى؛ بذريعة المحاصصة الحزبية، والطائفية المقيتة، والمحسوبية والمنسوبية، وقد أشار تقرير الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية المتخصص إلى أن الحكومة العراقية بعد عام 2003 لم تدعم الجهود الرامية لمشروع إصلاح نظام الوظائف في الدولة، وأن أحد الأهداف الرئيسة للمشروع كان تحويل الوظائف الحكومية إلى نظام يعتمد الكفاءة والمهنية، فضلاً عن صياغة لائحة قانون عصري للوظائف الحكومية كي يقدم إلى مجلس النواب(52).

وتأسيساً على ذلك فقد فقدت السلطة الحكومية في العراقية يدها القوية المتمثلة بالإدارة السديدة لإدارة الموارد الاقتصادية بالشكل الذي يحافظ عليها من جهة وينميها من جهة أخرى.

الخاتمة

أن الاستنتاج الرئيس الذي جرى التوصل إليه هو تطابق فرضية البحث مع الواقع الاقتصادي في العراق، وهو إن الابتعاد عن تطبيق الاقتصاد الإسلامي في الاقتصاد العراقي سيفاقم المشكلات الاقتصادية والإدارية إلى درجة الوقوع في شرك دوامة الحلقة المفرغة، وما عهد أمير المؤمنين المالك الأشتر إلا صورة مبسطة لإدارة الحكم والاقتصاد الإسلامي.

وللتغلب على المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والإدارية والسياسية لابد من الرجوع إلى تحليل عهد أمير المؤمنين (عليه السلام) لمالك الأشتر ودراسته دراسة مستفيضة نابعة لا لغاية له، وإنما بعده وسيلة ووثيقة دستورية واجبة النفاذ لتحقيق التنمية الإلهية المستندة إلى كتاب الله (عز وجل) وسنة رسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) وعترته الطاهرة (عليهم السلام). وأول ما نبتدئ به من قمة الهرم وهو وجوب انتخاب شخصية قادرة على فهم واستنباط الأحكام الاقتصادية والإدارية والسياسية من خطب و روايات وعهود أمير المؤمنين (عليه السلام) لعماله وولاته، لجعله قدوة لإدارة حكم العراق، وفق السياقات القانونية النافذة، ومن ثم اختيار وزراء ومحافظين لهم قدرات إدارية متميزة، وليس كما هو حال اليوم وهو اعتماد أشخاص تعلموا الإدارة بالممارسة وهنا كمن الخطر في إدارة شؤون العراق السياسية والإدارية والاقتصادية، وبالتالي انتشرت ظاهرة الفساد الإداري، وظاهر الهدر المالي، وظاهرة البطالة، وظاهرة فقدان الهوية الوطنية، وظاهرة المحاصصة الحزبية، وظاهرة الطائفية المقيتة، وظاهرة المحسوبية والمنسوبية، وغيرها من الظواهر الدخيلة على المجتمع العراقي؛ بحيث أصبح المجتمع كله يتمنى الرجوع إلى أيام زمان – فترة الستينيات والسبعينيات من القرن الماضي، ويُعدها أكثر تطوراً وازدهاراً من أيام

القرن الحادي والعشـرين، عدا بعض الطبقات أو الفئات المسـتفيدة التي تُعد هذه الأيام هي العصـر الذهبي لها وبامتياز، وترى لا ضـرورة لإجراءات الإصـلاحات الاقتصادية والاجتماعية والسياسـية والإدارية لا وفق خطب وروايات وعهود أمير المؤمنين (عليه السلام) ولا لغيره، وإنما يقتصر رأيها في إجراء الانتخابات الشكلية المعتادة، كأن المجتمع العراقي يعيش في دولة العدل لصاحب العصر والزمان (عجل).

ص: 272

الهوامش

1 – فليح سوادي، عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى والي مصر الصحابي مالك الأشتر رضوان الله عليه، الطبعة الأولى، العتبة العلوية المقدسة، قسم الشؤون الفكرية والثقافية، النجف الأشرف، 2010، ص 15.

2 – إقبال الأعمال، السيد أبن طاووس، ج 3، ص 300.

3 – بصائر الدرجات، محمد الصفار، ج 4، ص 41.

4 – https:// formus.alkafeel.net/ showthread. php? t= 61944 5 – مركز الأبحـــــاث العقائديـــــة. 6247/

6 – http://www.al-milani.com/library/lib-pg. php? http://www.aqaed.com/faq l booid=18mid=208pgid=2331 7 – فليح سوادي، مصدر سابق، ص 7.

8 – المصدر نفسه، ص 7.

9 – د. خضـر عبد الرضا جاسم الخفاجي، الفكر العسـكري وعدله الإسلامي في عهد الخليفة علي ابن أبي طالب (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه)، مجلة كلية التربية للبنات، العدد (1)، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2010، ص 39.

10 – نهج البلاغة، ص 443.

11 – محمد الفضل اللنكراني، الدولة الإسلامية: شرح لعهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر النخعي، الطبعة الأولى، مركز فقه الأئمة الأطهار (عليهم السلام)، قم، 2009، ص 9.

12- ولاية الفتنة الكبرى من تاريخ مصر. 13 D8%A9 %D8%A7%%D984%%D988%/0646/http://egypthistory.net/ - مصدر سابق.

* ونصبه على ولاية أذربيجان 14 - محمد الفاضل اللنكراني، مصدر سابق، ص. ص 29 - 31.

15 - فليح سوادي، مصدر سابق، ص 7.

16 - المصدر نفسه، ص 25.

17 - المصدر نفسه، ص 22.

18 - المصدر نفسه، ص 23.

19 - د. خولة عيسى صالح الفاضلي، المضامين الاقتصادية والعدل الاجتماعي في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر، مجلة التراث العلمي العربي، العدد (2)، مركز إحياء التراث العلمي العربي، جامعة بغداد، 2014، ص 55.

20 - د. علي زعيتر، الاقتصاد والدين: أوراق في الاقتصاد والتنمية الزراعية، الطبعة الأولى، دار الولاء لصناعة النشر، بيروت، 2016، ص. ص 93 - 94.

21 - فليح سوادي، مصدر سابق، ص 23.

22 - فليح سوادي، مصدر سابق، ص. ص 15 - 16.

23 - خطاب المرحلة (211)... يوم النزاهة والعدالة والنظام الأمثل للحكم. http://www.alfadhela.org.iq/ArticlePrint.aspx?ID=2036 24 - فليح سوادي، مصدر سابق، ص 21.

25 – المصدر نفسه، ص 22.

26 – المصدر نفسه، ص 15.

27 – د. حميد الجميلي، دراسات في اقتصادات الغات في ضوء نتائج جولة أورغواي اللمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، دار الشؤون الثقافية العامة، الطبعة الأولى، بغداد، 1998، ص 35.

28 – د. سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين الجات 1994 ومنظمة التجارة العالمية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2001، ص 201.

29 – مناخ الاستثمار في الدول العربية 2016: مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، الكويت، 2016، ص 145.

30 – المصدر نفسه، ص 145.

31 – مناخ الاستثمار في الدول العربية 2016: مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار، مصدر سابق، ص 145.

32 – د. محمد صالح الشيخ، الإغراق و أثره على التنمية الاقتصادية في الدول النامية، وقائع المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر للمدة (11 – 9) مايو 2004، الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، كلية الشريعة والقانون/ جامعة الإمارات العربية المتحدة، غرفة تجارة وصناعة دبي، وآخرون، الطبعة الأولى، دبي، 2004، ص 1330.

* لمزيد من المعلومات راجع:

– د. هيثم عبدالله سلمان، علاقة النمو بالإصلاح الاقتصادي في العراق بعد عام 2003، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد (81)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، شباط 2015، ص 291.

ص: 275

** ويقصد به أقصى كمية من الإنتاج يمكن لاقتصاد ما الحصول عليها مع أخذ معارفه التكنولوجية وكمية المدخلات المتاحة له في الاعتبار.

*** في الميزانية العامة الختامية يجري تقسيم الإيرادات العامة إلى قسمين رئيسين هما: الإيرادات النفطية (تشمل عوائد الصادرات النفطية + إيرادات بيع المنتجات أو المشتقات النفطية المحلية) والإيرادات الأخرى (تشمل ضريبة الدخل وضريبة الشركات والرسوم والجباية وغيرها)

33 – د. زياد حافظ، البنية الاقتصادية والنظام السياسي والفساد في الوطن العربي، في البنية الاقتصادية والأقطار العربية وأخلاقيات المجتمع، تحرير: د. زياد حافظ، وآخرون، الحلقة النقاشية التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد، الطبعة الأولى، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، نيسان 2009، ص 67.

34 – عبد المنعم راضي، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1998، ص 297.

35 – رضا الحسيني، السيرة الاقتصادية للإمام علي (علية السلام)، ترجمة: علاء رضائي، الطبعة الأولى، دار الولاء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 2014، ص 49 36 – بحار الأنوار.

37 http:// www.haydarya.com/ maktaba _ moktasah/ 03/ book _ 42/ 40/ a35.html – نهج البلاغة. /http://www.islamology.com/Resources/Nahj_Imam/Letters

38 book/45.htm – ثناء فؤاد عبدالله، حول النمو الاقتصادي وسياسات التنمية في الوطن العربي، في النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية في الدول العربية: الأبعاد الاقتصادية، مجموعة مؤلفين، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، كانون الثاني 2013، ص 398.

39 – ألان نويل، النفط والديمقراطية: عندما يكون الريع إعاقة، تحرير: برتران بادي، دومينيك فيدال، في سلسلة أوضاع العالم 2011، الطبعة الأولى، مؤسسة الفكر العربي، بيروت، 2011، ص 184.

40 – د. هيثم عبدالله سلمان، دور المرض الهولندي ولعنة الموارد في تفشي ظاهرة الفساد في العراق، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد (25)، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، 2015، ص 20.

41 – د. زياد حافظ، مصدر سابق، ص 97.

42 – د. عبد اللطيف مصطيفى، د. عبد الرحمن سانية، دراسات في التنمية الاقتصادية، الطبعة الأولى، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2014، ص. ص 205 – 206.

43 – د. هيثم عبدا لله سلمان، أثر سياسات الطاقة العالمية على اقتصادات بعض دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلة التعاون، العدد (84)، الأمانة العامة المجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض، تموز 2014، ص 31.

44 – نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 591.

45 – د. رضا صاحب أبو حمد، السياسة المالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)، الطبعة الأولى، مركز الأمير لإحياء التراث الإسلامي، النجف الأشرف، 2006،

ص: 277

ص 26.

46 – نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 550.

47 – برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2005 التعاون الدولي على مفترق طرق: المعونة والتجارة والأمن في عالم غير متساو، الأمم المتحدة، نيويورك، 2005، ص 77.

48 – د. هيثم عبدالله سليمان، دور المرض الهولندي ولعنة الموارد في تفشي ظاهرة الفساد في العراق، مصدر سابق، ص 16.

49 – Thomas L. Friedman, The World is Fiat: A Brief History of the Twenty – First Century, New York, 2005, p 460.

50 – د. حسين علي الشرهان، منهج أمير المؤمنين عليه السلام في معالجة الفساد المالي، مجلة المبين، العدد (1)، الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة، كربلاء المقدسة، 2016، ص 76.

51 – د. نغم حسن الكنعاني، المواقف السياسية للأئمة الأثني عشر (عليهم السلام)، الطبعة الأولى، دار المحبين للطباعة والنشر، ق م، 2015، ص 125.

52 – د. كاظم جواد شبر، أوضاع الإدارة العامة في العراق: الصعوبات القائمة والعلاجات المقترحة، سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط 11، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، تموز 2016، ص 11.

ص: 278

قائمة المصادر

أولاً: المصادر العربية الكتب 1 – ألان نويل، النفط والديمقراطية: عندما يكون الريع إعاقة، تحرير: برتران بادي، دومينيك فيدال، في سلسلة أوضاع العالم 2011، الطبعة الأولى، مؤسسة الفكر العربي، بيروت، 2011.

2 – إقبال الأعمال، السيد أبن طاووس، ج 3.

3 – بصائر الدرجات، محمد الصفار، ج 4.

4 – ثناء فؤاد عبدالله، حول النمو الاقتصادي و سياسات التنمية في الوطن العربي، في النمو الاقتصادي والتنمية الاقتصادية في الدول العربية: الأبعاد الاقتصادية، مجموعة مؤلفين، الطبعة الأولى، المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات، بيروت، كانون الثاني 2013.

5 – حميد الجميلي، دراسات في اقتصادات الغات في ضوء نتائج جولة أورغواي للمفاوضات التجارية المتعددة الأطراف، دار الشؤون الثقافية العامة، الطبعة الأولى، بغداد، 1998.

6 – رضا الحسيني، السيرة الاقتصادية للإمام علي (علية السلام)، ترجمة: علاء

ص: 279

رضائي، الطبعة الأولى، دار الولاء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت 2014.

7 – رضا صاحب أبو حمد، السياسة المالية في عهد الإمام علي (عليه السلام)، الطبعة الأولى، مركز الأمير لإحياء التراث الإسلامي، النجف الأشرف، 2006.

8 – سمير محمد عبد العزيز، التجارة العالمية بين الجات 1994 ومنظمة التجارة العالمية، مكتبة ومطبعة الإشعاع الفنية، الإسكندرية، 2001.

9 – عبد اللطيف مصطيفى، د. عبد الرحمن سانية، دراسات في التنمية الاقتصادية، الطبعة الأولى، مكتبة حسن العصرية للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، 2014.

10 – عبد المنعم راضي، النقود والبنوك، الطبعة الأولى، مكتبة عين شمس، القاهرة، 1998.

11 – علي زعيتر، الاقتصاد والدين: أوراق في الاقتصاد والتنمية الزراعية، الطبعة الأولى، دار الولاء لصناعة النشر، بيروت، 2016.

12 – فليح سوادي، عهد الإمام علي بن أبي طالب عليه السلام إلى والي مصر الصحابي مالك الأشتر رضوان الله عليه، الطبعة الأولى، العتبة العلوية المقدسة، قسم الشؤون الفكرية والثقافية، النجف الأشرف، 2010.

13 – كاظم جواد شبر، أوضاع الإدارة العامة في العراق: الصعوبات القائمة والعلاجات المقترحة، سلسلة إصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط 11، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، تموز 2016.

14 – محمد الفضل اللنكراني، الدولة الإسلامية: شرح لعهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر النخعي، الطبعة الأولى، مركز فقه الأئمة الأطهار (عليهم ص: 280

السلام)، قم، 2004.

15 – مناخ الاستثمار في الدول العربية 2016: مؤشر ضمان لجاذبية الاستثمار، المؤسسة العربية لضمان الاستثمار وائتمان الصادرات، الكويت، 2016.

16 – نغم حسن الكنعاني، المواقف السياسية للأئمة الأثني عشر (عليهم السلام)، – الطبعة الأولى، دار المحبين للطباعة والنشر، قم، 2015.

17 – نهج البلاغة.

الدوريات 1 – حسين علي الشرهان، منهج أمير المؤمنين عليه السلام في معالجة الفساد المالي، مجلة المبين، العدد (1)، الأمانة العامة للعتبة الحسينية المقدسة، مؤسسة علوم نهج البلاغة، كربلاء المقدسة، 2016.

2 – خضر عبد الرضا جاسم الخفاجي، الفكر العسكري وعدله الإسلامي في عهد الخليفة علي ابن أبي طالب (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضي الله عنه)، مجلة كلية التربية للبنات، العدد (1)، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، 2010.

3 – خولة عيسى صالح الفاضلي، المضامين الاقتصادية والعدل الاجتماعي في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر، مجلة التراث العلمي العربي، العدد (2)، مركز إحياء التراث العلمي العربي، جامعة بغداد، 2014.

4 – هيثم عبدالله سلمان، أثر سياسات الطاقة العالمية على اقتصادات بعض دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية، مجلة التعاون، العدد (84)، الأمانة العامة لمجلس التعاون لدول الخليج العربية، الرياض، تموز 2014.

ص: 281

5 – هيثم عبدالله سلمان، دور المرض الهولندي ولعنة الموارد في تفشي ظاهرة الفساد في العراق، مجلة الاقتصادي الخليجي، العدد (25)، مركز دراسات البصرة والخليج العربي، جامعة البصرة، 2015.

6 – هيثم عبدالله سلمان، علاقة النمو بالإصلاح الاقتصادي في العراق بعد عام 2003، مجلة العلوم الاقتصادية والإدارية، العدد (81)، كلية الإدارة والاقتصاد، جامعة بغداد، شباط 2015.

المؤتمرات والندوات والحلقات النقاشية 1 – زياد حافظ، البنية الاقتصادية والنظام السياسي والفساد في الوطن العربي، في البنية الاقتصادية والأقطار العربية وأخلاقيات المجتمع، تحرير: د. زياد حافظ، وآخرون، الحلقة النقاشية التي أقامتها المنظمة العربية لمكافحة الفساد، الطبعة الأولى، المنظمة العربية لمكافحة الفساد، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، نيسان 2009.

2 – محمد صالح الشيخ، الإغراق وأثره على التنمية الاقتصادية في الدول النامية، وقائع المؤتمر العلمي السنوي الثالث عشر للمدة (11 – 9) مايو 2004، الجوانب القانونية والاقتصادية لاتفاقيات منظمة التجارة العالمية، كلية الشريعة والقانون / جامعة الإمارات العربية المتحدة، غرفة تجارة وصناعة دبي، وآخرون، الطبعة الأولى، دبي، 2004.

التقارير الدولية 1 – برناج الأمم المتحدة الإنمائي، تقرير التنمية البشرية 2005 التعاون الدولي على مفترق طرق: المعونة والتجارة والأمن في عالم غير متساو، الأمم المتحدة، نيويورك، 2005.

المواقع الإلكترونية 1. بحار الأنوار a35 http://www.haydarya.com/maktaba_moktasah/03/book_42/40 a35.html 2 .html خطاب المرحلة (211)... يوم النزاهة والعدالة والنظام الأمثل للحكم.3 http://www.alfadhela.org.iq/ArticlePrint.aspx?ID=2036 مركز الأبحاث العقائدية. http://www.aqaed.com/faq/6247.

4. نهج البلاغة 5 http://www.islamology.com/Resources/Nahj_Imam/Letters/ book/45.htm ولاية الفتنة الكبرى من تاريخ مصر.

6. http://egypthistory.net/0646/%D9%88%D9%84%D8%A7%D8 7. https://forums.alkafeel.net/showthread.php?t=61944 http://www.almilani.com/library/lib-pg.php?booid=18mid=208pgid ثانياً: المصادر الأجنبية 1. Thomas L. Friedman The World is Fiat: A Brief History of the Twenty - First Century New York،2005،p 460.

إدارة الدولـة في ضوء عهـد الإمام علي(عليه السـلام) إلى مالك الأشتر النائب أحمد الاسدي الناطق الرسـمي بأسم هيئة الحشد الشعبي م. فراس تركي عبد العزيزالمسلماوي ص: 285

اشارة

المقدمة

يمثـل النظـام الإداري في الإسـلام وسـمو آدابه جانباً مهماً من عظمـة وعبقريـة التراث الإسـلامي الحضاري، الـذي يتعيّن أن يكون محطّ الأنظار والتقدير. ففي مبادئ ومآثر و آداب دولة الإسـلام أغنى الكنوز القانونية والإدارية والفكرية، و أرقى النظم السياسـية، وأروع الأحداث التاريخية، وأسمى المواقف الإنسانية.

فالنظام الإداري لدولة الإسلام وأدبه في التعامل مع الأفراد والجماعات، والمؤسس على مبادئ الشريعة السمحاء، هو أكثر ما نحتاج إليه في زماننا الحاضر، عالم المادة والابتعاد عن المُثُل، والتخلي عن الأخلاق والفضيلة، والتهرّب من إنسانية الإنسان ومبرر وجوده.

الإسـلام ليس ديناً وعبادات فحسب، وإنما هو ايضاً نظام شامل وكامل للحياة البشرية، وقد اهتم بنظام الدولة وعلاقاتها بالأفراد والجماعات وتنظيم أمورهم. والنظام الإداري في الإسـلام وآدابه في التعامل، وما يشـمل من مبادئ وسـلوكيات لا يقل في الرّقي والتمـدن عن أحـدث النظم الحديثة للدولة العصرية.

فنظـام الدولـة في الإسـلام وأدبيـاته نموذج مثـالي حضاري لأرقى النظم المنشودة، وهو يسـتحق الاهتمام والدراسـة، لأنه بحق مفخرة من المفاخر الجديرة بالتقدير.

وقـد قامت النظرة الإسـلامية للدولـة وآدابها على أساس أن تكون الدولـة فاضـلة، وتتفق مبادؤها مع الضـمير الإنساني في أرقى طموحاته، بحيث يتساوى مع الآخرين في الحقوق والواجبات، ويقوم مجتمعه على الأخلاق والفضيلة.

ص: 287

لقـد أخـذ النظام الإسـلامي بمبدأ خضوع الحكام لسـيادة القانون، ووضع الضـمانات الكفيلة بتحقيق هذا الغرض على أفضل وجه، بحيث تكون سـلطات الحاكم مقيـدة بأحكام الشـريعة، ويُراعى مبـدأ الفصل بين السـلطات التشـريعية والتنفيذية والقضائية، إذ إن الإسـلام سـبق الأنظمة الحديثة، في فصل السـلطات وتنظيمها، وسنشـير إليها خلال البحث، مع بيان الأدلة على ذلك من وثيقة الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر. وتقوم رقابة قضائية على تصرفات الحكام والمحكومين على حد سواء، فكانت دولة الإسلام بذلك أول دولة قانونية تسلك هذا الطريق.

والأدب الإسـلامي للدولـة لم يكتف باحترام الحقوق الإنسانيـة للمسـلمين فقط، بل أفرد معاملـة راقيـة لغير المسـلمين من أتباع الـديانات السماوية.

وأمام قدسـية هـذه الشـريعة وخلودها، وغنى كنوزها، وعظمة تراثها، ورقي أنظمتها، لا يكون بمقدار الباحث – وهو في رحاب هذا الصـرح الحضاري الكبير – إلا أن يغرف من كنوز الشريعة وكتبها، هذه الجواهر الثمينة، التي تزين بحثه.

ومن هذه الكنوز العظيمة (نهج البلاغة) للإمام علي (عليه السـلام) الذي تضـمّن شتى العلوم والمعارف، والأنظمة التي تُسيّر حياة البشرية، وتنظّم عملها، والتي فيها تتحقق السعادة والرفاهية للمجتمع، في حال تطبيقها.

تناولنا في هـذا البحث الجانب التطبيقي لإدارة الدولة عند الإمام علي (عليه السـلام)، بدراسة تحليلية لعهد الإمام إلى مالك الأشتر، إذ إن هذا العهد يمثل من أروع الوثائق الإسلامية الحضارية في التنظيم الإداري.

وقد تضـمن البحث تمهيد ومبحثين، وخاتمة، بينا في التمهيد، المحاور الرئيسـية في هذا العهد، موضـحين التقسـيم الرئيسي للمجتمع في الإسلام، تمهيداً للدخول في

التقسيم الثانوي للمجتمع.

وتناولنا في المبحث الاول، نظام الطبقات الوظيفية في الدولة وتوزيع الأدوار، مشيرين إلى علاقة التفاعل والارتباط الوثيق بين الطبقات الاجتماعية، موضحين الأدلة على التلاحم والترابط بين الطبقات كافة. أما المبحث الثاني فتناول الوصف التفصيلي للطبقات الوظيفية (الجند، القضاة، العمّال، الوزراء، المستشارين)، مفصّلين الحديث عن كل طبقة على شكل نقاط، توخياً للسهولة، وطلباً للفائدة.

وتوج البحث بالخاتمة، التي تضمنت الاستنتاجات التي توصل إليها الباحثَين من خلال الدراسة آملين أن يكون هذا البحث، خطوة في تقدم العلم، وخدمة الإنسانية.

الباحثَين

تمهيد

«هَذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اَللهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ اَلْمُؤْمِنِينَ مَالِكَ بْنَ اَلْحَارِثِ اَلْأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ حِينَ وَلاَّهُ مِصْرَ جِبَايَةَ خَرَاجِهَا وَ جِهَادَ عَدُوِّهَا وَاِسْتِصْلاَحَ أَهْلِهَا وَ عِمَارَةَ بِلاَدِهَا»(1) ابتدأ الإمام علي (عليه السلام) هذا العهد بتحديد السلطة التي أسندها لمالك الأشتر (وهو مالك بن الحارث النّخعي – ت 37 ه / 657 م – أمير وقائد شجاع)(2) وهي أربعة أمور:

الأمر الأول: (جباية الأموال) وهي الوظائف المالية، بالمصطلح المعاصر (وزارة المالية).

الأمر الثاني: (جهاد العدو) وهي الشؤون الحربية، بالمصطلح المعاصر (وزارة الدفاع).

الأمر الثالث: (استصلاح أهلها) وتشمل الأمن والثقافة والصحة ووظائف الدولة والخدمات وما إلى ذلك من الشؤون الاجتماعية.

الأمر الرابع: (عمارة البلاد) وتعم الزراعة والصناعة والتجارة والإسكان والمواصلات(3).

بهذه الأمور الأربعة يتقوم صلب العدل الاجتماعي والرفاهية الإنسانية والسعادة البشرية، وبقيام الحاكم بها يكون قد أدى دورا إسلامياً رائداً في بناء المجتمع الصالح الذي ينشده الأنبياء ويدعو إليه المصلحون(4).

ونستوضح من هذا النص دقة التنظيم الادراي عند الإمام علي (عليه السلام) فهي نظرة شاملة لتنظيم البلاد والعباد، وبالتعبير المعاصر (برنامج كامل لتشكيل

الحكومـة). كما انه في هذه الوثيقة المهمة ينظم علاقة الرعية بالحاكم، فيبين حق الطاعة على الرعية للحاكم في حدود مصالحهم وما يعود عليهم بالنفع والخير ويبيّن ايضاً حق الرعية على الحاكم أن يستجيب لمطالب الرعية. يقول الإمام (عليه السلام):

«وَلْيَكُنْ أَحَبَّ اَلْأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي اَلْحَقِّ وَأَعَمُّهَا فِي اَلْعَدْلِ وَ أَجْمَعُهَا لِرِضَى اَلرَّعِيَّةِ فَإِنَّ سُخْطَ اَلْعَامَّةِ يُجْحِفُ بِرِضَى اَلْخَاصَّةِ وَإِنَّ سُخْطَ اَلْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَا اَلْعَامَّةِ»(5).

يبيّن الإمام في هذا النص أن على الحاكم قبل كل شـيء أن يعمل لمصلحة الجميع بلا استثناء، فأن تعذر عليه، أخذهم بالأهم الأعم، وهو مصـلحة الأكثريـة، أما إذا طلبت الأقلية من الحاكم أن يغدق عليها الامتيازات التي تمكنها من رقاب الأكثرية واسـتغلالهم فعليه أن يرفض ولا يسـتجيب، من الجهـة الدينيـة فواضـح الحرام لأنه ظلم وجور، أما من الوجهـة السياسـية التنظيميـة، فأن سـخط العامة يهزُّ كيان الدولة بالإضـرابات والمظاهرات، وربما بالثورة المسـلحة، أما سـخط الأقليـة فلا يترتب عليه أي محـذور، ومن اجل هذا فهو مغفور برضا العامة، وهذا ما أراده بقوله: (وأن سخط الخاصة يغتفر مع رضا العامة).

يعلّق ابن أبي الحديـد في شـرحه عن هذا النص قائلاً: (ثم عرفه أن قانون الإمارة الاجتهاد في رضا العامة فإنه لا مبالاة بسـخط خاصة الأمير مع رضا العامة فأما إذا سخطت العامة لم ينفعه رضا الخاصة)(6).

وقـد نصت عليها في المادة الأولى الدساتير التي وضـعتها المجالس النيابية في الشـرق والغرب(7). وهي بالـذات عناها الإمام بقوله هذا، ومعناه إن الحاكم وكيل عن الجماعة لتأمين غاياتها وأهدافها، وممثل للسلطة لا مالك لها، وانه يبقى في الحكم

ما كان أميناً و مخلصاً.

وهـذه هي الحكومـة التي تنشـدها جميع الشـعوب ويؤمن بهـا كل فيلسوف و مشـرّع يهـدف إلى الخير والصالـح العام، ويتغنى بها الأدباء والشعراء الأحرار.

لقد اعتنى الإمام (عليه السـلام) في مدة حكمه، بحماية مبدأ الكرامة، ونبّه عماله على رعاية هذه المسألة، ففي عهده إلى مالك الأشتر يقول: (و أشعر قلبك الرّحمة للرّعيّة و المحبّة لهم و اللطف بهم. و لا تكوننّ عليهم سبعا ضاريا تغتنم أكلهم، فإنّهم صنفان إمّا أخ لك في الدّين و إمّا نظير لك في الخلق، يفرط منهم الزّلل، و تعرض لهم العلل، و يؤتى على أيديهم في العمد و الخطأ فأعطهم من عفوك و صفحك)(8).

هذا الكلام، وان كان في ظاهره دسـتوراً أخلاقياً، لكنه يمكن أن يؤسّس لمباني التعامل بين الحكومة والشعب(9) والإسلام يعترف بوجود طبقتين رئيسيتين في المجتمع:

1 – طبقة الحكام.

2 – طبقة الرعية.

وبين هاتين الطبقتين انسـجام رائع ووفاق تام، فنرى الطبقـة الحاكمة تنظر إلى الرعية نظرة ملؤها الحب و الإشـفاق، وتضع نصب عينها هدفاً واحداً، وهو تحقيق السعادة لهذه الطبقة، بل أن هذا هو الداعي لها لتولي منصب الحكم، وليس تبغي وراء ذلك تحقيق إي مكسب شخصي أو مصلحة ذاتية(10). ووجود هاتين الطبقتين أمر ضـروري في المجتمع، وكل طبقة تشتمل على تقسم آخر (ثانوي)، فطبقة الحكام تتألف من (الخليفـة العام) ويكون في المركز الرئيس للدولـة الإسـلامية، و(الولاة) وهم اليد اليمنى للخليفة يسـتعين بهم على تسـيير أمور البلاد الإسلامية، فيعين والياً على كل مصر ليكون بمثابة الإمام فيه، وهو يحكم باسم الخليفة. ومن هؤلاء مالك الأشتر

الذي ولاه الإمام (عليه السلام) مصر. أما الطبقة الرئيسة الثانية (طبقة الرعية) تحتوي على سبع طبقات نتناولها تفصيليا في هذا البحث.

السلطات التي أسندت إلى مالك الأشتر (جباية الأموال) » بالمصطلح المعاصر (وزارة المالية) (جهاد العدو) » بالمصطلح المعاصر (وزراة الدفاع) (استصلاح أهلها) » بالمصطلح المعاصر (تشمل الأمن و الثقافة و الصحة و وظائف الدولة و الخدمات و الشؤون الاجتماعية) (عمارة البلاد) » تعمّ الزراعة و الصناعة و التجارة و الأصناف و المواصلات

ص: 294

المبحث الاول: نظام الطبقات الوظيفية في الدولة وتوزيع الأدوار

من وصية الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر:

(و أعلم أنّ الرّعيّة طبقات لا يصلح بعضها إلاّ ببعض، و لا غنى ببعضها عن بعض. فمنها جنود اللهّ. و منها كتّاب العامّة والخاصّة. و منها قضاة العدل. و منها عمّال الإنصاف و الرّفق. و منها أهل الجزية و الخراج من أهل الذّمّة و مسلمة النّاس. و منها التّجّار و أهل الصّناعات. و منها الطّبقة السّفلى من ذوي الحاجة و المسكنة و كلاّ قد سمّى اللهّ سهمه)(11) عهد الإمام إلى مالك الأشتر هو الموضع الوحيد في نهج البلاغة، الذي يتعرض فيه الإمام للتقسيم الطبقي للرعية، فهو يقسمها إلى سبع طبقات هي:

الطبقة الأولى: الجند.

الطبقة الثانية: كتاب العامة والخاصة.

الطبقة الثالثة: القضاة.

الطبقة الرابعة: عمال الإنصاف والرفق، وهم موظفو الدولة.

الطبقة الخامسة: أهل الجزية والخراج.

أهل الخراج: هم الذين يدفعون الضريبة، على الأرض، وهم من المسلمين.

أهل الجزية: هم من غير المسلمين الذين يقبلون بشروط المسلمين و عهودهم ويدفعون الجزية..

ص: 295

الطبقة السادسة: التجار وأهل الصناعات.

الطبقة السابعة: الطبقة السفلة من ذوي الحاجات والمسكن.

إن تشكيل المجتمع من هذه الطبقات، أمر ضروري وهام فلا يصلح بدون ذلك، فكل طبقة ضرورية للمجتمع وتحتاج من اجل بقاءها إلى بقية الطبقات، إذ انه عليه السلام بعد أن يقسم الطبقات الاجتماعية يبيّن التفاعل والارتباط الوثيق بين الطبقات والحاجة إليها، فأنه يحصرها ضمن خمس طبقات، حيث يدرج القضاة والعمال والكتّاب في طبقة واحدة، ويمكن تسميتها بطبقة (الإداريين). وفيما يلي الحديث عن احتياجات المجتمع إلى كل طبقة.

أولاً: طبقة الجند:

يقول عليه السلام في بيان الحاجة إلى هذه الطبقة «فالجنود بإذن اللّه حصون الرّعيّة، و زين الولاة، و عزّ الدّين، و سُبل الأمن، و ليس تقوم الرّعيّة إلاّ بهم.»(12) نستوضح من كلامه عليه السلام أن كيان المجتمع سوف يهتز و ينهار بدون الجنود، و ذلك للمهامّ الكثيرة و الخطيرة التي تعتمد عليهم. فهم:

1 – الحصن المنيع في وجه الأعداء فيحرسون الحدود و يحمون الثغور.

2 – إن الحاكم يستمد قوته و هيبته و طاعة الرعية له من الجند.

3 – إن الدين الإسلامي يشكّل مجموعة من الأنظمة والتعاليم التي تضمن للإنسان السعادة والاستقرار، بشرط أن يلتزم به الناس، و طبقة الجند تشكّل القوّة التي تلزم الناس بإتباع تلك الأنظمة والتعاليم و احترامها، و هذا هو عزّ الدين.

4 – الجند يحفظ الأمن داخل البلاد، فيمنع القوي من الإعتداء على الضعيف و يردع المجرمين عن العبث بحياة الآخرين و ممتلكاتهم. فالجنود، حصون الرعية يمنعون

التعدّي، فيأمن كل فرد لحمايتهم، وهم عزّ الدين حيث يقمعون المنحرف الأثيم و الخارج عن القانون.

إن الانحرافات تموت بوجودهم لأنّ بقوّتهم يصدّون المتطاول على الشريعة و المنتهك لهذا الدين، و لا تسعد الرّعية و لا تقوم إلاّ بوجودهم، و كيف تسعد الرعية إذا كانت مهدّدة في مصالحها و منافعها، وهل يعطي الأمان و الدعة إلاّ القوّة التي يشكّلها الجند و حزمه المتين.(13)

ثانياً: طبقة أهل الخراج

أهل الخراج هم الفلاحون الذين يدفعون الضرائب عن الأرض و في بيان أهميّتهم للمجتمع يقول عليه السلام: «ثمّ لا قوام للجنود إلا بما يخرج اللهّ لهم من الخراج الّذي يقوون به في جهاد عدوّهم، و يعتمدون عليه فيما يصلحهم، و يكون من وراء حاجتهم.».(14) لا حياة للدولة، لا للجنود فقط، أو لأية هيئة أو فرد إلا بالنفقة الكافية لسدّ الحاجات، و من البداهة أنّه لا مورد للدولة إلا فرض الضرائب و جبايتها.(15) فالخراج المورد الأهم الذي تعتمد عليه الدولة في سدّ احتياجاتها المادية، و أولى تلك الاحتياجات و أهمّها هي الحفاظ على الجند، بأن يدفع لهم ما يقوم بحالهم و يصلح شأنهم. إذن فطبقة أهل الخراج تعتبر ضرورية بالنسبة لطبقة الجند، وحيث أنّ طبقة الجند ضرورية لطبقات المجتمع كلّها كما سبق فهذا يعني أنّ طبقة أهل الخراج ضرورية للمجتمع بأسره.

ثالثاً: طبقة الإداريين:

الإداريون هم الكتّاب و القضاة و الموظّفون حيث جمعهم الإمام في طبقـة واحـدة حينما تكلم عن الحاجة إلى الطبقات الاجتماعية. يقول الإمام عليه السـلام في بيان أهمية هذه الطبقة «ثمّ لا قوام لهذين الصّنفين إلا بالصّنف الثّالث من القضاة و العمّال و الكتّاب لما يحكمون من المعاقد، و يجمعون من المنافع، ويؤتمنون عليه من خواصّ الأمور و عوامّها».(16) القضاة معرفون وهم الذين يحكمون بين الناس في النزاعات و الاختلافات في الحقوق. أما الكتّاب فهم على صنفين:

1 – كتاب العامة: وهم الذين يحررون الشؤون العامة كالضرائب وغيرها.

2– كتاب الخاصة: وهم الذين يحررون للوالي، والقاضي، وأمير الجيش، ومن إليهم.

و العمّال هم الموظفون الذين يعيّنهم الوالي من أجل تسيير أمور البلاد. وهؤلاء الثلاثة يشكّلون الهيئة الإدارية الضرورية للمجتمع.

رابعاً: التجّار و الصنّاع:

أما التجّار و الصنّاع فيقول عليه السلام فيهم في معرض بيان احتياج طبقات المجتمع لهم:

«و لا قوام لهم جميعا إلاّ بالتّجّار و ذوي الصّناعات فيما يجتمعون عليه من مرافقهم، و يقيمونه من أسواقهم، و يكفونهم من التّرفّق بأيـديهم ما لا يبلغه رفق غيرهم.».(17) فالتّاجر والصانع يتولّى كلّ واحد منهما مهمّة تعتبر متمّمة للآخر، فالتّاجر يوفّر

للصانع المواد التي يحتاجها في عمله، و الصانع يأخذ هذه المواد فيصنعها و يعيدها للتاجر كي يتولّى توزيعها. و بذلك تتأمّن متطلّبات بقية الطبقات التي تحتاجها من أجل معيشتها، و تتمكّن من أن تنصرف إلى أعمالها.

خامساً: الطبقة السفلى:

و يقول عليه السلام في هذه الطبقة:

«ثمّ الطّبقة السّفلى من أهل الحاجة و المسكنة الّذين يحقّ رفدهم و معونتهم. و في اللّه لكلّ سعة، و لكلّ على الوالي حقّ بقدر ما يصلحه، و ليس يخرج الوالي من حقيقة ما ألزمه اللّه من ذلك إلاّ بالاهتمام و الاستعانة باللّه، و توطين نفسه على لزوم الحقّ، و الصّبر عليه فيما خفّ عليه أو ثقل.».(18) الطبقة السفلى، هم أولئك الذين لا يستطيعون العمل للقيام بسدّ احتياجاتهم، الكبر أو علّة، أو إنهم يستطيعون العمل ولكن ما ينتجونه لا يكفيهم. فهؤلاء يجب على سائر الطبقات الأخرى المتمكّنة أن تمدّ لهم يد العون، على أنّهم مسؤولية الحاكم بشكل خاصّ. فعليه بنفسه أن يبحث عنهم و يحدد حاجاتهم ثم يقدّم لهم العون.

و بعد إن بيّن عليه السلام طبيعة احتياجات طبقات المجتمع إلى بعضها البعض، انتقل إلى تفصيل أحوال كلّ طبقة على حده، والهدف من ذلك هو التوصل إلى طبيعة العلاقات التي يفترض أن تنشأ بينها و بين الحاكم، و أحياناً من أجل الدلالة على كيفية إنشاء تلك الطبقات من أساسها كما في الجند و القضاة، و في المبحث الثاني سنتحدّث عن كلّ طبقة من هذه الطبقات و ذلك بما تحدّث به الإمام عليه السلام.

المبحث الثاني: الوصف التفصيلي للطبقات الوظيفية

الطبقة الأولى: الجند

الحديث عن الجند في عهد مالك الأشتر يتناول النقاط الخمس التالية:

أولاً: المواصفات التي يجب تحققها في قادة الجند.

ثانياً: في كيفية إختيار القادة.

ثالثاً: في طريقة تعامل الحاكم معهم. رابعاً: في ضرورة التقريب بين القائد و جنوده.

و فيما يلي نتناول بالبحث كلّ واحدة من هذه النقاط على حدة، و ذلك بما نستفيده من كلمات الإمام علي (عليه السلام) في نهجه العظيم.

أولاً: الشروط و المواصفات التي يجب أن يتصف بها قادة الجند.

يقول الإمام (عليه السلام): «فولّ من جنودك أنصحهم في نفسك للهّ و لرسوله والإمامك، و أنقاهم جيبا، و أفضلهم حلما ممّن يبطىء عن الغضب، و يستريح إلى العذر، و يرأف بالضّعفاء و ينبو على الأقوياء. و ممّن لا يثيره العنف و لا يقعد به الضّعف.».(19)

ص: 300

بمعنى أن يكون ناصح لأمّته و مهمته، و المخلص لدينه و ضميره، و الحليم الذي يملك نفسه، و يكظم غيظهُ، و يقبل العذر، و يرحم الضعيف، و يشتد على القوي كي لا يطمع في جوره و تحيزه، (و ممن لا يثيرهُ العنف) أي يصبر على الكلمة القاسية و الحركة النابية، و يتمهّل حتى يتدبر العواقب، فيعمل بموجبها، شأن العاقل الحكيم.

(ولا يقعد به الضعف) إذا سكت لا يسكت عن عجز بل لحكمة و رويّة، و بكلمة ثانية، يلين من غير ضعف، و يقوي من غير عنف.(20) فالضمان الأكيد لعدم طغيان قادة الجيش، و انحرافهم هو في كونهم واجدين لهذه الصفات التي يذكرها الإمام (عليه السلام) فإن قيادة الجيش عبء ثقيل و خطير للغاية، لأن مصير الأمة بكيانها، و جميع مقدراتها منوط بالجيش و قائده، و بالتالي فإن أعظم القادة على الإطلاق هو الذي يعرف متى يحجم و متى يُقدم، و لا يثير حرباً إلاّ لضرورة قاهرة، ولا يستعمل العنف إلاّ مرغماً، للقضاء على الجريمة، لأن الحرب و القسوة شرٌّ بطبيعتها تماماً كالكيّ بالنار، و هو أخر الدواء.

(هذه المزايا وحدها هي التي تتمكن من بعث روح الاعتماد والمطالبة بها. ولا يمكن التفكير بقائد عام أو قائد في ساحة القتال تجرد عن هذه الصفات)(21)

ثانياً: كيفية اختيار قادة الجند:

بعد أن أوضح عليه السلام الصفات التي يجب توفّرها في قادة الجند، بَيَّنَ المواطن التي يتوافر فيها المتصفون بالصفات التي اشترطها و ذلك ليسهل الإختيار و التعيين على الحاكم، فقال عليه السلام: «ثمّ ألصق بذوي الأحساب و أهل البيوتات الصّالحة و السّوابق الحسنة. ثمّ أهل النّجدة و الشّجاعة و الخاء و السّماحة، فإنّهم جماع من الكرم، و شعب من العرف.»(22).

ففي مجتمع الإمام كانت البيوتات الصالحة تهتمّ بتربية أبنائها على ما در جت هي عليه، من الجود و الشجاعة والكرم، فيرشد الإمام عليه السلام إلى أفضلية اختيار قادة الجند من هذه البيوتات ذات الحسب و النسب إذ غالباً ما تتواجد الصفات المطلوبة للقائد في هذه البيوتات، و الاّ فمجرّد النسب دون التحلّي بهذه الصفات لا يجدي شيئاً و لا يمنح أيّة ميزة.

ذكر الأستاذ عبد الوهّاب في مقال بعنوان «الآراء الاجتماعية في نهج البلاغة» و نقل الكاتب قول الإمام: «ثم ألصق بذوي الأحساب و أهل البيوتات» و علّق عليه قائلا: «إن نغمة البيوتات و الأحساب قد تبدو شاذة، و لكن ينبغي أن لا نرتاع لها و لنكمل استماعنا بأنشودة الإمام الحبيبة، فإن وصيته بذوي الأحساب لا تنافي الديمقراطية فهو لم يدعُ إلى تمييزهم، و انّما دعا إلى الانتفاع بما عندهم، و كثيراً ما يتّسق نبل الأخلاق مع نبل الدم، ثم أنّ الإمام أتبع قوله ذلك بقوله: و السوابق الحسنة ثم أهل النجدة و السماحة. وهؤلاء يكونون من هذه الطبقة كما يكونون من تلك دون تمييز».(23) و عليه يكون ذكر البيوتات و الأحساب وسيلة، و العدل هو الهدف و الغاية.

ثالثاً: طريقة تعامل الحاكم مع القادة:

إن الجنـد خطر و ضـرورة في آن واحـد، هم خطر. «لأـن الطبقـة التي ينتمون إليهـا هي أقوى طبقـات الأمـة كلّها، فالجيش طوع أمرهم، و السلاح تحت أيديهم، و لا قوّة تمنعهم من الثورة، إذا ما أرادوا... و هم ضرورة لأنّ وجودهم يحفظ الأمن و يصون الدولة، و يردع السفيه، و يضرب على يد المعتدي».(24) وقـد تحرّز الإمام من هـذا الخطر بأن تشدّد في كيفية اختيارهم، و فرض مواصـفات معيّنة يجب أن تكون متوفّرة فيهم. و لكن هـذا وحـدهُ ليس كافيـاً لضـمان عـدم الإنحراف و العصـيان، فإن هؤلاء هم مطالب و احتياجات كسائر الناس، فإذا لم يسـتطيعوا الحصول على متطلّباتهم بالطرق المشـروعة، فربّما اضـطروا للجوء إلى طرق أخرى، لا تأخـذ بعين الاعتبار مصالـح المجتمع و النـاس. ومن هنا يرى الإمام بأنّ على الحاكم أن يواصل تفقّدهُ لأحوال القادة، من أجل أن يتعرَّف عن كثب على طبيعـة احتياجاتهم و يقوم بتلبيتها، و بهـذا يقول عليه السـلام: «ثمّ تفقّد من أمورهم ما يتفقّده الوالدان من ولدهما، ولا يتفاقمنّ(20) في نفسك شـيء قوّيتهم به. ولا تحقرنّ لطفا تعاهدتهم به و إن قلّ فإنّه داعية لهم إلى بذل النّصيحة لك و حسن الظّنّ بك. ولا تدع تفقّد لطيف أمورهم اتّكالا على جسيمها فإنّ لليسير من لطفك موضعا ينتفعون به. و للجسيم موقعا لا يستغنون عنه.»(26).

على الحاكم أن يضع نفسهُ منزلـة الوالـد بالنسـبة لقادة الجند، و انطلاقاً من ذلك عليه أن يعمل على تقويتهم بشتّى الطرق الممكنة، دون أن يجعـل للخوف موضـعاً في نفسه من أن يصـبح بعض هؤلاء القادة من القوة بحيث ينافسونه على منصـبه، فهو كالوالـد لهم، و كما أنّ الوالد يعمل جاهداً من أجل أولاده و تأمين مستقبل مشرق لهم دون أن يقلق من أن يصبحوا ذات يوم في مركز أفضل من مركزه، فكذلك يجب أن

يكون الحاكم مع قادة جنده، عليه أن يفتخر بهم إذا ما أصبحوا أقوياء منيعين، لا أن يعظم عليه هذا الأمر و يقلقهُ.

ثمّ ينبّه الإمام إلى أمرٍ هامٍ يجب على الحاكم ملاحظته، و هو أن عليه أن يبذل أقصى جهده من أجل كسب ثقة قادة جنده و حسن ظنّهم، لأنّه لو تمّ لهُ ذلك فإنّهم بعد هذا لا يدّخرون جهداً في سبيله و يكونون لهُ نعم الناصح الغيور. و أما كيف يكسب الحاكم ثقة هؤلاء القادة؟ فهو أن يقف عند كلّ ما يعاهدهم به ولا يعدوهُ أبداً حتى لو كان أمراً ليس بشديد الأهمية، فهم عندما يلاحظون اهتمامهُ من أجل الوفاء بأقل الأمور فإنهم حينئذ تزداد ثقتهم به و يزداد تسليمهم و نصحهم له(27).

ومن فوائد تفقّد الحاكم لقادة جنده هو أنه يستطيع التعرّف عن كثب على ذوي البلاء الحسن فيشجّعهم على ذلك ليكونوا قدوة لغيرهم، يقول الإمام (عليه السلام):

«فانسخ في آمالهم، و واصل في حسن الثّناء عليهم، و تعديد ما أبلى ذوو البلاء منهم. فإنّ كثرة الذّكر لحسن أفعالهم تهزّ الشّجاع و تحرض النّاكل إن شاء اللهّ.».(28) هذه الفقرة من كلام الإمام «تدلّ على مدى خبرته بالنفس البشرية و كيفية التعامل مع مختلف أنواع البشر، فنرى أنّه يهتم كثيراً بالكلمة الحسنة».(29) إذ إنّ الإمام يوصي الحاكم بأن ينظر في أفعال قادة جنده فإذا ما وجد من أحدهم بلاءاً حسناً، فعليه أن لا يبخل عليه بحسن الثناء و الإطراء فإن ذلك يفتح باب المنافسة على مصراعيه حيث يرى بقية القادة أن العمل الحسن معترف به من قبل الحاكم و يُقابَل بالثناء والشكر، و هذا ما يدفعهم إلى المزيد من النشاط والإخلاص في العمل.

كما أن حسن الثناء على ذوي البلاء الحسن يـدفع الناكل إلى أنّ يعيد النظر في موقفه، حيث يرى أن نتيجة نكوله لا تنقلب إلاّ عليه، فيحاول حينئذٍ تصـحيح سـلوكه. و هذا بخلاف ما لو إنهال الحاكم على الناكل باللؤم و التقريع، فإنّ ذلك يعطي نتائج عكسية تماماً، إذ يشعر الناكل حينئذ بالحقد و الضغينة فيزيد في نكوله و جحوده.

رابعاً: ضرورة التقريب بين القائد و جنوده

إن الانسـجام و التفاهم بين القائـد و جنوده يعطي ثمرات عمليـة، ظاهرة، فعطف القائـد على الجندي يعطي هذا الأخير شـعوراً بالمحبة و وجوب التفاني في سبيل قائـده، كما يشـعر بأن الانتصار على العـدو هو إنتصار لهُ بالذات، يقطف ثمراتهُ بنفسه لا أنّه مجرَّد أداة في يد القائد يوجّهه كيف يشاء.

و للإمام علي عليه السـلام طريقـة لبقة و فريدة من نوعها، من أجل تحقيق التقارب والانسـجام بين القائد و جنوده، و هو يوضّـحها في عهده للأشتر بقوله: «و ليكن آثر رؤوس جنـدك عنـدك من واسـاهم في معونته، و أفضل عليهم من جـدته بما يسـعهم و يسع وراءهم من خلوف أهلهم حتّى يكون همّهم هما واحدا في جهاد العدوّ.».(30) فالإمام يوصي الحاكم بأن يقرِّب إليه أولئك القادة الذين يسيرون بالحسنى في جنودهم، وهذا يعني إعطاء ميزة لهم على غيرهم، مما يفتح باب المنافسة بين القادة جميعاً ليحظوا بمنزلة القرب من الحاكم.

«كما أنّ المحبّة و العطف و الخلق الحسن شروط لازمة في حصول هذا الشعور عند الجنود فإنّ تأمين الناحية الاقتصادية شرط لازم أيضاً». (31) وقد أدرك الإمام عليه السـلام أهمية التقارب و الإنسـجام بين القادة و الجنود، فعلى القائد أن يتحلّى بالأخلاق الحسنة و يسير بها بين جنوده، فيعطف عليهم و يشفق

على ما يصيبهم، ثم عليه أن يولي اهتمامهُ عائلة الجندي فترة غيابه فيقوم باحتياجاتها حتّى ينصرف الجنديّ إلى جهاد عدوِّه وقد اطمأنّ على عائلته التي خلّفها وراءه.

الطبقة الثانية: القضاة

إن منصب القضاء من المناصب الحسّاسة و شديدة الأهمية في الدولة، و مردّ ذلك إلى المهام الخطيرة الموكولة لمن يتولّى هذا المنصب، أي القاضي، فهو يفصل بين المتخاصمين، فيحكم بالأموال و الممتلكات لشخص و ينزعها عن آخر، إذ إنّ مهمّتهم تطبيق القانون في المجتمع(32). و حديث الإمام في نهج البلاغة عن طبقة القضاة ينحصر فيما يلي:

أولاً: اختيار القضاة و مواصفاتهم.

ثانياً: حقوق القضاة على الحاكم.

ثالثاً: استقلال القضاء.

رابعاً: وجوب مراقبة القضاة.

أولاً: اختيار القضاة و مواصفاتهم:

قال عليه السلام «ثمّ اختر للحكم بين الناس أفضل رعيّتك في نفسك ممّن لا تضيق به الأمور، ولا تمحكه(33) الخصوم، ولا يتمادى في الزّلّة، و لايحصر(34) من الفيء إلى الحقّ إذا عرفه، و لا تشرف نفسه على طمع، و لا يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه، و أوقفهم في الشّبهات، و آخذهم بالحجج، و أقلّهم تبرّما بمراجعة الخصم، و أصبرهم على تكشّف الأمور، و أصر مهم عند اتّضاح الحكم. ممّن لا يزدهيه إطراء و لا يستميله إغراء. و أولئك قليل.»(35).

ص: 306

نستوضح من هذا النص أن الإمام عليه السلام أشار إلى أن القاضي يختار بالتعيين الا بالإنتخابات، حيث قال عليه السلام (ثم أختر للحكم)، و على هذا المبدأ معظم الدول.

«و لا يتنافي التعيين مع استقلال القضاة عن الحاكم الذي يختارهم، حيث ينصرف كلّ فريق بعد التعيين إلى مهمّته و اختصاصه».(36) كما أنّه عليه السلام يشير إلى مواصفات مهمّة ينبغي أن تكون في القاضي و يمكن لنا أن نتناولها على شكل نقاط هي:

1 – أن يكون القاضي (ممّن لا تضيق به الأمور) أي يجب أن يكون عالماً مجتهداً يستخرج الأحكام من مصادرها، و يطبّقها على مواردها.

2 – (لا ـ تمحكه الخصوم). و في تفسيره أقوال أرجحها أن يكون القاضي واسع الصدر، يتحمّل ما يجري ويحدث عادة بين الخصوم من المهاترات، شريطة أن لا تمس هيبة القاضي و القضاء.

3 – (لا ـ يتهادى في الزَّلة _أي الخطأ_ ولا يحصر من الفيء إلى الحق إذا عرفه) إذا أخطأ، ثم عرف الصواب فعليه أن يرجع إليه، ولا يصرّ على خطأه، فإن الرجوع عن الخطأ فضيلة.

4 – (لا تشرف نفسه على الطمع) أن يكون عفيفاً لا يقضي بالهوى، ولا يقبل الرشى، يقول الإمام جعفر الصادق (عليه السلام) في هذا الصدد: (أن يكون صائناً لنفسه، حافظاً لدينه، مخالفاً لهواه، مطيعاً لأمر مولاه).

5 – (لا ـ يكتفي بأدنى فهم دون أقصاه). لا ـ يُعلن الحكم النهائي إلا بعد التحرّي و الوقوف على جهات الدعوى بأكملها، و البحث عمّا يتّصل بالحادثة حكماً و موضوعاً. وهذه هي طريقة العلماء، فإنّهم لا يبتون بشيء إلا بعد الاستقراء

التام، و الملاحظات الدقيقة و الوثوق بما يقولون.

6 - (أوقفهم في الشبهات). ليس المراد بالوقوف هنا الإحجام عن الحكم، لأن القاضي ملزم بفصل الخصومات، و أيضاً ليس المراد به العمل بالاحتياط، و إنما المراد بالوقوف هنا الرجوع إلى أصل صحيح مع النص.

7 - (آخذهم بالحجج) كالإقرار و الشهود و اليمين و القرائن القطعية التي تنشأ من السير في الدعوى و ملابساتها.

8 - (أقلهم تبرماً بمراجعة الخصم) أي يفسح المجال للخصم ليدلي بكلّ ما لديه، و يستمع إليه القاضي بصدر رحب، و خلق كريم.

9 - (أصبرهم على تكشف الأمور) دؤوب في البحث و التتبع لا يعرف الكسل و الملل.

10 - (أصر مهم عند اتضاح الحكم). متى اتضح الحقّ فلا أمل في غيره، و لا قضاء إلا به، ولا مضيّ إلا عليه مهما تكن الظروف و العواقب حتى ولو كانت قصاً اللسان، و قطعاً للرأس.

11 - (لا يزدهيه الإطراء) لا يطرب للمديح إلا جاهل كفيف، و أحمق سخيف لا كبير ولا صغير إلا بعد العرض على الله.

12 - (لا يستميله إغراء) أبداً، لا يكون ولن يكون مع القوى على الضعيف، ومع الغني على الفقير، بل يأخذ هذا من ذاك، ليستقيم ميزان الحق و العدل.

(أولئك) الذين تكاملت فيهم هذه الصفات (قليل) بلا ريب، ومع هذا فعلى الحاكم أن يتحرى و يبحث عنهم، و يقدم من هو أعرف بالشريعة و أصول المحاكمات، و أصلب في الحق، و أكثر تفطناً لأهداف الخصوم و خداعهم.(37)

ص: 308

ثانياً: حقوق القضاة على الحاكم:

لقد أدرك الإمام (عليه السلام) أن طبائع البشر ليست واحدة ولا متشابهة، و أن المركز الذي يشغله كلّ فرد في المجتمع يؤثّر على طباعه و سلوكه، و بالتالي تختلف طريقة التعامل معهُ عن بقية الأفراد الذين يشغلون مراكز مختلفة، فالناس لا يساسون جميعاً بعصاً واحدة.(38) ومن هنا فقد وضح الإمام (عليه السلام) برنامجاً خاصّاً في كيفية التعامل مع كلّ طبقة من طبقات المجتمع.

و السلطة القضائية من أعظم سلطات الدولة، بها يفرق بين الحقّ و الباطل، و بها ينتصف للمظلوم من الظالم. و حين تجنح الظروف بهذه السلطة إلى الإسفاف فإنّها لا تنزل إلى الحضيض وحدها و إنّما تجرّ معها المجتمع كلّه أو بعضهُ.(39) ومن هنا وجب أن يكون القاضي مأموناً من الإنحراف و الزيغ، و هذا الإنحراف منشؤه أحد أمرين:

أحدهما: الخضوع للإغراءات المادية، فيحكم بغير الحقّ طمعاً في الرشوة، تدفع إليه.

ثانيهما: الخضوع للتهديد و التخويف، بأن يكون أحد المتخاصمين يشغل منصباً هامّاً في المجتمع مما يجعل القاضي يتحرّز عن الحكم في غير مصلحته.

وقد عالج الإمام (عليه السلام) كلاً من الأمرين بما يناسبهُ. أما الأمر الأول فإنه (عليه السلام) قد أدرك أن القاضي لم يكن ليخون ما يمليه عليه ضميرهُ لولا حاجته إلى المال، فإذا قضيت جميع متطلّباته الحياتية بحيث لا يشغل فكرهُ في القضايا المادية، فإنه لن يكون من السهل بعد ذلك قبوله الرشوة، لذلك أمر عليه السلام أن يدفع إلى القاضي ما يقوم بجميع متطلّباته و يزيد عنها، فيقول: «و أفسح لهُ في البذل ما يزيل

علتهُ، و تقل معه حاجته إلى الناس»(40) و أما بالنسبة إلى الأمر الثاني الذي قد ينحرف القاضي بسببه، و هو خوفه على مركزه أو حياته، فإن علياً (عليه السلام) يضع حدّاً لهذا الخوف و يقتلعه من جذوره، و ذلك بتقديم الضمانات إلى القاضي بحيث يطمئن من خلالها على أنّ أحداً لن يمسه بسوء فيما لو حكم بعلمه و قناعاته. فنراهُ عليه السلام يوصي بمنح القاضي مكانة قريبة من الحاكم بحيث يطمئن على أنّ أحداً لن يستطيع الدسَّ عليه أو تشوية سمعته.

فيقول عليه السلام:

«و أعطه من المنزلة لديك ما لا يطمع فيه غيره من خاصّتك، ليأمن بذلك اغتيال الرجال له عندك».(41)

ثالثاً: استقلال القضاء:

قال (عليه السلام): (فمنها جنود اللهّ. و منها كتّاب العامة و الخاصّة. و منها قضاة العدل. و منها عمّال الإنصاف و الرّفق.)(42) قسم الإمام علي (عليه السلام) الطبقات الوظيفية إلى فئات، منها الجنود والولاة والقضاة و الكتّاب، وهو بهذا التقسيم يومئ إلى فصل السلطة القضائية عن غيرها، واستقلالها بذاتها، لتفعيل دور القضاء وتحقيق العدل بين الرعية.

فكيف يمكن تصور أن تكون السلطة التنفيذية خصماً وحكماً في نفس الوقت. فكان لابد من فصل السلطة القضائية عن السلطة التنفيذية واستقلالها، بتعبير أصحاب القانون المعاصرين (لا حصانة بلا استقلال، ولا استقلال بلا حصانة).

ومن المعلوم أن التشريع في الإسلام لله وحده و أن الطريق إلى معرفته (القرآن

والسـنة). ويمكن لنا إعطاء دليل عملي على اسـتقلال القضاء عنـد الإمام علي عليه السـلام، عنـدما تولى الحكم، فقد خضع عليه السـلام لصـلاحية القضاء، فلم يكن له أن يقضي لنفسه، كما لا يجوز له أن يشهد لنفسه.(43) فقد روي أن الإمام علياً (عليه السـلام) لمّا رجع من قتال معاوية، وجد درعه المفقود بيد رجل يهودي كان يسـعى لبيعها، ولمّا أصـرّ هذا على أن الدرع له، اختصم الاثنان أمام القاضي شُريح. فطلب القاضـي من الإمـام أن يثبت دعواه. فـأتى بخادمه قنبر وابنه الحسن شاهـدين. فرفض القاضـي شـهادة الابن لوالـده، فقال علي (عليه السلام): (سبحان الله، رجل من أهل الجنة لا تجوز شهادته. سمعت رسول الله يقول: الحسن والحسين سيّدا شباب أهل الجنة). ولمّا أصرّ القاضي على موقفه، طلب الإمام علي عليه السلام من اليهودي أن يأخذ الدرع، لأنه لم يكن له شهود غير من ذُكر. فما كان من اليهودي إلاّ أن تأثر بهذا العدل، وباحترام الإمام علي لاسـتقلال القضاء. فقال: (أشهد أن الدرع لك، وان دينكم هو الحق. قاضي المسلمين يحكم على أمير المؤمنين ويرضى. أشهد أن لا اله إلاّ الله، وأشهد أن محمد رسول الله). فسرّ الإمام علي بإسلام اليهودي، ودفع إليه الدرع تبرعاً.(44) ومما تقـدم يتبيّن لنا، أن الإمام علي (عليه السـلام) هو أول من أشار إلى اسـتقلال القضاء، وأعطاه أهميـة كبرى، من أجل تحقيق العدل في المجتمع. وليس كما يذهب إليه الباحثون في القانون، بأن مبدأ فصل السـلطات مرتبط باسم (مونتسـكيو) في كتابه (روح الشـرائع) المنشور سنة 1748 م، الذي قال فيه بوجود ثلاث سلطات في الدولة (تشريعية، تنفيذية، قضائية).(45)

رابعاً: وجوب مراقبة القضاة:

لقد وضع الإمام (عليه السلام) كافة الاحتياطات اللازمة من أجل الإطمئنان على صلاح مركز القضاء، فقد رأينا كيف يشترط في القاضي أن تتحقق فيه مواصفات خاصة لا تتواجد إلا في القلّة من الناس. ثمّ يمنح القاضي من الأموال و الإمكانات المادية ما يتيح له حياة كريمة لا يضطر معها إلى قبول الرشوة، و بعد ذلك يوصي بتقريبه من الحاكم كي يأمن على نفسه و ماله.

و لكنه عليه السلام مع كلّ هذه الاحتياطات يرى وجوب مراقبة القاضي و مراجعته أحكامه فمن عهده للأشتر: «ثمّ أكثر تعاهد قضائه». (46) أي يتعاهد الحاكم قضاء قاضيه، و ينظر فيما أصدرهُ من الأحكام، فإن ذلك كفيل بأن يمسك القاضي عن الإنحراف، و يستقيم به على السنن الواضحة لأنّه حينئذ يعلم أن المراقبة ستكشف أمر الحكم الجائر.(47) ومن الجدير بالذكر أن الإمام عليه السلام قد سجل بما شرعه في طبقة القضاة سبقاً عظيماً على إنسان اليوم، و ذلك لأن استقلال مركز القضاء و عدم تأثره بأي سلطة أخرى، و تأمين الناحية الاقتصادية للقاضي، و نظام التفتيش القضائي، جهات تنبه لها الإمام و جعلها واقعاً يخلّف في حياة المجتمع آثارهُ الخيرة.

الطبقة الثالثة: العمّال

العمّال، هم موظفوا الدولة الإسلامية، وهم أداة الحاكم في تنفيذ أوامره و الوجه الذي يعرف به بين الناس، فإذا كانت طبقة العمّال فاسدة فإن هذا يكشف عن فساد الحاكم و عدم أهليته، بينما صلاح هذه الطبقة و استقامتها يعني صلاح الحاكم، و استقامتهُ. لذا كانت هذه الطبقة موضع اهتمام الإمام و حديثه عنها يتعلّق بعدّة نقاط:

أولاً: صفات طبقة العمال و معايير التعيين و الاختبار.

ثانياً: حقوق العمال على الحاكم.

ثالثاً: عدم إغفال مراقبتهم للتأكد من استقامتهم.

و فيما يلي نستعرض كلمات الإمام فيما يتعلّق بكلّ واحدة من هذه النقاط:

أولاً: صفات طبقة العمّال و معايير التعيين و الاختبار:

يوضح عليه السلام هذا الأمر في عهده للأشتر حين يوصيه بقوله:

«ثمّ انظر في أمور عمّالك فاستعملهم اختبارا، و لا تولّهم محاباة و أثرة، فإنّهما جماع من شعب الجور و الخيانة، و توخّ(48) منهم أهل التّجربة و الحياء من أهل البيوتات الصّالحة و القدم في الإسلام المتقدّمة، فإنّهم أكرم أخلاقا، و أصحّ أعراضا، و أقلّ في المطامع إشراقا(49)، و أبلغ في عواقب الأمور نظرا.».(50) فأهمّ ما يجب ملاحظته في العمّال هو الكفاءة هذا المنصب، و هذه الكفاءة لا تعرف إلاّ بالامتحان و الاختبار، فالذي يفوز بهذا الاختبار يكون مؤهّلاً لهذا المنصب و الاّ فلا. فتعيين العمّال يجب أن يخضع لهذا الأمر لا أن يكون عن محاباة و آثرة، لأن المحاباة و الآثرة تجمعان تحت لوائهما الجور و الخيانة.(51)

من خلال هذا النص نستوضح أن الامام عليه السلام وضع آلية لتعيين العمال تتمثل بثلاثة أمور:

أولها: أن يكون من أهل الخبرة في مجال عمله، ولا يجوز أن تتدخل المحبة و الميل لإنسان في تعيينه في غير مجاله الذي يستطيع أن يعمله ضمنه.

ثانيهما: أن يكون من أهل الحياء و أصحاب البيوتات الصالحة فإن من كان من أهل الحياء يخجل أن يقصّر في أعماله و كذلك أصحاب البيوتات الصالحة يمنعها صلاحها من تعمّد التقصير فإنّ الصلاح قرين الإخلاص و الإتقان.

ثالثهما: أن يكون من أصحاب القدم في الإسلام، فإنه يكون على علمٍ بدقائق الأحكام، وأثبت عقيدة من الداخل.(53)

ثانياً: حقوق العمّال على الحاكم

يعلّق الإمام علي عليه السلام أهمية كبيرة على العامل الاقتصادي في حياة البشر، لذلك نراه يؤكّد دائماً على وجوب تأمين الوفرة المادية للجميع، و خاصة لأصحاب المراكز الحسّاسة و الهامّة في المجتمع، و ذلك ليس لأفضليتهم على سائر الناس، بل من أجل ضمان عدم خيانتهم لما تحت أيديهم كما هو الحال بالنسبة للعمّال، فمن عهده للأشتر في تتمة حديثه عن العمّال: «ثمّ أسبغ(53) عليهم الأرزاق فإنّ ذلك قوّة لهم على استصلاح أنفسهم، و غنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، و حجّة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا(54) أمانتك.».(55) فعلى الحاكم أن ينظر في احتياجات عمّاله فيقوم بها، لأنه بذلك يصلح أمرهم فيتمكّنوا من التفرّغ لأعمالهم الموكولة إليهم دون الحاجة إلى عمل آخر يرتزقون منه، هذا فيما لو كانوا أمناء، أما لو كانوا من الذين تضعف أنفسهم أمام الإغراءات المادية و يصبرون على الشدّة، فإنّ إسباغ الأرزاق عليهم رادع لهم عن الخيانة في الأموال

التي تحت أيديهم.(56) فإذا خان العامل بالرغم من الضمانات المادية المقدمة لهُ، فإن الحجة تكون قائمة عليه، فيتمكن الحاكم من معاقبته، و أخذه بذنبه، إذ لا عذر لهُ على الاختلاس ليتمسَّك به.

ثالثاً: عدم إغفال مراقبة العمّال:

انطلاقاً من أهمية و خطورة الدور الذي يقوم به العمّال، فإنّ الإمام يشير إلى أن الضمانات السابقة كلّها ليست كافية وحدها للإطمئنان إليهم والوثوق بهم. فبالرغم من الدقة في اختيارهم، و بالرغم من الضمانات المادية المقدمة لهم، فإنّ الإمام يرى وجوب مراقبتهم و تتبّع أعمالهم. كتب في عهده: «ثمّ تفقّد أعمالهم، و ابعث العيون من أهل الصّدق و الوفاء عليهم، فإنّ تعاهدك في السّرّ لأمورهم حدوة(57) لهم على استعمال الأمانة و الرّفق بالرّعيّة.».(58) نستوضح من هذا النص دقة التنظيم الإداري عند الإمام عليه السلام، حيث يأمر الحاكم بإنشاء جهاز رقابي سري، من أجل مصلحة الرعية، في أن يؤدّي العمّال واجباتهم بصورة جيدة و أمينة، مع الرفق بالرعية، «فإنهم إذا عرفوا أن هناك مراقباً لهم و متفقد لأعمالهم يجيدون العمل و يتقنوه».(59) ويجب أن يكون للحاكم عدة أشخاص من أهل الدين و الأمانة الموثوق بهم، تكون مهمّتهم مراقبة العمّال، فإذا أحسّوا منهم أي خيانة أو انحراف كتبوا بذلك على الفور

إلى الحاكم. «و لا بدّ من التزام السريّة التامة في شخصية هؤلاء الرقباء»(60). فمعرفة العامل بوجود رقيب مجهول عليه يدفعهُ إلى التزام الحذر من جميع الناس، و بذلك لا تتاح له فرصة للخيانة، أما لو عرف الرقيب بعينه فيكفيه حينئذٍ الاحتراز منه شخصياً و بالذات.

ثم لو تبيّن للحاكم بواسطة رقبائه أن بعض العمّال قد خان أمانتهُ، فإن واجبهُ أن يتصرَّف على الفور، و يقرر عليه السلام ما يجب عليه فعلهُ بقوله:

«فإن أحد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك اكتفيت بذلك شاهدا، فبسطت عليه العقوبة في بدنه و أخذته بما أصاب من عمله، ثمّ نصبته بمقام المذلّة و وسمته بالخيانة، و قلّدته عار التّهمة».(61) فطالما أن العيون و الرقباء الذين اختارهم الحاكم لمراقبة العمّال هم من أهل الثقة و الأمانة، فإن شهادتهم عليه بالخيانة تكفي في قيام الحجة على الحاكم من أجل معاقبته . و أول ما يعاقب به هو عزله عن عمله، و استرداد ما نهبهُ من الأموال، و تعذيبه جسدياً بالجلد. و فوق هذا كلّهُ يوضع في مقام المذلة فيشهّر به ليكون عبرة لغيره.

الطبقة الرابعة: الوزراء

الوزراء هم الجهاز الأعلى للدولة، إليهم يرجع تصريف الأعمال، و بهم تحدد سياسة الدولة، و منهم يصدر القرار بالحرب والسلم. فبقدر صلاحهم ووعيهم يكون صلاح الدولة و استقرارها، بينما فسادهم يعني خراب الدولة بلا شك.

و حديث الإمام عن هذه الطبقة يتعلق بأربعة أمور:

أولاً: مواصفات الوزراء.

ثانياً: آليات و معايير اختيار الوزراء.

ثالثاً: التخصص في توزيع المهام على الوزراء.

رابعاً: في كيفية التعامل معهم.

و فيما يلي تفصيل الكلام عن كلّ ذلك.

أولاً: مواصفات الوزراء:

لقد حدّد الإمام هذه المواصفات في عهده للأشتر حيث يقول:

«إنّ شرّ وزرائك من كان للأشرار قبلك وزيرا و من شركهم في الآثام فلا يكوننّ لك بطانة فإنّهم أعوان الأثمة و إخوان الظّلمة، و أنت واجد منهم خير الخلف ممّن له مثل آرائهم و نفاذهم، و ليس عليه مثل آصارهم(62) و أوزارهم ممّن لم يعاون ظالما على ظلمه ولا آثا على إثمه. أولئك أخفّ عليك مؤونة، و أحسن لك معونة، و أحنى عليك عطفا، و أقلّ لغيرك إلفا(63) فاتّخذ أولئك خاصة لخلواتك و حفلاتك». (64) الوزير يجب أن يكون من أخير الناس، وهذا أمر يعود لجسامة المهمة الموكولة إليه، فإليه يعود أمر تصريف أعمال الدولة، و الرعية تتخذهُ مثلاً أعلى لها فينبغي أن

يكون نِعمَ القدوة.

ثم يجب أن يكون الوزير ذا خبرة في أحوال مجتمعه حتى يتمكن من القيام بمهمّته على أكمل وجه، و بعد هذا يجب أن يكون لديه سجل عدلي نظيف فلا يكون ممّن سبق له العمل مع الحكّام الظالمين، لأنّه بمعونته لهم و تأييد أعمالهم قد تعوّد على الظلم، ولا ضمانة في أنه يغير منهجه فيما لو عيّن وزيراً للحاكم العادل، كما أنّ الصورة التي تعرفها الرعية عن هذا الوزير لا يمكن محوها بسهولة، فهو عنوان الظلم والفساد بنظرها، ولا يمكن أن تغيّر فكرتها بسرعة.(65) ويشير الإمام عليه السلام لعامله: دع أهل السوابق في المثالب و الجرائم حتى و لو بلغوا الغاية من الوعي و الذكاء، فإنّهم يخادعون و يضلّلون، و عليك بأهل الدين و الصلاح، فإنهم لا يغشون من استنصحهم، و لا يرون لهم فضلاً عليه، و فيهم الكثير من أهل الرأي السليم و العقل الحكيم.(66) أي اختيار الإنسان الطاهر الذي لم يتدنس، و يندفع بإخلاص و يعاون برغبة و يسعى بعطف و حنان كي يثبت الحقّ و يدفع الباطل و يعمل بمقتضى باطنه و طهارة ضميره.

ثانياً: آليات و معايير اختيار الوزراء.

فيما لو وجدت هذه الصفات المتقدمة في شخص ما، فهل هذا كافٍ من أجل تعيينه في منصب الوزير، أم أن هناك أموراً أخرى يجب ملاحظتها؟ يجيب الإمام عليه السلام عن ذلك بقوله:

«ثمّ لا يكن اختيارك إيّاهم على فراستك و استنامتك(67) و حسن الظّنّ منك،

فإنّ الرّجال يتعرّفون(68) لفراسات الولاة بتصنّعهم و حسن خدمتهم، و ليس وراء ذلك من النّصيحة والأمانة شيء، و لكن اختبرهم بما ولوا للصّالحين قبلك فاعمد الأحسنهم كان في العامّة أثرا، و أعرفهم بالأمانة وجهاً، فإنّ ذلك دليل على نصيحتك للهّ ولمن و ليت أمره»(69).

إن الاستقامة و الصلاح و الأمانة، صفات حميدة يَدّعيها كلّ إنسان و يحاول إثباتها لنفسه، و قد ينجح أحياناً في كسب ثقة الناس و الاعتراف له بكلّ ذلك، و لكنّه في الواقع يكون بريئاً من هذه الصفات بعيداً عنها.

و هذه الصفات مطلوبة بشكل أكيد وضرورية في الذي يتولّى منصب الوزير، فالحاكم عندما يريد اختيار وزرائه عليه أن يبحث عن مواطن هذه الصفات، و لكن عليه أن لا يؤخذ بالظواهر، و الطريقة الصحيحة لمعرفة الحال هي بالاختبار. فعلى الحاكم أن يختبر حال المرشّحين لمنصب الوزير، و أسهل طريقة توصلهُ إلى غايته هي أن يبحث عن الوزراء الذين كانوا في معونة الحكام الصالحين قبلهُ فينظر إلى كيفية سلوكهم معهم و إلى أثرهم في الناس.

ثالثاً: التخصص في توزيع المهام على الوزراء.

الوزراء يرجع إليهم أمر تصريف شؤون الدولة بالكامل، و بالطبع فإنّ المهام كثيرة و متنوعة، لذا كان من الصعب إيجاد شخص واحد له خبرة بجميع هذه الأمور، ولو وجد هذا العبقريّ فإنه يصعب عليه القيام بها جميعاً، بل إنّ بعضها يرهقهُ و يتبعهُ.

ومن هنا يقرَّر الإمام (عليه السلام): «و اجعل لرأس كلّ أمر من أمورك رأسا منهم لا يقهره كبيرها، ولا يتشتّت عليه كثيرها».(70)

ص: 319

فالطريقة الصحيحة لضمان قيام الوزراء بشؤون الدولة على أكمل وجه، هي توزيع المهام عليهم، و بذلك يتفرَّغ كل وزير لمهمتّهُ و يصبح مسؤولاً عنها. و بذلك أيضاً يتمّ القضاء على التواكل، إذ لو أصبحت بجملتها واجبة على الوزراء جميعاً دون تحديد مهمة كل واحد منهم، فإن ذلك يؤدّي بلا شك إلى اضطراب الأعمال و عدم تصريفها على الوجه الصحيح.

وقال الباحثون: «إن هذا المبدأ لم تهتد إليه المدنية الاّ حديثاً».(71) في حين أننا نجد أنّ الإمام عليه السلام أشار إلى هذا المبدأ «توزيع المهام أو التخصص» قبل أربعة عشر قرن.

رابعاً: تعامل الحاكم مع الوزراء:

إن الوزراء حيث كانوا محيطين بالحاكم و مطّلعين على أكثر أموره، فإن مهامهم توجيه النصح والإرشاد عليه بما فيه صلاح المجتمع، فإذا رأوا من الحاكم أي خطأ أو غفلة فعليهم تنبيهه على ذلك، و أرشادهُ إليه، ثم يظهرون معارضتهم لهُ، و بهذا يقول الإمام (عليه السلام):

«ثمّ ليكن آثرهم عندك أقولهم بمرّ الحقّ لك، و أقلّهم مساعدة فيما يكون منك ممّا كره اللهّ لأوليائه واقعا ذلك من هواك، حيث وقع، و الصق بأهل الورع و الصّدق، ثمّ رضهم(72) على أن لا يطروك(73) ولا يبجّحوك(74) بباطل لم تفعله، فإنّ كثرة الإطراء تحدث الزّهو و تدني من العزّة.».(75) فصراحة الموقف أمر مطلوب من الوزير، فإذا رأى من الحاكم أي خطأ فعليه مصارحتهُ به حتى ولو كانت الصراحة مرة أحياناً، و على الوزير أن لا يمدح الحاكم بشيء لم يفعلهُ ولا يزيد في كثرة الإطراء على ما يفعله، فإنّ ذلك يحدث

الزهو في نفس الحاكم.

«مهمـة الوزراء قول الحق مهما كان قاسـياً، و على الوالي أن يتقبّل ذلك مهما يكن تأثيرهُ عليه».(76) و من واجبـات الحاكم أن يظهر رغبتهُ لمثل هذه الأمور في وزرائه، و عليه تشجيهم على الصراحة معه، و أفضل طريق لذلك هو أن يقرّب إليه أولئك الذين يتمتّعون بهذه الصراحة في الموقف، فذلك وحده يكون حافزاً للآخرين على الإقتداء بهم.

ص: 321

الطبقة الخامسة: طبقة المستشارين

المستشارون يلعبون دوراً هاماً في توجيه رأي الحاكم، بعد إمداده بالمعلومات و التحليلات. ولما كانوا بهذا التأثير، كان لابدّ من التأني في اختيارهم لأنّ السياسة ستنطبع، بحدود معينة بطابعهم، لذلك يوصي الإمام مالك الأشتر عندما ولاهُ مصر، فيقول له:

«و لا تُدخلنَّ في مشورتك بخيلاً يَعدلُ بك عن الفضلِ(77) ويَعدُكَ(78) الفقر، ولا جباناً يضعفُكَ عن الأمورِ، ولا حريصاً يزيِّنُ لك الشّرَه بالجور فإن البخلَ و الجبنَ و الحرصَ غرائز شتى(79) يجمعها سوءُ الظن باللهِ».(80) نستوضح من هذا النص أن الإمام يشير إلى عدم الأخذ برأي (الجبان و البخيل والحريص) لأنّهم سواء في القبض و الإمساك، و لكن الحريص أكثر جشعاً و شرهاً، يكدح ليل نهار في السعي لدنياه، أما البخيل فقد يكون كسولاً.

فالبخيل يأمرك بالإمساك و يخوفك الفقر، و الجبان يأمرك بالاستسلام حرصاً على الحياة، و يأمرك الحريص بالكدح لمجرد الجمع و الإدخار.(81) و الجبن و البخل و الحرص، يتولد من الوهم و الخيال أو كما قال الإمام عليه السلام يجمعها سوء الظن بالله الذي كتب على نفسه الرحمة، قال تعالي: «وَلَا تَيْأَسُوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ» [يوسف: 87] أما عن كيفية تعاطي الحاكم مع الاستشارة، فقد حدّدها الإمام علي عليه السلام بوضوح، إذ أعتبر أن على المستشار إسداء المشورة للحاكم. و للحاكم أن يأخذ برأيه أو يخالفه، فإذا خالفه، كما إذا وافقه، فعلى المشير أن يطيع الحاكم.

فقد قال لإبن عباس: «لك أن تشير عليّ و أرى فإذا عصيتك فأطعني»(82).

و النص واضح الدلالة في أنّ على المستشار إعطاء الرأي فقط و عليه طاعة الحاكم إن أخذ برأيه أو خالفه.

الطبقات الوظيفية طبقة الجند طبقة القضاة طبقة العمّال طبقة الوزراء طبقة المستشارين 1- مواصفات قائد الجند.

2 - كيفية اختيار قائد الجند.

3 - تعامل الحاكم مع القادة.

4 - ضرورة تقريب بين القائد وجنوده.

1 - اختيار القضاة وصفاتهم.

2 - حقوق القضاة على الحاكم.

3 - استقلال القضاء.

4 - وجوب مراقبة القضاة.

1 - صفات طبقة العمال ومعايير التعيين والإختبار.

2 - حقوق العمال على الحاكم.

3 - مراقبة العمال.

1 - مواصفات الوزراء.

2 - آليات و معايير اختيار الوزراء.

3 - التخصص في توزيع المهام على الوزراء.

4 - تعامل الحاكم مع الوزراء.

1 - صفات المستشارين.

2 - أهمية هذه الطبقة.

الخاتمة

من خلال البحث و الدراسة في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر، توصل البحث إلى جملة من الإستنتاجات، نعرضها على شكل نقاط كما يأتي:

اولاً: إن الإمام علي (عليه السلام) أقام نظاماً إدارياً محكياً، حدّد فيه الوظائف، و أوضح طرق تعيين الموظفين، و بيّن واجباتهم و حقوقهم، و وضع أسس الثواب و العقاب، و المسؤولية الإدارية بشكل عام.

ثانياً: إن النظام الإداري عند الإمام (عليه السلام) يمسي بكل سهولة ويسر نظاماً متجاوزاً للحقب التاريخية، صالحاً لكل زمان و مكان، على أن ينظر إلى المضامين لا إلى الأشكال التي يمكن أن تتغير مع تغير الأحوال من زمان إلى زمان.

ثالثاً: إن الأساس عند الإمام علي (عليه السلام) هو مبدأ فصل السلطات التنفيذية، التشريعية، القضائية) و هي من المبادئ العصرية المهمة في المجال القانوني، تنتزع سلطة التشريع من الحاكم، أي السلطة التنفيذية، خوفاً من أن يأتي بالقوانين التي تمنحهُ حرية التصرف، فتصبح صلاحياته مطلقة تحددها مصلحته و رغباته، و هذا الأمر ركّز عليه الإمام كثيراً.

رابعاً: يتضح من خلال هذا البحث، إن الدين الإسلامي ليس احكاماً خاصة بالعلاقات المباشرة بين الإنسان و الخالق متمثلة بالصلاة و الصيام فقط، كما يفهم العدد الأكبر من المفكريين العصريين في العالم، بل أنه نظام لكل نواحي الحياة الإنسانية، سواء في جانبها الفردي أو في جانبها الاجتماعي.

خامساً: الحديث عن إدارة الدولة من خلال كلمات الإمام علي (عليه السلام) في نهج

البلاغة، إنما يكون في الواقع وجهة نظر الإسلام، و ما دور نهج البلاغة إلا دور الناطق عما جاء به الإسلام.

سادساً: يتبيّن من خلال هذه الدراسة، إن الإسلام يقيم العلاقات بين الناس و ينظمها لصالح الجميع بلا إستثناء، إن أمكن و إلاّ قدم مصلحة الغالبية على الأقلية، و هذا واضح الدلالة من خلال النصوص التي عرضناها في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر.

سابعاً: إن أول من أشار إلى نظام الطبقات الاجتماعية هو الإمام علي (عليه السلام)، و الموضع الوحيد الذي ذكره هو عهد مالك الأشتر حين ولاهُ مصر. و ليس كما ذهب البعض بأن أول من أشار إلى الطبقات الاجتماعية هو ابن خلدون في مقدّمته. و أول من نظّر ها (أوغست كونت).

ثامناً: نجد في كلام الإمام (عليه السلام) تشريعاً عمالياً ناضجاً إلى أبعد الحدود، و مستوعباً تمام الإستيعاب، و هو على نضجه الكامل و إستيعابه التام، سبق التشريعات العمالية الحديثة بأكثر من ألف و أربعمائة عام.

تاسعاً: كما إننا لاحظنا أن الإمام (عليه السلام) يستعمل جملة من المصطلحات التي يستعملها اليوم النظام الإداري منها (نظام، وزير، مستشار، طبقات العامة، الخاصة) و غيرها.

عاشراً: برهن الإمام (عليه السلام) في عهده للأشتر، أنه على وعي تام في توزيع المهام و الأعمال، بالمصطلح المعاصر، نظام التخصص الوظيفي.

أحد عشر: إن الإمام (عليه السلام) ركّز على مبدأ الثواب والعقاب) و ما يترتّب عليه من منافع للمجتمع، و أقام نظاماً رقابياً سرياً، من أجل أن يؤدي الموظفون

أعمالهم بصورة جيدة، مع الرفق بالرعية.

اثنا عشر: يتضح من خلال البحث دقة تحديد صلاحية الحاكم وفق نظام محدد، و هذا يكشف الوعي الكامل في التنظيم الإداري عند الإمام علي (عليه السلام).

ثلاثة عشر: تقسيم الطبقات الوظيفية، و بيان واجباتها تجاه الحاكم و حقوقها عليه، و بيان كيفية تعامل الحاكم معها، كلّ هذا يبين التنظيم الدقيق و الإدارة الجيدة.

أربعة عشر: إن هذه الأنظمة التي يطرحها الإمام (عليه السلام) قابلة للإستمرار و البقاء، لأنها مستمدة من دين الحياة، و خاتم الأديان جميعاً. (الإسلام العظيم) خمسة عشر: إن الأنظمة التي أكتشفها العصر الحديث، بعد قرون من الزمن، و مسيرة من التضحيات البشرية، تبيّنَ لنا من خلال هذه الدراسة أن أكملها موجود في نهج البلاغة منها على سبيل المثال نظام الضمان الاجتماعية، وهو أخر ما توصلت إليه حضارة القرن العشرين، و تعتبر من مفاخر الإنسانية الحديثة. ولكن هذه الفكرة قد أدركها الإمام علي (عليه السلام) قبل قرون من الزمن، مع فارق هام بين الضمان الاجتماعي في العصر الحديث و بين ما قرره علي (عليه السلام)، إذ أن ضمان معيشة الفرد بمفهوم المجتمعات الحديثة إنما هو من باب (الشفقة و الإحسان)، بينما يعتبرهُ علي (عليه السلام) حقاً ثابتاً له، و يعطى من دون أي تمنُّنٍ أو افتخارٍ.

وفي الختام نُعرب عن اللذة التي حصل عليها الباحثيَن من خلال دراسة هذا الموضوع و في هذا النهج العظيم الذي قيل عنه (كلام فوق المخلوق و دون الخالق). آملين أن يكون هذا البحث خطوة في تقدّم المسيرة العلمية، و إثراء المكتبة العربية.

الهوامش

1 – الشيخ محمد عبده، شرح نهج البلاغة، ج 3، ص 83.

2 – لويس عجيل ومجموعة من المؤلفين، المنجد في الأعلام، ص 50.

3 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ج 4، دار العلم للملايين، ص 47.

4 – السيد عباس علي الموسوي، شرح نهج البلاغة، ج 5، دار الرسول الأكرم، ص 32.

5– الشيخ محمد عبده، شرح نهج البلاغة، ج 3، ص 86.

6 – ابن أبي الحديد، شرح نهج البلاغة، الجزء السابع عشر، ص 36.

7 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ج 4، ص 54.

8 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 84.

9 – د. السيد مصطفى محقق، حقوق الإنسان وإشكاليات النظرية والتطبيق عند الإمام علي (عليه السلام)، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، ص 141.

10 – علي سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، منشورات الدار العالمية، ص 47.

11 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 89.

12 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 90.

13 – السيد عباس على الموسوي، شرح نهج البلاغة، الجزء الخامس، ص 49. 14 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 90.

15 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 67.

16 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 90.

17 – م.ن.، ص 90.

18 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 91.

19 – نهج البلاغة، ج 2، ص 91.

20 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 71.

21 – توفيق الفكيكي، الرّاعي والرّعية، مؤسسة الوفاء، ص 90.

22 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 91.

23 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 71 – 72.

24– محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص 38 – 39.

25 – يتفاقم: يعظم، و تفاقم الأمر: صار عظيماً.

26 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 91 – 92.

27 – علي سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، منشورات الدار العالمية، ص 75 76.

28 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 92.

29 – علي سُليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 77.

30 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 92.

31 – محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص 45.

32 – على سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 81.

33 – تحمكه الخصوم: أي تجعله عسر الخلق.

34 – يحصر: أي يضيق صدره.

35 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 94.

36 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 70.

37 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ص 76 – 77.

38 – علي سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 85 – 86.

39 – محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص 46.

40 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 95.

41 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 95.

42 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 89 – 90.

43 – سمير عالية، نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، ص 71.

44 – د. سمير عالية، م. ن، ص 72.

45 – د. عصام سليمان، الأنظمة البرلمانية بين النظرية والتطبيق، ص 25.

46 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، 94.

47 – محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، ص 51.

48 – توخ: أي اطلب و تحرَّ.

49 – اشراقاً: تطلعاً.

50 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 95.

51 – علي سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 90.

52 – السيد عباس علي الموسوي، شرح نهج البلاغة، ج 5، ص 57 – 58.

53 – اسبغ عليهم الأرزاق: أي أوسع لهم فيها و أكملها.

54 – ثلموا: أي خانوا و نقصوا في أداء الأمانة.

55 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 95.

56 – علي سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 92.

57 – حدوة: أي حثّ و دفع لهم.

58 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 96.

59 – السيد عباس علي الموسوي، شرح نهج البلاغة، الجزء الخامس، ص 59.

60 – علي سليان محفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 92.

61 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 96.

62 – أصارهم: أي الآثام.

63 – إلفاً: أي محبة.

64 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 87 – 88.

65 – علي سليان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، ص 97.

66 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 59 – 60.

67 – الاستنامة: الثقة و الركون.

68 – يتعرفون: يتوسلون.

69 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 98.

70 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 99.

71 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 92.

72 – رضهم: أي عوّدهم.

73 – يطروك: أي يزيدوا في مدحك.

74 – يبجحوك: يفرحوك.

75 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 88.

76 – د. محمد طي، الامام على و مشكلة نظام الحكم، ص 178.

77 – الفضل: هنا الإحسان بالبذل.

78 – يعدك: يخوفك من الفقر.

79 – غرائز شتى: طبائع متفرقة تجتمع في سوء الظن بكرم الله و فضله.

80 – نهج البلاغة، الجزء الثالث، ص 87.

81 – محمد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، الجزء الرابع، ص 59.

82 – شرح بن أبي الحديد، ج 19، ص 291.

فهرس المصادر والمراجع

القرآن الكريم – أحمد الزيدي، القائد العلم مالك الأشتر النخعي، دار الهادي، ط.1، 1998.

– توفيق الفكيكي، الرّاعي والرّعية، مؤسسة الوفاء، بيروت، ط.3، 1983.

– د. سمير عالية، نظام الدولة والقضاء والعرف في الإسلام، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر، بيروت، ط.1، 1997.

– عباس علي الموسوي، شرح نهج البلاغة، ج 5، دار الرسول الأكرم، ط.1، 1998 م.

– د. عصام سليمان، الأنظمة البرلمانية بين النظرية والتطبيق، الحلبي، بيروت، ط. 1، 2009.

– علي سليمان يحفوفي، الطبقات الاجتماعية، منشورات الدار العالمية، بيروت، ط.1، 1981.

– لويس عجيل ومجموعة من المؤلفين، المنجد في الأعلام، دار المشرق، بيروت، ط 24، لا.ت.

– محمد باقر المحمودي، نهج السعادة في مستدرك نهج البلاغة، ج 2، دار التعارف للمطبوعات، بيروت، ط.1، 1976.

– محمد عبده، شرح نهج البلاغة، ج 3، دار الهدى الوطنية، بيروت، لا. ت.

– د. محمد طي، الإمام ومشكلة نظام الحكم، الغدير للطباعة، بيروت، ط.1، 1997 م.

- د. مصـطفى محقق، حقوق الإنسان وإشـكاليات النظرية والتطبيق عند الامام علي (عليه السلام)، مركز الحضارة لتنمية الفكر الإسلامي، بيروت، ط. 1،2008.

- محمد مهدي شمس الدين، دراسات في نهج البلاغة، المطبعة العلمية في النجف الأشراف، 1965.

- محمـد جواد مغنية، في ظلال نهج البلاغة، ج 4، دار العلم للملايين، بيروت، لا.ت - نوري حاتم، النظام السياسـي في عهد الإمام علي لمالك الأشتر، مؤسسة المرتضى العالمية، بيروت، ط.1994،1

ص: 333

إدارة الدولـة دراسـة مقارنـة بين النظام الاداري الاسـلامي والنظم الادارية المعاصـرة (حكومة الإمام علي عليه السـلام إنموذجا) م. م. محسن وهيب عبد

اشارة

ص: 335

الفصل الاول: التمهيد

بسم الله والحمد لله ولا حول ولا قوة الا بالله وصلى الله على خير خلق الله محمد واله ومن ولاهم لا سيما بقية الله واللعن الدائم على الظالمين اعداء الله.

هناك مواضيع فيها تخليط كبير لها مساس في محور بحثنا لابد من التفاهم فيها قبل ولوج موضوع محورنا البحثي هذا وهي:

1 - الاسلام مفهوم يعرف من خلال مصاديقه:

حين اخترت هذا المحور من محاور المؤتمر للكتابة فيه اعتبرت انه يعني: (ادارة الدولة في النظام الاسلامي من خلال طاعة المعصوم) فلا اسلام بطاعة الخطاء الظالم، فلفظ الاسلام اليوم لا يدل في الواقع على معناه الحق بما اراد الله ان يكون، وكل ما موجود من الاسلام من عناوين: التاريخ والدين والعقائد والتراث بل وتصرفات لما يزعمون انهم قادة الاسلام، انما تحكي الانحراف والكذب والتأطير المحرم بما اخرج الاسلام عن كونه الفطرة.

قال الله تعالى: «بَلِ اتَّبَعَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَهْوَاءَهَم بِغَيْرِ عِلْمٍ فَمَنْ يَهْدِي مَنْ أَضَلَّ الله وَمَا لَهُمْ مِنْ نَاصِرِينَ(*) فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»(1).

ص: 337

ولنسم الاسماء بمسمياتها ذلك ليكون بحثنا مدار دراسة معيارية مقارنة مع بقية نماذج ادارات الدول في العالم بما فيها الادارات التي تدعي الاسلام قديما وحاضرا.

فإدارة الدول؛ هي فن السياسة في تاريخ البشر، وهي في الواقع ما تحكيه اخلاق الحاكمين وسيرتهم ولا شيء غير هذا، ولا وجود في التاريخ البشري لنظام اداري حاكم قائم وفق عقيدة وضعية او سماوية اوفلسفة ثابتة على الاطلاق.

ولذا فان الله تعالى عندما الزم البشر بطاعة المعصوم انما اسس لنظام الملة، حيث تتطابق توجهات قوة السلطة التي تمنح بديهيا للحاكم مع العدل؛ فادارة الدولة في نظام الملة؛ انما هو استحقاق الاعتقاد الصادق بالحق، بل الاعتقاد عند المعصوم هو العمل بالعدل، وكلاهما يتطابقان مع الحق.

فما لم يلتفت اليه الكثير من الاكاديميين حتى من اصحاب الاختصاص في السياسة ومن اعلى مستوياتها هو؛ ان ادارة الدول تنحصر بسلوك واخلاق الحاكمين وسيرتهم، فتفصح عن معادنهم وعقدهم النفسية ولا شيء غير هذا.

فلا وجود في التاريخ البشري لنظام اداري حاكم كان يستند لعقيدة سياسية حاكمة وينبثق عنها او يستنبط ادارته من نظرية سياسية وضعية او سماوية غير المعصوم.

فعلى سبيل المثال لا الحصر؛ غرباتشوف(2) زعيم الاتحاد السوفيتي انطلق من الشيوعية لتحطيمها، ورودلف هتلر انطلق من الجمهورية الفاضلة لهتكها(3)... وصدام انطلق من (امة واحدة ذات رسالة خالدة) فجعلها جذاذا...الخ الم تكن السياسة وحيث ما حلت السياسة حكاية لمصائب كل العالم وويلاته وحروبه في التأريخ وكلها انطلقت من عقائد تز تزعم العدل والرحمة وغايات سامية؟؟؟!!!

واليوم عنـدنا في العراق بلغ الفساد اعلى مسـتوياته في التاريخ انطلاقا من سياسـيين يؤمنون بعقائد توكد الورع والتقى والزهد والانتساب الى امير المؤمنين عليه السلام وحسب ما اوصى به ال محمد صلوات الله عليه!!! اذن: ادارات الدول تتعين من خلال مديريها ولا تتعين بنظمها وعقائـدها المعلنـة لانها تنجز وتتشـخص بمؤهلات وشخصـية القائم عليها، لسـبب بديهي هو؛ لان من حتم الادارة تمتع المدير بالمال و بالقوة والسـلطة والحاكمية (وهذه متوافرات الترف) كضـرورة لنفاذ النظام، فاذا امتلك غير المعصوم السلطة والقوة والحاكمية فلا ضمان ضد الانحراف لانه سيكون مترفا، قال الله تعالى: «كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى(*) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى»(4).

وقد وجدنا في الاسلام ان مجرد استلام الحاكمية من قبل غير المعصوم لم يتورع عن التأطير المحرم، ليسد ثلمة صنعها في كمال التشريع.

فانقلاب السـقيفة بذاته هو تأطير للاسـلام الحق في مصدريه الكتاب والسنة، فقد طُعن الرسول صلى الله عليه واله باطار: (مات ولم يوص). والطعن بيّن واضح من معنى؛ ترك النبي امته للعبث تواجه مصـيرها، ومن ثم تعمد الانقلابيون المؤطرون نكث ميثاقهم في البيعة لعلي عليه السلام يوم غدير خم، فكان في ذلك هدم جوهر الدين القائم على الاختيار والاصطفاء، باطار الفلتة العبثية(5).

فالوصـية المؤكدة لعلي عليه السـلام واليا واماما بعد الرسول في حجة الوداع وفي غدير خم، الغيت بالحاكمية والقوة والسلطة اللازمة لادارة الدولة، والوصـية بالعترة مع الكتاب عاصمين من الضلال صارت في اطار الجرح والتعديل والتشكيك. بالرغم من تحذير الرسول صلى الله عليه واله من التأطير(6).

ولذا فان الله تعالى عندما الزم البشر بطاعة المعصوم بما اسمته سيدتنا الزهراء عليها السلام(نظام الملة)؛ انما اسس لادارة الدول بما يتطابق خيارت الحاكم في القول والفعل والقوة والسلطة مع العدل ويتطابق العمل مع الاعتقاد بل الاعتقاد عند المعصوم هو العمل وكلاهما يتطابقان مع العدل والحق.

نعم في نظام الملة تبقى نظم ادارة الدول هي سيرة المدير ايضا، لكنها هنا سيرة يحتج بها ويلزم بها الرعية لانها لا تخرج عن الحق ولا تجانب العدل، وتسهم في سلوك ادارة الدولة الجمعي.

فعندما تمنح السلطة والقوة للحاكم حتما لضروات تنفيذ النظام، فلا ضمان في غير المعص-وم من الظلم والقبح.

ويكفي دليلا على صحة ما ندعي ان السياسة كما عرفناها واقعا من تاريخ البشر والى الان؛ هي الاداء السلطوي في ادارة الدولة وشؤون الناس، وفي الاعم الاغلب حيازة للحاكمين لموفرات الترف: الجاه والمال والسلطان والوقت على حساب الكادحين المحرومين والفقراء من ابناء جلدتهم، وان القرف وسوء الظ-ن والتندر عند الناس في تلازم مع السياسة والسياسيين في كل دول العالم وعلى مر العصور والاسوء ما في السياسة انها شر لابد منه، وهكذا قال الامام علي (عليه السلام): (أسد حطوم خير من سلطان ظلوم، وسلطان ظلوم خير من فتن تدوم)(7) وهو تشبيه ملفت جدا لضرورة الحاكم مهما كان، لبقاء وقيام المجتمعات الانسانية واستمرارها، ونحن نجد بالمقارنة مع السائد من نظم السياسة على تعددها وما برز عنها من الادارات الحكمية في المجتمعات الانسانية على مر التاريخ صنفان:

اولا - ادارة الدولة في ضوء ان الحكم والسلطة الله وملاك النظام في هذا العدل

الكوني البـديهي. والنظام الوحيـد في العالم من هذا النموذج هو حكم الانبياء والمعصومين. وسـيكون موضوع بحثنا هذا انشاء الله تعالى، عبارة عن رؤية لنظام حكم وإدارة دولة وفقا لوصايا وعهود الامام علي عليه السـلام والمعصومين عليهم السـلام) كنموذج معياري للمقارنة مع واقع الأدرات الاخرى المعروفة.

ثانيا – ادارة الدولـة في ضوء اصل الحكم والسـلطة للبشـر وملاك النظام هو عقد نفسـية الحاكم(8) وفهمه لعقيدته الشخصـية في تحصيل العدل او الامن والاستقرار الاجتماعي.

وكل ادارات الـدول في العالم من غير النموذج الاول هي من هـذا النوع ولـذا فهي الغالبة والمعرّفة لمفاهيم السـياسة والتي تضع الخطوط الحمراء واللخضـراء في سـياسات الدول، ولهذا السبب نجد أن معظم اصحاب الذوق الرفيع والإنسانية فضلا عن الورعين في عقائد السماء يترفعون عن السـياسة والسياسـيين، باعتبارهما عنوان الترف والمترفين، وسـبب الحروب والضـلال في هـذا العالم. ومن يلـج السـياسة من أصحاب الدين يجد نفسه في اطاراتها كبيدق لايتجاوز الخطوط الحمراء المرسومة له شاء ام ابى.

2 – العقيدة الكاملة للاسلام تتجسد في نظام الملة:

(العقيدة): هي الحكم الذي لا يُقبل الشك فيه لدى معتقده(9).

بمعنى أن كل علم انعقد عليه قلب الانسان او انطوت عليه نفسه فهو عقيدة.

لكن كما هو واضـح من واقع الانسان والعقيدة أن العلم او الحكم العقلي لا يصـبح عقيدة إلا إذا كان جوابا لسؤال مهم في وجود الانسان و حياته وعقله، او انه استجابة الحاجة من حاجات الانسانية.

والعقيدة؛ مصطلح حديث جاء من لفظ لا وجود له لا في كتاب الله ولا في سنة رسوله(10).

ولكن بما أن العقيـدة في معناها تشـمل الـدين، صارت تطلق على الـدين وذلك واضـح من قول امير المؤمنين عليه السـلام لكميل بن زياد رضوان الله عليه.

(يا كميل بن زياد، معرفة العلم دين يدان به)(11).

او كما قال عليه السلام: (يا كميل محبة العالم دين يدان به)(13).

اذن نسـتطيع أن نقول أن العقيدة الكاملة: هي العلم الذي يجيب على كل تساؤلات الانسان عن كونه ومآله والمعرفة المقنعة التي تستجيب لكل حاجاته.

والاسـلام عقيـدة كاملة لانها قررت ان؛ كتاب الله تبيانا لكل شـيء(13). وان في تشـريعات الاسـلام – بقراءته الصـحيحة – استجابة لكل حاجات الانسان من قبل أن يولد الى ما بعد ان يموت كا يعرف المؤمنون به.

فالعقيدة الاسلامية الحق باتفاق كل المؤمنين بها؛ ادارة كاملة متكاملة لكل ما يتعلق بالانسان.

فما معنى الكمال في الاسـلام؟ وما مصدر ذلك الكمال في الاسلام؟ وما هي الادلة العلمية لذلك الكمال؟ وهل في الواقع ثم وجود لنظام اداري اسلامي لدولته؟ وهل من الكال أن يترك امر الامانة على الرسالة وخلافة الرسول للعبث والصدفة؟

الإجابة:

اذا كانت العقيدة؛ هي معرفة تنعقد عليها نفس المعتقد فيها اجابات لتساؤلاته ومنها استجابات لحاجاته؛ لذا فالكمال يعني اجابة العقيدة على كل التساؤلات واستجابتها لكل الحاجات الانسانية.

وبما أن القرآن الكريم هو المرجع الاوّل للمسلمين في الشريعة والعقيدة، وقد عرّف نفسه بأنّ فيه تبياناً لكلّ شيء، قال: «وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ»(14) (15). لذا فان اي عقيدة تخالف القران ليس من الكمال بل ليس من الدين. وقد روي عن النبي صلى الله عليه واله انه قال: (إذا أتاكم عني حديث فأعرضوه على كتاب الله وحجة عقولكم فإن وافقهما فأقبلوه وإلا فاضربوا به عرض الجدار)(16)، ونقل الحديث الشيخ أبو الفتوح في تفسيره)(17).

وكمال الاسلام من المسلمات عند المسلمين، فقد قال الله تعالى في صريح آياته: «الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا»(18).

وقال رسول الله صلى الله عليه واله في وصف دقة معاني الكمال: (ما ابتدعت بدعة إلا رفعت مثلها من السنة)(19) فانما الكمال ينتقص بالوضع والتأطير، لأنه يرفع السنة بالبدعة فيا ليس من الكمال بدعة.

قال رسول الله صلى الله عليه وآله (إن أصدق الحديث كتاب الله وأحسن الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها و كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة و كل ضلالة في النار)(20).

ثم ان الاسـلام دين الفطرة فهو فطرة الله التي فطر الناس عليها: «فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلـدِّينِ حَنِيفًا فِطْرَتَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ ذَلِكَ الدِّينُ الْقَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ»(21). فهناك تطابق تام بين الدين في اصوله العقائدية وبين الفطرة.

اذن؛ من كمال العقيدة أن تختار قادتها وليس أن يُختارون لها.

من كمال العقيدة؛ نجد الضمان الالهي الرسالي العاصم من الضلال(23):

ان الضـمان الوحيـد لتفادي السـياسة ومساوئها جاء فقط و فقط في القراءة الصـحية للاسـلام، حيث يكون مـدير ادارة الدولة والامين على رسالتها هو المعصوم وبطاعته يتحقق نظام ملتها.

الاـ ان المجتمعات الانسانيـة برمتها لم ترتقَ إلى فهم هـذا الضـمان فلا تعتقـد به بالرغم مما تعانيه من عسف من واقع السـياسة على طول تاريخ البشرية وبكل مزاعمها والوانها.

ولان نظام طاعـة المعصوم (نظام الملة) غير معرّف اجتماعيا حتى من الذين يؤمنون به (حيث قام في فترة محدودة في دولة النبي صـلى الله عليه واله وفي خلافة الامام علي عليه السلام). لذا فان المعرّف من السياسة اليوم (فن معرفة ادارة الدول)؛ نجده في احسن احواله هو:

معرفة ادارة السـلطة بما يكفل احكام القبضة على مقاليد الحكم وإدارة الدولة وسياسة الناس بأقل الكلف وأيسر الجهود واقل المشاكل. أي ادارة السلطة بتوفير الامن الوقت والجهد والمال.

وهـذا ما أفلحت فيه الى حـد ما ادارات الـدول الغربيـة اخيرا، ولكنها بقيت بعيـدة جـدا عن تحقيق العدل، ومعظم مفكريهم يتوقعون ثورة لمجتمعاتهم لما تعانيه من ظلم وعسف تطيح برؤوس السـلطات السياسـية عندهم(23) ولذا فان سـكوتهم الى الان ياتي بسبب عدم توفر البديل. ((ويتنبأ البعض بثورة واسعة النطاق ضد هذا الوضع))(24).

3 – اطروحة تطابق السلطة في ادارة الدول مع العدل:

منـذ فجر تاريـخ البشـرية والنـاس يفكرون بكل شـيء، ولكن هناك ما يمنعهم ان يفكروا في احوال تطابق السـلطة مع ألعـدل: متى؟ وأين؟ وكيف؟ حتى في دراساتهم العليا التي لم تترك مساحـة من الفكر الا ودخلتها!!! فهـذه الأطروحـة الانسانيـة مهملة مع انها الاهم في تاريخ البشـر، باعتبارها الحالة الأشد مساسا في حياة الناس دمائهم وأوطانهم واعراضهم وأرزاقهم. او كما وصف الامام علي عليه السلام السياسة فقال:

((وأعظم ما افترض سبحانه من تلك الحقوق حق الوالي على الرعية، وحق الرعية على الوالي... فإذا أدت الرعية إلى الوالي حقه وأدى الوالي إليها حقها عز الحق بينهم، وقامت مناهج الدين، واعتدلت معالم العدل، وجرت على أذلالها السـنن، فصـلح بذلك الزمان، وطمع في بقاء الدولـة، ويئست مطـامع الأعـداء وإذا غلبت الرعيّـةُ واليهـا، أو أجحف الوالي برعيّته، اختلفت هنالك الكلمـة، وظهرت معالم الجور، وكثر الإدغـال في الـدين، وتُركت محـاجّ السـنن، فعُمـل بالهوى، وعُطّلت الأحكام، وكثرت علل النفوس، فلا يُسـتوحش لعظيم حقّ عُطّل، ولا لعظيم باطل فُعِل!))(25).

(فهنالك تـذلّ الأبرار، وتعزّ الأشـرار، وتعظم تبعات اللهَّ سـبحانه عند العباد، فعليكم بالتناصح في ذلك، وحسن التعاون عليه، فليس أحد – وإن اشـتدّ على رضـى اللهَّ حرصه، وطال في العمل اجتهاده – ببالغ حقيقـة ما اللهَّ سـبحانه أهله من الطاعة له. ولكن من واجب حقوق اللهَّ على عبـاده: النصـيحة بمبلغ جهـدهم، والتعـاون على إقامـة الحقّ بينهم، وليس امرؤٌ – وإن عظمت في الحقّ منزلته، وتقـدمت في الـدين فضـيلته – بفوقٍ أن يعـان على ما حمّله اللهَّ من حقّه. ولا امرؤ – وإن صـغّرته النفوس، واقتحمته العيون – بـدون أن يعين على ذلك أو يُعان عليه)(26).

اذن الاطروحة الأهم في تاريخ البشر وحاضرهم ومستقبلهم مهملة!!!

الظواهر والسنن الكونية الدافعة لقيام ادارات الدول:

على اساس من اصل الحاكميـة كان في تاريـخ البشـرية ظاهرتان مؤسـستين للنظم الادارية للحكم؛ الأولى ظاهرة سـماوية الهية، والأخرى ارضية وضعية.

1 – ظاهرة ارسال الرسل عليهم السـلام من اقوى الظواهر في تاريـخ البشـر فلا يسع المنكر ان ينكرها ولو كان ملحد لانها واقع، وهي تأتي دوما بحاكميه الهيـة مفوضـة إلى رسول او وصـي مختار ومكلف من قبل الله تعالى ينشـد محاربـة الظلم ومنابذة الظالمين في المجتمعات ويؤسـس لادارة حاكمـة تشـيع القيم الانسانية وفضائل الرقي البشـري وفق نموذج انساني ميداني معصوم على رأس تلك الادارة، وعلى هذا تقوم ادارة المجتمع وللدولة، وتلك الادارة مسجلة معروفة ولكنها غير موجودة.

2 – ظاهرة قيام الادارات الحاكمة بسـلطة وحاكمية الملك او السـلطان او الامبراطور او رئيس الجمهورية او نوع من انواع المترفين وفق عقد اجتماعي مفّعل او صوري

يعتبر جوهر النظـام الاداري الحاكم او ربما بـدون ذلك العقـد، ولكن هـذا النوع من النظم الحاكمـة بـدون عقـد اجتماعي في طريقها إلى الانقراض او لـم تعد موجودة اليوم الا في اداراة الجزيرة العربية المتخلفة.

فإذن؛ هناك نظامان اداريان لقيام الدول في تاريخ البشـر: الاول المنبثق عن ظاهرة الرسل عليهم السلام ولا وجود له الا بما يمثله نظام الملة وسنفصل فيه في لاحق البحث.

والثاني بأشـكاله المتعـددة هو السائد الآن، والقائم بظاهرة الترف وقيادة المترفين، ويظن الناس وكثير من الأكاديميين انه منبثق من فلسـفات الحكم والسياسة في العالـم، ولكن اداء السياسيين يطغى على تلك الفلسفات مهما كانت الرقابة دقيقة وقوية.

اننا نعلم بالمتابعـة التاريخية والتدقيق الميداني؛ ان ادارة الدولة والنظم الادارية الحاكمة في العالـم وعلى طول التاريخ – كما مرّ معنا –؛ هي سلوك عملي للحاكم المترف في سـياسة وإدارة شؤون الدولة و الناس وكيفية ممارسة السـلطة عليهم من خلال مؤسـسات الدولة؟ ولذا فان هناك فرق شاسع بين السـياسة في ميـدانها باعتبارها ادارة لحكم الدولـة وشؤون الناس من جهة، وعلم وفلسـفة السـياسة ونظرياتها ونظمها المسـجلة في ادارة الحكم من جهـة أخرى، وهذا مما يقع التخليط فيه كثيرا ان السـياسة في واقعها هي حيز كبير جدا من التغيرات في ادارة الحكم من خلال تلاعب السياسيين بالمسلّمات الدينية بالنسبة للنوع الأول من الادارات الدينية من خلال التأطير والتجاهل والتجهيل.

او هي التلاعب بالـدساتير الوضـعية للنظام الإداري بالتـذييل والحـذف او التجاهل علنا للمسـلّمات التي تقوم عليها تلك النظم بما يخـدم الحاكم.

ولذا فان الاسـلام (الحق) في ادارته للحكم يشترط العصمة في الحاكم لتحقيق هدفه في العدل، ففي غير المعصوم يستحيل أن يبلغ النظام الاداري للحكم غايته في العدل.

فالإمام او راس الدولة المسؤول عن تنفيذ ادارة الدولة لبلوغ العدل الالهي هو منصوص مصـطفى مختار مسدد و مكلف، وهو اما ان يباشـر الوحي ومسدد به كالنبي او هو مطهر تطهيرا تكوينيا بإرادة الله تعالى ولاجل إرادته من الرجس فلا يأتي منه الظلم، او هو من يندبه المعصوم وكيلا عنه وفق النظام الذي اسـس له المعصوم وبالأصول المنطقية والمرتكزات العقلية وتحت رقابة المعصوم وعهده وفق (نظام الملة) التي عرفته لنا سيدتنا فاطمة الزهراء سلام الله عليها.

مفارقات بين النظم الادارية للدول تبرز في سياساتها

مـا عرفناه على طول التاريـخ الإنساني، وما نراه اليوم من افعال السياسـيين هو مصـداق لحقيقـة عـدم تطابق خيارات السياسـي مع خيارات عقيدته التي أعتنقها وصار الى المنصب بموجبها، بل ليس هناك تطابقا في نمط الاداء حتى لمعتنقي العقيدة السياسية الواحدة، بل الواقع لا يوجـد في التاريخ نمط ثابت لسـياسة سياسـي واحد في وظيفته، ما عدا المعصوم والذي كان الامام علي عليه السـلام نموذجا اوحداله بعد الرسول صلى الله عليه واله.

ان نفور الناس عموما والمتميزين بقدر من العلم والانسانية خصوصا من السـياسة والسياسيين والتندر عليهم في كل زمان ومكان، سببه هذا التناشـز في الاداء الاداري المجاني حتى لنظام وفلسـفة الحكم التي تشـكل جزء من عقيدة السياسي الحاكم الذي يتلازم كثيرا مع التفريط في أعراض الناس ودمائهم وأوطانهم.

اما ادارة الدولـة عند المعصوم؛ فهو أداء ينجز بالحق ويهدف إلى العدل ويبدأ من الرحمة ويهدف للكمال، ولذا فقوله وفعله حجة يحتج بها على سائر الناس.

ومثل ما لـدينا كم لا يحصـى من انماط الأداء السياسـي مسـتقراً لبني البشـر على مر التاريـخ، فلا يوجد لدينا الانمط تاريخي واحد للأداء الاداري للمعصوم هو اداء الامام علي عليه السلام في خلافته الراشدة الحكيمة.

والسبب – كما اسلفنا هو ان السياسة تتحتم من خلال امرين هما:

الامر الاول: حتم تمتع مدير الدولة السياسي بالسلطة لكي يتمكن من ادارة الدولة وشؤون الناس وهذا الحتم له اصلان:

الاصل الاول في السلطة ولاية الله تعالى وحاكميته المطلقة مفوضة إلى المختار من خلقه.

الاصل الثاني – ولاية الانسان وسلطته على ذاته ومنها فرض حاكميته على غيره.

الامر الثاني: الملاك المعتمد في السلطة وتنفيذ تلك الحاكمية والغاية منها وهو العدل.

والمقصود بالملاـك؛ هو الاساس الكوني والتكويني الـذي يسـتند اليه الحاكم في سـلطته ويسـعى إلى تحقيقه في المجتمع؛ وهو العـدل، والمقصود بالعدل معرفة الحق واجراء الامور وفقه، والعدل سنة كونية بدهية ولبداهتها يصعب توضيحها، فالعدل يعرّف بعدم الظلم، والظلم معرف بنشوزه عن المعروف و بالصـفة الجامعـة للقبائح، فهو نشاز بمخالفته العدل السـنة البديهية الكونية فكل منكر نشاز ومقرف ومرفوض ليس من العدل. والحق؛ هو الصدق الثابت في واقع الكون والكائنات وتقوم به وعليه، وهو ما يُبرز في انجازات من يتولى السلطة.

والغالب في ملاك السياسة وفي الادارة الحكمية لجميع الحاكمين في العالم؛ هو العدل وتحقيق العدالة، فليس هناك سياسي واحد يحترم نفسه في تاريخ العالم يعلن ان غايته من ادارة الدولة وسياسة الناس العسف والظلم الا ماندر كما هي الحال عند ملوك بني امية(27).

وعلى العموم فان الغاية المعلنة في الاصلين هي تحقيق العدل. لكنه عند المعصوم ملاك للفعل وعند غيره مبرر للفعل.

وبالرغم من محدودية الاصلين ووحدة الملاك تعددت النظريات السياسية ومناهج ادارات الدول..لماذا؟ لاننا عرفّنا ادارة الدولة بانها السياسة، وعرفنا السياسة هي سيرة الحاكم، والسيرة في كل الاحوال هي حكم عقلي عملي لا يصيب العدل الا اذا كان حقا فاذا وقعت كل سلوكات الساسة على الحق تقاربت، لان الحق واحد لا يتعدد، واما اذا ابتعدت عن الحق؛ تفرقت وتباينت تلك السلوكات وهكذا هي النظريات السياسية ومنهاج الادارات الحكمية للدول والناس متكثرة.

4 – نظام الملة لادارة الدولة في الاسلام:

من معاني الكال في العقيدة الاسلامية الحق، أن الأمناء عليها وعلى صيانة كمالها مختارون مصطفون من قبل الله تعالى مطهرون بارادته جل وعلا ـ ولارادته حجة على الناس، ولا يتحقق الكمال في النظام الاداري للحكم في الاسلام الا بوجود هؤلاء المعصومين على راس السلطة في الامة بما سمته سيدتنا الزهراء بنظام الملة، وهو يعني طاعة المعصومين. فما نظام الملة؟ وما اهميته في موضوع النضج السياسي للامة؟

ص: 350

قالت سيدتنا الزهراء عليها السلام في خطبتها المشهورة في المسجد النبوي بُعيد وفاة ابيها النبي الأعظم صلى الله عليه وآله، لتبين لنا ماهيات الروابط الدينية وامهات المعاني الجامعة في الاسلام العظيم، ومنها نظام الملة(28):

(... فجعل الله الإيمان تطهيراً لكم من الشرك، والصلاة تنزيهاً لكم عن الكبر، والزكاة تزكية للنفس ونماء في الرزق، والصيام تثبيتاً للإخلاص، والحج تشييداً للدين، والعدل تنسيقاً للقلوب، وطاعتنا نظاماً للملة. وإمامتنا أماناً للفرقة، والجهاد عزّاً للإسلام، والصبر معونة على إستيجاب الأجر، والأمر...)).

وقول المعصومة فاطمة عليها السلام حجة على الجميع(29)، فانما الامام علي عليه السلام موصى من قبل الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم، بان ينفذ ما املى رسول الله صلى الله عليه واله على فاطمة، ولذا نراها صلوات الله عليها تؤكد تلك الحجة فتقول لمن يعي القول:

(أيّها الناس،، اعلموا أنّي فاطمة وأبي محمد صلّى الله عليه وآله أقول عوداً وبدواً، ولا أقول ما أقول غلطاً، ولا أفعل ما أفعل شططاً، لقد جاء كم رسول من أنفسكم عزيز عليه ما عنتم حريص عليكم بالمؤمنين رؤوف رحيم، فإن تعزوه وتعرفوه تجدوه أبي من دون نسائكم، وأخا ابن عمي دون رجالكم، ولنعم المعزّى إليه صلّى الله عليه وآله، فبلغ الرسالة صادعاً بالنذارة. مائلاً عن مدرجة المشركين، ضارباً ثبجهم، آخذاً بأكظامهم داعياً إلى سبيل ربّه بالحكمة والموعظة الحسنة يجفّ الأصنام وينكث الهام، حتى انهزم الجمع وولّوا الدبر، حتى تفرى الليل عن صبحه، وأسفر الحق عن محضه ونطق زعيم الدين، وخرست شقاشق الشياطين، وطاح وشيظ النفاق، وانحلت عقد الكفر والشقاق، وفهتم بكلمة الإخلاص، في نفر من البيض الخماص. وكنتم على شفا حفرة من النار، مذقة الشارب.... الخطبة).

ص: 351

5 – دعامتا النظم الادارية للحكم في الدول:

1 – دعامة قوة السلطة لتحقيق حاكمية النظام الإداري في الدولة ولإمكان سياسة الناس وادارة شؤونهم.

2 – سلطة وقوة فرض العدل كوسيلة لبلوغه كغاية لادارة الحكم في الناس سواء حق ام مدعى.

فالاديان كلها عقائد تفترض أن السلطة والحاكمية لله فقط جعلها للانسان كخليفة في الأرض واختار واصطفى من ابناء الانسان الصالحين فانتدب منهم ائمة طهرهم بارادته وعصمهم لحجته ومنع غيرهم منعا باتا من تولي الامامة في الناس قال تعالى: «لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ» وكان ذلك منه جل وعلا ضمانا لشيوع العدل وسيلة وغاية في نظام ملته.

لذا يتقرر ان النظام الاداري الوحيد في معاني الكمال ومن اصل الكمال هو نظام يستند الى حاكمية الله تعالى ويعتمد سلطة المعصوم المختار من قبل الله تعالى ليتحقق به العدل وسيلة وغاية اذا لاشطط، و كل العقائد التي تستند الى سلطة وحاكمية غير حاكمية الله تعالى والامين فيها على النظام غير معصوم ولا يطيع المعصوم فلا ضمان منه ان يكون ظالما.

يشير الإمام زين العابدين (عليه السلام) في جواب له، عندما قيل له:

(يا بن رسول الله فما معنى المعصوم؟.

فقال (عليه السلام): (هو المعتصم بحبل الله، وحبل الله هو القرآن، لا يفترقان إلى يوم القيامة، والإمام يهدي إلى القرآن، والقرآن يهدي إلى الإمام، وذلك قول الله عز وجل: «إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ»(30).

ص: 352

6 - الرقابة والمحاسبة روح ادارة الدولة الاسلامية:

الـدنيا دار بلاء وممر الى مسـتقر والعقاب والثواب مبدأ يسـتدعي عدم الغفلة وهو اساس لضـمان الفوز بالرضا والقبول من الله تعالى وعدم الاخذ بهذا المبدأ والتحسب يعني الخسران في كل مشاريع الانسان وآماله في الدنيا والاخرة ومن اهمها ادارات الدول.

ان المحاسـبة والمراقبـة جوهر نظام الملة؛ فطاعة المعصوم في اوامره ونواهيه، تصدق في التأسـي بسـيرته وهي محض المراقبة للذات ولمن يؤمنه على الناس من عماله:

فقد جاء في ظلال نهج البلاغة: (كان الإمام يضع العيون على عماله يراقبون تصـرفاتهم، و يتتبع بنفسه اخبارهم)(31)، و في الخطبة (44) اشارة الى احد عمال الامام وهو مصـقلة بن هبيرة وقد هرب الى معاوية لأن الإمام طالبه بحق المسلمين، و كان عاملا له على بلدة من بلاد العجم تسمى اردشير خرة، و كان قد بلغ الإمام ان مصقلة قبل هروبه الى معاوية كان يحرم المسلمين من أموالهم، ويؤثر بها أرحامه، و أبناء قبيلته، فكتب اليه بذلك، وقال له من جملة ما قال عليه السـلام: ان هذه الأموال حق للمسلمين اكتسبوها بالجد و الجهاد، و أنت أجير لهم، و قائم على ما فيه حياتهم، و عليك ان لا تستهين بشيء منه... الكتاب(32).

عنه (عليه السـلام) - في عهده إلى مالك الأشتر (اعلمْ أنّ الرعيّة طبقات... ثمّ الطبقة السفلى من أهل الحاجة والمسكنة الذين يحقّ رِفدهم ومعونتهم. وفي اللهَّ لكلٍّ سعة، ولكلٍّ على الوالي حقّ بقدر ما يُصلحه(33).

وكان علي السـلام مبصر العماله فيما يعهد اليهم؛ فعنه (عليه السلام) - من كتابه إلى بعض عمّاله، وقد بعثه على الصدقة : (إنّ لك في هذه الصدقة نصيباً مفروضاً،

وحقّاً معلوماً، وشركاء أهل مسكنة، وضعفاء ذوي فاقة، وإنّا موفّوك حقّك، فوفّقهم حقوقهم، وإلّا تفعل فإنّك من أكثر الناس خصوماً يوم القيامة، وبُؤسى لمِن خصمُه عند اللهَّ الفقراء والمساكين، والسائلون، والمدفوعون، والغارمون، وابن السبيل!(34) ولاهمية الرقابة على العمال والمكلفين من موظفي الدولة يفرض على العمال ايضا ضمان من يكلفهم بالعمل في ادارة الدولة أن يضعوا عليهم عيونا لكي لا ينحرفوا عن خط نظام الملة فنرى في كتاب من الإمام عليّ (عليه السلام) إلى عمّاله: (بسم اللهَّ الرحمن الرحيم. من عبد اللهَّ عليّ أمير المؤمنين إلى من قرأكتابي هذا من العمّال: أمّا بعد فانّ رجالاً لنا عندهم بيعةٌ خرجوا هرّاباً فنظنّهم وجّهوا نحو بلاد البصرة، فاسأل عنهم أهل بلادك، واجعل عليهم العيون في كلّ ناحيةٍ من أرضك، ثمّ اكتب اليّ بما ينتهي اليك عنهم، والسلام)(35).

فالامام عليه السلام لا يعالج الأمور بالمواعظ والخطب، وإنما يعالج بحماية مال الامة من اللصوص والمستغلين، بالرقابة والمحاسبة، ووضع العيون على موظفي الدولة، وبصرفه في موارده المرضية عند الله.

(فكان عينا لا تنام عن مراقبة ولاته على الامصار: وعن التعرف على أموال الامة وطرق جبايتها وطرق توزيعها. وكم من وال عزل وحوسب حسابا عسيرا لانه خان أو ظلم أو استغل. وكم من كتاب كتبه عليه السلام إلى ولاته يأمرهم أن يلزموا جادة العدل فيمن ولوا عليهم من الناس)(36).

يقرر الامام آن على الحاكم ألا يغفل عن تعقب الحاشية والعال ومن يكلفهم بشؤون ادارة الدولة ومراقبتها، فيلزمه بانتخاب رقباء من أهل الدين والمعرفة والامانة يبثهم في أطراف البلاد، ويجعلهم عيونا له على عماله، يراقبونهم في أعمالهم،

المحور الاداري والاقتصادي الجزء الرابع ويرصدون مبلغ ما يتمتع به هؤلاء الولاة من خبرة في الادارة، وقدرة على التنظيم، ومعرفة بوجوه الاصلاح، ثم يرفعون ذلك كله إليه باعتباره راس الدولة ومديرها؛ فينكل بالمنحرف الذي خان أمانته، ويستأديه ما حاز لنفسه من أموال المسلمين، ويجعله عبرة لغيره. ويشجع الصالح في نفسه، الصالح في عمله. ويرشد المخطى إلى وجه الصواب. بهذا التدبير الرقابي الحسابي يمسك الوالي عن الاسراف، ويحمله على العدل في الرعية، لأن المسؤول حين يعلم أن ثمة عينا ترقب أفعاله يحذر من الخروج عن الجادة الصالحة الى الى جادة المترفين اعداء الله. وهذا التدبير الذي نهجه الامام هو ارقى بكثير من نظام التفتيش المعمول به الآن في ادارات الدول.

قال عليه السلامه المالك الاشتر رضوان الله عليه: (.. ثم تفقد أعمالهم، وابعث العيون من أهل الصدق والأمانة عليهم، فان تعاهدك في السر لامورهم حدوة لهم على استعمال الأمانة، ولرفق بالرعية. وتحفظ من الاعوان، فان أحد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك اخبار عيونك، اكتفيت بذلك شاهدا. فبسطت عليه العقوبة في بدنه، وأخذته بما أصاب من عمله، ثم نصبته بمقام المذلة، ووسمته بالخيانة، وقلدته عار التهمة)(37).

فلم نعلم في ادارات الدول الا ان يكون المخبر السري للدولة على الرعية وليس على الراعي.. ومن اجل ادارة اسلامية بالمعنى الدقيق يجب ان يكون راس النظام في الملة رقيبا حسيبا قبل أن يكون حاكما والا فان النفوس ميالة إلى الترف المردي ثم النزوع إلى الجدل مع غايات الرسل واهداف السماء.

ص: 355

الفصل الثاني: غياب مصداق ادارة الدولة العادلة في الاسلام

ليس من الانصاف ان نطلق صفة الاسلام على اى ماكان، اذا كان فاقدا لعناصر الكمال الكوني والتكويني، نعم نجد كثيرا من الناس وحتى اكاديميين يطلقوا صفة الاسلام على الهيئات والنظم والتنظيمات بل وعلى الدول والاحزاب وهذا ليس من الانصاف، لماذا؟ لأن الناقص في ذاته لايضفي الكمال على غيره فيكون طعنا بالاسلام.. ونحن انما نجد من الاسلام حالين:

- اسلام مؤطر، وهو بقية انقلاب السقيفة (الفلتة العبثية) وتراثه وتاريخه الملطخ بالدم والعمار، فالاسلام المؤطر هو بقية مملكات وراثية اتخذت من الاسلام غطاءً، وتسلطت باسمه وتحت عناوينه والاسلام منها براء.

- اسلام محفوظ في ملة كامنة في ثلة يتهمها المؤطرون بالرفض لانهم رفضوا الانقلاب على الرسالة الكاملة الخاتمة منذ وفاة نبي الاسلام صلى الله عليه واله.

والاسلام المحفوظ يمثل خصما قويا للاسلام المؤطر يرون فيه الوريث الحقيقي والقادم للاسلام لا مخال ولذا فانهم يستعدون بالفتنة وكل ما يؤخر هذا الحتم بالمؤمرات والتعاون حتى مع الشيطان.

ص: 356

1 – السعي للكمال سنة كونية والانقلاب عليه طاريء وهو الى زوال:

ان اقصاء المطهرين بارادة الله و المختارين لامامة الناس المعصومين؛ هي مخالفة بينة جدا لمحكم كتاب الله و مخالفة لوصايا رسوله صلى الله عليه واله، ومجافية للعقل والسنن الكونية، بل هو خروج على ابسط معاني الوفاء للنبي في عترته صلوات الله عليهم وهو يقول: (... فانظروا كيف تخلفوني فيهم؟)(38). وقد حذرت سيدتنا الزهراء تحذيرا شديدا من عواقب تلك المخالفة التي اعقبت وفاة رسول الاسلام صلى الله عليه وآله، في نفس الخطبة التي مرّ ذكرها؛ حيث وصفت الانقلاب على الاسلام في تلك المخالفة بقولها صلوات الله عليها:

(زعمتم خوف الفتنة!!! «أَلَا فِي الْفِتْنَةِ سَقَطُوا وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمُحِيطَةٌ بِالْكَافِرِينَ»(39)، فهيهات منكم! وكيف بكم؟! وأنى تؤفكون؟! وكتاب الله بين أظهركم أموره ظاهرة وأحكامه زاهرة وأعلامه باهرة وزواجره لائحة وأوامره واضحة وقد خلفتموه وراء ظهوركم.. أرغبة عنه تريدون؟ أم بغيره تحكمون؟ بئس للظالمين بدلا: «وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ»(40)، ثم لم تلبثوا إلا ريث أن تسكن نفرتها ويسلس قيادها، ثم أخذتم تورون وقدتها وتهيجون جمرتها وتستجيبون لهتاف الشيطان الغوي، وإطفاء أنوار الدين الجلي، وإهمال سنن النبي الصفي تشربون حسوا في ارتغاء، وتمشون لأهله وولده في الخمرة والضراء، ويصير منكم على مثل حز المدى ووخز السنان في الحشا وأنتم الآن تزعمون أن لا إرث لنا، «أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ»(41).

ولم يكن قولها عليها السلام هذا الا الحق والصدق والعدل وهي تعلن للملأ:

(أيها الناس اعلموا أني فاطمة و أبي محمد (صلى الله عليه واله) أقول عودا وبدوا ولا أقول ما أقول غلطا ولا أفعل ما أفعل شطط) «لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ»(42) (43).

ان طوفان الفتنة وظلامها وجدل ظواهر الأرض مع ظواهر السماء، طاعة العدو المضل المبين؛ جعل الناس ينسون قول الرسول الأعظم صلى الله عليه واله: (من مات ولم يعرف إمام زمانه مات ميتة جاهلية) او من مات وليس في عنقه بيعة الإمام مات ميتة جاهلية)(44)، بل أطّروه ووظفوه ليكون الطلقاء (وابناء فتيات قريش ذوات الرايات الحمر) ائمة وقادة والمطهرون بارادة الله وبنص الكتاب خوارجا!!!؟؟؟ وفي القران الكريم توكيد لضرورة وجود و فعالية المعصوم في قيادة الأمة ففي كثير من الايات نجد هذا المعنى حيث تقترن طاعة هؤلاء الأئمة النذر، أو الهداة الذين ولّاهم الله تعالى أمور عباده، وأمر عباده بطاعتهم وبالإقتداء بهم، قال تعالى: «أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيْسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهُدَاهُمُ اقْتَدِهِ..»(45).

وقوله تعالى: «وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا»(46).

وقوله تعالى: «يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا»(47).

ومثل ذلك الحث على طاعة المعصوم كثير جداً في القرآن..

وفي هذا بيان قراني واضح محكم لتلازم الضرورتين، ضرورة وجوب وجود الإمام المعصوم؛ الرسول النبي؛ أو النذير الهادي، في كل زمان ومكان، وضرورة وجوب طاعته امتثالاً لأمر الله تعالى.

إن هناك تساؤلات تتبادر في نفس كل إنسان باحث عن الحقيقة، من أي جنس او أي لون او قوم؛ نجد في إجابتها، وجوب وجود المعصوم، ووجوب طاعته، بما يعني لزوم تحقيق الضرورتين معاً، لتحقيق معاني إرادة الله تعالى في خلق الإنسان كخليفة يدير دولته في الأرض؛ كما قال تعالى: «وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ»(48).

من هذه التساؤلات:

لاتترك ظاهرة ارسال الرسل الى البشر تترا حجة؛ بان الله تبارك وتعالى قد اختار افضل خلقه لقيادتهم ورفدهم بوحيه فرفع القصور عن عقولهم ليعلموا الناس الفضائل ويزرعوا القيم الانسانية الراقية فيعز على الله تعالى أن يختار النطف النجسة المحرمة بل كما يقول امام التفسير الألوسي في تفسيره؛ يجل الله تعالى ان يصطفي ابناء الزنا لامره(49).

فهل تصح الإمامة بمعناها الكوني لغير المعصوم؟. او هل تصح الا مع الاعلم و الافضل من البشر؟ والجواب واضح لكل ذي بصيرة.

فإن الولاية على الناس تبلغ غاية صحتها في الاعلم الورع وكمالها في المعصوم، فلا يشك احد في انه؛ لو توفر – على فرض – رجلين؛ احدهما معصوم، والثاني لا تتحرز عصمته؛ عندها نتساءل: مع من منهما يتحقق العدل؟ مثلا؛ كما توفر نبي الرحمة المصطفى محمد صلى الله عليه وآله، وابو سفيان.. او في الزمن الذي تلاه، كما توفر معاوية وعلي عليه السلام.. او كما لوتوفر الحسين عليه السلام السبط سيد شباب اهل الجنة عليه السلام، ويزيد بن معاوية، وهكذا تستمر السلسة في التساؤل الى الان... أيهما يكون أصلح للولاية على أموال الناس واعراضهم وحرياتهم وحقوقهم ودينهم...؟ لا احد يشك في الجواب؛ ان الافضل هو الرسول محمد صلى الله عليه واله لا ابا سفيان والامام علي عليه السلام لا معاوية والسبط الحسين عليه السلام لا يزيد.... وهكذا تستمر الحال في صحتها.

2 – هل تلازم السلطة والقوة في ادارة الدول القائمة حق ام باطل؟

ان ادارة الدولة: تعني قيمومة مقننة للسلطة او القوة من قبل مؤسسة الدولة ورجالها لبسط العدل في الرعية كما هو مفروض.

فمن المعروف؛ ان من ابسط مباديء الفيزياء ان لا يمكن انجاز فعل بدون قوة وان ادارة الكون كله يتم بالاساس بقوة مقننة بصرامة وبدقة لتحركه باتجاه الكمال ولديمومته و لحفظ سريانه في حيز مرسوم بحكمة وتدبير..

ولولا هذه القوة لا يمكن أن ينجز اي فعل او اي كائن او اي ظاهرة. ومن صفات القوى الكونية البديهية المنجزة للكائنات والظواهر انها:

– رحيمة ولو كانت قاسية متنافرة فلا كون ولا كائنات. وهكذا يجب ان تكون في

ادارة الدولة – ومتلازمة مع الحق والعدل، ولولا هذا التلازم فلا كون. وهكذا يجب ان تكون في ادارة الدولة.

– سارية وقائمة بالزمان والمكان فلا فراغ، وهكذا يجب ان تكون في ادارة الدولة – وكل القوى الكونية المنجزة للكون من سنخ واحد. ولذا فالخروج عن سنخ القوى الكونية بصفاتها خروج على العدل والرحمة.

ولذا لا سبيل لنظام اداري ينشد العدل والرحمة إلا بالقوة والسلطة المنطبقة مع الحق والعدل التي تتصف بتلك الصفات الكونية ولا تتحقق تلك المطابقة الا مع الشخص الذي لايصدر منه الباطل والقبح وهو المدعوم المختار المكلف للقيام بالمهمة من قبل الله تعالى.

والامامية هم الوحيدون في الكون الذين ينشدون انطباق القوة والعدل في ادارة دولتهم؟ اما في النظم الادارية للحكم المعروفة في التاريخ وحاليا نجد ان؛ الحاكمية والسلطة صلاحية وميزة يمنحها المجتمع بموجب عقد اجتماعي للحاكم مسوغا للحاكمية التي لايمكن ان تتم بدون القوة التي لاضمان بعدلها.

3 – مسوغات قيام إدارات الدول:

هناك مسوغات عقلية اساسها مسوغات ذاتية لنشوء النظام كحاجة بيولوجية بديهية لان الدولة وكما هو مفروض توفر للرعية القدرة والوقت والجهد والأمان والضمان لمستقبل مستقر.. وهذا الدافع الذاتي لضرورة قيام الدولة يأتي من:

اولا – الامامة سنة كونية بديهية تصير مع العقل سنة تكوينية وارادة دافعة لقيام الامام على راس ادارة الدولة في المجتمعات:

فما ان يفتح الانسان عينيه على الواقع وفي وقت مبكر جدا من عمره؛ يجد بديهيا؛ انه يولد في عائلة لها رب، وفي عشيرة لها شيخ، وفي اسرة لها عميد، وفي دولة لها زعيم او رئيس وفي امة لها امام بر او فاجر، وان كان في جيش فلابد له قائد، وان كان في مديرية فلابد له مدير... الخ، ويجد من نفسه وفي ذاته يجد لجوارحه اماما يوجهها هو العقل، فمن منطلق بديهي سواء شعر ام لم يشعر يجد نفسه منتظما في منظومة كونية تكوينية بديهية يحكمها الامام مهما تكن تسميته، ولأن الكون كله بتفاصيله قائم على منهج الاختيار والاصطفاء فإذن لابد ان يختار الانسان ما اختار خالق الكون وبارئه ومصوره نظاما لملته وسياسة لمقاليد الحكم وإدارة الدوله حاكما فليس له ان يشذ عن هذا النسق الكوني البديهي المعبر عن مشيئة الله تعالى.

ثانيا - الاصطفاء والاختيار منهج الفطرة والدين وجوهرهما:

الدين هو عينة من الاحكام المختارة المصطفاة، قال الله تعالى في ذلك: «وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَا بَنِيَّ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ»(50) ويتحقق منهج الاختيار هذا في واقع الدين ومعانيه من الحقائق القرآنية التالية:

أ - ان الله تعالى في دينه اختار الخير ودل عليه، وشخص الشر ونهى عنه. فدين الله تعالى هو الخضوع للعمل بما اختاره الله على انه حق وخير وإحسان، والانتهاء عما نهى عنه على انه باطل وشر وقبح، فهو اختيار محض لا خيار للانسان فيها يجب عليه او فيما هو محرم عليه، الا- اذا اختار ان يخرج عن هذا النسق الكوني اللطيف ويكذب على نفسه.. قال الله تعالى: «وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ»(51).

فلله الامر من قبل ومن بعد «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»(52).

ب – الله تعالى يختار الائمة والرسل ليكونوا حججا على بريته:

لان المسؤول عن ادارة الدولة والنظام الاسلامي القائم على اختيار الله تعالى يتحتم عليه ان ينفذ خيارات الله تعالى في كونه وكائناته دون خطأ وسهو، وهذا لا يصح ولا يصدق الا اذا كان هذا الشخص المكلف من قبل الله معصوما ومسنودا، ولذا يتأكد مبدأ الاصطفاء والاختيار من قبل الله تعالى: «إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (*) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ»(53).

فالله تعالى وحده هو من يصطفي: «اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ»(54).

وليس لاحد غيره جل شانه الاختيار في الدين «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»(55) وقد تعين بموجب الاية الشرك على مخالفي اختيار الله تعالى.

وفي ايـة اخرى: «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»(56) وهنا تعين الفساد والضلال عى مخالفي خيار الله.

فالامامة المرضية عند الله لا تعتبر الا وفق شرط مهم يؤكد ما نذهب اليه وهو العدل التكويني في الشخص المختار: «وَإِذِ ابْتَلَى إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ص: 363

قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ» (57).

4 - الانقلاب على جوهر الدين ونظام ملته:

عندما يتعين بديهيا وعقلا، وبتوكيد قرآني محكم لا لبس فيه ان الاختيار والاصطفاء هو جوهر الدين؛ فان انقلاب السقيفة العبثي (اوفلتة السقيفة كما يسميها عمر بن الخطاب)(58)، قد افرغ الدين من جوهره ومنهجه في الاختيار عندما فتح الباب لمن هب ودب؛ ان يكون خليفة لرسول الله صلى الله عليه واله وامينا على رسالة الاسلام الخاتمة الكاملة واميرا للمؤمنين من غير المختارين المنصوص عليهم المكلفين بادارة المنهج الاسلامي ونظام الملة.

ودليل افراغ الدين من محتواه؛ هو ان وصل ابناء الزانيات واللوطيون من امثال الوليد بن يزيد وغيره الى منصب خلافة رسول الله صلى الله عليه واله وكانت له امانة الرسالة الالهية الكبرى، وحشي الله ان يرضى بذلك فهو اعز واجل من ان يامر بطاعة ظالم او يجعل حججه من النطف الحرام كما يقول الالوسي في تفسيره.

5 - القوة والسلطة من اجل العدل:

ما ينشده العقل ويتطلبه الدين في سعيهما للكمال سنة كونية بديهية وحيازة القوة والسلطة في ادارات الدول للحاكم او للامام، انما يأتي بقصد العدل غاية ووسيلة، لكن تاريخ العالم كله لم يحدثنا عن حالة واحدة على مرّ التاريخ تحقق فيها العدل بعناصره الكونية والتكوينية في ادارة دولة ما.

ذلك لان مسوغات السلطة وصلاحياتها للحاكم والحاكمية في ادارة الدول ومن اجلها تتحدد في مصدرين: المصدر الرسالي السماوي والمصدر الانساني الارضي وهما:

اولا- في حاكمية الله تعالى؛ فان السلطة المطلقة في الكون والتكوين هي للمكون الخالق البارئ المصور جل وعلا يفوضها سبحانه ويمنح صلاحيات سلطتها الى من يختار ويصطفي من رسله او ممن يطهرهم بارادته ولارادته، فيرفع عن عقلهم القصور، ولذا فلن تخطئ القوة محالها فيهم ولن يصدر من المكلف الرباني بادارة الدولة الظلم اوالقبح. لكنه نموذج محدود لانه معتم عليه وغير معرّف.

ثانيا – في حاكمية الانسان لذاته: يرفض المترفون وعلى مرّ التاريخ البشري ان تكون الحاكمية للسماء ويزعمون ان العدل اذا كان مسوغا لحيازة القوة والسلطة فهم الاقدر على اقامة العدل وليس ان نترك الامر لمجهول ليتحقق العدل على يديه.

ان ظلم الانقلابيين في الاسلام المدعين انهم يمثلون الدين، وظلم الكنيسة في المسيحية لا وامر المسيح سلام الله عليه، وظلم الحخامات اليهود في اليهودية لانبياء الله في واقع الناس قد اعطى مسوغا لحاكمية الانسان وتفوقا لتخليصهم من حاكمية السماء المدعاة التي انقلب عليها المدعون على أمانتها.

ولكن في كل الاحوال لازال العدل مبررا للحاكمية في الناس وفي قيام النظم الادارية للدول مهما كان نوعها. ولان محورنا في البحث هو بالأصل: ادارة للدولة في النظام الاسلامي لنقارن به النظم الاخرى فسيكون مطلوبا ان نبحث في الفصل التالي الحلقة المفقودة بين ادرات الدول كنظام وبين العدل كغاية سامية.

الفصل الثالث: الحلقة المفقودة بين اداراة الدولة كسلطة وبين العدل كغاية

على مرّ التاريخ؛ لم يفكر العالم بعلمائه وعباقرته وبفلاسفته ومثقفيه وجامعاته بأطروحة عنوانها (كيف ومتى واين يتحقق ضمان العدل في ادارات الدول؟)، لان المؤمنين قطعا يثقون بان الله تعالى عادل ويطلب العدل وهو تعالى منزه عن العبث والظلم ولن يخلق العالم لشيء من العبث، واننا لا نشك بان غير المؤمنين ينشدون العدل ايضا فالظلم نشاز، وحتى الظالم نفسه لو ظلم لجار من الظلم..

اذن؛ من وراء هذا التواطوء على الظلم على طول التأريخ؟ ولصالح من تجري الامور على ماهي عليه من قبول السياسة على انها شر لابد منه؟ الجواب باختصار يكمن في حالة الجدل الكوني بين ظواهر كونية انسانية ثلاث؛ ظاهرة الرسل عليهم السلام، وظاهرة الترف والمترفين، وظاهرة الاستلاب.

فما تعنى هذه الجدلية بين الظواهر الانسانية الثلاث في قيام ادارات الدول؟

1 - جدلية الظواهر الكونية التاريخية الثلاث وتعثر النظام الاداري الرباني:

ظواهر الرسل، والترف(59)، والاستلاب(60) الرسل عليهم السلام؛ هم أطروحة السماء، وحتم التكوين، فهم فيض لطف الله وعدله الذي لا ينقطع عن مخلوقاته، تَجَسّدَ في ظاهرة كونية دائمة؛ رسل الله، يحملون العدل والرحمة رسالة في عقيدة الى الناس تترا، فيجسدون العدل والرحمة في

الفعل والقول ضـمن منهج رباني موجه ضد الظلم، باعتبار الظلم هو المعنى الجامع لكل ماهيات القبح، ابتداءً بالشرك فانه ظلم عظيم، قال تعالى: «إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ»(61)، مع شعور عظيم بالمسؤولية اتجاه البشرية المعذبة.

فالإنسانية اليوم وبسبب اهمالها لظاهرة الرسل عليهم السلام ومعانيها العظيمة، صارت تعاني وتتعذب بسبب عاملين؛ احدهما خارج على الـذات الانسانية، هو الترف والمترفين، والثاني ذاتي؛ هو الاسـتلاب، حيث الغالبية من البشـر يعانون من الاسـتلاب الذي يفقدهم قدرتهم على التفكير الصحيح واتخاذ القرار الصائب حيث تكمن مصلحتهم.

اما المترفون، وإقصاءً لأهـداف الرسل؛ يسـتغلون اخوتهم من البشـر وبـدون ادنى شـعور بالمسؤوليـة، فيسـخرونهم لحيازة المزي–د م–ن مصالح القوة والسلطان والاثراء الفاحش على حساب تضييع حقوقهم.

واما الاسـتلاب، فهو عارض نفسـي ينشأ من اللاوعي شـعور باطن، اما بالدونيـة حيث يظن الانسان ان الآخرين افضل منه، او الفوقية حيث يظن الفوقي انه افضل من الآخرين، او النفعيـة حيث تتحـد منفعته الشخصـية بعقيـدته فلا يرى غيرها، او النفاق، حيث يظهر المرء الايمان ويبطن الكفر، وهذا الشـعور بالاسـتلاب يمنع المصاب به في الغالب من الخيار الصـحيح الذي يوافق نظام الملة، لان خياراته بالحتم تتبع لدافع ما اسـتلب به، فيستغله المترف لمصالحه، بل وحتى ضد مصالح المستلب ذاته، فلا المستلب يعلم ما ستتمخض عنه نتائج فعله، ولا المترف له شعور بالمسؤولية اتجاه هذا المستلب المسكين.

والاسـتلاب، من الظواهر التي تسـتطيل في الاـمم والشـعوب وبصـعب تمييزهـا لانهـا تحيى وتنشط في اللاوعي ويسـتغلها المترفون ايها استغلال في قهر الشعوب.

وعلى ضوء هـذا الصـراع بين الرسـل ورسالاـتهم والمـترفين وتـدخلاتهم والمسـتلبين وغفلتهم يضـيع الانسـان وميزاته الراقيـة وينظر الى المعصوم والعصمة على انه مغالاة في الاعتقاد وليس وسيلة لتجسيد مشيئته جل وعلا في كونه وكائناته.

وقد يصدق – كما نرى – ان يبتلي كلا من المنتظر المعصوم والمبتلي بالانتظار حتى يعرف المستلب نتائج خيارات فعله الخطل ضد الحق واللطف والكمال ولو متاخرا فيصـحح مسـيرته، او يكسب المظلوميـة التي هي بحـد ذاتها غايـة في نفسـها تنغص على المترف الظالم ترفه وتحطم تكبره واستكباره.

لأن هناك عاملان يساعدان المترف في كسب الجدل(الصراع) ضد المعصوم والانسانية، هما:

اولا – امتلاك المترف وسائل الاسـتلاب القوة والسـلطان والمال والوقت؛ التي هي دوافع للفعل ضد المسـتلبين. والمستلبون بحاجة ماسة للمال والقوة والوقت والجاه، فيضطرون لاتباع المترف ضد المعصوم وهو بالواقع ولاية المستلب ضد نفسه.

ثانيا – هو عـدم شـعورالمترف باي قـدر من المسؤولية اتجاه ابناء جلدته البشـر او اتجاه ربه وخالقه المنعم عليه، ولا يسـتحق من الله تعالى الرحمة واللطف فيبوء اما بالاملاء(62)، او يخسر بالاستدراج(63).

تحصل حالـة الترف عند الغنى وغياب الرقابة والمحاسـبة التي تحدثنا عنها في الفصل الاول كضـمان من ضـمانات عدم الترف، ويأتي من وافرات المال والوقت والقوة وهي نعمُ تستحق الشكر وتوجب الزكاة، فان لم تشكر صرفت في معصية طبقا للقاعدة المعروفة عن المعصوم:

ان (ما لم يصرف في طاعة يصرف في معاصي) وعندها يترتب غضب الجبار على العصاة والعادون ويبتلعهم ناموس الاملاء او الاستدراج، فيكونوا خدما لإبليس

واعداء الله وللإنسان.

ويحصل الـدور في الجـدل عنـدما ينزلق مسؤولو ادارات الـدول الى الترف بامتلاك المال والوقت والقوة والجاه وعندها يصـبح محاربا الله ورسالته حتى ولو كان يدعي انه من المؤمنين كما هو قارون وكان من قوم موسى. وهكذا يستمر الجدل.

ومن يفتقد لتلك الوافرات يبتلى بالاسـتلاب. ولذا فان المترفين اكثر علما بأحوال الاسـتلاب وحاجات المسـتلبين فتكون سبيلا لاسـتغلال المستلبين وتوجيههم لصالح المترفين ضد الانبياء واتباعهم.

عن ابي عبدالله «عليه السـلام» قال: (قال رسول الله (صـلى الله عليه وآله وسلم) لـم نبعث لجمع المال ولكن بعثنا لإنفاقه (. عنه) قال: انفق بالخلف واعلم انه من لـم ينفق في طاعة الله ابتلى بأن ينفق في معصية الله...)(64).

عن الصادق عليه السلام: واعلم أنَّه من لم ينفق في طاعة الله أبتلي بأن ينفق في معصية الله عزَّ وجلّ، ومن لم يمش في حاجة ولي اللهّ أبتلي بأن يمشي في حاجة عدو الله عزَّ وجلّ)(65).

ومن كلمات مولانا الكاظم (عليه السلام): إيّاك أن تمنع في طاعة الله فتنفق مثليه في معصية الله – الخ(66).

فالترف والاسـتلاب هما سـبب الحلقة المفقودة بين العدل كهدف والسـلطة كوسـيلة كما هو بالضـبط ما يحصل على مر التاريخ البشـري، حيث يستغل المترفون الطغاة الناس المستلبين ضد الانبياء والرسل والائمة من المعصومين. وكلهم كما يحكي القرآن الكريم ضحايا لهذه الجدلية المربكة في تاريخ البشر يتوضح في تخاصم

اهل النار(67).

ان هذه الجدلية لا زالت وستستمر سارية، لتوافر مشخصاتها في المجتمع ولكي تتغير فلابد ان تتغير النفوس.. فقد قال الله تعالى:

(...إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ)(68).

انه فعل العدو العتيد للانسانية؛ (ابليس)، وشركه (ابنائه)؛ ابناء فتيات قريش من ذوات الرايات الحمر الذين تصدوا للأمامة وخلافة الرسالة، والذين يرفعون شعار(انا خير منه) ويجسدونه ضد المطهرين بارادة الله المختارين للولاية على الامة، وهم المنقلبون على الرسالة فقد ابطنوا الكفر واظهروا الايمان ليجتازوا الى نيل قوة سلطة النبوة، فان الانقلاب على الكتاب والسنة مهمته الاجهاز على امتدادها الطبيعي والمتمثل بالأمام المعصوم المنصوص عليه والمكلف من قبل الله تعالى بامتداد ظاهرة الرسل، وهم عترة النبي الخاتم المطهرين بارادة الله تعالى ولإرادته.

فخلال الفترة الممتدة بين الانقلاب على الرسالة (في السقيفة) وامتداداتها، الى خلافة معاوية؛ تحقق لمعاوية ان يحوز مختصات الترف، فاستغل الاستلاب باشاكله المختلفة و دوافع الاستلاب في الامة ضد الامام المنصوص المختار من قبل الله تعالى واسس للمملكة الاموية الوراثية العضوض بديلا للاسلام الحق بما حذر منه النبي صلى الله عليه واله.

2 – واقع جدل الظواهر الثلاث يغلب تحذيرات الرسالة:

صدرت عن النبي صلى الله عليه واله تحذيرات رسالية من استمرار جدلية الظواهر الثلاث في الأمة كما في الأمم السابقة:

بامر من الله تعالى وبمسؤولية الرسالة الخاتمة حذر الرسول الاكرم صلى الله عليه واله الأمة من أن تتردى إلى ما تردت له الأمم السابقة؛ فدأب الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله؛ يؤشر الخلل في الامة والانحراف الذي سيصيب الناس من بعده، وكان صلى الله عليه و آله، يرى مما يوحى اليه ان امته لا تختلف عن بقية الأمم، تسري عليها سنن ما قبلها، سنن التاريخ و جدلياته وحتمياته، وقد خبرهم مرارا وتكرارا؛ لكي يوطن الصالحون أنفسهم فيتهيئوا للفتن بعده، صونا للدين وحفظا لنظام الملة، ولكي تكون حجة على المارقين والناكثين لعهده صلى الله عليه وآله، الا أن الأمة في غالبيتها الساحقة – مع الأسف – لن تعبأ لتحذيراته، ولو لا تضحيات اهل البيت عليهم السلام والثلة المرابطة معهم من المؤمنين الصالحين الذين وطنوا انفسهم التحذيرات من لا ينطق عن الهوى، لكنابل والعالم كله يرى في حثالات البشر وابناء الزانيات من الأمويين و العباسيين والتكفريين هم مثلوا الاسلام وهم حاملوا رسالة الله تعالى التي وطدها النبي محمد صلى الله عليه واله. فقد روي عنه صلى الله عليه وآله انه قال كما في الصحيحين، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله (صلى الله عليه وآله) قال: (لتتبعن سنن من كان قبلكم شبرا بشبر، وذراعا بذراع، حتى لو دخلوا جحر ضب لتبعتموهم قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى قال: فمن؟)(69).

ومن صحيح البخاري عن أبي هريرة أن رسول الله (صلى الله عليه وآله)؛ قال: قال رسول الله: لا تقوم الساعة حتى تأخذ أمتي مآخذ القرون قبلها شبرا بشبر، وذراعا بذراع، قيل له: يا رسول الله كفارس والروم ؟ قال من الناس إلا أولئك(70).

ولم يمض على وفاة الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) أكثر من ثلاثين سنة وإذا بنا نشاهد أن حزب الشيطان (حزب ابناء فتيات قريش ذوات الرايات الحمر) الذي وقف معارضا في وجه رسول الله (صلى الله عليه وآله) مدة واحد وعشرين عاما قد تربع على عرش الخلافة، ليغيرها إلى ملك وراثي عضوض كان حذر رسول الله منه، يتداوله بنو امية فيما بينهم حتى توارثه يزيد و بنو مروان وبعد ذلك آل الأمر إلى بني العباس الذين استمروا على نهج بني امية؟! فهل هناك انحراف أكبر من هذا الانحراف عن مسار الرسالة الرحمة.

والغريب ان تحذيرات الرسول وتنبيهاته لم تكن عامة وغير مشخصة بل كانت دقيقة ومشخصة بالاسماء والعناوين اللذين سينقلبون وللذين يرتدون وللذين سيؤذون اهله وحاملي مشيئة الله تعالى في رسالة الاسلام (عليهم السلام) من بعده.

قال الرسول صلى الله عليه وآله لاصحابه:

(ان اهل بيتى سيلقون من بعدي من امتى قتلا وتشريدا، وان اشد قومنا لنا بغضا بنو اميه و بنو المغيره وبنو مخزوم)(71).

وقال الرسول لأصحابه:

(اذا بلغت بنو اميه اربعين اتخذوا عباد اللهّ خولا، ومال الله نحلا، وكتاب اللهّ دغلا)(72).

وقال الرسول يوما امام اصحابه:

(ويل لبنى اميه، ويل لبنى اميه، ويل لبنى اميه)(73).

وقال الرسول يوما لاصحابه:

(شـر العرب بنو اميه).. قال ابن حجر صح وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وقال أمير المومنين علي عليه السلام: (لكل امه آفه و آفه هذه الامه بنو اميه)(74).

ولقـد نازع معاويـة الحسن عليه السـلام خلافـة الاسـلام وهو يعلم انه اجدر بها ومكلف بارتحالها ثم قتله بالسم، وقتل يزيد الحسـين عليه السـلام وسبا عيال النبي وبناته واستمرت مملكة الأمويين حتى اخذها منهم العباسيون، وكان ذلك على مرآى من الامة وعلى مسافة زمنية قريبة من تحذيرات الرسول صلى الله عليه وآله.

فاذا كانت الامـة مسـتلبة فما بال علمائها الى الان يتبعون النهـج الأموي المتمثل بنهـج الفتنـة نهـج التكفير والابادة واكل الاكباد والتمثيل بالضحايا، وتبعيتهم هذه على علم من تحذيرات رسول الاسلام صلى الله عليه وآله التي تنقلها لهم صحاحهم؟!

3 – تحذيرات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من تغيرنظام الاختيار الرباني لادارة الدولة الى ملك عضوض:

تقبلت الامة الاسـلامية تاريخها المزيف الاسود الملطخ بالعار كمسـلمات، وبدون تمحيص او تحقيق او تدقيق، هذا لانها مستلبة بالفوقية والدونيـة وبالنفعيـة والنفاق الـذي حـذر منه الرسول الاكرم، بالاضافة الى انها متخلفة ثقافيا وحضاريا قريبة من الجاهلية في جانب، ثم انها ضحية مناهج اعداء عقيدتها في الجانب الآخر منذ اول يوم والى يومنا هذا.

ومن المسـلمات، التي يعتمدها الغالب ممن يدّعون الاسلام؛ هي المسالة التاريخية المخجلة؛ والمتجسدة في الانحراف بالاسلام ورسالة الرحمة، وتحويلها إلى ملك عضوض على يد أعداء الإسلام، الطلقاء الادعياء الامويين.

الا اننا للأنصاف لابـد ان نـذكر النابهين منهم، فمثلا؛ قـد أدرك الكاتب العصـري المصـري خالـد محمّد خالد في كتابه: (أبناء الرسول في كربلاء) البُعـد الحقيقي لهـدف معاوية حين قال في كتابه هذا: «فها هو ذا معاوية لا يكتفي باغتصابه الخلافة، ثمّ لا يرغب وهو على وشـك لقاء ربه في التكفير عن خطئه، تاركاً أمر المسلمين للمسلمين... بل يمعن في تحويل الإسلام إلى مُلك عضوض وإلى مزرعة أموية، فيأخذ البيعة ليزيد كوليّ عهد له. يأخذها بالذهب وبالسيف»(75).

والمصيبة ان هذا الانحراف كان مصدر قلق للرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وحذر كثيرا منه لكن دون جدوى:

ففي رواية: قال رسول الله صـلى الله عليه وسلم (إن هذا الأمر بدأ رحمة ونبوة، ثم يكون رحمة وخلافة، ثم كائن ملكاً عضوضاً ثم كائن عتواً وجبرية، وفساداً في الأمة، يستحلون الحرير والخمور، يرزقون على ذلك وينصرون، حتى يلقوا الله عز وجل)(76).

والانكى من هـذا ان علماء الامة الذي يفترض انهم يظهروا علمهم اذا ظهرت الفتن، هؤلاء العلماء يدلسون على تحذيرات الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله، لصالـح الانحراف فيحرفوا الكلم عن مواضـعه لغيروا معنى الحـديث لعن الله الافاكين: ففي رواية أبي داود بسـنده عن سعيد بن جهمان عن سفينة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (خلافة النبوة ثلاثون سنة، ثم يؤتي الله الملك – أو ملكه – من يشاء) (77).

يعنى ان الله تعالى اعطى الملك بماشاء وكما شاء لبني امية الطلقاء وكأن الله قد تخلا – والعياذ بالله – عن الرسالة والرسول!!!

الا ان الواقع يؤيده كل الرواة، حيث رووا عن رسول الله صلى الله عليه واله: (أنّ ما بعد الثلاثين سنة مُلْكٌ عضوض لا خلافة)(78).

وفي واقع التاريخ ايضا؛ كان بني امية راس حربة المشركين والكفار في حرب نبي الاسلام؛ فكانوا على رأس الحملات المضادة للنبي صلى الله عليه وآله ولرسالته السمحاء. سيَّما وأنهم يعتبرون أنفسهم غرماء مجد للهاشميين.

قال ابن الأثير في النهاية: 3 / 253: وفيه "ثم يكون ملك عضوض" أي يصيب الرعية فيه عسف وظلم كأنهم يعضون فيه عضا، والعضوض من أبنية المبالغة في اللغة. وقال ايضا في ج 1 / 236:) ثم يكون ملك وجبروت "أي عتو وقهر.

هكذا انتهى النظام الاداري الإسلامي لإدارة الدولة بعد انقلاب السقيفة مباشرة وفيما تبعه من القراءة الخاطئة للإسلام في تشعبات المذاهب التي تنهل من السقيفة، فلا يمكنه العودة الى وضعه الحق مع احتدام عناصر الجدل الثلاث وغياب المعصوم لحكمة يبتغيها الحكيم جل وعلا.

ص: 375

الفصل الرابع ادارة الدولة وفق (نظام الملة)

اذا كـانت الحجـة للتخلي من مسؤوليات تشـخيص و تعيين كيفيات قيام ادارة دولـة ترضـي الله ورسولـة في الناس وفي المجتمع الامامي خصوصا زمن الغيبة وهم يعلمون الاسلام الحق اولا، ولان نظام الملة بلاء نغرق فيه جميعا اذا اما ابرزناه ببيانه وتفاصيله الصحيحة.. اي اذا كانت الحجـة هي القهر والظلم والاسـتهداف من قبل اعـداء الله ورسوله كما كان في سابق الزمان اسـباب حقيقيـة تمنع الامامية من ادارة انفسـهم او دولتهم حسب نظامهم الـذي يعتقـدون فيه وهو نظام الملة، فما من سـبب يمنعهم اليوم من اقامة نظام ملتهم اليوم مع الاعتراف بصـعوبة ذلك في بعض الاصـقاع، فالمعصومون عليهم السـلام مهدوا في الامة لشـكل نظام الملة اسـتعدادا لفترة غياب الامام المنصوص ابتداء من الامام علي عليه السلام في رسائله وعهوده الى عماله في الامصار ثم توكد اكثر في زمان الامام الصادق والى الهادي عليها السلام بما سياه بعض الكتاب بنظام الوكلاء.

1 – تخلف الامامية عن حكم انفسهم:

بالرغم من أن الأمامية يملكون افضل احسن العقائد السياسـية لحكم البشـر في العالم على الاطلاق الا انهم تخلفوا عن حكم انفسهم وفق تلك العقائد لاسباب منها:

1 – ان عقيـدتهم السياسـية (ادارة الحكم عنـدهم) اعمق بكثير من وعيهم من مسـتواهم الفكري ومحتواهم الثقـافي الجمعي، ذلك الـذي اصطلحت عليه او سمته الزهراء

سلام الله عليها بنظام الملة.

فعقيدتهم في ادارة نظام الحكم تعتمد عقيدة الاختيار والاصطفاء التي هي اساس الدين، بل اساس الكون كله حيث ان امر الولاية والسلطة والحكم اصلا لله تعالى يختار له ويكلف من يشاء من عباده قال تعالى: «وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ»(79). وبشكل ادق يقول تعالى: «اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ»(80).

والاصطفاء والاختيار مبدأ كوني وسنة بديهية يتحقق بها ليس فقط الدين بل النسق الكوني حيث تجسد ارادة الله تعالى في كائناته. وهذا الفهم لايتيسر لجميع الامامية.

2 – ان الحكم عند الامامية يرتبط بالعصمة؛ لأن ملاك السياسة العدل وليس غير العدل بديلا. واي احد غير المعصوم يزعم انه يسير في الناس وفق ارادة الله تعالى في العدل فهو كاذب ما دام يحتمل منه الخطاء فالظلم، في حين ان عهد الله تعالى لا ينال الظالمين.

ومع ان الأرض لا تخلوا في زمانها و مكانها من المعصوم – حسب العقيدة الامامية – الا انهم تشعبوا في نظرياتهم المرجعية خلال زمن الغيبة وفق خمسة اجتهادات لم تحقق لهم الحكم المباشر عدا واحدة هي: (ولاية الفقيه في ايران) وهي الان في سبيل التجربة الا انها اثبتت مقاومة ناجحة في جدليات الصراع مع المترفين.

وللانصاف نقول ان المرجعية تحقق جزء من نظام الملة فهي على مر التاريخ ادارة داخل ادارات الدول الظالمة تقوى وتضعف حسب الظروف وقوة قيادية المرجع.

ونحن نرى ان نظام الملة يمكن ان يتحقق في جزء كبير منه من خلال توصيات

المعصوم في نموذج مرجعي سنفصله انشاء الله تعالى بعد ذكر النماذج الخمسة المعرفة في الفصل الأخير من هذا البحث.

2 – معاني القيادة والادارة تتشخص في حدود الولاية المرجع:

شاهـدنا على مر تاريـخ المرجعيات الشـيعية، أن آليات اقتران معنى القيادة تتشـخص في المرجع ضـمن نطاق حدود الولاية التي يؤمن بها المرجع على الناس، ثم نرى انه هو الذي يحدد نموذج تلك القيادة لمرجعيته.

وعلى اساس من هـذا، رأينا في واقع تاريـخ المرجعيـة صوراً لهـذا المعنى في النماذج القياديـة للمراجع منـذ الشـيخ محمـد بن محمد بن النعمان المفيد فقيه الطائفة وشيخها (قدس الله سره)، ولحد الآن، من خلال استقراء منطقي لواقع المرجعية في قيادة الأمة زمن الغيبة.

3 – الائمة يمهدون لنظام الملة في زمن الغيبة بنظام الوكلاء

اكـد ائمتنا المعصومون من العترة الهادية؛ صـلوات الله عليهم دورهم القيادي الديني في أوساط الجماعة الصالحة، وأوضـحوا أهمية الولاء لهم، وأخذت تتسع الرقعة الجغرافية لأتباع أهل البيت ((عليهم السلام)) مع توسع جغرافيا الاسلام، واحتاجت الامة الى من يستجيب الى حاجاتها ويجيب على تساؤلاتها ويكون حلقة وصل بينهم وبين أئمتهم ((عليهم السلام)).

بادر الأئمة ((عليهم السـلام)) الى تعيين الثقاة من الوكلاء معتمدين لهم في مختلف المناطق، وأرجعوا إليهم الأتباع... وذلك في اطار بناء ادارة نظام الملـة النظام الـذي يحفظ في تركيبته الحق والعدل؛ صونا لدين الله تعالى بالرغم من وجود الإدارات الظالمة في زمن الغيبة التي يحتجب بها امام الزمان عن الناس، فلا ينفرط النظام الذي

به كمال الدين وتمام النعمة.

ولقد اهتم الأئمة عليهم السلام بالتحضير لهذا النظام لحين الغيبة اعتبارا من الامام الصادق عليه السلام.

4 - شروط معتبرة في الوكيل المعتمد:

كان ائمتنا عليهم السلام يعتبرون الوثاقة و العدالة شرطين أساسيين في الوكيل فضلاً عن إيمانه ومعرفته بأحكام الشريعة وشؤونها، ولباقته السياسية وقدرته على حفظ أسرار الإمام وأتباعه من الحكّام وعيونهم.

نظام الوكلاء فنيا؛ يشبه التنظيم الهرمي في الحركات الحديثة المنظمة، فالوكلاء منهم من يرتبط بالإمام ((عليه السلام)) بشكل مباشر ومنهم من يرتبط به بواسطة وكيل آخر يعتبر محوراً لمجموعة من الوكلاء في مناطق متقاربة. ويعود تاريخ تأسيس هذا النظام إلى عصر الإمام الصادق ((عليه السلام)) أو من سبقه من الأئمة ((عليهم السلام)) غير أنه قد اتّسع نطاقه وبدأ يتكامل بعد عصر الإمام الصادق ((عليه السلام)) نظراً للتطورات السياسية والمشاكل الأمنية التي أخذت تحيط بالجماعة الصالحة وتهدد وجودهم وكيانهم.

ومنذ عصر الإمام الجواد ((عليه السلام)) و حتى ابتداء الغيبة الصغرى كان لهذا النظام دور فاعل وكبير جداً في حفظ كيان الجماعة الصالحة ووقايته من التفتت والانهيار، اتّباعا بالواقع لوصية الزهراء عليها السلام باعتبار طاعة المعصوم هي جوهر النظام في حفظ ملة الاسلام.

وايضا بفضل هذا النظام والعناصر الفاعلة فيه أصبح الانتقال إلى عصر غيبة الإمام المهدي ((عليه السلام)) ميسوراً، وقلت المخاطر الناشئة من ظاهرة الغيبة

للإمـام المعصوم الى حـدّ كان نظام الوكلاء بكل خصائصه قـد تطوّر الى نظام المرجعيـة الحاليـة، فالمرجع يقوم اليوم بـدور الإمام الموجّه لمجموعـة الوكلاء... وهو الـذي يقوم بـدور النيابـة بين الإمام والوكلاء وبين الإمام واتباع الإمام عبر هؤلاء الوكلاء الـذين قاموا بدور همزة الوصل المهمة وحقّقوا بذلك جملة من مهامّ الأئمة ((عليهم السلام)).

ان نظـام الملـة بني باختيار الله تعالى للمعصومين، منـذ خلق آدم الى الحجـة المهـدي عليهما السـلام، وان تعـدد الأئمـة عليهم السـلام وتباعـدهم في الأزمان والأماكن؛ كان واحـدا من الضـمانات الإلهية ضد انحراف البشـر، ولذا مارس الأئمة نفس الاسـلوب في الوكلاء ان بعض الوكلاء انحرف عن نظام الملة، بالاسـتلاب، لكن تعدد الوكلاء وتباعدهم الجغرافي يضـمن بقاء نظام الملة، لانه يصون دين الأمة في ثلتها الصالحة ويحصنها ضد الانحراف العقائدي وبهذا يحمي ثقافة الشريعة وعقيدة الملة في نظامها.

وعليه فلولا نظام الملة السـماوي لما بقي بعد تولى الأمويين والعباسـيين والعثمانيين من الملة شيء على الاطلاق، فقد كان نظام الملة خير وسـيلة لإعداد الجماعة الصالحة للدخول في عصـر الغيبة والحيلولة دون تأثير صدمة الغيبة والانقطاع عن الإمام المعصوم ((عليه السلام)) على أتباع أهل البيت ((عليهم السلام)) الذين ألفوا رؤية الإمام واللقاء به خلال قرنين ونصف قرن من الزمن.

ص: 380

5 – لكي يكون النظام المرجعي ادارة لنظام الملة(81):

في خطبة سيدة الاسلام جوامع المفاهيم اذ قالت: (...فجعل الله الإيمان تطهيراً لكم من الشرك، والصلاة تنزيهاً لكم عن الكبر، والزكاة تزكية للنفس ونماء في الرزق، والصيام تثبيتاً للإخلاص، والحج تشييداً للدين، والعدل تنسيقاً للقلوب، وطاعتنا نظاماً للملّة. وإمامتنا أماناً للفرقة، والجهاد عزّاً للإسلام، والصبر معونة على إستيجاب الأجر، والأمر بالمعروف مصلحة للعامّة... الخطبة)*.

ان كثير من تلك المفاهيم لا تجد تفاعلا منا معها بل ولا يدرك احدنا معانيها؛ ففي دعاء الافتتاح مثلا؛ نطلب من الله تعالى الدولة الكريمة لكننا ليس بمستوى الطلب لا من ناحية الاستعدادت اللوجستية ولا ثقافيا ولا ايديولوجيا ولا حتى بصدق النية، بل وحتى على مستويات معروفة قد لا يكونون بمستوى الوعي السياسي لنظام الملة، الذي وجدناه جاهزا مؤسسا من قبل اهل البيت عليهم السلام في كل ما فصلوا لنا بقراءة معصومة من دين الله تعالى بدمائهم وتضحياتهم الجسام.

فمثلا؛ نجد في التاريخ مثلا من يروي؛ ان من المعترضين على الحسن عليه السلام في صلحه مع معاوية، حجر بن عدي؛ وحجر هذا بدرجة عظيمة من الايمان والتشيع، وليس لمن مثلي ان يقيم حجر على عظمة قدره وتصاغري، ولكن اعتراضه على الامام عليه السلام والنص المنقول عنه بما يوصف تصرف المعصوم لا يفسر الا بفقدانه لنظام الملة ولو ظرفيا – من خلال الفتنة – لانها كانت فتنة كبرى.

هذا المثال وغيره في التاريخ كثير، بل التاريخ كله يحكي ما خسرته الانسانية عموما والامة الاسلامية خصوصا، وما عانته بسبب فقدانها لنظام الملة؛ والذي كان نتيجة لتعمد الأمة عدم الاعتبار بالمعصوم ومعاني العصمة في مخالفة صريحة لكتاب

الله تعالى، ووصـية رسوله المصطفى صلى الله عليه واله وسلم، فما المعصوم الا الهادي بكتاب الله تعالى وما كتاب الله الا سبيل العصمة المنزلة من الله الى البشر.

6 - استشعار العجز ازاء المعصوم:

الذي يجب أن نعمل به هو ان نستشعر العجز ازاء المعصوم كما نستشعره ازاء القران الكريم على الاقل لنكون دوما في حال يقضة من أن لا تكون بمستوى الاستجابة لما يريده المعصوم، وهذا مما يجعلنا نتفحص دوما كمال نشاطاتنا في الدين طبقا لمبدأ الرقابة وعدم الغفلة.

وان النماذج التي استقر أنها للمرجعيات الشيعية في التاريخ بمقدار ما تحقق من نظام الملة تحتاج إلى البحث فيها من مقدار ما تستوعبه من توصيات الائمة وما فعلوه لحفظ الدين والملة.

ان حكم الله في خلقه واحد(82) وان مخالفة المعصوم؛ هي مخالفة كتاب الله و مخالفة رسوله، بل هو خروج على الاسلام.

فغايـة الولايـة؛ تتحقق في المعصوم دون غيره، لاـن به يتحقق المعنى الكوني للإمامـة ولاـ يتحقق معنى الخلافـة في الأـرض، ولا نجـد له مصداقا، إلا في المعصوم.

وفي القرآن الكريم، حيث يـأمر الله تعـالى بطاعـة أولي الأـمر، ويقرن طـاعتهم بطـاعته، فإنه - جل وعلا - يقصـد بهم، المعصومين دون غيرهم.

وفي ذلـك معيار لصـحة الاعتقاد لا يعـدمه أولي الألباب، لكن الـذين في قلوبهم زيغ، يرون أن الله يأمر بطاعـة الظالمين إذا كانوا أمراء! أو متسلطين من خلال دست الحكم!

فقوله تعالى:

«يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا»(83).

هو من المحكم؛ فالله جل شأنه وتعالى اسمه، معروف ليس نكرة، والرسول (صلى الله عليه وآله) كذلك مشخّص و معروف وليس نكرة أيضا، فهل ضمن هذا السياق، يصح أن يكون أولو الأمر نكرات مجهولين وظالمين؟؟؟؟ إن الله تعالى لا يأمر بطاعة مجهولين نكرات؛ ولا يجعل طاعة مجهولين نكرات، قرينة لطاعته جل وعلا، لأنه سبحانه لا يأمر بالفحشاء، وقد كتب على نفسه الرحمة، ولا يكون سبحانه سبباً في ظلم أحد، فلا يظلم ربك أحداً، فهو سبحانه يأمر بالقسط.

يحقق النظام المرجعي بصورة ما قدرا من نظام الملة لكنه لا يمكن ان يكون بوضعه الحالي نظاما اداريا لدولة عصرية مقتدرة الا مع التعديلات المطلوبة شرعا والمنصوص عليها من قبل أئمتنا باعتبار أن نظام الملة يتلخص بطاعة الامة للإمام المعصوم.

اذن النظام المرجعي يمكن ان يمثل نظام الملة مع تحقق وصايا وعهود المعصومين عليهم السلام في ادارة الدولة.

ص: 383

الفصل الخامس: نماذج من النظام المرجعي وامكان تمثيله لنظام الملة في الادارة:

1 - تقارب النماذج المرجعية مع نظام الملة وتباعدها:

2 - استقرأنا تاريخيا نماذج المرجعيات الدينية على اساس امكان قيادتها للامة وادارتها للنظام المرجعي داخل نظام الدول فوجدنا النماذج التالية:

أ-: نموذج المرجعية التي تمثل قيادة مباشرة للناس بدون وجود دستور إسلامي حاكم.

هذا النموذج للقيادة المباشرة للأمة، كانت في أحيان كثيرة تبرزه في المراجع ظروف تحكم الأمة فينبري بعض المراجع بالتقدم لاحتلال مواقعهم القيادية في أوقات المحنة القيادة الأمة إلى حيث الخلاص ورضا الله سبحانه وتعالى.

مثلما كان قد حدث للإمام المجدد السيد محمد حسن الشيرازي «قدس سره» (1230 - 1312 ه) الذي قاد الأمة من سامراء في ثورة التنباك في إيران ودحر قوات بريطانيا! آنذاك.

ومثله ما حصل للإمام الشيخ محمد كاظم الخرساني في ثورة الدستور، ومثله ما حصل للإمام الشيخ محمد تقي الشيرازي في قيادة الأمة في ثورة العشرين في العراق.

ونحن إذنبرز هذه الأمثلة لنماذج القيادة المباشرة للمرجعية فلا يعني بالضرورة أن المرجع لا تكون له القيادة المباشرة إلا من خلال فراغ سياسي في واقع الأمة يتقدم

له المرجع ليتولاه، إنما نجد أن المرجع الذي يعيّ مهام موقعه في الأمة يكون دوماً نبه يقظ واع فهو المبادر لاستلام القيادة المباشرة، والساعي إليها عزاً للمؤمنين ونصراً للدين، مع كون الدستور المتحكم غير إسلامي، فلابد من الاعتقاد بان مجرد وجود المرجع الواعي لمهامه اليقظ المشاريع اعداء الأمة هو ضمان لأمن الامة وصمام امانها.

والسبب هو أن التركيبة الواقعية الهرمية للتقليد والمرجعية؛ إنما هي أسلوب فني حكيم ودقيق في توفير إمكانات القيادة المباشرة للمرجع على الأمة من خلال القاعدة العقلية الرصينة: (ان عمل العامي باطل بدون تقليد). وهو نظام؛ يهدف لربط الرجل ابتداءً من سن البلوغ، والنساء ابتداءً من تجاوز عمرها السنة القمرية التاسعة بالمرجع.

وقد اتخذ كثير من مراجعنا العظام، أساليب تنظيمية دقيقة في جميع وعاة الأمة لبلوغ إمكانات القيادة المباشرة للأمة بهم.. فقد احكم المرجع الاعلى انذاك السيد محسن الطباطبائي الحكيم (قدس سره) – خلال عقد الستينات وبداية السبعينات من القرن الماضي – صلته بالأمة من خلال وكلائه، ونشر الوعي من خلال مكتباته في كل .

إن مجرد تطبيق هذا الأسلوب بأبعاده الواعية لمعاني نظام الملة في الدين عند الناس ومعاني الإمامة عند المرجع، يحقق القيادة المباشرة للمرجع في الأمة سواء كان الدستور المتحكم علمانياً أو إسلامياً شكلاً.

وبسبب عدم وعي الأمة لتمام نظام الملة، وذلك – ربما – بسبب قوته الروحية وعمقه الفكري وعمليته باعتباره نظاما كونيا ربانيا، مما يبخس حق الامام وكذا يبخس حق المرجع، ونجد ان التقصير واضح جدا من لدن الامة اتجاه ائمتها

ومراجعها مع الاسف.

ليس من الصعب ان يكون هناك منهجا ثقافيا للتوعية بأهمية المرجع يصاحب عمليات التبليغ التي يقوم بها الخطباء الحسينيون في الامة الا ان الخشية أن يتخذ ذلك للتمجيد بأشخاص بعينهم وليس لمبدأ نظام الملة الكوني.

ب: نموذج القيادة غير المباشرة للمرجع من خلال دستور إسلامي حاكم.

وهو نموذج محدود جداً كان يمثله السيد شريعة مداري «قدس سره»، وكان يرى هذا النفر من المراجع أن في الدستور ضمانا لحقوق الأمة في زمن الغيبة، وإن دور المرجع في هذه الحالة دور المستشار الذي يصنع التوجيه ويراقب تطبيق الدستور، ويرون أن الولاية تتحقق للمرجع القائد غير المباشر من خلال ممارسة دستورية في حدود النص الشرعي في غيبة الإمام (عج).

ولكن المرجع الكبير الميرزا النائيني (قدس سره) يعيب على هذا النموذج رأيه، ولقد جاء في كتابه (تنبيه الأمة وتنزيه الملة) ما قاله الإمام الحجة (عج) في الرؤيا للميرزا النائيني (قدس سره).

والذي يظهر منه؛ هو أن الذي يتولى الحكم بغير ما تأهل له من الله تعالى، واحتل المنصب في حكم الناس، هو بالأصل غاصب سود الله تعالى وجهه بالغصبية، وقد تلوثت يداه بهذه الجريمة، والدستور الذي يسمونه اسلامي؛ هو بمثابة ما يغسل به الغاصب يديه الملوثتين بالغصب.

وطلب الدستورية والاكتفاء بها، هو كإجبار الأمة (الامرأة السوداء المسترقة) التي تلوثت يدها على غسلها، أي الدستورية محاولة لتغطية واقع سيئ، وهو فعل لا يعني شيئاً أمام واقع الغصب والعبودية لغير الله تعالى.

ج: نماذج المراجع من يرى أن حدود ولايته العامة تحقق له في مقلديه فقط.

ومن خلال الرابطة الدينية التي تجمع الناس على رسالته العملية وعلى وكلائه الذين ينقلون للناس فتاواه؛ فولايته لا تتجاوز الحسبة(84).

وكثير من المراجع الكرام رحمهم الله وأغلب المراجع في زمن الغيبة هم من هذا النوع، لا قيادة مباشرة ولا طمع لهم في دستور إسلامي يتحكم في الأمة، بل قيادة غير مباشرة بعيدة عن السياسة بمعناها الليبرالي الذرائعي المقيت، بل ويرى بعضهم القليل أن التدخل في هذا النوع من السياسة الفاجرة خروج عن الدين، فهم نموذج لقيادة غير مباشرة وبدون دستور، فهم يرون السياسة الحق في انطوائهم جميعاً على عداوة الظلم ورفضه من أي كان.. ورفض الظالمين وبغضهم، وهو بحد ذاته هو جوهر السياسة في الاسلام واساس نظام الملة الذي تمثل المرجعية امتدادا له.

بمعنى ان نظام الملة (الذي هو طاعة المعصوم وبغض الظلم والظالمين)، وفي ادنى الاحوال لم يفرض ولم يوجه الى الابتعاد عن السياسة. فان رفض الظالمين هو الاساس الحقيقي الذي تبناه ائمتنا عليهم السلام بدمائهم لتصح معه عقيدتنا ولولاه فقد ضاع الدين.

د: نموذج المراجع من يرى أن الولاية لا تتحقق للمرجع ومهما كانت حدودها إلا من خلال قيادة مباشرة للامة ودستور إسلامي.

فيكون له بذلك ما يقترب مما يكون للإمام المعصوم، سواء كانت المرجعية شخصية اعتبارية لمجلس قيادي من الفقهاء أو مجتهد ولي فقيه.

وقد تحقق هذا النموذج للقيادة والولاية المطلقة في أطروحات الجمهورية الإسلامية للإمام الخميني «قدس سره»، في اجتهاد ولاية الفقيه مع أنه ليس صاحب

النظرية الأسبق، بل قد يكون المجلسي صاحب البحار «قدس سره»، قد حظى بمثل هذا النموذج مع فارق في البيئة والمحيط؛ وكان للإمام محمد باقر الصدر «قدس سره» رسالة في طروحات الجمهورية الإسلامية بلغها إلى الإمام الخميني إبان الثورة الاسلامية الايرانية.

ه: ومن المراجع من يرى أن الولاية لا تتحقق للمرجع ومهما كانت حدودها إلا من خلال أجهزة مؤسساتية:

فقد تعدى هذا النموذج من المراجع توقيفات ارتباط المرجع على الوكلاء والرسالة العملية إلى بناء جسور أخرى لربطه بالأمة وربط الأمة به.

فكان له مجتهدون مستشارون في مكتبه، وكان له وكلاء في كل الأصقاع الإسلامية، وكان له مبلغون ورسل، وكان له مؤسسات ثقافية وإعلامية، وكان له تنظيمات ومنظمات للوعي والتوعية والعمل والنظم وكان له مكتبات وفروع لها في سائر البلاد الإسلامية، واما اليوم فلكثير من المراجع فضائيات تبث لمدة 24 ساعة.

إن هذه الروابط تمكن المرجع ان احسن السياسة الاعلامية إلى شرائح الامة المختلفة؛ أن يحكم السيطرة في الأمة من أجل قيادة مباشرة وإلى وعي وصحوة تطالب بدستور إسلامي في أوساط الأمة الإسلامية.

ويمكن بيان أمثلة لنماذج من هذه المرجعيات، كان ينشدها الشهيد الصدر الأول «قدس سره» في مشروعه (المرجعية الرشيدة..) والسيد الإمام الشيرازي (محمد الحسيني «قدس سره» (في مشروعه شورى الفقهاء). كعناوين لكتب تحتوي نظريات لكننا نحتاج إلى آليات مدروسة لإمكان التطبيق لبناء ادارة نظام الملة داخل ادارات الدول الظالمة لنستطيع تقيم قدرتها في قيادة الناس والمجتمع وادارة الصراع

مع المترفين.

ونحن عندما نستعرض التاريخ السياسي لمرجعيات الامامية؛ قد لا نذكر فترات من التاريخ تتداخل فيها هذه النماذج كلها أو بعضها، ولكن ما لا يتفق في تاريخ مرجعيات الامامية أن تخلو فترة من فترات هذا التاريخ من واحدة من هذه النماذج.

3 – وصايا معصومة تحتاجها النماذج المستقرأة للمراجع لكمال نظام الملة:

هناك ملاحظة مهمة جدا أن جميع تلك النماذج تنطوي على اهداف ظاهرة الرسل وهي انها جميعا (تنبذ الظلم وتبغض الظالمين وتسعى لبناء المجتمع على القيم الراقية والفضائل وفق نموذج انساني معصوم يجدونه مكتوبا في سيرة أئمتهم من اهل بيت الطهر عليهم السلام الا ان المطلوب في هذا النموذج هو ما طلبه المعصوم ممن اختارهم للعمل معه في ادارة المجتمع او الدولة خارج العمل الحوزوي العالمي ويمكن ن نلخصه بما يلي:

أ – جهاز للرقابة والمحاسبة يشرف عليه مجتهد منتخب بمواصفات الامام في عهده المالك الأشتر المار ذكرها، يراقب بسرية العاملين مع المرجع سواء في مكتبه او الوكلاء في الامصار.

ب – جهاز للاعلام والتوعية يحارب الترف والمترفين ويسعف المستلبين وفق سياسة استراتجية تقيه من الانزلاق للبروباجندا لتكون حصرا في خدمة اهداف نظام الملة.

ت – ان يكون المرجع بمثابة عامل الامام عليه السلام على الامة بزمانه ومكانه فيتطلب منه ان يقوم بها طلبه اللامام من عماله.

فقد امر الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام من عماله:

1 – معيار الكفاءة والامانة:

(لا تقبلن في استعمال عمالك وأمرائك شفاعة إلا شفاعة الكفاية والأمانة). وهكذا فان كون المرجع، فنحن لم نر في تاريخ المرجعية من اخضع جاشيته ووكلائه والعاملين معه الى هذا الضابط.

2 – معيار النجاح في الاختبار:

وقال عليه السلام لمالك الاشتر (رضوان الله عليه) حين ولاه مصر:

(ثم انظر في أمور عمالك فاستعملهم اختبارا، ولا تولهم محاباة وأثرة، فإنهما جماع من شعب الجور والخيانة، وتوخ منهم أهل التجربة والحياء من أهل البيوتات الصالحة والقدم في الاسلام المتقدمة، فإنهم أكرم أخلاقا، وأصح أعراضا، وأقل في المطامع إشرافا، وأبلغ في عواقب الأمور نظرا. ثم أسبغ عليهم الارزاق فإن ذلك قوة لهم على استصلاح أنفسهم، وغنى لهم عن تناول ما تحت أيديهم، وحجة عليهم إن خالفوا أمرك أو ثلموا أمانتك.

3 – المراقبة والتقييم:

(ثم تفقد أعمالهم، وابعث العيون من أهل الصدق والوفاء عليهم، فإن تعاهدك في السر لامورهم حدوة لهم على استعمال الامانة والرفق بالرعية. وتحفظ من الاعوان، فإن أحد منهم بسط يده إلى خيانة اجتمعت بها عليه عندك أخبار عيونك اكتفيت بذلك شاهدا، فبسطت عليه العقوبة في بدنه وأخذته بما أصاب من عمله، ثم نصبته بمقام المذلة ووسمته بالخيانة، وقلدته عار التهمة وتفقد أمر الخراج بما يصلح أهله

فإن في صلاحه وصلاحهم صلاحا لمن سواهم، ولا صلاح لمن سواهم إلا بهم لان الناس كلهم عيال على الخراج وأهله)(85).

فاذا كان لابد من دور للاستشارة عند المرجع ووكلائه كما هو حال المستشارين الذين هم اليوم امتياز وخصيصة الحاكم، ليرضيهم اويسترضي بهم؛ فان الامام عليه السلام يدقق في مواصفات اختيارهم، فلنطلع، وليكن النموذج المقترح للمرجعية ذي صلة:

4 – الاعلاميون:

(ثم انظر في حال كتابك فول على أمورك خيرهم، واخصص رسائلك التي تدخل فيها مكائدك وأسرارك بأجمعهم لوجود صالح الاخلاق، ممن لا تبطره الكرامة فيجترئ بها عليك في خلاف لك بحضرة ملا، ولا تقصر به الغفلة عن إيراد مكاتبات عمالك عليك، وإصدار جواباتها على الصواب عنك وفيما يأخذ لك ويعطي منك. ولا يضعف عقدا اعتقده لك، ولا يعجز عن إطلاق ما عقد عليك، ولا يجهل مبلغ قدر نفسه في الامور، فإن الجاهل بقدر نفسه يكون بقدر غيره أجهل. ثم لا يكن اختيارك إياهم على فراستك استنامتك وحسن الظن منك، فإن الرجال يتعرفون لفراسات الولاة بتصنعهم وحسن خدمتهم، وليس وراء ذلك من النصيحة والأمانة شئ، ولكن اختبرهم بما ولوا للصالحين قبلك فاعمد لاحسنهم كان في العامة أثرا، وأعرفهم بالامانة وجها، فإن ذلك دليل على نصيحتك لله ولمن وليت أمره، واجعل لرأس كل أمر من أمورك رأسا منهم لا يقهره كبيرها، ولا يتشتت عليه كثيرها ومهما كان في كتابك من عيب فتغابيت(86) عنه ألزمته)(87). وهذا ضابط ومعيار لم نعهده في مرجعياتنا ولا حتى في دولة ولاية الفقيه التي احد نماذجا لادارات التي تمثل نظام الملكة في زمن الغيبة.

ولعظم المهمة وخطر سياسة الناس وولايتهم يقول الامام علي عليه السلام:

(إن أولى الناس بالأنبياء أعلمهم بما جاءوا به)(88).

ومعناه: أن الله تعالى العاصم من الضلال، منح الحاكم نبياً أو إماماً أو غيرهما ممن تتوفر فيه شروط الحاكم المسلم حق الحكم بين الناس بمضامين الوحي، قال تعالى: «لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ»(89).

فالتشريع الإسلامي يوجب على الحاكم المراقبة التامة لنفسه ولحاشيته وللعاملين معه، و محاسبته المحاسبة الشديدة، وعزله حين المخالفة والإصرار عليها، فلابد ان يفهم بذلك بوضوح. والتاريخ الإسلامي مملوء بوفرة من شواهد محاسبة الأمام علي عليه السلام لمن عينهم من الحكام المسلمين(90). وهذا ما نود ان نراه في نماذج المرجعيات العتيدة التي لم تخذل الناس على مر التاريخ.

هذا وان نظام الملة نظام سياسى كوني لايختص بالشيعة، لانه يعطي القيادة العلم والاتقى والارقي في ميزات الانسانية، التي يكون معها قادرا على ان لا يظلم بل ويطهر السياسة من الظلم.

بقي علينا أن نؤكد العلاقة التلازمية بين المرجعية الحالية ونظام الملة الكوني:

4 - استيعاب النظام المرجعي لنظام الملة الكوني، او الاساس الشرعي للنظام المرجعي عند الامامية:

تتحقق القراءة الصحيحة للإسلام في اطروحة العصمة، لأنها تتبنى نظام الملة الذي عرّفته سيدتنا الزهراء عليها السلام، بأنه يتجسد في طاعة الناس للمعصوم، وكل ما جاء فيما قدمنا إلى الآن انما هو تعريف لمفهوم نظام الملة، وكل التفاصيل التي تلت انما جاءت بقصد استيفاء معاني ذلك النظام باعتباره النظرية السياسية الربانية لنظم امور الامة، بل ولسياسة الناس جميعا، ولأن المرجعية الدينية في مذهب الامامية القائمة على نظام الاجتهاد والتقليد، هو استيعاب تام لنظام الملة في زمن الغيبة؛ فقد اوضحنا أن بروز مفهوم المرجعية كان استجابة لأمر الله تعالى في كتابه المجيد:

«وَمَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ»(91).

على اساس هذه الاية كان الاجتهاد واجب كفائي. وعملا بوصايا المعصومين عليهم السلام لحال غيبة المعصوم؛ جاء تقرير الرجوع الى الحجة من بعدهم؛ فعن الإمام الحجة عليه السلام:

((وأما الحوادث الواقعة فارجعوا فيها إلى رواة حديثنا فانهم حجتي عليكم وأنا حجة الله عليكم. وأما محمد بن عثمان العمري رضي الله عنه وعن أبيه من قبل فانه ثقتي وكتابه كتابي. وأما محمد بن علي بن مهزيار الأهوازي فسيصلح الله قلبه، ويزيل عنه شكه. وأما ما وصلتنا به فلا ـ قبول عندنا إلا لما طاب وطهر، وثمن المغنية حرام. وأما محمد بن شاذان بن نعيم فانه رجل من شيعتنا أهل البيت. وأما أبو الخطاب محمد بن أبي زينب الأجدع فانه ملعون وأصحابه ملعونون فلا تجالس أهل مقالتهم فاني منهم برئ وآبائي عليهم السلام منهم براء. وأما المتلبسون بأموالنا فمن استحل

شيئا منها فأكله فانما يأكل النيران. وأما الخمس فقد ابيح لشيعتنا وجعلوا منه في حل إلى وقت ظهور أمرنا لتطيب ولادتهم ولا تخبث. وأما ندامة قوم شكوا في دين الله على ما وصلونا به، فقد أقلنا من استقال ولا حاجة لنا إلى صلة الشاكين. وأما علة ما وقع من الغيبة فان الله عزوجل يقول: «يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تبدلكم تسؤكم، إنه لم يكن أحد من آبائي إلا وقد وقعت في عنقه بيعة لطاغية زمانه وإني أخرج حين أخرج ولا بيعة لأحد من الطواغيت في عنقي. وأما وجه الانتفاع بي في غيبتي فكالانتفاع بالشمس إذا غيبها عن الأبصار السحاب، وإني لأمان لأهل الأرض كما أن النجوم أمان لأهل السماء، فأغلقوا أبواب السؤال عما لا يعنيكم ولا تتكلفوا علم ما قد كفيتم وأكثروا الدعاء بتعجيل الفرج، فان ذلك فرجكم، والسلام عليك يا إسحاق بن يعقوب وعلى من اتبع الهدى)(92)) (93) وفي توصيف ادق لمن تتحقق به المرجعية الرشيدة من الفقهاء، جاء عن الإمام زين العابدين؛ علي بن الحسين عليه السلام:

(فأما من كان من الفقهاء صائنا لنفسه، حافظا لدينه، مخالفا على هواه مطيعا لأمر مولاه، فللعوام أن يقلدوه، وذلك لا يكون إلا لبعض فقهاء الشيعة لا جميعهم، فانه من ركب من القبائح والفواحش مواكب فقهاء العامة، فلا تقبلوا منهم عنا شيئا ولا كرامة. وإنما كثر التخليط فيما يتحمل عن أهل البيت لذلك، لان الفسقة يتحملون عنا فيحرفونه بأسره بحملهم، ويضعون الأشياء على غير وجهها لقلة معرفتهم، وآخرون يتعمدون الكذب علينا، ليدخروا من الدنيا ما هو زادهم إلى نار جهنم)(94).

وزيادة في الايضاح لمعنى الافضل في التصدي للمرجعية جاء عن الإمام الهادي عليه السلام:

(...لو لا من يبقى بعـد غيبـة قائمكم من العلماء الـدالين عليه، والداعين إليه، والذابين عن دينه بحجج الله... ولكنهم الذين يمسـكون أزمة قلوب ضعفاء الشيعة، كما يمسك صاحب السفينة سكانها، اؤلئك هم الأفضلون عند الله عز وجل)(95).

وعن الإمام زين العابدين عليه السلام، وصية واضحة لمعنى المرجع الذي يجب على الناس التمسك به:

(الرجل كل الرجل؛ نعم الرجل هو الـذي جعل هواه لأمر الله، وقواه مبذولـة في رضا الله، يرى الذل مع الحق، اقرب إلى عز الأبد من العز في الباطل، ويعلم إن قليل ما يحتمله من ضرائها يؤدية إلى دوام النعيم.. فذلكم الرجل نعم الرجل، فيه تمسكوا، وبسنته فاقتدوا أو إلى ربكم فيه فتوسلوا، فانه لا ترد دعوته ولا تخيب له طلبة)(96).

وكما نرى من اوامر ووصايا المعصومين عليهم السـلام لنا؛ كان الفقهاء ورواة حـديث أهل البيت (عليه السـلام) هم ترجمة واقعية من لدن الإمام لمعنى المرجعية، والتي كما هي الحال ليس في شـخص واحد بل هي مجموعة مراجع نذروا أنفسـهم لله تعالى كما يصـفهم القران بالطائفـة النافرة. وكأنهم عليهم السـلام، يقولون: الأجـدر بالقيادة والحكم بين الإنسانيين؛ هو الأكمل فيهم، فان كان للكمال قياس الميزات الانسانية للرقي، فليس غير الأعلم الورع جديرا بهذه المهمة الأقرب للإمام المعصوم في صفاته واخلاقه.

مستخلص البحث

لم يتسن للاسلام في قراءته الصحية ان يشكل دولته بعد استشهاد الامام امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام، التي اشرنا إلى أنها تتحدد بالضبط في قيام نظام الملة والذي بدوره يتحدد بطاعة المعصوم ولكن الثلة المؤمنة بنظام الملة شكلت على الدوام ادارة اسلامية داخل الدول الظالمة على مر التاريخ تمثل بالنظام المرجعي، وقد بيّنا من خلال هذا البحث نماذج تاريخية من النظام المرجعي، كادرات اسلامية تنظم امور الامة خلال زمن الغيبة وتستجيب لحاجاتها وتجيب على اسئلتها.

تتعين ادارة الدول بمديريها، وان السياسات في طول التاريخ وعرضه ترسمها سيرة السياسيين لا علاقة لها بمنهجهم ولا عقيدتهم ولا الفلسفة التي ينتمون اليها ومع هذا فالحاجة لهم لابد منها، وادارات الدول ضرورة لا يمكن الاستغناء عنا، ولذا قلنا: (ان السياسة شر لابد منه).

وعن اطروحة تطابق نظام ادارة الدولة مع العدل المهلة، قلنا أن السبب فياستبعادها هي؛ حالة جدل ازلي بين ظواهر ثلاثة هي ظاهرة رسل الله الى الناس تترا، بحيث لا يخلو منهم زمان ولا مكان، وظاهرة الترف والمترفين اعداء الله ورسله المتواجدون دوما تواجد ابليس، وظاهرة الاستلاب التي يعاني منه الانسان اما وشعوبا الموجود وجود الجهل.

فالترف: هو وافرات المال والوقت والقوة والسلطان، وما لم يصرف من هذه الوافرات في طاعة الله يصرف معصيته وطاعة الشيطان.

وعندما يكون الانسان مستلبا لا رادة له، والمترفون يدعونه لوافراتهم ويستغلونه بها، يقف الرسل واوصياؤهم واتباعهم عاجزون في مهامهم لدحر مشاريع الظلم

وبسط العدل ولا زال الجدل محتدما على هذه الشاكلة لا ينقذ البشرية منه الا طاعة المعصوم.

وكان هذا هو السبب لا غيره ليكون المعصوم على راس الدولة لبسط العدل وتحقيق اطروحة السماء في ادرات الدول، ولولا البلاء الراتب للحسين عليه السلام واهل البيت صلوات الله عليهم لما كان هناك اثر لمعاني ادارة الله تعالى في الأرض، كما تراه في النظام المرجعي على تلون نماذجه.

فالحسين عليه السلام بنى بدمه نظام الملة وبمظلوميته حفظ الثلة المؤمنة وبنهضته اسس للملة الصادقة واقعا رساليا ممتدا، ثم أن اجتهادات علماء ال محمد في نماذج مرجعياتهم التي شرحناه في البحث متوافقة مع الممكن انتروبولوجيا من الأدرات الصادقة زمن الغيبة.

فنوذج ولاية الفقيه تليق بايران لاغلبية الثلة الصادقة هناك ولا يليق في مكان اخر، ونحن في البلدان الاخرى نرى لطفا في قيام النماذج المتوافقة لحفظ الدين وصون ثلته الصادقة.

فائمتنا عليهم السلام كانوا مرجعا للامة حتى المتسلطون انفسهم كانوا يرجعون لهم عند المشاكل الكبرى ويديرون الناس بما اراد الله تعالى وكأنهم دولة من داخل دولة الظالمين، وكذلك مراجعنا حفظهم الله تعالى كانوا يديرون الناس وكأنهم دولة داخل دولة وانهم ليعلمون ان لمراجعنا سلطة على الأمة اقوى واكبر مما لهم، ولذا فان كل الحكام الظالمين على مر التاريخ كانوا يحاولون كسب ود مراجعنا ويتحاشون الاحتكاك بهم.

ولكي تكون ادارات نظام الملة في مؤسساتنا المرجعية اقدر واوفي واقرب لنظام

الملـة لابد لهم من الاخذ بوصايا الامام المانعة من الترف والانزلاق مع المترفين من خلال اجهزة المراقبة والمحاسـبة والعيون التي جعلها الامـام على الولاة والموظفين والعمال لـديه ولم يجعلها على الناس كما يفعل الطغاة. ثم لم يلبس نفسه عليه السـلام التنزيه وهو المعصوم عليه السـلام فقـال: (فلاـ تكفّوا عنّي مقالـة بحقّ، أو مشورة بعـدل؛ فإنّي لست في نفسـي بفوق ما أن أُخطئ، ولا آمن ذلك من فعلي، إلّا أن يكفي اللهَّ من نفسـي ما هو أملك به منّي، فإنّما أنا وأنتم عبيد مملوكون لربّ لا ربّ غيره، يملك منّا ما لا نملك من أنفسـنا، وأخرجنا ممّا كنّا فيه إلى ما صلحنا عليه، فأبدلنا بعد الضلالة بالهدى، وأعطانا البصيرة بعد العمى)(97).

ولم يحط ذاته عليه السـلام بهالة الحكم وقدسـية السـلطة وهو المفوض من السماء والمختار بنص الكتاب والسنة ذلك ليضرب المثل لمن يكون على راس ادارة دولة الاسلام او نظام ملته ان لايحيط نفسه وحاشيته بالقدسية فانما نحن جميعا خطاءون.

وعلى هذا الأساس تجرأنا وقلنا مانريد من اجل ادارة اصدق في الاسـلام واقرب لنظام الملة في زمن الغيبة؛ من اجل ادارة اسلامية بالمعنى الـدقيق يجب ان يكون راس النظام في الملـة سواء كان واليا او مرجعا أن يكون رقيبا حسـيبا قبل ان يكون مرجعا او حاكما والا فان النفوس ميالة الى الترف المردي ثم النزوع إلى الجدل مع غايات الرسل واهان السماء لصالح الشيطان.

الهوامش

1 – الروم: 29، 30 2 – ميخائيـل سـيرغي فيتش غوربـاتشوف: كان يشـغل منصب رئيس الدولـة في الاتحاد السوفييتي السابق بين عامي 1988 و1991 فهو رئيس الحزب الشـيوعي السوفيتي بين عامي 1985 و1991. كان يـدعو إلى إعادة البناء أو البريسترويكا. شارك رونالد ريغان في إنهاء الحرب الباردة وحصل على جائزة نوبل للسـلام عام 1990. آتت البريسترويكا ثمارها في 26 ديسمبر 1991 عندما توارى الإتحاد السوفيتي في صـفحات التأريـخ بعـد توقيع بوريس يلتسن على اتفاقيـة حل إتحاد الجمهوريات السوفيتية الاشتراكية 3 – كان هتلر ينطلق من تيار عرقي ضارب الجذور في الفلسـفة الاوربية بدأ مع ابيقور وطوره نيتشه واكمله هيجل؛ يعتبر العرق الابيض او الرجل لاصهب الذي يسميه توينبي (NORDYMAN)، هو الـذي يجب أن يقود العالم فقط، وهو الأصل في فقرة من جمهورية افلاطون الفاضـلة تعتبر الرجل الاشقر منبع التفكير والقيادة والاخرون جنود وعبيد.

4 – العلق – 6 – 7.

5 – سـمى عمر بن الخطاب بيعة أبي بكر يوم السقيفة بانها فلتة (صحيح البخاري – (ج 6 / ص 2503). و جامع الأحاديث – (ج 26 / ص 227)، و الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم – (ج 1 / ص 28.

6 – قـال رسول الله صـلى الله عليه واله: ((إن أول ما دخل النقص على بني إسـرائيل كان الرجل يلقى الرجل فيقول يا هـذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده فلما فعلوا ذلك

ضرب الله قلوب بعضهم ببعض، كلاـ والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يدي الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا ولتقصرنه على الحق قصرًا أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم يلعنكم كما لعنهم). أخرجه أبو داود، والبيهقي عن ابن مسعود) وللحديث أطراف أخرى منها: "إن بني إسرائيل لما وقع فيهم النقص"، "لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي". ومن غريب الحديث: "ولتأطرنه على الحق أطراً": أي لتردنه إلى الحق. "ولتقصرنه على الحق قصرًا": أي لتحبسنه عليه وتلزمنه إياه (جامع الأحاديث (8 / 441)، و أخرجه أبو داود (4 / 121، رقم 4336)، والبيهقي (10 / 93، رقم 19983). أبي يعلى في مسنده ج 8 / ص 449 ح 5035، وأخرجه الطبرانى كما في مجمع الزوائد (7 / 269) قال الهيثمي: رجاله رجال الصحيح. وأخرجه أيضًا: الشجرى في أماليه (2 / 230). ويقول جامع الأصول من أحاديث الرسول (أحاديث فقط) (1 / 109): ورواية الترمذي قال: قال رسول الله – صلى الله عليه وسلم –: «لما وقَعَتْ بنو إسرائيل في المعاصي، نَهتْهُم علماؤهم، فلم ينتَهُوا، فجالَسُوهُمْ في مَجَالِسِ هِم، وآكَلُوهم وشَاربوهم، فضربَ اللهُ قُلُوبَ بعضهِم ببعض، ولعنهم على لسان داود و عيسى بن مريم، ذلك بما عَصَوْا وكانوا يعتدون» فجَلسَ رسولُ الله – صلى الله عليه وسلم – وكان مُتّكئًا، فقال: «لا، والذي نفسي بيده، حتى تأطِروهم على الحق أطرًا». وفي المعجم الكبير (10 / 146) قال: تأطرونه تقهرونه). ولذا فان التاطير الايديولوجي بدعة اتي بها الانقلابيون في السقيفة وكانت سبب الانحراف عن الإسلام بعد وفاة الرسول صلى الله عليه واله مباشرة مع ان الرسول صلى الله عليه واله حذر من التأطير ومنعه منعا باتا كما مرّ توثيقه.

7 – البحار: 75 / 359 / 74. و أعلام الدين في صفات المؤمنين – (ج 12 /ص 12)، و ميزان الحكمة – (ج 4 /ص 17) (724)، و بحار الأنوار – العلامة

المجلسي – (ج 72 / ص 359)، وشـرح نهج البلاغه (جعفرى) – (ج 6 ص 322)، شـرح نهج البلاغة – ابن ابى الحديد – (ج 6 / ص: 323).

8 – مثلا في خلافته؛ نفى عمر بن الخطاب أبو ذؤيب وهو رجل من بني سـليم، الانه أجمل الناس وأملحهم، إلى البصرة خوف من ان تفتتن به نساء المدينة (ذكر الحادثة ابن أبي الحديد في شرح النهج، وفي طبقات ابن سعد 3 / 285، وفي تاريخ الطبري 4 / 557، وفي بحار الأنوار – العلامة المجلسي – (ج 31 / ص 24).

9 – المعجم الوسـيط (2 / 136) 10 – يقول معجم المناهي اللفظيـة ومعه فوائـد في الألفاظ للشـيخ بكر أبو زيد (31 / 56)، في (مجلة مجمع اللغة العربية بمصر) بحثٌ للأستاذ عبدالصبور شاهين بعنوان: ((حول كلمة عقيدة)) استقرأ فيه عدم وجود هذه اللفظة في: الكتاب أو السـنة، ولا في أُمهات معاجم اللغة، وأن أول من تم الوقوف على ذكره لجمعها (عقائد) هو القشيري (م سنة 437 ه) في ((الرسالة)) كما في أولها، ومن بعده أبو حامد الغزالي م سنة 505 ه، جاء بمفردها (عقيدة)، وهي: على وزن فِعيلة جمعها: فعائل، مثل: صحيفة وصحائف.

11 – أعلام الدين في صـفات المؤمنين (7 / 22) 12 – بحار الأنوار – العلامة المجلسـي (1 / 188) 13 – اشـارة لقوله تعالى في سورة النحل: (وَنَزَّلْنا عَلَيْكَ الكِتابَ تِبْياناً لِكُلِّ شَيْءٍ).

14 – النحل – 89 15 – الحديث النبوي (6 / 5) 16 – تفسير الرازي (5 / 149، و (5 / 253)، و(5 / 489) وتفسير اللباب لابن عادل (5 / 214)، وفي جامع لطائف التفسير (21 / 347)، و ايضا جامع

الطائف التفسير (24 / 128) 17 تفسيره ابي الفتوح: ج 3، ص 392، وعن شرح أصول الكافي – مولي محمد صالح المازندراني (4 / 65) 18 – المائدة – 3.

19 – الإبانـة الكبرى لابن بطة العكبري: (1 / 12) 20 – السنن الكبرى للنسائي (1 / 550) 21 – الروم: 30 22 – قول رسول الله صلى الله عليه واله في حديث الثقلين المتواتر: (خلفت فيكم الثقلين؛ كتب الله وعترتي اهل بيتي ما ان تمسكتم بهما لن تضلوا بعدي... الحيث 23 – يقول شـيللير: ((على أن تضـليل الجمـاهير لاـ يمثـل أول أداة تتبناهـا النخب الحاكمـة من اجل الحفاظ على السـيطرة الاجتماعية فالحكام لا يلجئون الى التضـليل الإعلامي – كما يوضـح فرير – إلا عنـدما يبدأ الشـعب في الظهور ولو بصورة فجة؛ كإرادة اجتماعية، في مسار العمليـة التاريخيـة"، "إما قبل ذلك؛ فلا وجود للتضـليل بالمعنى الـدقيق للكلمـة، بل نجـد بالأحرى قمعا شاملا، ذا لا ضـرورة هناك لتضـليل المضـطهدين، عندما يكونون غارقين لآذانهم في بؤس الواقع)). يراجع النص في شيللير، أ، هربرت، "المتلاعبون بالعقول"، سلسلة عالم المعرفة، العدد)106)، الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والاداب، تشرين الأول 1986، ص 5.

24 – John Curley,"The Future of the America Capitalism", Quarter ly Review of Economics and Business.

25 – تصنيف نهج البلاغة : ج: 1، ص: 661، لبيب بيضون. وشرح نهج البلاغة –

ص: 402

ابن ابي الحديد (236 / 4)، نهج البلاغه – خطبه (31 / 10) الخطبة التي خطبها عليه السلام بصفين.

26 – نهج البلاغة: الخطبة: 216. وايضا راجع الكافي: 8 / 352 / 550.

27 – يتباهى معاوية واحفاده بملاك سياستهم الظلم: جاء في سير أعلام النبلاء: 3 / 146 / 25، البداية والنهاية: 8 / 131؛ كشف الغمّة: 2 / 167. و مقاتل الطالبيين (ص 70) وإرشاد المفيد (ص 191) وشرح ابن أبي الحديد (16 / 46) وبلفظ آخر في النصائح الكافية (ص 149)، وفي دراسات في الكافي للكليني والصحيح للبخاري – (ج 12 / ص 11): قال معاوية في النخيلة بعد صلحه مع الحسن مباشرة: (إني والله ما قاتلتكم لتصلوا ولا لتصوموا ولا لتحجوا ولا لتزكوا إنكم لتفعلون ذلك. وانما قاتلتكم لاتأمر عليكم وقد اعطاني الله ذلك وانتم كارهون) فقتاله للحسن عليه السلام وازهاق الآلاف الارواح لم يكن من اجل العدل بل الامرة والتامر. وهذا الخليفة الأموي الوليد بن يزيد وفي نفس الملاك يتباهى بغايته الظلم ايضا:

ينشد الوليد بن يزيد:

فدع عنك ادكارك آل سعدى *** فنحن الأكثرون حصى ومالا ونحن المالكون الناس قسرا *** نسومهم المذلة والنكالا ونوردهم حياض الخسف ذلا ـ *** وما نألوهم إلا خبالا (انظر: ابن أبي الحديد عز الدين عبد الحميد المعتزلي (شرح نهج البلاغة) مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط 1، بيروت – 1990 م، ج 2، ص 85 – 86).

28 – انظر مصادر حديث سيدتنا فاطمة هذا في:

1 – كتاب البيع للإمام الخميني، ج 2، ص 110 – طبعة النجف عام 1385.

2 – الموسوعة الفقهية الميسرة ج 1 – الشيخ محمد علي الأنصاري.

3 – دلائل الإمامة – محمد بن جرير الطبري (الشيعي): ص 113، 4 – السقيفة وفدك – الجوهري: ص 141، 5 – الاحتجاج ج 1 – الشيخ الطبرسي: ص 134، 6 – بحار الأنوار ج 29 – العلامة المجلسي: ص 223، 7 – مواقف الشيعة ج 1 – الأحمدي الميانجي: ص 460 7 – كشف الغمة ج 2 – ابن أبي الفتح الإربلي: ص 110، 8 – اللمعة البيضاء – التبريزي الأنصاري: ص 527، 9 – الأنوار العلوية – الشيخ جعفر النقدي: ص 295، 10 – مجمع النورين – الشيخ أبو الحسن المرندي: ص 128، 11 – صحيفة الزهراء (عليه السلام) – جمع الشيخ جواد القيومي: ص 222، 12 – مجمع البحرين ج 4 – الشيخ الطريحي: ص 232، * (خطبة الزهراء عليها السلام)، نقلا عن عبد الله بن الحسن باسناده عن آبائه، قال: أنه لما أجمع أبو بكر وعمر على منع فاطمة عليها السلام فدكا و بلغها ذلك الاثت خمارها على رأسها و اشتملت بجلبابها وأقبلت في لمةٍ من حفدتها ونساء قومها تطأ ذيولها ما تخرم مشيتها مشية رسول الله (ص (حتى دخلت على أبي بكر وهو في حشد من المهاجرين والأنصار وغيرهم فنيطت دونها ملاءة فجلست ثم أنت أنّةً أجهش القوم لها بالبكاء فأرتج المجلس ثم أمهلت هنيئة حتى إذا سكن نشيج القوم وهدأت فورتهم. افتتحت الكلام بحمد الله و الثناء عليه والصلاة على رسوله فعاد القوم في بكائهم فلما أمسكوا عادت في كلامها:

29 – عن الإمام الحسن العسكري عليه السلام أنه قال: «نَحْنُ حُجج الله على خلقه،

وجّدتنا فاطمة عليها السلام حُجّة الله علينا».

30 – الصدوق؛ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (معاني الأخبار)، مؤسسة النشر الإسلامي – قم، ط1 (1361 ه). ص: 132.

31 – في ظلال نهج البلاغة – ج: 1: ص: 197.

32 – نهج البلاغة : الخطبة: 44.

33 – نهج البلاغة: الكتاب 53، تحف العقول: 132) وفيه «في في ء اللهَّ» بدل «في اللهَّ» وراجع دعائم الإسلام: 3571.

34 – نهج البلاغة: الكتاب 26.

35 – الغارات: 1 / 337، بحارالأنوار: 33 / 607 / 628.

36 – لنظر في نهج البلاغة – رقم الخطبة : 127 37 – عهد الامام عليه السلام لمالك الأشتر رضوان الله عليه.

38 – المستدرك على الصحيحين للحاكم (10 / 377)، المسند الجامع (5 / 200)، أخرجه عَبْدِ الله بن أحمد 1 / 118 (952)، و أخرجه أحمد 4 / 371 (19528)، وأخرجه ابن أبي شيبة (6 / 133، رقم 30081)، وابن سعد (2 / 194)، وأحمد (3 / 17، رقم 11147)، وأبو يعلى: (2 / 297، رقم 1021). و أخرجه الترمذى (5 / 663، رقم 3788)، وقال : حسن غريب. و أخرجه الطبرانى (5 / 166، رقم 4971).

39 – التوبة – 49.

40 – آل عمران – 85.

41 – المائدة – 50.

42 – التوبة – 128.

43 – وردت مصادر حديث سيدتنا الزهراء هذا في الصفحات السابقة.

44 – عن سـلمان، ومن أبي ذر، ومن المقداد حديث عن رسول الله صـلى الله عليه وآله أنه قال: من مات وليس له امام، مات ميتة جاهلية. ثم عرضه على جابر وابن عباس، فقالا: صدقوا وبروا، وقد شهدنا ذلك وسمعناه من رسول الله صلى الله عليه وآله، وان سلمان قال: يا رسول الله انك قلت: من مات وليس له إمام، مات ميتـة جاهليـة، من هذا الامام يا رسول الله؟ قال: من أوصـيائي، يا سـلمان، فمن مات من امتي وليس له إمام منهم يعرفه فهي ميتـة جاهلية، فان جهله وعاداه، فهو مشترك، وان جهله ولـم يعاده ولـم يوال له عدوا فهو جاهل وليس بمشـرك ((رواه الصدوق في الاكمال (ص 431). السنن الكبرى للبيهقي (8 / 157)، الإبانة الكبرى لابن بطة (1 / 149)، والجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم (2 / 219)،، أخرجه مسلم (3 / 1478، رقم 1851). وأخرجه أيضًا: أبو عوانـة (4 / 415، رقم 7153)، والبيهقي (8 / 156، رقم 16389).

45 – الأنعام – 90.

46 – النساء – 64.

47 – النساء – 59.

48 – البقرة: 30 49 – تفسير الألوسي (ج: 11 ص: 484).

50 – البقرة: 132 51 – النحل: 116 52 – القصص: 68 53 – آل عمران: 33، 34

54 – الحج: 75 55 – القصص: 68 56 – الأحزاب: 36 57 – البقرة: 124 58 – سمى عمر بن الخطاب بيعة أبي بكر يوم السقيفة بانها فلتة (صحيح البخاري – (ج 6 / ص 2003). و جامع الأحاديث – (ج 26 / ص 227)، والجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم – (ج 1 / ص 28.

59 – الترف، هو الاستكبار في النفوس ورفع شعار ابليس ضد ادم عليه السلام من قبل المترفين على ابناء جلدتهم البشر (انا خير منه)، ويتجسد معنى الترف؛ بالتمتع بوافر الوقت والمال والقوة والسلطان دون الشعور بأي قدر من المسؤولية اتجاه الناس المحتاجين من هذه الوافرات، لذا فالله تعالى يسمي الترف جريمة والمترفين مجرمين.. قال تعالى: (فلولا كان من القرون من قبلكم اولوا بقية ينهون عن الفساد في الارض الا قليلا من انجينا منهم واتبع الذين ظلموا ما أترفوا فيه وكانوا مجرمين) (هود – 116) ولقد كان الترف والاستكبار سببا في تدمير كثير من القرى من المجرمين على مر التاريخ، قال تعالى: واذا اردنا ان نهلك قرية امرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميرا (الإسراء – 16) وكان المترفون اخبث والد اعداء الانبياء والرسل والائمة المعصومين عليهم السلام، فهم كفرة او منافقون يسفهون الرسل والانبياء والأئمة عليهم السلام ويصدون الناس عن الهدى.. قال الله تعالى: (وقال الملا من قومه الذين كفروا وكذبوا بلقاء الاخرة واترفناهم في الحياة الدنيا ما هذا الا بشر مثلكم ياكل مما تاكلون منه ويشرب مما تشربون) (المؤمنون – 33) في الواقع؛ المترفون كفار الا ان يضطروا

للنفاق كما هي حال معاوية مع الحسن عليه السلام قال الله تعالى: وما ارسلنا في قرية من نذير الا قال مترفوها انا بما ارسلتم به كافرون (سورة سبأ – 34) ويشخصهم تعالى انهم يمجدون القومية ويتعنصرون لقومهم ليس لشيء، الا لأن فيها عودة الى عناصر متوافراتهم القوة والمال والسلطة والجاه.. قال تعالى مخاطبا نبينا الاكرم صلى الله عليه وآله: (وكذلك ما ارسلنا من قبلك في قرية من نذير الا قال مترفوها انا وجدنا آباءنا على امة وانا على اثارهم مقتدون (الزخرف – 23).

60 – الاستلاب؛ هو شعور من اللاوعي يسيطر على المرء ويشكل عاملا في توجيه احكامه العقلية.

61 – لقمان – 13.

62 – قال الله تعالى في الإملاء للمترفين: (وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِأَنْفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ(*) مَا كَانَ اللَّهُ لِيَذَرَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى مَا أَنْتُمْ عَلَيْهِ حَتَّى يَمِيزَ الْخَبِيثَ مِنَ الطَّيِّبِ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَإِنْ تُؤْمِنُوا وَتَتَّقُوا فَلَكُمْ أَجْرٌ عَظِيمٌ [آل عمران / 178، 179] 63 – قال تعالى في الاملاء والاستدراج: وَالَّذِينَ كَذَّبُوا بِآيَاتِنَا سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ (*) وَ أُمْلِي لَهُمْ إِنَّ كَيْدِي مَتِينٌ [الأعراف/ 182، 183] 64 – مشكاة الأنوار – (ج 1 /ص 141)، 65 – جامع الأخبار – (ج 23 /ص 12) 66 – تحف العقول – (ج : 1: ص: 95)، و سفينة البحار: ج 78 / 320.

67 – (هَذَا فَوْجٌ مُقْتَحِمٌ مَعَكُمْ لَا مَرْحَبًا بِهِمْ إِنَّهُمْ صَالُو النَّارِ (*) قَالُوا بَلْ أَنْتُمْ لَا

مَرْحَبًا بِكُمْ أَنْتُمْ قَدَّمْتُمُوهُ لَنَا فَبِئْسَ الْقَرَارُ (*) قَالُوا رَبَّنَا مَنْ قَدَّمَ لَنَا هَذَا فَزِدْهُ عَذَابًا ضِعْفًا فِي النَّارِ (*) وَقَالُوا مَا لَنَا لَا نَرَى رِجَالً كُنَّا نَعُدُّهُمْ مِنَ الْأَشْرَارِ (*) أَتَّخَذْنَاهُمْ سِخْرِيًّا أَمْ زَاغَتْ عَنْهُمُ الْأَبْصَارُ (*) إِنَّ ذَلِكَ لَحَقٌّ تَخَاصُمُ أَهْلِ النَّارِ(*)) [ص: 59 – 64] 68 – سورة الرعد – 11 69 – جامع الاصول ج 10 ص 409 وتراه في مشكاة المصابيح ص / 320. العَضوض: البِئْر البعيدة القعر (المجلسي: 8 / 323).

70 – أخرجه الطيالسي (ص 289، رقم 2178)، وأحمد (3 / 84، رقم 11817)، والبخارى (3 / 1274، رقم 3269)، ومسلم (4 / 2054، رقم 2669)، وابن حبان (15 / 95، رقم 6703).

71 – المستدرك للحاكم 4 / 478 وصححه.

72 – المستدرك للحاكم، 4 / 479 وكنز العمال، 9 / 39 واخرجه ابن عساكر كما روى صاحب الكنز 73 – الاصابه لابن حجر، 1 / 353 و السيوطي في الجامع الكبير 6 / 39، 1354 ,91 74 – كنز العمال 6 / 91.

75 – خالد محمد خالد، (ابناء الرسول في كربلاء) المقطم للنشر والتوزيع، القاهرة – 1995: ص: 36.

76 – الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: دلائل النبوة ص 481 (دار الباز – مكة المكرمة 1977 م).

77 – سنن أبي داود 2 / 515 (ط الحلبي – القاهرة 1371 ه / 1952 م). 78 – انظر: سنن أبي داود 4 / 210 ح 4646 و 4647، سنن الترمذي 4 / 436

ح 2226، السنن الكبرى للنسائي - 5 / 47 ح 8155، مسند أحمد 5 / 221، مسند أبي يعلى 2 / 177 ح 873، المعجم الكبير 1 / 55 ح 13 و ص 89 ح 136 وج 7 / 83 - 84 ح 6442 - 6444، مشكل الآثار 4 / 215 ح 3657، المستدرك على الصحيحين 3 / 75 ح 4438 و ص 156 ح 4697، تخريج أحاديث العقائد النسفية - للسيوطي -: 231.

79 - القصص: 68 80 - الحج: 75 81 - انظر مصادر حديث سيدتنا فاطمة هذا في:

1 - كتاب البيع للإمام الخميني، ج 2، ص 110 - طبعة النجف عام 1385.

2 - الموسوعة الفقهية الميسرة ج 1 - الشيخ محمد علي الأنصاري.

3 - دلائل الإمامة - محمد بن جرير الطبري (الشيعي): ص 113، 4 - السقيفة وفدك - الجوهري: ص 141، 5 - الاحتجاج ج 1 - الشيخ الطبرسي: ص 134، 6 - بحار الأنوار ج 29 - العلامة ألمجلسي: ص 223، 7 - مواقف الشيعة ج 1 - الأحمدي الميانجي: ص 460، 7 - كشف الغمة ج 2 - ابن أبي الفتح الإربلي: ص 110، 8 - اللمعة البيضاء - التبريزي الأنصاري: ص 527، 9 - الأنوار العلوية - الشيخ جعفر النقدي: ص 295، 10 - مجمع النورين - الشيخ أبو الحسن المرندي: ص 128، 11 - صحيفة الزهراء (عليه السلام) - جمع الشيخ جواد القيومي: ص 222،

12- مجمع البحرين ج 4 - الشيخ الطريحي: ص 232، * (خطبة الزهراء عليها السلام)، نقلا عن عبد الله بن الحسن باسناده عن آبائه، قال: أنه لما أجمع أبو بكر وعمر على منع فاطمة عليها السلام فدكا و بلغها ذلك الاثت خمارها على رأسها و اشتملت بجلبابها وأقبلت في المني من حفدتها ونساء قومها تطأ ذيولها ما تخرم مشيتها مشية رسول الله (ص (حتى دخلت على أبي بكر وهو في حشد من المهاجرين والأنصار وغيرهم فنيطت دونها ملاءة فجلست ثم أنَت أنةً أجهش القوم لها بالبكاء فأرتج المجلس ثم أمهلت هنيئة حتى إذا سكن نشيج القوم وهدأت فورتهم. افتتحت الكلام بحمد الله و الثناء عليه والصلاة على رسوله فعاد القوم في بكائهم فلما أمسكوا عادت في كلامها: 82 - (الخطبة 181، 330) وقال (عليه السلام) في معرض حديثه عن معصية ابليس: كلاّ ما كان اللهّ سبحانه ليدخل الجنّة بشرا بأمر أخرج به منها ملكا. إنّ حكمه في أهل السّماء و أهل الأرض لواحد.

83 - النساء - 59.

84 - الحسبة في اللغة: هي من العد والحساب، وتأتي بمعنى طلب الأجر والمثوبة من الله عز وجل. أما في الإصطلاح فقد عرفها جمهور الفقهاء بأنها: ولاية دينية حماية للدين من الضياع، و تحقيقا لمصالح الناس الدينية والدنيوية وفقا لشرع الله تعالى.

85 - نهج البلاغة ج 3، ص: 98.

86 - تغابيت أي تغافلت عن عيب في كتابك كان ذلك العيب لاصقا بك 87 - نهج البلاغة ج 3 ص: 98 - 99.

88 - نهج البلاغة، ج 4 ص: 283.

ص: 411

89 – النساء – 105.

90 – يقرأ المزيد من الاطلاع على هذه الشواهد: الميرزا النائيني، تنبيه الأمة وتنزيه الملة.

91 – التوبة – 122.

92 – بحار الأنوار – العلامة المجلسي قدس سره (53 / 181) 93 – الاحتجاج للطبرسي ج 2 /ص: 543.

94 – الاحتجاج للطبرسي: ج 2 / ص/ 510 – 512 / ح 337 95 – الصراط المستقيم للبيضاني: ج 3: ص: 56 99 – الاحتجاج للطبرسي: ج 2: ص: 159: ح: 192 97 – الكافي: 8 / 355 / 550 عن جابر عن الإمام الباقر (عليه السلام)، نهج البلاغة: الخطبة 216 وفيه «التقيّة» بدل «البقيّة».

ص: 412

المصادر:

1 – القران الكريم.

2 – نهج البلاغة.

3 – الرازي؛ منتجب الدين علي بن عبيد الله بن بابويه (الاربعون حديثا عن أربعين شيخا، من أربعين صحابيا)، مؤسسة الامام المهدي عليه السلام؛ الطبعة الأولى؛ مطبعة: أمير، قم المقدسة. 1408 ه. ق.

4 – الخوارزمي؛ محمّد بن أحمد المؤيّد، (مقتل الحسين (عليه السلام))، ط 1. انوار الهدى – قم المقدسة، ايران.

5 – الطبراني؛ سليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم، (معجم الطبراني الكبير)، تحقيق؛ حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، مصر.

6 – النَّبهانيِّ؛ يوسف بن إسماعيل (الشَّرف المؤبَّد لآل محمَّد صلى الله عليه)، (ط 1. مصر).

7 – الحضرمي؛ ابى بكر شهاب الدين العلوي، (رشفة الصادى من بحر فضائل بنى النبي الهادى) تحقيق علي عاشور (ط 1. القاهرة دار الكتب العلمية – 1998.

8 – الزرندي؛ محمد بن يوسف الحنفي، (نظم درر السمطين في فضائل المصطفى والمرتضى والبتول والسبطين)، ط 1، دار احياء التراث، بيروت – 2004 – م.

9 – الجاحظ: عمرو بن بحر (البيان والتبيين) تحقيق؛ عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي، ط 7، مصر– 1998 م – 1414 ه، 10 – ابن حسنويه، جمال الدين؛ (در بحر المناقب) (مخطوط) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري).

11 – ألتستري؛ نور الله الحسيني المرعشي (إحقاق الحق وإزهاق الباطل)، نشر مكتبة اية الله المرعشي ألنجفي، قم المقدسة – إيران.

12 – الذهبي، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايماز (ميزان الإعتدال في نقد الرجال)، ط 1. دار الفكر، بيروت.

13 – الصدوق؛ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (علل الشرائع) دار التراث – بيروت، ط 1 (1408 ه).

14 – السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (تاريخ الخلفاء)، (ط. الشريف الرضي. قم المقدسة).

15 – المعجم الكبير للطبراني، ط 2. دار احياء التراث العربي.

16 – المناقب المرتضوية للحنفي الترمذي، (ط. بمبئي)، (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري).

17 – الصدوق؛ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (الخصال) تحقيق علي أكبر غفاري، مؤسسة الأعلمي – بيروت، ط 1، (1410 ه).

18 – الديلمي؛ شيرويه بن شهردار بن شيرويه بن فناخسرو، أبو شجاع الديلميّ الهمذاني (فردوس الاخبار)، (على ما في مناهج الفاضلين للحموييني: (مخطوط) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري):

19 – الصدوق؛ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي، (ثواب الأعمال وعقاب الأعمال)، تحقيق علي اكبر الغفاري، مكتبة الصدوق – طهران.

20 – ابن أبي شيبة؛ أبي بكر عبد الله بن محمد العبسي، (المصنف في الأحاديث والاخبار)، ط. دار الفكر، بيروت لبنان.

21 – الدمشقي؛ احمد بن يوسف (اخبار الدول وآثار الاول) (ط. بغداد)، (عنه

احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري).

22 – المالكي؛ المكي المشهور بابن الصباغ بن محمد بن احمد (الفصول المهمة في معرفة احوال الأئمة)، ط 2، طبع دار الأضواء بيروت – 1988م.

23 – الصدوق؛ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (أمالي الصدوق)، مؤسسة الأعلمي – بيروت، طه، (1400 ه) 24 – ابن الأثير؛ أبو الحسن عز الدين علي بن أبي الكرم (أسد الغابة في معرفة الصحابة) تحقيق على محمد معوض وعادل احمد، دار الكتب العلمية – بيروت، الطبعة الأولى (1415 ه).

25 – التميمي، عبد الواحد لامدي (غرر الحكم و درر الكلم) تحقيق، مير سيد جلال الدين محدث الأرجوي – جامعة طهران، ط 3 (1360 ه).

26– كفاية الطلب للگنجي الشافعي: 318 (ط 3. دار احياء تراث اهل البيت (عليه السلام)).

27 – الكشف والبيان للثعلبي (مخطوط) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري) 9 / 137 28 – اسد الغابة للجزري: 4 / 101 (ط. دار احياء التراث العربي).

29 – مجمع الزوائد للهيثمي: 9 / 137 ح 14640 (ط. دار الفكر – بيروت).

30 – الشجري؛ الجرجاني، يحيى (المرشد بالله) بن الحسين (الموفق) بن إسماعيل بن زيد الحسني) ترتيب الأمالي الخميسية، تحقيق: محمد حسن إسماعيل، ط 1، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان – 1422 ه – 2001 م.

31 – الطوسي؛ أبو جعفر محمد بن الحسن (أمالي الطوسي) تحقيق مؤسسو البعثة، دار الثقافة – قم، ط 1 (1414 ه).

32 – ارجح المطالب للامرتسري، (ط. لاهور) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري: 6 / 251).

34 – نشر العلمين للسيوطي، ط. حيدر آباد الدكن، (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري: 13 / 266).

35 – الشـهيد الأول، أبو عبد الله محمد بن مكي العاملي الجزيني (الدرة الباهرة من الأصداف الطاهرة) تحقيق داود الصابري مشهد ط 1، (1365 ه).

36 – البيان والتبيين: 2 / 30 (ط 2. دار ومكتبة الهلال، بيروت) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري): 9 / 476.

37 – الشامي، عبـد العظيم بن عبـد القوي المنذري (الترغيب والترهيب من الحديث الشـريف) تحقيق مصـطفى محمد عمارة، دار إحياء التراث – بيروت، ط 3، (1388 ه).

38 – التذكرة لابن الجوزي: 374 (ط. الغري) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري: 12 / 454).

39 – اهل البيت لتوفيق أبو علم: ص 115 (ط. السعادة بالقاهرة) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري):

19 / 4.

40 – مقتل الحسين (عليه السلام) للخوارزمي: ص 101 ح 25 (ط 1. انوار الهدى قم المقدسة).

41 – الشافعي، كمال الدين محمد بن طلحة، (مطالب السؤول في مناقب آل الرسول) النسخة المخطوطة في مكتبة آية الله المرعشي – قم.

42 – ابن كثير الدمشقي؛ اسماعيل بن عمر القرشي، (البداية والنهاية)، ط. دار عالم الكتب، بيروت – 1424 ه – 2003 م.

43 – الطبرسي؛ أبو علي الفضل (مشكاة الأنوار في غرر الأخيار)، دار الكتب الإسلامية – طهران ط 1 (1385 ه).

44 – الشريف الرضي، أبو الحسن محمد أبو الحسين بن موسى الموسوي (نهج البلاغة) تحقيق كاظم المحمدي و محمد الدمشقي – انتشارات الإمام علي (عليه السلام) – قم، الطبعة الثانية (1369 ه).

45 – جوامع السياسة الالهية لابن تيمية، (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري: 8 /)546).

46 – الشريف الرضي، أبو الحسن محمد بن الحسين بن موسى الموسوي (المجازات النبوية) تحقيق طه محمد الزيني – مكتبة بصيرتي – قم.

47 – السيوطي؛ جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر (الدر المنثور في التفسير المأثور)، دار الفكر – بيروت ط 1 / 1414 ه).

48 – السبزواري؛ محمد بن محمد الشعيري (جامع الأخبار) أو معارج اليقين في أصول الدين، تحقيق ونشر مؤسسة آل البيت (عليه السلام) – قم ط 1 (1413 ه).

49 – البيهقي؛ أبو بكر احمد بن الحسين بن علي (السنن الكبرى) تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط 1 (1414 ه).

50 – الرضا؛ علي بن موسى (عليه السلام)، (فقه الرضا، المنسوب إلى الإمام الرضا (عليه السلام))، تحقيق مؤسسة أهل البيت (عليه السلام) المؤتمر العالمي للإمام الرضا (عليه السلام) – مشهد ط 1، (1406 ه).

51 – الطوسي؛ أبو جعفر محمد بن الحين (اختيار معرفة الرجال – رجال الكشي)، تحقيق السيد مهدي الرجائي، مؤسسة أهل البيت (عليه السلام) – قم، ط 1،

(1404 ه).

52 – الطبرسي؛ أبو علي الفضل بن الحسن (مجمع البيان في تفسير القرآن)، تحقيق هاشم الرسولي المحلاتي، وفضل الله اليزدي الطبطبائي، دار المعرفة – بيروت، ط 2، (1908 ه).

53 – الراوندي؛ قطب الدين، أبو الحسين عيد بن عبد الله (قصص الأنبياء) تحقيق غلام رضا عرفانيان – مشهد، (1309 ه).

54 – الراوندي؛ قطب الدين أبو الحسين سعيد بن عبد الله (الدعوات)، تحقيق و نشر مؤسسة المهدي (عج) ط 1 (1407 ه).

55 – الراوندي، قطب الدين أبو الحسين سعيد بن عبد الله (الخرائج والجرائح) تحقيق ونشر، مؤسسة الإمام المهدي (عج) – قم ط 1 (1409 ه).

56 – الراوندي، فضل الله بن علي الحسيني (نوادر الرواندي)، المطبعة الحيدرية – النجف الأشرف، ط 1، (1370 ه).

57 – الثعلبي؛ أحمد أبو إسحاق الثعلبي، (الكشف والبيان (تفسير الثعلبي))، دار إحياء التراث العربي سنة النشر: 1422 – 2002.

58 – الديلمي، أبو محمد الحسن بن أبي الحسن (أعلام الدين في صفات المؤمنين) تحقيق ونشر، مؤسسة ل البيت (صلى الله عليه وآله وسلم) – قم ط 2 (1414 59 – الجامع الصغير لجلال الدين السيوطي (ط. مصطفى محمد بمصر) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري):

60 – ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (سنن ابن ماجة) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث – بيروت، ط 1 (1414 ه).

61 – الحويزي، عبد علي بن جمعة العروسي، (تفسير نور الثقلين) تحقيق السيد هاشم

الرسولي المحلاتي، المطبعة العلمية، قم.

62 – الحلي؛ أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إدريس (النوادر مستطرفات السرائر)، تحقيق نشر، مؤسسة الإمام المهدي (عج) – قم ط 1 (1908 ه).

63 – الحلي؛ أبو جعفر محمد بن منصور بن احمد بن إدريس (السرائر الحاوي لتحرير الفتاوي) تحقيق نشر مؤسسة النشر الإسلامي – قم، ط 2 (1410 ه).

64 – الطبرسي؛ أبو علي الفضل بن الحسن (أعلام الورى بأعلام الهدى) تحقيق علي أكبر الغفاري، دار المعرفة – بيروت، ط 1 (1399 ه).

65 – الطريحي؛ فخر الدين (مجمع البحرين) تحقيق احمد الحسيني، مكتبة نشر الثقافة الإسلامية – طهران، ط 2، (1408 ه).

66 – الحر العاملي؛ محمد بن الحسن، (وسائل الشيعة) طبع بيروت – 1391 ه 67 – ابن قتيبة؛ أبو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري، (عيون الأخبار)، ط. دار الكتب المصرية، (تصوير: دار الكتاب العربي (سنة النشر – 1363 ه.

68 – التميمي، عبد الواحد لامدي (غرر الحكم و درر الكلم) تحقيق، مير سيد جلال الدين محدث الأرجوي – جامعة طهران، ط 3 (1360 ه).

69 – البيهقي؛ أبو بكر احمد بن الحسين (شعب الإيمان) تحقيق أبو هاجر محمد العبد ابن بسيني زغلول، دار الكتب العلمية – بيروت، ط 1 (1410 ه).

70 – البيهقي؛ أبو بكر احمد بن الحسين بن علي (السنن الكبرى) تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية – بيروت، ط 1 (1414 ه).

71 – النسائي ؛ ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب، (خصائص امير المؤمنين علي بن ابي طالب كرم الله وجهه) طُبع بمطبعة التقدّم بجوار القطب الدردير – بمصر – سنة 1319 ه. الناشر في إيران؛ (منشورات مكتبة الصدر – طهران (أُوفسيت)).

72 – البرقي، أبو جعفر احمـد بن محمـد بن خالـد (المحاسن) تحقيق مهدي الرجائي، المجمع أبو بكر أحمد بن علي (تاريخ بغدادا مدينة السلام) المكتبة السلفية، المدينة المنورة.

73 – الانطاكي، محمـد مرعي امين، (لماذا اخترت مـذهب اهل البيت عليهم السـلام)، ط، مؤسـسة تحقيقات و نشـر معارف اهل البيت عليهم السلام، ايران.

74 – الأبشيهي؛ شهاب الدين محمد بن أحمد أبي الفتح، (المستطرف في كل فن مستظرف دار، ط 2، الكتب العلمية، بيروت – 1986.

75 – ابن حجر العسـقلاني، (لسان الميزان)، طبع. حيـدر آباد (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري) 76 – ابن عساكر الدمشقي، أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله (تاريخ دمشق) تحقيق علي البشري، دارا لفكر – بيروت ط 1 (1415 ه).

77 – أحمد بن أبي يعقوب بن جعفر بن وهب بن واضح (تاريخ اليعقوبي) دار صادر – بيروت – ب.ت.

78 – الخوارزمي؛ الموفق بن احمد بن محمد المكي (المناقب) تحقيق: مالك المحمودي الناشر: مؤسسة النشر الاسلامية الطبعة: الثانية، قم المقدسة – 1411 ه.

79 – أبـو حنيفـة، النعمـان بن محمـد بن منصـور بن احمـد بن حيون التميمي المغربي (دعـائم الإسـلام وذكر الحلاـل والحرام القضـايا والأحكام) دار المعارف – مصر، ط 2، (1389 ه).

80 – الطبرسـي؛ أبو منصور أحمـد بن علي بن أبي طـالب (الاحتجـاج على أصـل اللجاج)، تحقيق إبراهيم البهادري ومحمـد هادي، دار الأسوة – طهران، الطبعة الأولى (1413 ه).

81 – ابن هلال الثقفي، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد (الغارات) تحقيق جلال الدين المحدث – طهران ط 1 (1395).

82 – ابن منظور؛ أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم، (لسان العرب) دار صادر، سنة النشر: 2003 م.

83 – ابن همام، أبو علي محمد بن همام الإسكافي (التمحيص) تحقيق نشر مدرسة الإمام المهدي (عج) – قم، ط 1 (1404 ه).

84 – ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري (سيرة ابن هشام (السيرة النبوية))، تحقيق مصطفى سقا إبراهيم الأنباري، مكتبة المصطفى – قم ط 1 (1355 ه).

85 – ابن منظور، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم (لسان العرب) دار صادر – بيروت – ط 1 (1410 ه).

86 – الدهلوي أمان الله . (تجهيز الجيش) (مخطوط)، (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري: 5 / 56.).

87 – ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، (سنن ابن ماجة) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث – بيروت، ط 1 (1414 ه).

88 – ابن كثير، أبو الفداء، إسماعيل بن عمر البصري الدمشقي (نهاية البداية والنهاية في الفتن والملاحم) تحقيق الشيخ محمد فهيم أبو عبيه، مكتب النصر الحديث، الرياض، ط 1 (1998 م).

89 – السيوطي؛ ابو الفضل جلال الدين عبد الرحمن ابن أبي بكر، (الخصائص الكبرى)، نشر وتوزيع دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان – 1405 ه – 1985 م.

90 – ابن المغازلي؛ علي بن محمد بن الطيب بن أبي يعلى، (مناقب امير المؤمنين علي بن

ابي طالب)، طبع دار مكتبة الحياة بيروت لبنان.

91 – ابن عساكر الدمشقي، علي بن الحسين بن هبة الله (تاريخ دمشق) ترجمة الإمام علي) تحقيق محمد باقر المحمودي، دار التعارف – بيروت ط 1 (1395 ه).

92 – ابن عساكر الدمشقي، أبو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله (تاريخ دمشق) تحقيق علي البشري، دارالفكر – بيروت ط 1 (1415 ه).

93 – ابن طاووس، أبو القاسم علي بن موسى الحلي (مهج الدعوات ومنهج العبادات)، دائرة الذخائر – قم، ط 1 (1406 ه).

94 – ابن الرازي؛ أبو محمد جعفر بن احمد بن علي القمي (جامع الأحاديث) تحقيق السيد محمد الحسيني النيسابوري، الحضرة الرضوية المقدسة – مشهد، ط 1 (1413 ه).

95 – الطرابلسي؛ أبو الفتح محمد بن علي بن عثمان الكراجكي (كنز الفوائد) إعداد عبد الله نعمة، دار الذخائر – قم ط1، (1410 ه).

96 – ابن طاووس، أبو القاسم علي بن موسى الحلي (الملاحم والفتن)، مؤسسة الأعلمي– بيروت، ط 1، (1408 ه).

97 – إبن حمويه؛ إبراهيم بن محمد بن أبي بكر (درر السمطين) (مخطوط) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري:

4 / 93).

98 – ابن طاووس الحسيني، أبو القاسم رضي الدين علي (كشف المحجة لثمرة المهجة) تحقيق محمد الحوت – مكتبة الإعلام الإسلامي – قم – ط 1 (1412 ه).

99 – ابن طاووس، أبو القاسم علي بن موسى الحلي (فتح الأبواب) تحقيق حامد الخفاف مؤسسة أهل البيت (صلى الله عليه وآله وسلم) – قم، ط 1 (1409 ه).

100 – ابن طاووس؛ أبو القاسم علي بن موسى الحلي (سعد السعود)، مكتبة

الرضي – قم، ط 1 (1363 ه).

101 – البغدادي؛ الحافظ ابو بكر، (تاريخ بغداد)؛ (ط. دار الكتب العلمية بيروت)، 102 – ابن طاووس؛ أبو القاسم علي بن موسى الحلي (الدروع الواقية) تحقيق نشر مؤسسة آل البيت (صلى الله عليه وآله وسلم) – قم ط 1 (1414 ه) 103 – الخلوتي؛ الجراحي المردي حسام الدين، (آل محمد) نسخة من مكتبة السيد الاشكوري بقم. (آل محمّد كتاب جمع فيه المؤلف (2337) حديثا عن النبيّ صلى الله عليه وآله وسلم في نفسه وفي آله عليهم السلام، وهناك نسخة مصوّرة عن نسخة الأصل بخط المؤلّف، وهو كتاب كبير. طبعته مكتبة المفيد في بيروت سنة 1415).

104 – ابن طاووس؛ أبو القاسم علي بن موسى الحلي (إقبال الأعمال) تحقيق جواد القيومي مكتب الإعلام الإسلامي – قم، ط 1 (1414 ه).

105– ابن عساكر؛ ابو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي، (تاريخ مدينة دمشق) تحقيق عمر بن غرامة العمروي، دار الفكر – 1415 ه.

106 – الاهوازي؛ أبو محمد الحسين بن سعيد الكوفي (الزهد)، تحقيق غلام رضا عرفانيان – قم، ط 2 (1402 ه).

107 – الشافعي؛ المقدسي شهاب الدين ابو محمد عبد الرحمن بن اسماعيل بن ابراهيم، (عقد الدرر في اخبار المنتظر)، ط 1. انتشارات مسجد جمكران، قم المقدسة، ايران.

108 – الأميني؛ أبو القاسم جعفر بن محمد بن قولويه التبريزي (كامل الزيارات) المطبعة الرضوية، النجف الأشرف، ط 1 (1359 ه).

109 – الأصبهاني، محمد باقر الخوانساري (روضات الجنات في أحوال العلماء والسادات) إعداد أسد الله إسماعيليان – قم، ط 1 (1390).

110 – الأصبهاني؛ أبو نعيم، أحمد بن عبد الله (حلية الأولياء وطبقات الأصفياء) دار الكتاب العربي – بيروت، ط 2 (1387 ه).

111 – الطباطبائي؛ محمد حسين (الميزان في تفسير القرآن) إسماعيليان – قم – ط 2 (1393 ه).

112– ابن أبي الحديد عز الدين عبد الحميد بن محمد المعتزلي (شرح نهج البلاغة) تحقيق؛ محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء التراث – بيروت – ط 2 (1387 ه).

113 – الأسدي؛ أبو العباس أحمد بن محمد بن فهد الحلي (عدة الداعي ونجاة الساعي)، أحمد موحدي، مكتبة وحداني – طهران.

114 – ابن شهر آشوب؛ المازندراني، رشيد الدين محمد بن علي (مناقب آل أبي طالب) المطبعة العلمية – قم.

115 – ابن شعبة؛ أبو محمد الحسن بن علي الحراني (تحف العقول عن آل الرسول)، تحقيق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي – قم، ط 2 (1909 ه).

116 – ابن فرخ؛ أبو جعفر محمد بن الحسن الصفار القمي، (بصائر الدرجات)، مكتبة آية الله المرعشي – قم، ط 1 / (1404 ه).

117 – ابن الرازي؛ أبو محمد جعفر بن احمد بن علي القمي (جامع الأحاديث) تحقيق السيد محمد الحسيني النيسابوري، الحضرة الرضوية المقدسة – مشهد، ط 1 (1413 ه).

118 – ابن الأشعث؛ أبو الحسن محمد بن محمد الكوفي (الجعفريات) أو (الأشعثيات)، مكتبة نينوى – طهران – طبع في ضمن قرب الإسناد.

119 – الهيثمى؛ ابو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان نور الدين (مجمع الفوائد ومنبع الزوائد)، طبع دار المامون للتراث

120 – ابن أبي فراس، ورام أبو الحسين (تنبيه الخواطر ونزهة النواظر)، دار التعارف ودار صعب، بيروت.

121 – احمد بن حنبل، (فضائل الصحابة)، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، طبع جامعة أم القرى، السعودية – 1402 ه – 1983 م.

122 – الجزري؛ مجد الدين الشيباني الموصلي، (المختار من مناقب الاخيار)، دار زايد للنشر والتوزيع.

124 – المختار لمجد الدين الجزري، (مخطوط) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري).

124 – ابن أبي الحديد عز الدين عبد الحميد بن محمد المعتزلي (شرح نهج البلاغة) تحقيق، محمد أبو الفضل إبراهيم، دار إحياء التراث – بيروت – ط 2 (1387 ه).

125 – المناقب المرتضوية للمولى محمد صالح الكشفي الحنفي الترمذي: (ط. بمبئي) عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري): 5 / 7.

126 – ابن أبي جمهور؛ محمد بن علي إبراهيم الإحسائي (عوالي اللآلي العزيزية في الأحاديث الدينية)، تحقيق مجتبى العراقي، مطبعة سيد الشهداء (عليه السلام) – قم – ط 1 (1403 ه) 127 – الصدوق؛ أبو جعفر محمد بن علي بن الحسين بن بابويه القمي (معاني الأخبار) تحقيق علي أكبر الغفاري، مؤسسة النشر الإسلامي – قم، ط 1 (1361 ه).

128 – ابنا بسطام النيسابوريان (طب الأئمة (عليه السلام)) تحقيق محسن عقيل، دار المحجة البيضاء – بيروت ط 1 (1414 ه) 129 – حمادي؛ عمار: (الأسس الثقافية للغرب؛ جولة في مراحل تكون الثقافة الغربية) ط 1، دار الهادي، بيروت – 1425 ه، 1 – الآلوسي، أبو الفضل 130 شهاب

الدين السيد محمود (روح المعاني في تفسير القرآن) دار إحياء التراث – بيروت – ط (1405 ه).

130 – النعماني؛ أبو عبد الله محمد بن إبراهيم (الغيبة) تحقيق، علي أكبر الغفاري مكتبة الصدوق –طهران.

131 – النسائي؛ أبو عبد الله أحمد بن شعيب (سنن النسائي) دار المعرفة – بيروت – ط 3، (1414 ه).

132 – الذّهبي؛ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان (سير أعلام النبلاء)، بيروت – مؤسسة الرسالة، الطبعة التاسعة – 1413 ه 133 – الأصفهاني؛ الحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله، (حلية الاولياء وطبقات الاصفياء)، بيروت – دار الكتب العلمية.

134 – الحسكاني؛ عبد الله بن عبد الله بن أحمد المعروف (شواهد التنزيل لقواعد التفضيل) مجمع إحياء الثقافة الاسلامية الطبعة الأولى 1411 ه 135 – الحرّاني؛ أبو محمد الحسن بن علي بن الحسين بن شعبة الحلبي (تحف العقول عن آل الرسول)، طبع إيران 1379 ه.

136 – البخدشي؛ الميرزا محمد بن رستم بن قباد الحارثي (مفتاح النجا في مناقب آل العبا) (مخطوط) (عنه احقاق الحق وازهاق الباطل للتستري) (النسخة الاصلية مصنفة في لاهور عام 1124 ه).

137 – النووي؛ يحي بن شرف محي الدين أبو زكريا (حلية الأبرار وشعار الأخيار)، تحقيق: عبد القادر الأرناؤوط، مطبعة الملاح – دمشق – 1391 ه – 1971 م.

138 – الاربلي؛ ابو الحسن علي بن عيسى بن أبي الفتح، (كشف الغمة في معرفة الأئمة)،، دار الأضواء للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت لبنان الطبعة: الثانية

- 1985 م.

139 - المتقي؛ الهندي علي بن حسام الدين، (كنز العمال في الأقوال والأفعال) / ط 1، الرسالة، بيروت - 1989 م. 140 - مسلم؛ ابي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (صحيح مسلم) دار الكتب العلمية - بيروت لبنان.

141 - ابن ماجة: أبي عبد الله محمد بن يزيد القوزيني: سنن ابن ماجه دار السلام للتوزيع والنشر - الرياض 142 - ابو داوود، سليمان بن الاشعث السجستاني؛ (سنن أبي داود) دار الكتب العلمية - لبنان بيروت 143 - النسائي؛ ابو عبد الرحمن احمد بنشعيب بن علي النسائيدار السلام للنشر والتوزيع - الرياض.

144 - احمد بن حنبل ؛ (المسند)، دار الحديث - القاهرة 145 - البخاري؛ ابي عبد الله محمد بن اسماعيل بنابراهيم الجعفي (صحيح البخاري) وهو المسند الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه واله وسنته وايامه - مؤسسة الرسالة ناشرون - الموسوعة الحديثية.

146 - الدار قطني؛ علي بن عمر (سنن الدار قطني) تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة.

147 - خالد محمد خالد، ابناء الرسول في كربلاء) دار المقطم للنشر والتوزيع، القاهرة - 1995.

148 - الحافظ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني: (دلائل النبوة)، دار الباز - مكة المكرمة 1977 م).

ملامـح المذهب الاقتصادي الاسـلامي في عهد الامام علي (عليه السـلام) الى مالك بن الحارث الاشتر (رحمه الله) واليه على مصر أ.م.د. طالب حسين فارس جامعة كربلاء كلية الادارة والاقتصاد / قسم الاقتصاد

اشارة

ص: 429

المقدمة:

تتزايد الحاجة في كل يوم إلى معرفة أدق وأعمق و أصدق للصورة النظرية الكاملة للمذهب الاقتصادي الاسلامي ومن منابعه الاصيلة و الاساسية والمتمثلة بالنصوص الاسلامية ألأم (الكتاب و السنة) ثم النصوص الصادرة في ضوئهما مثل النصوص الواردة عن الامام علي (عليه السلام) في نهج البلاغة، ومن أشمل النصوص للصورة الاسلامية عن المذهب الاقتصادي الاسلامي التي وردت في نهج البلاغة هو؛ عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر، فقد أحتوى العهد على ملامح لصورة متكاملة للمذهبية الاسلامية في ابعادها الاقتصادية و السياسية والاجتماعية و الاخلاقية و العقائدية وغيرها، وقد صبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الاسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الاسلامية والغايات العليا تعبر عنها و نظرية العدالة المتولدة منها، ومن أهم ميزات صورة المذهب الاقتصادي الاسلامي التي تضمنها العهد هي أولا: حالة الترابط بين البعد النظري و العملي في صورة واحدة مما يجعل العهد عينة مثالية للنصوص التي تصلح أن تكون مادة متكاملة لأستخلاص المفردات النظرية التي تبني منها عناصر المذهب الاقتصادي الاسلامي، ثانياً: كما أن هنالك ميزة أخرى هي السياق الترابطي بين البعد الاقتصادي مع الابعاد الأخرى مما يسمح لعملية البحث العلمي ممارسة استخلاص الصورة النظرية في عملية تجريد نظري غنية بالجذور المرتبطة بالموضوع قيد البحث و في ذات الوقت تعطي مرونة التعامل حلقات الترابط الضرورية بحكم طبيعة الموضوع وغايات البحث و أهدافه.

مشكلة البحث:

يمكن صياغة مشكلة البحث بالتساؤل العلمي التالي: ما هي ملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي في عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر ذلك النص الاسلامي الذي تميز بخصائص المادة العلمية الغنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الاساسية للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية أساسية تتمثل؛ عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر هو مادة علمية غنية بالمفردات النظرية اللازمة لتوصيف الملامح الاساسية للمذهب الاقتصادي الاسلامي لما تميز به من شمول و تكامل في بناء أستراتيجية المذهبية الاسلامية الشاملة في بناء المجتمع الصالح.

هدف البحث:

يهدف البحث إلى أستخلاص توصيف نظري لملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي كما يقدمها عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر بوصفه نص أسلامي غني بملامح هذه الصورة، للوصول أفضل صياغة علمية في توظيف النص قيد البحث في أغناء الرصيد العلمي المتنامي في مجال المذهب الاقتصادي الاسلامي.

منهجية البحث:

يعتمد البحث المنهج التكاملي في البحث العلمي الذي يجمع بين الاستنباط و الاستقراء من خلال تحليل موضوعي للنص في سياق أستقراء المفردات النظرية المستهدفة و توحيدها في دائرة الموضوع قيد البحث ثم نظم المفردات المستخلصة في قالب نظري واحد يمثل الصورة النظرية المستهدفة للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

هيكل البحث:

وفقا لمتطلبات الاجابة عن الأسئلة التي تطرحها مشكلة البحث و البرهنة على فرضية البحث تم تقسيم هيكل البحث إلى ثلاثة مباحث؛ أختص الأول بالاطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي فيما تناول الثاني متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة و الفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الاسلامي ثم بحث الثالث متضمنات العهد من مفردات الهيكل النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

المبحث الأول: الإطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي

تمهيد:

في هذا المبحث سنتناول منهجية توظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الاسلامي من زاوية استكشاف أطار التحليل الملائم لتوظيف مضامين النص قيد البحث في التوصل إلى استخلاص توصيف نظري لملامح المذهب الاقتصادي الاسلامي كما يقدمها عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر بوصفه نص إسلامي غني بملامح هذه الصورة، للوصول أفضل صياغة علمية في توظيف النص قيد البحث في إغناء الرصيد العلمي المتنامي في مجال المذهب الاقتصادي الاسلامي.

أولا: الأهمية العلمية لنصوص عهد الامام علي (عليه السلام) الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر:

عهـد الامام علي (عليه السـلام) الى مالك الاشتر هو العنوان الـذي اشـتهر لرسالة الامام علي (عليه السـلام) الى الصـحابي مالك الاشتر «رض» عندما ولاه حكم مصـر عام ه، وقد حضـيت هذه الرسالة بأهتمام الرواة واهل التواريخ و السـير الى الحد الذي يجعلها غنية عن ذكر السند(1) وبحث قوته او ضـعفه، وقد اسـتمر الاهتمام بها في كل مراحل تطور الفكر الاسـلامي وصولا الى الفكر الحديث و المعاصر فقد تناولتها اقلام العلماء والباحثين بالشـرح و التحليل حتى تكون في الرصـيد المعرفي الاسـلامي المقدار الكبير والمتنامي من الفهم العلمي لمضـامين نصوص العهـد ومحاولاـت توظيف دلالات هـذا الفهم في تقـديم مقاربات متجـدده لحقائق الاسـلام و رؤيته في الموضوعات المختلفة وخصوصا في الموضوعات المتعلقة بالدولة ووظائفها الاجتماعية والاقتصادية، وتزداد أهمية العهد مع تزايد الحاجة إلى النصوص التي تخدم تجديد الفكر الاسلامي في هذه الابعاد المختلفة.

في ضوء ذلك جاءت القيمـة العلميـة الكبيرة التي يحظى بعا عهد الامام علي ع إلى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصـر بوصـفه نص إسـلامي غني بملامح الصورة النظرية الكاملة للمذهبية ا الاسـلامية ومن منابعها الأصـيلة و الاساسية والمتمثلة بالنصوص الاسلامية ألأم (الكتـاب و السـنة) ثم النصوص الصـادرة في ضوئهما مثل النصوص الواردة عن الامام علي (عليه السـلام) في نهـج البلاغـة، ومن أشـمل النصوص للصورة الاسـلامية عن المذهب الاقتصادي الاسلامي التي وردت في نهج البلاغة هو؛ عهد الامام علي ع الى مالك بن الحارث الاشتر واليه على مصر، فقد أحتوى العهد على ملامح الصورة المتكاملة للمذهبية الاسلامية في ابعادها

الاقتصاديـة و السياسـية والاجتماعية والاخلاقية و العقائدية وغيرها، وقد صـبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الاسـلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسـس الرؤية الكونية الاسلامية والغايات العليا تعبر عنها و نظرية العدالة المتولدة منها، ومن أهم ميزات صورة المـذهب الاقتصادي الاسـلامي التي تضـمنها العهـد هي أولا: حالة الترابط بين البعد النظري والعملي في صورة واحدة مما يجعل العهد عينـة مثاليـة للنصوص التي تصـلح أن تكون مـادة متكاملـة لاسـتخلاص المفردات النظريـة التي تبني منهـا عناصـر المـذهب الاقتصادي الاسلامي، ثانياً: كما أن هنالك ميزة أخرى هي السياق الترابطي بين البعد الاقتصادي مع الأبعاد الأخرى مما يسمح لعملية البحث العلمي ممارسـة اسـتخلاص الصورة النظريـة في عمليـة تجريـد نظري غنية بالجذور المرتبطة بالموضوع قيد البحث و في ذات الوقت تعطي مرونة التعامل حلقات الترابط الضرورية بحكم طبيعة الموضوع وغايات البحث و أهدافه.

ثانيا: مؤشرات صورة الاقتصاد الاسلامي في النصوص الاسلامية.

تتضـمن النصوص الاسـلامية مجموعة من المؤشرات الأساسية الدالة على ملامح الصورة الكاملة للاقتصاد الاسلامي وهي تمثل مداخل لتصـنيف مضامين النص المدروس وتبويب دلالاتها بما يخدم عملية توظيف متضـمنات النص لاستكشاف ما يكتنزه من مفردات الصورة النظرية لحقائق الفكر الاقتصادي الاسلامي.

ومن أهم هذه المؤشرات التالي(1):

(1) اتجاه روح التشـريع: يمثل أتجاه روح التشريع المؤشر المهم من بين المؤشرات الاساسية الدالة على ملامح الصورة الكاملة للاقتصاد الاسلامي وهو يعني: أن يقدم لنا النص ما تتضمنه الشريعة من أحكام تتجة بطبيعتها نحو هدف مشترك،

يؤكد عليه الشارع كونه يعبر عن فلسفة التشريع التي تنعكس في فلسفة المذهب الاقتصادي الإسلامي، وان هذا الهدف يعد مؤشرا ثابتا، لأجل الحفاظ عليه لابد من صياغة جملة من العناصر المتحركة وفي حدود صلاحيات سلطة التشريع، وبما يحقق هذا الهدف التشريعي، و من الشواهد على ذلك النصوص التي تناولت حرمة الربا التي تعد من العناصر الثابتة في الاقتصاد الإسلامي التي تضمنت هدف مشترك تمثل بعدم سماح الإسلام لراس المال النقدي، بالحصول على العائد المضمون في النشاط الاستثماري.

ومن أمثلة ذلك أيضا النصوص التي عبرت عن موقف الإسلام السلبي من ظاهرة (الحمي) أي اكتساب الحق في مصدر طبيعي على أساس الحيازة ومجرد السيطرة – بدون أحياء – استنادا إلى قوله (صلى الله عليه واله وسلم) ((لا حمي إلا الله ولرسوله))(3)، فلا يكتسب حق خاص في مصادر الثروة بدون عمل، أي ما فيه (منفعة بلا نفقة)(4).

ومثال آخر، هو أتجاه النصوص في مسألة رفع اليد عن المصدر الطبيعي (مثل الأرض) بعد تعطل النشاط الاستثماري و ضرورة أعادة استثماره بشكل امثل كما في قوله (صلى الله عليه واله وسلم) ((عادي الأرض لله و لرسوله ثم لكم من بعد فمن أحيا أرضاً ميتة فهي له وليس المحتجز حق بعد ثلاث))(5) ذلك لأن ((التحجير لا يفضي للملكية إنما الإحياء الفعلي هو الذي يمنح الشخص هذا الحق))(6).

(2) الهدف المنصوص لحكم ثابت: يقصد بهذا المؤشر ان النص قد يكشف عن الهدف المحدد لحكم معين في التشريع الإسلامي لذلك يكون هذا الهدف بمثابة دالة في ملئ الجانب المتحرك في المذهب الاقتصادي الإسلامي، ووفق صيغ تشريعيه ملائمة، وهو من وظائف الدولة، بقيد الظروف والشروط الموضوعية للمرحلة

الاقتصاديـة. ومثـال ذلك النص القرآني الآتي «مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِـذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ»(7) والنص القرآني يكتنز إشارة إلى هدف أساس، يجب أن توجه الدولة مصارف الفي لتحقيقه والمتمثل بالتوازن الإجتماعي أي عدم تركز المال بيد طبقة محدودة (كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم)(8) لذا؛ يعتبر هذا الهدف مؤشرا ثابتا للعناصر المتحركة، وخصوصا ما يتعلق بإشباع الحاجات المشروعة للمجتمع، وبما يكفل التوازن الإجتماعي فيه(9).

(3) القيم الإجتماعية التي أكد الإسـلام على الاهتمام بها: تعد القيم من عناصـر المذهبية الاسـلامية الاصيلة بحكم طبيعة الرؤية الكونية الاسـلامية لذلك تقدم النصوص الإسـلامية منظومة القيم التي يريد الإسـلام تشـييد بنائه الإجتماعي على أساسـها، مثل المساواة والاخوة والعدالة والقسط وغيرها، وهي مصدرا أساساً للاسـتنباط صيغ تشريعية، تفي بمتطلبات تطور الحياة الاقتصادية والإجتماعية، وتمكن الدولة من ملئ منطقة الفراغ في المذهب الاقتصادي الإسلامي ووفق الأهداف العامة له.

(4) اتجاه العناصـر المتحركـة في عصـر الرسالة: في ضوء الحالة الاقتصادية لمجتمع الرسالة أو العصـر الإسـلامي الأول، تعد الإجراءات والمواقف من مفردات الحياة الاقتصادية، التي أمر بها الرسول (صلى الله عليه واله وسلم) بصفته ولي الأمر الذي يؤدي وظيفة بمليء منطقة الفراغ، في حـدود ظروف المرحلة، ويعد هذا المنهج النبوي في مليء منطقة الفراغ هو النموذج الأكمل والتام، وكذلك يعد من المؤشـرات العامة التي تصاغ في ضوئها أحكام منطقة الفراغ في أي مرحلة زمنية من قبل الدولة الإسلامية، ومن أمثلة ذلك، ما جاء عن النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من النهي

عن أحتكار موارد مثل الماء والكلأ، فقد روي عن الإمام الصادق (عليه السلام) انه قال ((قضى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) بين أهل المدينة في مشارب النخل. انه لا يمنع فضل ماء أو كلأ))(10) وهذا النهي عن تحريم ممارسة الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) بوصفه ولي الأمر نظراً لحاجة مجتمع المدينة إلى الثروة الزراعية والحيوانية التي تمثل مصادر الحاجات الأساسية في الاقتصاد في تلك المرحلة.

(5) الأهداف التي حُددت للدولة في الإسلام: تعد الأهداف العامة للمذهب الاقتصادي الإسلامي والأهداف المحددة للدولة الاسلامية من المؤشرات الأساسية في استخلاص العناصر المتحركة ومن أهمهذا الاهداف التوازن الاقتصادي والضمان الإجتماعي، والأهداف العامة للمذهب الاقتصادي الإسلامي.

(6) المفاهيم الأساسية: تؤدي المفاهيم دورا كبيرا في تحديد الموقف من المقولات المذهبية في الإسلام، مثلا مفهوم الإسلام عن الملكية يرتبط بمفهوم الاستخلاف الإجتماعي والفردي أذعد الإسلام الملكية الخاصة أسلوبا يحقق ضمنه الفرد متطلبات الخلافة، من استثمار المال وحمايته وإنفاقه في مصالح الفرد والجماعة، وبالتالي يتحدد مفهوم الملكية بكونها عملية يمارسها الفرد لحساب الجماعة ولحسابه ضمن الجماعة (11) فهذا المفهوم يقوم بدو الإشعاع على بعض الأحكام، ويساندها في إصدار الموقف المذهبي من مقولة الملكية، وكذلك الحرية الاقتصادية.

لذلك تعد المفاهيم القاعدة التي ترتكز عليها العناصر المرنة في المذهب الاقتصادي الإسلامي، و الأضواء الكاشفة عن نوعية التشريعات الاقتصادية الملائمة لملا منطقة الفراغ(12).

ثالثاً: النص ومنهجية التنظير في الاقتصاد الاسلامي.

تعتمد منهجية التنظير في الاقتصاد الاسلامي على النص بوصفه المادة الأساسية التي تعمل المنهجية على تحليلها و الكشف عن ما تتضمنه من المفردات النظرية الداخلة في تكون صورة المذهب الاقتصادي الاسلامي، وتتخذ هذه المنهجية مسار خاص في التحليل و أستخراج المفردات و بناء المركبات النظرية، ووفقا لحركة تطور الفكر الاقتصادي الاسلامي فقد مرت هذه المنهجية بمراحل تطور عديده وواجهت أشكاليات مختلفة، وهنا وفي حدود هذا البحث نركز على الصورة المشتركة التكاملية الأبرز المساهمات العلمية في بناء منهجية التنظير في الاقتصاد الإسلامي، ووفق سياق النقاط التالية:

1. التعامل مع النص بوصفه مصدر مباشر للمفردات النظرية للمذهب الاقتصادي الاسلامي: وفق هذا المنهج يتم استنباط جوانب المذهب الاقتصادي الاسلامي من النص الاسلامي الذي يصرح بها بشكل مباشر، منفردا أو بضم مجموعة أخرى من النصوص تشترك بذات الدلالات التي تخدم الافصاح المباشر عن ذلك الجانب أو بعض مفرداته، ثم تجري عملية جمع النتائج وتنسيقها وأعادة صياغتها بشكل يتلائم مع حاجات البناء النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي(13).

2. التعامل مع النص بناء علوي للمفردات النظرية للمذهب الاقتصادي الاسلامي: في هذا المنهج يتم استنباط جوانب المذهب الاقتصادي الاسلامي من النص الاسلامي الذي لا يصرح بها بشكل مباشر، من خلال توظيف النص بوصفه بناء علوي يرتكز على المذهب الاقتصادي ويستمد منه أتجاهاته، لذلك يكون من الممكن أكتشاف ملامح المذهب من خلال الدلالة النظرية

التي تقـدمها النصوص التي تمثـل البنـاء العلوي، مثل النصوص التي تضـمنت الاحكام التي نظمها الاسـلام العقود والحقوق أو ما يعرف بالقانون المدني الاسلامي وكذلك الحال بالنسبة للنظام المالي الاسلامي(14).

3. التركيب بين المفردات المسـتنبطة للوصول للقاعـدة العامـة: بعـد أن يتم أكتشاف المفردات النظريـة للمـذهب من خلال تحليل البناء العلوي، تأتي عمليـة التركيب بين المفردات المسـتنبطة لتكوين القاعـدة العامـة ومن خلال الربط بين القواعد العامة ذات الموضوع الواحد تنتج النظرية التي تمثل أحد مفاصل الهيكل النظري للمذهب مثل نظرية الانتاج أو التوزيع أو القيمة الخ(15).

4. التميز بين المفاهيم و الأحكام في مضامين النص: المفهوم بوصفه تصور أسلامي يفسر ظاهرة كونية أو تشريعية أو أجتماعية وفق الفلسفة العامـة للمذهبيـة الاسـلامية، يكون لهـذه المفاهيم وظيفة بنائية في عملية تكوين القواعد العامة للنظريات المذهبية، وتساهم المفاهيم في أضاءة مسار أشتقاق المفردات النظرية من نصوص الاحكام بوصفها أبنية علوية للمذهب(16).

5. الموضوعيـة كشـرط ضـروري لنجاح المنهـج: الموضوعيـة في عمليـة اكتشاف المـذهب من النص تعني نفي الذاتيـة من خلال تجنب ظواهرها الأساسية وهي؛ توظيف النص لتبرير واقع معين، و محاولة دمج النص الاسلامي في أطار فكرى مغاير، أو تجريد النص من ظروفه وشروطه، أو أتخاذ موقف معين بصورة مسبقة تجاه النص(17).

6. تجنب خـداع الواقع التطبيقي: أن النصوص التي تحاكي نموذج تطبيقي سـليم للمـذهب الاقتصادي الاسـلامي مثل النموذج التطبيقي لعصر النبوة و النموذج التطبيقي في عهد الامام علي ع، هذه النصوص لها قيمة كبيرة في

بيان صورة الاقتصاد الاسـلامي بشرط ملاحظة خصوصية الواقع التطبيقي في كل مرحلة تاريخية وموقف النص من هذه الخصوصية لتجنب الوقوع في خداع الواقع التطبيقي اثناء عملية الاكتشاف(18).

7. النص و الديناميكية في المذهب الاقتصادي الإسلامي.

يطلق مصـطلح منطقـة الفراغ على الجـانب التشـريعي المتغير والمرن الـذي يعطي ديناميكيـة الاسـتجابة للواقع المتغير، ووفقـا للاـصول التشـريعية فأن ولي الأمر (الدولـة) تؤدي وظيفة تحديد الأحكام التي تحقق متطلبات الأهداف العامة للإقتصاد الإسـلامي ومقتضـياتها في كل زمان(19).

هـذه المرونـة التي يتمتع بها المـذهب الاقتصادي في الإسـلام، تجعله يسـتطيع أن يتكيف مع تطورات الحياة الاقتصادية، ويلائم الطبيعة الديناميكية للظروف الموضوعية في الحياة الاقتصادية.

ويكون الجانب الثابت من عناصـر المذهب الاقتصادي الإسـلامي بمثابة مؤشـرات عامة تعتمد كأساس لتحديد العناصر المرنة والمتحركة التي تتطلبها طبيعة المرحلة الاقتصادية ومقتضـياتها وعملية اسـتنباط العناصـر المتحركة من المؤشـرات الإسـلامية العامة تتطلب منهجية محددة لاستنباطها من النص ووفق الآتي(20):

(1) تحديد العناصر الثابتة والوقوف على مؤشراتها العامة.

(2) استيعاب طبيعة المرحلة التاريخية ووقاعها وشروطها الاقتصادية، وتحديد الأهداف التي تحددها المؤشرات العامة ووسائل تحقيقها.

(3) صياغة التشريعات المتعلقة بتلك العناصر المتحركة، وفي حدود الصلاحيات التشريعية للدولة الإسلامية.

المبحث الثاني: متضمنات العهد من المفردات البنائية لنظرية العدالة و الفلسفة العامة للمذهب الاقتصادي الاسلامي

أولا: الرؤية الكونية.

بوصف أن الرؤية الكونية هي التفسير الذي يؤمن به المجتمع للكون والحياة؛ وفي ضوئها تتحدد الاجابات عن الاسئلة المركزية في موضوع الغايات العليا للنشاط الحياتي ويتحدد مفهوم المثل العليا و نوع علاقة الانسان بها بوصف الفردي أو الاجتماعي، كما يتحدد في ضوئها علاقة الإنسان مع بني نوعه وكذلك مع المفردات المكونة للبيئة التي يعيش فيها (الطبيعة بمعناها الواسع)، هذه الابعاد التي تتحدد مضامينها في أطار الرؤية الكونية يتلخص الموقف فيها في مضمون الغاية العليا التي يجري في ضوئها صياغة نظرية العدالة بقواعدها التي تنظم ابعاد النشاط الحياتي وفق استراتيجية تخدم هذه الغاية العليا من خلال تلبية متطلبات الغايات الفرعية المنبثقة عن الغاية العليا، وفي ضوء قواعد نظرية العدالة العامة يجري تحديد القواعد الفرعية المنظمة لكل جانب من جوانب النشاط الحياتي العام في ابعاده الاساسية (الاقتصادية و الاجتماعية والسياسية و الثقافية... الخ)، والموقف في كل بعد يمثل ما يسمى بالمذهب ففي البعد الاقتصادي يتحدد المذهب الاقتصادي وفي البعد الاجتماعي يتحدد المذهب الاجتماعي وهكذا، والمذهب الاقتصادي بوصفه مجموعة القواعد الفرعية لنظرية العدالة في الجانب من النشاط الحياتي و التي تؤمن بناء استراتيجية تنظم النشاط الاقتصادي بما يخدم القواعد الفرعية في العدالة والتي تخدم بمجموعها الغاية العليا التي حددتها الرؤية الكونية، ولكي يأخذ المذهب فرصته للتطبيق في الواقع الموضوعي لابد أن تتجسد مضامينه النظرية بكامل بناءه النظري في مجموعة

ص: 442

من المؤسسات و العلاقات التي تضع مضامين استراتيجية المذهب موضع التطبيق وهذه المؤسسات و العلاقات وغيرها من المفردات هي ما تؤلف النظام الاقتصادي، وأن مستوى تجسيد مضامين المذهب الاقتصادي الذي تتكفل به مؤسسات النظام يتوقف على عدة عوامل تتوزع في جانبين؛ الأول: المركب النظري للنظام الاقتصادي و هي مسألة تعكس كفاءة الرؤية الكونية و نظرية العدالة، و الجانب الثاني: حالة الواقع الموضوعي و ما يتيح من فرص ظهور المضامين الكاملة لاستراتيجية المذهب التي يناط بمؤسسات النظام الاقتصادي تمثيلها(21).

وفقا لما سبق فأن هناك أهمية كبيرة في أجلاء الموقف في الرؤية الكونية وفق الصياغة النظرية التي تخدم عملية التنظير للمذهب الاقتصادي، وفي حالة المذهب الاقتصادي الاسلامي تمثل النصوص القادرة أن تخدم هذا الجانب ذات أهمية بالغة في تحقيق مقاربات نظرية اعلى في هذا البعد الاساسي من ابعاد الفكر الاقتصادي الاسلامي، و من بين أهم هذه النصوص هو النص قيد البحث والذي سنحاول استكشاف المعطيات التي يقدمها في جانب توصيف الدين الاسلامي بوصفه الرؤية الكونية التي يؤمن بها المجتمع المسلم وتتصف بأعلى درجات الكفاءة والفاعلية من خلال الضمانات التي توفرت من خلال منابع تكوين هذه الرؤية الكونية و المصادر الدالة على مضامينها و التجارب الواقعية الكاشفة عن البعد الموضوعي لها(22).

وفي التالي أهم الجوانب التي اضائها النص في موضوع الرؤية الكونية:

(1) الطابع العام للرؤية الكونية الاسلامية: في مواقع مختلفة من نصوص العهد اوضح الامام (عليه السلام) الطابع العام للرؤية الكونية الاسلامية وفي التالي تحليل المضامين هذه الموارد في سياق النقاط التالي:

(أ) المسار العام للحركة نحو الغايات العليا: في قوله (عليه السلام) «أَمَرَهُ بِتَقْوَى اللهِ، وَإِيثَارِ طَاعَتِهِ، وَاتِّبَاعِ مَا أَمَرَ بِهِ فِي كِتَابِهِ: مِنْ فَرَائِضِ هِ وَسُ نَنِهِ، الَّتِي لاَ يَسْ عَدُ أَحَدٌ إِلاَّ بِاتِّبَاعِهَا، وَلاَ يَشْ قَى إِلاَّ مَعَ جُحُودِهَا وَإِضَاعَتِهَا، وَأَنْ يَنْصُرَ اللهَ سُبْحَانَهُ بِيَدِهِ وَقَلْبِهِ وَلِسَانِهِ، فَإِنَّهُ، جَلَّ اسْمُهُ، قَدْ تَكَفَّلَ بِنَصْرِ مَنْ نَصَرَهُ، وَإِعْزَازِ مَنْ أَعَزَّهُ»(23) يبين النص أن «السعادة» وهي مقتضى التطور التكاملي تنتج عن تطبيق استراتيجية الدين في الواقع الموضوعي هذه الاستراتيجية التي تصوغها «السنن و الفرائض» بوصفها قواعد تنظم حركة التطور التكاملي صوب غايتها العليا، و أن ناتج تفاعل الفرد والمجتمع في البيئة التي تحكمها استراتيجية الدين سيكون «السعادة« وهي التعبير الاخلاقي عن بلوغ النظام الاجتماعي العام لغاياته في الرفاه العام، و خلاف ذلك يكون في اذا لم تطبق استراتيجية الدين وتم أبدالها بغيرها، فالنتيجة الحتمية هي عدم تحقق الغايات العليا للوجود الإنساني لطبيعة التلازم بين هذه الغايات و الاستراتيجية المصممة لبلوغها.

وأن مفهوم «التقوى» الذي ينصرف الى الانضباط في تحمل المسؤولية، و كذلك مفهوم «الايثار في الطاعة» الذي يدل على وعي عميق لمحتوى موضوع المسؤولية، كذلك مفهوم «النصرة» الذي ينصرف إلى الدفاع عن اعتقاد راسخ وعميق(24)، هذه المفاهيم بعانيها المتفاعلة هنا تبين الشرط الضروري للقدرة على تجسيد استراتيجية الدين وهو بناء المحتوى الداخلي للانسان في ضوء حقائق و معطيات الرؤية الكونية للاسلام، وأن المستوى المتحقق من التطبيق يعتمد على مضمون هذه المفاهيم الثلاث «التقوى» القوة التي تمنح الانضباط العالي في تحمل مسؤولية التطبيق، و الايثار في الطاعة الذي يعطي دلالة العمق الكافي لوضوح الغايات العليا، و «النصرة» التي تمثل مستوى الارادة المتولد من الادراك و الوعي الداخلي(25).

(ب) فاعلية العلاقة بين الرؤية الكونية و الاستراتيجية المذهبية: في قولة (عليه السلام) «وَلاَ تَنْصِبَنَّ نَفْسَكَ لِحَرْبِ اللهِ(26)، فَإِنَّهُ لَا يَدَ لَكَ بِنِقْمَتِهِ(27)، وَلَا غِنَى بِكَ عَنْ عَفْوِهِ وَرَحْمَتِهِ. وَلاَ تَنْدَمَنَّ عَلَى عَفْوٍ، وَلاَ تَبْجَحَنَّ(28) بِعُقُوبَةٍ، وَلَا تُسْرِعَنَّ إِلَى بَادِرَةٍ(29) وَجَدْتَ مِنْهَا مَنْدُوحَةً(30)، وَلَا تَقُولَنَّ: إِنِّ مُؤَمَّرٌ(31) آمُرُ فَأُطَاعُ، فَإِنَّ ذلِكَ إِدْغَالٌ(32) فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ(33) لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ(34). وَإِذَا أَحْدَثَ لَكَ مَا أَنْتَ فِيهِ مِنْ سُلْطَانِكَ أُبَّهَةً(35) أَوْ مَخِيلَةً(36)، فَانْظُرْ إِلَى عِظَمِ مُلْكِ اللهِ فَوْقَكَ، وَقُدْرَتِهِ مِنْكَ عَلَى مَا لاَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ مِنْ نَفْسِكَ، فَإِنَّ ذلِكَ يُطَامِنُ(37) إِلَيْكَ مِنْ طِمَاحِكَ(38)، وَيَكُفُّ عَنْكَ مِنْ غَرْبِكَ(39)، يَفِيءُ(40) إِلَيْكَ وَمُسَامَاةَ(41) اللهِ فِي عَظَمَتِهِ، وَالتَّشَبُّهَ بِهِ فِي جَبَرُوتِهِ، فَإِنَّ اللهَ يُذِلُّ كُلَّ جَبَّار، وَيُهِينُ كُلَّ مُخْتَال.»(42) في هذا المقطع من النص يبين لنا الإمام (عليه السلام) الصلة والارتباط مع الله تعالى وهو المثل الأعلى في الرؤية الكونية الاسلامية، هذه الصلة يجب ان تكون مستمرة بين التكوين الداخلي للانسان الصالح مثله الاعلى بشكل متصاعد، هذا من جهة، ومن جهة أخرى يجب أن يكون التطبيق الموضوعي لاستراتيجية الدين ملتزم بالاتجاه العام لارادة المثل الأعلى و الاطار الاخلاقي والمعرفي الذي يعبر عن هذه الارادة ليتفاعل تكامليا مع قواعد الاستراتيجية و يعطي لتطبيقها موضوعيا خصائص الارادة المذهبية التي تمثلها، من هنا جاء قول الإمام (عليه السلام) بعد ان عدد مظاهر انفصال نموذج الحكم عن الصلة بالمثل الأعلى الحقيقي؛ قال «فَإِنَّ ذلِكَ إِدْغَالٌ فِي الْقَلْبِ، وَمَنْهَكَةٌ لِلدِّينِ، وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ» فما ينهك الدين بصفته استراتيجية في التطبيق هو عدم فاعلية العلاقة بين الرؤية الكونية والاستراتيجية المذهبية لعدم استمرار الصلة بين التكوين الداخلي للانسان الصالح بمثله الاعلى بشكل متصاعد، لذلك تكون النتيجة المؤكدة من هذا الانفصال هي ان يفقد نموذج الحكم أطاره المذهبي الذي يضمن ارتباطه بالمثل الأعلى الحقيقي و يتحول الى صورة مشوهه للمذهبية الاسلامية تفقد قيمتها

وفق معايير المذهبية الاسلامية للحكم الرشيد وهو عبر عنه النص ب «وَتَقَرُّبٌ مِنَ الْغِيَرِ» وهي الحوادث او المفاعيل التي ينتج عنها تبدل الدول اي تحولها من نموذج الحكم الصالح أو الرشيد الى النموذج الفاقد لأي فاعلية في مسار الغايات العليا الحقيقية.

ثانيا: نظرية العدالة.

في ضوء الغايات العليا التي تتمخض عنها الرؤية الكونية تصاغ نظرية العدالة التي تمثل الجذر الحاكم لمضامين المذهبية بأبعادها الاجتماعية و السياسية والاقتصادية، ومن خلال النص قيد البحث يمكن استخلاص ملامح نظرية العدالة التي عبرت عنها فقرات النص في صياغة تلائم متطلبات موضوع النص وهو النموذج الاسلامي في الحكم الصالح او الرشيد، و يمكن ايجاز ذلك في سياق النقاط التالية:

1 – منهج الانصاف في نظرية العدالة: يظهر من خلال موارد عديدة في النص قيد البحث أن الانصاف هو المنهج الذي تتحقق من خلاله فلسفة نظرية العدالة، ومن أبرز هذه الموارد قوله (عليه السلام) «أَنْصِفِ اللهَ وَأَنْصِفِ النَّاسَ مِنْ نَفْسِكَ، وَمِنْ خَاصَّةِ أَهْلِكَ، وَمَنْ لَكَ فِيهِ هَوىً(43) مِنْ رَعِيَّتِكَ، فَإِنَّكَ إِلَّا تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ(44) حُجَّتَهُ، وَكَانَ لله حَرْباً(45) حَتَّى يَنْزِعَ(46) وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ الله وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَةٍ عَلَى ظُلْم، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ»(47)، يقدم النص مفهوم الانصاف بوصفه المنهج الذي يمنح قواعد نظرية العدالة فاعلية البعد الأخلاقي و الاعتقادي تعبيرا عن خصوصية الغايات التي تعبر عنها نظرية العدالة و توظيفا لطبيعة تركيب المحتوى الداخلي للانسان الصالح، فمنهج

الانصاف يكون بـذلك ضـمان فاعليـة التجسـيد الموضوعي للعـدل و المظهر العملي له، وفي عبارات الفقرة قيد البحث من نصوص العهد يظهر المعنى الـذي تم اسـتخلاصه من خلال جعل الإمام (عليه السـلام) للانصاف محورا للعلاقـة مع الله تعالى وهي العلاقـة مع المثل الأعلى ثم العلاقـة مع النفس ووحـدة التفاعل الاجتماعي «الاسـرة» ثم مع من هم في دائرة المصالـح الاجتماعية، ان بناء العلاقة مع هذه المسـتويات على اساس منهج الانصاف يعني ان مسـتوى التطور التكاملي للفرد يكون كافيا لتحمل مسؤولية تطبيق نموذج الحكم الصالح وفق المذهبيـة الاسـلامية، لـذلك يكون الظلم هو النتيجـة التلقائيـة لغياب منهـج الانصاف بوصـفه جزء من القـدرات اللازمة للعدل وهو مضـمون قوله (عليه السلام) «قاك إلاّ تفعل تظلم، ومن ظلم عباد الله«فَإِنَّكَ إِلاَّ تَفْعَلْ تَظْلِمْ، وَمَنْ ظَلَمَ عِبَادَ اللهِ كَانَ اللهُ خَصْمَهُ دُونَ عِبَادِهِ، وَمَنْ خَاصَمَهُ اللهُ أَدْحَضَ حُجَّتَهُ، وَكَانَ لله حَرْباً حَتَّى يَنْزِعَ وَيَتُوبَ. وَلَيْسَ شَيْءٌ أَدْعَى إِلَى تَغْيِيرِ نِعْمَةِ اللهِ وَتَعْجِيلِ نِقْمَتِهِ مِنْ إِقَامَة عَلَىَ ظُلْم، فَإِنَّ اللهَ سَمِيعٌ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِينَ، وَهُوَ لِلظَّالِمِينَ بِالْمِرْصَادِ.»(48) اذ أن عدم بناء قدرات منهج الانصاف يفقد نظام ادارة الدولة صلته بنظرية العدالة الاسـلامية ويكون بمثابة اقصاء و تعطيل للمذهبية الاسـلامية وفقدان المسار الى غاياتها العليا و قطع الصلة مع المثل الأعلى الذي ترتبط به لـذلك جاء الوصف أن من عطل منهـج الانصاف صار ظالما و ينتهي إلى صـفة المحارب لله، لأنه نهـج منهـج يقطع صـلة النظام الاجتماعي و بالتالي المجتمع بالمثل الاعلى.

2 – مبـدأ الوسط: الوسـطية في تقـدير فعل العـدل من ناحيـة نطاق العدالـة و موضوعها و مسـتوى ظهور معالم نظريـة العدالة في المخطط المذهبي في ابعاده الاقتصادية والاجتماعية وغيرها، في هذا المبدأ يقول الإمام (عليه السلام) «وَلْيَكُنْ أَحَبَّ الأُمُورِ إِلَيْكَ أَوْسَطُهَا فِي الْحَقِّ، وَأَعَمُّهَا فِي الْعَدْلِ، وَأَجْمَعُهَا لِرِضَ الرَّعِيَّةِ، فَإِنَّ سُخْطَ الْعَامَّةِ

يُجْحِفُ بِرِضَى الْخَاصَّةِ(49)، وَإِنّ سُخْطَ الْخَاصَّةِ يُغْتَفَرُ مَعَ رِضَى الْعَامَّةِ. وَلَيْسَ أَحَدٌ مِنَ الرَّعِيَّةِ، أَثْقَلَ عَلَى الْوَالِي مَؤُونَةً فِي الرَّخَاءِ، وَأَقَلَّ مَعُونَةً لَهُ فِي الْبَلاءِ، وَأَكْرَهَ للإنصاف، وَأَسْأَلَ بالإلحاف(50)، وَأَقَلَّ شُكْراً عِنْدَ الْاعْطَاءِ، وَأَبْطَأَ عُذْراً عِنْدَ الْمَنْعِ، وَأَضْعَفَ صَبْراً عِنْدَ مُلِمَّاتِ الدَّهْرِ مِنْ أَهْلِ الْخَاصَّةِ، وَإِنَّمَا عَمُودُ الدِّينِ، وَجِمَاعُ(51) الْمُسْلِمِينَ، وَالْعُدَّةُ للأعداء، الْعَامَّةُ مِنَ الأُمَّةِ، فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ(52) لَهُمْ، وَمَيْلُكَ مَعَهُمْ.»، في هذا المقطع من النص يشير الامام الى منهج الوسطية الذي يتحقق من خلاله تعلية متصاعدة لدائرة العدل من خلال تفعيل الارادة المذهبية في الادراك والفعل الاجتماعي، وهذا يشير اليه «الرضا لدى العامة» هذا الرضا المعبر عن المزاج الاجتماعي الموافق لروح الفلسفة العامة للمذهبية الاسلامية، لذلك فمن معايير الحكم الرشيد هو تنمية هذا المزاج الاجتماعي و تلبية متطلباته وهو ما عبر عنه «فَلْيَكُنْ صِغْوُكَ لَهُمْ» و في تأكيد لذات المعني جاء في موارد أخرى من النص قيد البحث لا يسع المقام لبحثها جميعا، نشير منها قوله (عليه السلام) «وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَيْسَ شَيءٌ بِأَدْعَى إِلَى حُسْنِ ظَنِّ وَال بِرَعِيَّتِهِ مِنْ إِحْسَانِهِ إِلَيْهِمْ، – الى قوله – فَإِنَّ حُسْنَ الظَّنِّ يَقْطَعُ عَنْكَ نَصَباً طَوِيلاً، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ حَسُنَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ حَسُنَ بَلاؤُكَ عِنْدَهُ، وَإِنَّ أَحَقَّ مَنْ سَاءَ ظَنُّكَ بِهِ لَمَنْ سَاءَ بَلاؤُكَ عِنْدَهُ»(53) هذه المقطع يشير الى وظيفة الحكم الصالح في تنمية روح الفلسفة العامة للمذهبية الاسلامية في المزاج الاجتماعي و الذي يخدم تعلية متصاعدة لقيم العدل في الفعاليات الاجتماعية و الاقتصادية وغيرها.

3 – تكامل مستويات البناء القدراتي للمجتمع: من أهم مناهج نظرية العدالة في تحقيق الغايات العليا هو منهج تكامل مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع، اذان التباين في مستوى البناء القدراتي ينتج عنه تباين طبقي على مستوى الفاعلين الاجتماعيين و الفاعلين الاقتصاديين و الفاعليين معرفيا، هذا التباين هو من الخصائص

الضـرورية التلقائيـة لحركـة التطور التكاملي وتنوع مسـتويات البيئة التكاملية، وهذا يشـير اليه الامام (عليه السـلام) بقوله «وَاعْلَمْ أَنَّ الرَّعِيَّةَ طَبَقَاتٌ لاَ يَصْلُحُ بَعْضُهَا إلاَّ بِبَعْض، وَلاَ غِنَى بِبَعْضِهَا عَنْ بَعْض« الى نهاية الفقرات التي أوضحت انواع و تقسيمات الفاعلين في مختلف انواع و مسـتويات الفاعلية، وأن وظيفة الحكم الرشـيد هي أن تؤدي الدولة وظيفتها في ادامة العلاقة بين هذا المسـتويات في سـياق التفاعل التكـاملي من خلال استراتيجيات اساسـية وضـعتها المذهبيـة الاسـلامية لتحقيق ذلك وهي، استراتيجيـة الرشـد واستراتيجيـة التمكين و استراتيجية التصحيح الموازي(54).

المبحث الثالث: متضمنات العهد من المفردات البنائية لدور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي.

من خلال مضامين العهـد يظهر بشـكل واضح ابعاد مهمة من دور الدولة الاقتصادي كما يصوغه المذهب الاقتصادي الإسـلامي، ويمكن اسـتنتاج عناصر المخطط النظري لنظرية دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي من خلال فقرات النص قيد البحث في سياق النقاط التالية:

اولا: المفاهيم الأساسية التي تدخل في بناء نظرية دور الدولة في المذهب الاقتصاد الاسلامي:

وردت في العهـد الاشارة الى العديـد من المفاهيم الاسـلامية التي تـدخل في بناء المـذهب الاقتصادي الاسـلامي، أذ قـدم العهد صورة لمفاهيم هذه القيم من ناحية صلتها بالمذهبية الاسلامية، و بذلك نحصل على تفسير محدد لظاهرة اجتماعية أو أقتصادية في نموذج مفهوم يمكن الاعتماد عليه في تكوين صورة المذهب الاقتصادي الإسلامي، ومن هذه المفاهيم التي تضمنها العهد التالي:

1 – مفهوم التجارة والربح التجاري و مبرراته في الحياة الاقتصادية: تضمن العهد

التعرض لعدة حقائق تتعلق بالتجارة و منها مفهوم الربح التجاري الذي يمكن أن نستخلصه من النص التالي الذي يؤكد على الاهمية الاقتصادية للتجار ويقرنهم بذوي الصناعات فالحياة الاقتصادية لا قوام لها ((إلاَّ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، فِيمَا يَجْتَمِعُونَ عَلَيْهِ مِنْ مَرَافِقِهِمْ(55)، وَيُقِيمُونَهُ مِنْ أَسْوَاقِهِمْ، وَيَكْفُونَهُمْ مِنَ التَّرَفُّقِ(56) بِأَيْدِيهِمْ ممّا لاَ يَبْلُغُهُ رِفْقُ غَيْرِهِمْ.))(57)، ثم يقول في موضع آخر ((ثُمَّ اسْتَوْصِ بِالتُّجَّارِ وَذَوِي الصِّنَاعَاتِ، وَأَوْصِ بِهِمْ خَيْراً: الْمُقِيمِ مِنْهُمْ، وَالْمُضْطَرِبِ بِمَالِهِ(58)، وَالْمُتَرَفِّقِ(59) بِبَدَنِهِ، فَإِنَّهُمْ مَوَادُّ الْمَنَافِعِ، وَأَسْبَابُ الْمَرَافِقِ(60)، وَجُلَّابُهَا مِنَ الْمَبَاعِدِ وَالْمَطَارِحِ(61)، فِي بَرِّكَ وَبَحْرِكَ، وَسَهْلِكَ وَجَبَلِكَ، وَحَيْثُ لاَ يَلْتَئِمُ النَّاسُ لِمَوَاضِعِهَا(62)، وَلَا يَجْتَرِئُونَ عَلَيْهَا، فَإِنَّهُمْ))، هذه النصوص تبين أن مفهوم التاجر في الاقتصاد الاسلامي يشترك مع مفهوم الصانع الذي يقوم بعملية تطوير المادة الخام الى مادة أكثر ملائمة للمنفعة الاستعمالية عند المستهلك أو أي مستخدم للسلعة، فالتاجر وفق هذا المفهوم يمارس ذات النشاط الذي يعظم المنافع الاستعمالية من خلال النشاط التبادلي الذي يخلق التوافق بين المنافع الاستعمالية و التبادلية للسلعة من القيام بدور الوسيط بين المنتج و المستهلك و من خلال خلق الاتاحة في المعروض السلعي عبر النشاط التسويقي وما يتضمنه من خدمات، و هنا يتضح مفهوم التجارة في المذهب الاقتصادي الاسلامي بكونها؛ نشاط منتج من خلال توظيف عناصر انتاج من رأس المال و العمل و المعرفة للوصول الى زيادة المنافع الاستعمالية عبر خدمات النشاط التبادلي في السوق، وفي ضوء ما يعطيه النص للتاجر من مفهوم قائم على تبرير كسب التاجر بما يبذله من عمل من نوع خاص فأن الوساطة بين المنتج والمستهلك التي يقوم بها التاجر يشترط بها أن لا تتحول الى عمل طفيلي لا يقوم على بذل العمل والجهد و بالتالي او كل المذهب الاقتصادي الاسلامي للدولة حق منع العمل الطفيلي في النشاط التبادلي سواء في تبادل المنافع أو تبادل السلع(63).

2 – الاحتكار: وهنا جانبا من موقف المذهب الاقتصادي الاسلامي في نظريته في التجارة، من خلال دور الدولة في ضبط النشاط التجاري في نموذجه المذهبي من خلال ممارسة الدولة لدورها الاقتصادي كقوة ضبط في منع الاحتكار بوصفه خروج عن نموذج النشاط التجاري الذي يوافق النظرية، اذ يقول (عليه السلام) ((وَاعْلَمْ – مَعَ ذلِكَ – أَنَّ فِي كَثِير مِنْهُمْ ضِيقاً(64) فَاحِشاً، وَشُحّاً(65) قَبِيحاً، وَاحْتِكَاراً(66) لِلْمَنَافِعِ، وَتَحَكُّماً فِي الْبِيَاعَاتِ، وَذلِكَ بَابُ مَضَرَّة لِلْعَامَّةِ، وَعَيْبٌ عَلَى الْوُلاَةِ، فَامْنَعْ مِنَ الاْحْتِكَارِ، فَإِنَّ رَسُولَ اللهِ (صلى الله عليه وآله) مَنَعَ مِنْه، وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً:

بِمَوَازِينِ عَدْل، وَأَسْعَار لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ(67))) (68)، و بوصف ان الاسعار الاحتكارية هي تعبر عن قيمة مصطنعة خلقتها ظروف الاحتكار وان الربح الناتج من القيمة التبادلية المصطنعة هو ربح غير موافق لمفهوم الربح الذي يقره المذهب الاقتصادي الاسلامي لذلك تعمل الدولة هنا على منع الاحتكار لتبني التجارة في نموذجها الاقتصادي السليم، أن مصدر الاحتكار الأساسي هو احتكار من يملك المواد الأولية المستخرجة من الطبيعة وفرض اسعار احتكارية على المنتجين الذين ينقلون ارتفاع اسعار المواد الاولية الى اسعار السلع المنتجة و بالتالي فأن هذه القيمة المصطنعة التي أوجدها الاحتكار ناشئة من تحكم بجزء من الموارد الطبيعية ولأن مبدأ التسخير يضع قواعد الانتاج من الطبيعة التي تمكن المجتمع من اشباع حاجاته التكاملية لذلك فأن حرف مسار الانتاج الاولي عن مساره و الذي ادى الى حرف مسار الانتاج الثانوي عن مسارة في سلسلة القيمة كل ذلك يضع على عاتق الدولة التدخل لمنع الاحتكار بوصفه جزء من دورها في ضمان سلامة الشكل المذهبي للانتاج و التوزيع(69)، ومن اشكال الاحتكار المهمة هو احتكار النقد الذي يسمح بفرض سعر احتكاري عنه يتمثل بالفائدة الربوية بدلا عن سعره الطبيعي وهو عائد الاستثمار او قيمته في المبادلة من السلع و اشكال الثروة(70).

3 – موارد الدولـة الماليـة و ملكيتها للموارد الطبيعيـة ودورها في تحقيق غايات المذهب الاقتصادي: جاء الحديث في الفقرات الاولى من العهـد عن «اخراج» بوصـفه العنوان العام لموارد الدولـة من الانواع المختلفـة من ملكيتها(71)، وهو مـا يمكن الدولـة من اداء دورهـا في «العمارة» وهو المصطلح الذي يعبر عن توفر الشروط و الخائص اللازمة في البيئة الملائمة لحركة التطور التكاملي، وهذا الربط بين الخراج و العمارة تصـدر نصوص العهد اذ يقول (عليه السـلام) «هذَا مَا أَمَرَ بِهِ عَبْدُ اللهِ عَلِيٌّ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، مَالِكَ بْنَ الْحَارِثِ الأَشْتَرَ فِي عَهْدِهِ إِلَيْهِ، حِينَ وَلاَّهُ مِصْرَ: جباية خَرَاجِهَا، وَجِهَادَ عَدُوِّهَا، وَاسْتِصْلاَحَ أَهْلِهَا، وَعِمَارَةَ بِلاَدِهَا»(72) ونلاحظ هنا الربط بين المفاهيم الثلاث «الخراج و الاستصـلاح و العمارة» و دلالته في فلسـفة المذهب الاقتصادي الاسـلامي في تمكين الدولة لاداء وظيفتها في الضـبط المذهبي لعملية ادامـة توفر الشـروط و الخائص اللازمـة في البيئـة الملائمة لحركة التطور التكاملي وهذا ما عبر عنه في موضع آخر من العهد اذ يقول (عليه السـلام) «ثُمَّ أَسْبِغْ عَلَيْهِمُ الأَرْزَاقَ(73)، فَإِنَّ ذلِكَ قُوَّةٌ لَهُمْ عَلَى اسْتِصْلاَحِ أَنْفُسِهِمْ»، وهنا يشـير النص الى العلاقـة الموضوعيـة بين حالة التمكين و مستوى الاتاحة في القدرات الذي تتكفل به الدولة اذا لم يتاح للفرد تحصيله من نشاطه بوصفه فاعل اقتصادي.

4 – مسؤوليـة الدولـة في رعايـة القطاع العام: في قوله ع «وَلْيَكُنْ نَظَرُكَ فِي عِمَارَةِ الأَرْضِ أَبْلَغَ مِنْ نَظَرِكَ فِي اسْتِجْلاَبِ الْخَرَاجِ، لِأَنَّ ذلِكَ لاَ يُدْرَكُ إِلاَّ بَالْعِمارَةِ، وَمَنْ طَلَبَ الْخَرَاجَ بِغَيْرِ عِمارَة أَخْرَبَ الْبِلاَدَ، وَأَهْلَكَ الْعِبَادَ، وَلَمْ يَسْتَقِمْ أَمْرُهُ إِلاَّ قَلِيلاً.»(74) من خلال هذا النص يظهر موقف المـذهب الاقتصادي الاسـلامي في مسؤوليـة الدولـة في رعاية القطاع العام اذ ان العلاقة بين عمارة الأرض و حجم الخراج واهمية الاخير في كمورد اساسي في موازنة الدولة والانفاق العام المحقق الأهدافها، هذه الحقيقة

تضع الدولة أمام مسؤولية تنمية الانتاج عبر التدخل المباشر عبر الانفاق العام او غير المباشر عن طريق دعم الاستثمار الخاص في الموارد الطبيعية التي تمثل وعاء الحراج وهذه الأبعاد تدخل تحت مفهوم العمارة الذي هو أوسع من مفهوم التنمية في المفهوم الحديث(75).

5 – مسؤولية الدولة في الحفاظ على القيم التبادلية: وفي قوله ع «وَلْيَكُنِ الْبَيْعُ بَيْعاً سَمْحاً: بِمَوَازِينِ عَدْل، وَأَسْعَار لاَ تُجْحِفُ بِالْفَرِيقَيْنِ مِنَ الْبَائِعِ وَالْمُبْتَاعِ فَمَنْ قَارَفَ(76) حُكْرَةً(77) بَعْدَ نَهْيِكَ إِيَّاهُ فَنَكِّلْ(78) به وَعَاقِبْ فِي غَيْرِ إِسْرَاف(79)،»(80)، في هذا النص يطرح مفهوم الثمن العادل أو القيمة العادلة و علاقته بالاحتكار و مسؤولية الدولة في مراقبة النشاط التبادلي لضمان بقاء القيم التبادلية في صورتها المقبولة وفق المذهب الاقتصادي الاسلامي، ويتم ذلك من خلال معيار نظرية القيمة الاسلامية بوصفها ميزان نظرية العدالة في هذا الجانب، أذ تقوم نظرية العدالة على عامل الندرة الطبيعية كمعيار موضوعي في عدالة التبادل فمن خلال معيار الندرة الطبيعية يتحدد الثمن وفق ندرة المادة الأولية الداخلة في تكوين السلعة ووفق ندرة كمية ونوعية العمل المطلوب لإنتاجها ووفقا لهذين العنصرين تتكون القيمة وفق معيار موضوعي، الا ان ظروف العرض و الطلب قد تتيح القدرة لدى بعض اطراف التبادل خلق ظروف ندرة مصطنعة عبر التحكم بتدفق السلع و المنافع في دورة التبادل و بالتالي تظهر الاسعار التي تتجاوز القيمة التبادلية التي تحددها العوامل الموضوعية الطبيعية، وهذه الاسعار تنشئ عن قوة الاحتكار وهي تمثل انحراف عن نموذج التبادل المقبول مذهبيا، وهنا تبرز وظيفة الدولة كقوة ضبط مذهبي تعمل على أعادة ميزان التبادل الى حالته الطبيعية العادلة، ولكون مسألة تحديد نقطة البداية في خلق القيم المصطنعة في السوق قد تجزء المسؤولية عن نشوء هذه القيم بين عدة اطراف لذلك

تقتضـي العدالة التدرج في ممارسة سـلطة الضبط في منع الاحتكار و مراقبة الاسعار من قبل اجهزة الدولة، لذلك يضع النص مبدأ النهي و الاعتدال كمعايير اجرائية في ممارسة سلطة الضبط، كما أن مصطلح «البيع السمح« الذي ورد في النص يعبر عن البعد الشكلي في شروط التبادل و البعد الاخلاقي في فلسفة التبادل، فمن خلال تفاعل هذين البعدين يتكون لدينا مفهوم البيع السمح أو الجانب الاقتصادي لمفهوم التسامح(81) وهو مفهوم غني يعكس مضامين تكامل المذهبية الاسلامية في تنظيم ابعاد البيئة العامة للنشاط الحياتي للفرد والمجتمع.

6 – دور الدولة في بناء القدرات الانسانية: وفقا لمنهجية المذهبية الاسـلامية في العلاقة بين الانسان و غاياته فأن الوسائل الموصلة الى هذه الغايات هي القـدرات الانسانيـة التي تتولـد من خلال بيئة التطور التكاملي و هي القوة المحركة لمسار التطور التكاملي نحو غايته، و الدولة بوصـفها المؤسسة العليا التي تمثل الارادة المذهبية موضوعيا، فأن النص التالي في العهد يحدد مسؤولية الدولة في تنمية القدرات الانسانية و ضـمان توظيفها لخدمـة المجتمع الصالـح أذيقول عليه السـلام «ثم أعرف الكل أمرئٍ منهم ما ابلى و لا تضـمَنَ بلاء أمري إلى غيره و لا تقصَرنَ به دون غايته بلائه، و لا يدعونك شرف أمرئٍ الى أن تستصغر من بلائه ما كان عظيما»(82).

7 – المناهج التي يحددها الاقتصاد الاسـلامي للدولة: يحدد المذهب الاقتصادي الاسـلامي مجموعة من المناهج التي تجب ان تسـعى الدولة للوصول اليها تجسيدا الدورها الذي يرسمه المذهب في تجسيد فلسفته العامة وتحقيق غاياته، و من خلال نص العهد يمكن أن نقف على بعض تلك المناهـج التي حـددها العهـد لولي الامر وهي بمثابة المؤشـرات التي يمكن في ضوئها رسم السـياسة الاقتصادية في ضوء المعطيات المتحركة في الواقع الموضوعي، ومن هذه المناهج التي حددها العهد وتم

بحثها في نصوصه انفا في سياق المباحث السابقة هي التالي:

أ) تحقيق منهج الانصاف لتنفيذ متطلبات نظرية العدالة: من خلال بناء قدرات منهج الانصاف ليحقق نظام ادارة الدولة صلته بنظرية العدالة الاسلامية ويكون بمثابة امضاء و تشغيل لاستراتيجية المذهبية الاسلامية وضمان الحركة على المسار الى غاياتها العليا.

ب) تطبيق منهج الوسطية: الذي يتحقق من خلاله تعلية متصاعدة لدائرة العدل من خلال تفعيل الارادة المذهبية في الادراك والفعل الاجتماعي.

ج) تطبيق منهج تكامل مستويات البناء القدراتي لطبقات المجتمع: وظيفة الحكم الرشيد هي أن تؤدي الدولة وظيفتها في ادامة العلاقة بين مستويات البناء القدراتي الطبقات المجتمع في سياق التفاعل التكاملي من خلال استراتيجيات اساسية وضعتها المذهبية الاسلامية لتحقيق ذلك وهي، استراتيجية الرشد واستراتيجية التمكين و استراتيجية التصحيح الموازي.

د) منهج الضبط المذهبي للنشاط الاقتصادي: تطبق الدولة هذا المنهج من خلال التدخل المباشر في النشاط الاقتصادي عبر القطاع العام او غير المباشر من خلال توجيه حركة الانتاج عبر توظيفها لملكيتها للموارد الطبيعية و قدراتها المالية والتشريعية و مراقبتها للنشاط الاقتصادي و استخدام قوة الالزام لديها لمنع الظاهر التي تمثل انحراف عن النموذج المذهبي مثل الاحتكار الذي يمثل انحراف النشاط التبادلي عن نموذجه المذهبي.

ه) منهج أقتصاد بلا فقر 83: والذي تؤدي الدولة من خلاله وظائف عديدة للوصول الى مستوى من اداء النظام الاقتصادي يمنع ظهور ظاهرة الفقر، و ملامح

هذه الوظيفة تضمنتها عدة موارد من العهد و كالتالي:

1) مسؤولية الدولة في الضـمان الاجتماعي: تقدم الدولة الضمان الاجتماعي للفئات دون مستوى التمكين الكافي من خلال أدارتها المبدأ التكافل العام و تطبيق مبدأ حد الكفاية لرفع مسـتوى التمكين الجوهري(84) هذه الابعاد تضـمنتها الفقرة التالية من العهد «ثُمَّ اللهَ اللهَ فِي الطَّبَقَةِ السُّفْلَ مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ وَالْمَسَاكِين وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى(85) وَالزَّمْنَى(86)، فإِنَّ فِي هذِهِ الطَّبَقَةِ قَانِعاً(87) وَمُعْتَّراً(88)، وَاحْفَظْ لله مَا اسْتَحْفَظَكَ(89) مِنْ حَقِّهِ فِيهِمْ، وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسـمًا مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسماً مِنْ غَلاّتِ(90) صَوَافِي(91) الْاسْلَامِ فِي كُلِّ بَلَد، فإِنَّ لِلْاقْصـىَ مِنْهُمْ مِثْلَ الَّذِي لِلْادْنَى، وَكُلٌّ قَدِ اسْتُرْعِيتَ حَقَّهُ، فَلاَ يَشْغَلَنَّكَ عَنْهُمْ بَطَرٌ(92)، فَإِنَّكَ لَا تُعْذَرُ بِتَضْيِيعِ التَّافِهَ(93) لِاحْكَامِكَ الْكَثِيرَ الْمُهِمَّ. فَلاَ تُشْخِصْ هَمَّكَ(94) عَنْهُمْ، وَلَا تُصَعِّرْ خَدَّكَ لَهُمْ(95)، وَتَفَقَّدْ أُمُورَ مَنْ لاـَ يَصِلُ إِلَيْكَ مِنْهُمْ مِمَّنْ تَقْتَحِمُهُ الْعُيُونُ(96)، وَتَحْقِرُهُ الرِّجَالُ، فَفَرِّغْ لِاولئِكَ ثِقَتَكَ(97) مِنْ أَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالتَّوَاضُع، فَلْيَرْفَعْ إِلَيْكَ أُمُورَهُمْ، ثُمَّ اعْمَلْ فِيهِمْ بِالْاعْذَارِ إِلَى اللهِ تَعَالَى(98) يَوْمَ تَلْقَاهُ، فَإِنَّ هؤُلَاءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الْانصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ تَعَالَ فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيهِ. وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ(99) مِمَّنْ لاـَ حِيلَةَ لَهُ، وَلاـَ يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذلِكَ عَلَى الْوُلاَةِ ثَقِيلٌ، وَالْحَقُّ كُلُّهُ ثَقِيلٌ، وَقَدْ يُخَفِّفُهُ اللهُ عَلىَ أَقْوَام طَلَبُوا الْعَاقِبَةَ فَصَبَرُوا أَنْفُسَهُمْ، وَوَثِقُوا بِصِدْقِ مَوْعُودِ اللهِ لَهُمْ»(100).

هـذه الفقرات من النص تقرر بشـكل واضـح مسؤوليـة الدولة في الضـمان الاجتماعي للفئات التي تقع دون مسـتوى التمكين الكافي وهو المسـتوى الذي عبر عنه (عليه السلام) الطَّبَقَةِ السُّفْلَ مِنَ الَّذِينَ لاَ حِيلَةَ لَهُمْ وَالْمَسَاكِين وَالْمُحْتَاجِينَ وَأَهْلِ الْبُؤْسَى(101) وَالزَّمْنَى «والذين تتكفل الدولة برفع مستوى تمكينهم من مواردها«

ص: 456

وَاجْعَلْ لَهُمْ قِسْماً مِنْ بَيْتِ مَالِكَ، وَقِسماً مِنْ غَلاَّتِ صَوَافِ الأسْلاَمِ فِي كُلِّ بَلَد» و هذه الوظيفة للدولة في غاية الأهمية لتحقيق غايات المذهبية الاسلامية لانها تتعلق باتاحة المستوى الضروري من التمكين الاقتصادي لادامة التطور التكاملي لفئة من الفاعلين الاجتماعيين دون كونهم فاعلين اقتصادين اذ يقول (عليه السلام) «فَإِنَّ هؤُلاَءِ مِنْ بَيْنِ الرَّعِيَّةِ أَحْوَجُ إِلَى الأنْصَافِ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَكُلٌّ فَأَعْذِرْ إِلَى اللهِ تَعَالَى فِي تَأْدِيَةِ حَقِّهِ إِلَيهِ. وَتَعَهَّدْ أَهْلَ الْيُتْمِ وَذَوِي الرِّقَّةِ فِي السِّنِّ(102) مِمَّنْ لَا حِيلَةَ لَهُ، وَلَا يَنْصِبُ لِلْمَسْأَلَةِ نَفْسَهُ، وَذلِكَ عَلَى الْوُلاَةِ ثَقِيلٌ».

الاستنتاجات والتوصيات في ضوء النتائج التي توصل اليها البحث يمكن بناء العديد من الاستنتاجات والتوصيات.

الاستنتاجات وأهمها التالي:

1: أحتوى العهد على ملامح لصورة متكاملة للمذهبية الاسلامية في ابعادها الاقتصادية و السياسية والاجتماعية والأخلاقية و العقائدية وغيرها، وقد صبت في قالب واحد متكامل يعبر عن المخطط الاسلامي العام لبناء المجتمع الصالح، على أسس الرؤية الكونية الاسلامية والغايات العليا التي تعبر عنها و نظرية العدالة المتولدة منها.

2: يقدم العهد مجموعة مهمة من المفاهيم التي تخدم عملية البناء النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

3: يتبين من العهد ملامح العلاقة بين المذهب الأخلاقي الاسلامي و المذهب

الاقتصادي وبما يخدم الظهور الموضوعي للمذهب الاقتصادي.

4: يقدم العهد توصيفالدور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي و منهج الحكم الرشيد أو الصالح بأبعاده المتعددة.

التوصيات و في ضوء الاستنتاجات اعلاه يمكن تقديم العديد من التوصيات:

1: توظيف ما يكتنزه العهد من مفردات بما تخدم مقاربات اعلى في عملية البناء النظري للمذهب الاقتصادي الاسلامي.

2: الاهتمام العلمي بنتائج البحوث التي تكشف المضامين المعرفية للعهد و اعتمادها كأساس لمقاربات علمية جديدة استجابة للحاجات المتجددة في الفكر الاقتصادي الاسلامي.

3: اعتماد التوصيف الذي قدمه العهد لدور الدولة الاقتصادي في بناء سياسات الحكم الرشيد في البلدان الاسلامية لتوافق العلاقة بين الرؤية الكونية للمجتمع في هذه البلدان و متضمنات انموذج الحكم الرشيد الذي يقدمه العهد.

المصادر القرآن الكريم.

1. أبو عبد الله محمد أبن إدريس الشافعي الأم أدار المعرفة بيروت ط 2 1973.

2. احمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار الفكرا بيروت، ب ط، ب ت.

3. د. ابراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الاسلامي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت – لبنان، ط 1، 2006 م،.

4. جعفر عباسي حاجي، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط 1، 1987.

5. جمال الدين محمد بن مكرم، أبو الفضل، ابن منظور، لسان العرب، 1405 ه، دون ذكر معلومات أخرى.

6. فالح حسين أتطور ملكية الأراضي وأصنافها في العصر الأموي أدون ذكر أي معلومات أخرى.

7. د. طالب حسين فارس الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء العراق، ط 1، 2014 م،.

8. . طالب حسين فارس الكريطي: العلاقة بين قيمة التسامح و السياحة الدينية في الاقتصاد الاسلامي والوضعي، تأصيل نظري مفاهيمي في ضوء الاقتصاد الاسلامي و دراسة تطبيقية على عينة من السائحين في محافظة كربلاء المقدسة 2015،، مجلة السبط، مركز كربلاء للدراسات و البحوث، العدد الثاني – السنة الاولى، 1937 ه 2016 م.

9. طالب الكريطي: دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى كلية الادارة والاقتصاد – جامعة القادسية، 2004 م.

10. الصدر، محمد باقر ، اقتصادنا، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية

للشهيد الصدر (قد)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قد)، ط 1، مطبعة شريعة قم، 2004 م.

11. محمد باقر الصدر، ،خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي – ضمن مجموعة الإسلام يقود الحياة –، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصية للشهيد الصدر (قد)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قد)، ط 1، مطبعة شريعة قم، طهران إيران، 2001 م.

12. ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، شرح عصري جامع لنهج البلاغة، منشورات مدرسة الامام علي «ع: قم – ايران، ج 10، 1482 ه».

13. محمد باقر الناصري، مع الامام علي (عليه السلام) في عهده الى مالك الأشتر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط 2، 1985،.

14. يعقوب أبن إبراهيم، أبو يوسف الخراج، دار المعرفة للنشر والطباعة، بيروت، لبنان 1979.

15. محمد شوقي الفنجري، الإسلام وعدالة التوزيع الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط 1، 1982.

16. محمد علي التسخيري، خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي، المشرق للنشر، طهران، إيران، ط 3، 2003.

17. د. جعفر عباسي حاجي، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط 1، 1987، 18. مرتضى مطهري، الرؤية الكونية التوحيدية، منشورات مؤسسة الثقلين الثقافية، ب ط، 2012 م 19. محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، دار الفكر و المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط 1، 2006 م، 20. محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الاسلامية، ترجمة: هاسم محمد، ج 1، مؤسسة الهدى، ط 4، 1424 ه، 21. محمد بن الحسن، الحر العاملي، وسائل الشيعة، المكتبة الإسلامية، طهران، ط 1، 1483 ه.

الهوامش 1 ناصـر مكارم الشـيرازي، نفحات الولاية، شـرح عصري جامع لنهج البلاغة، منشورات مدرسة الامام علي (عليه السلام): قم – ايران، ج 10، 1426 ه، ص 279 – 280. كذلك انظر: محمد باقر الناصري، مع الامام علي (عليه السلام) في عهده الى مالك الأشتر، دار التعارف للمطبوعات، بيروت – لبنان، ط 2، 1985، ص 5 – 8.

2 الصدر، محمد باقر، خطوط تفصـيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي – ضمن مجموعة الإسلام يقود الحياة –، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصـية للشـهيد الصدر (قد)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قد)، ط 1، مطبعة شريعة قم، طهران إيران، 2001 م. ص 45.

3 احمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري في شرح صحيح البخاري، دار الفكر، بيروت، ج 5، ص 44.

4 أبو عبد الله محمد أبن إدريس الشافعي، الأم ، دار المعرفة، بيروت، ط 2، 1973، ج 4، ص 42.

5 يعقوب أبن إبراهيم، أبو يوسف، الخراج، دار المعرفة للنشر والطباعة، بيروت، لبنان، 1979، ص 65.

6 فالح حسين، تطور ملكية الأراضي وأصنافها في العصر الأموي، دون ذكر أي معلومات أخرى، ص 15.

7 سورة الحشر، آية 7.

8 سورة النور، آية 33.

9 انظر د. محمد شوقي الفنجري، الإسلام وعدالة التوزيع، الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية، ط 1، 1982، ص 5 – 6 .

10 محمد بن الحسن، الحر العاملي، وسائل الشيعة ج 2، المكتبة الإسلامية، طهران، ط 1، 1983 ه ص 420.

11 الصـدر، محمد باقر ، اقتصادنا، منشورات مركز الأبحاث والدراسات التخصصـية للشـهيد الصدر (قد)، تحقيق لجنة التحقيق للمؤتمر العالمي للإمام الشهيد الصدر (قد)، ط 1، مطبعة شريعة قم، 2004م. ص 439.

12 محمد علي التسخيري، خمسون درساً في الاقتصاد الإسلامي، المشرق للنشر، طهران، إيران، ط 3، 2003، ص 199.

13 محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص 433.

14 محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص 433 – 436.

15 محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص 438.

16 محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص 439 – 441.

17 محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص 441 – 446.

18 محمد باقر الصدر، إقتصادنا، مصدر سابق، ص 468 – 470.

19 د. جعفر عباسي حاجي، المذهب الاقتصادي في الإسلام، الكويت، مكتبة الألفين، ط 1، 1987، ص 191.

20 محمد باقر الصدر، الإسلام يقود الحياة، المصدر السابق، ص 45 – 55. 21 ينظر في ذلك: مرتضى مطهري، الرؤية الكونية التوحيدية، منشورات مؤسسة الثقلين الثقافية، ب ط، 2012 م، ص 20 – 38، جعفر عباس حاجي، المذهب الاقتصادي في الاسلام، مصدر سابق، ص 85 – 62 ـ 22 للمزيد حول الرؤية الكونية: انظر، محمد عمر شابرا، مستقبل علم الاقتصاد من منظور اسلامي، ترجمة رفيق يونس المصري، دار الفكر و المعهد العالمي للفكر الاسلامي، ط 1، 2004 م، ص 58 – 62، محمد تقي مصباح اليزدي، دروس في العقيدة الاسلامية، ترجمة: هاسم محمد، ج 1، مؤسسة الهدى، ط 4، 1424 ه، ص 28 – 30.

23 الشريف الرضي، نهج البلاغة، شرح محمد عبده، منشورات دار المحجة البيضاء، بيروت ـ لبنان، ط 1، 2012 م، ص 392.

24 مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، ج 10، مصدر سابق، ص 291 – 293.

20 انظر في ذلك: مكارم الشيرازي، نفحات الولاية: مصدر سابق،، ص 297.

26 أراد بحرب الله: مخالفة شريعته بالظلم والجور.

27 لايدي لك بنقمته: أي ليس لك يد أن تدفع نقمته، أي لا طاقة لك بها.

28. بجح به : كفرح لفظاً ومعنى.

29 البادرة: ما يبدر من الحدة عند الغضب في قول أو فعل.

30 المندوحة: المتسع، أي المخلص.

31 مؤمر – كمعظم. أي: مسلط.

32 الادغال: إدخال الفساد.

33 منهكة: مضعفة، وتقول: نهكه، أي أضعفه... وتقول: نهكه السلطان من باب فهم، أي: بالغ في عقوبته.

34 الغِير – بكسر ففتح–: حادثات الدهر بتبدل الدول.

35 الابهّة – بضم الهمزة وتشديد الباء مفتوحة –: العظمة والكبرياء.

36 المَخِيلة – بفتح فكسر–: الخيلاء والعجب.

37 يُطامن الشيء: يخفض منه.

38 الطِماح – كتاب .: النشوز والجماح.

39 الغَرْب – بفتح فسكون–: الحدة.

40 يفيء: يرجع.

41. المساماة : المباراة في السمو، أي العلو.

42 الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 393 – 394.

43 من لك فيه هوى: أي لك إليه ميل خاص.

44 أدحض: أبطل.

45 كان حرباً: أي محارباً.

46 ينزع – كيضرب – أي: يقلع عن ظلمه.

47 الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 394.

48 الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 394 – 395.

49 يجحِف برضى الخاصة: يذهب برضاهم.

50 الالحاف: الالحاح والشدة في السؤال.

51 جِماع الشيء - بالكسر -: جمعه، أي جماعة الاسلام.

52 الصِغْو - بالكسر والفتح -: الميل.

53 الشريف الرضي، نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 396 – 397.

54 د. طالب حسين فارس الكريطي، الاقتصاد الإسلامي والفقر تأصيل نظري لمنهج اقتصاد بلا فقر في المذهب الاقتصادي الإسلامي، مركز كربلاء للدراسات والبحوث، كربلاء العراق، ط 1، 2014 م، ص 367 وما بعدها.

55 المرافق: أي المنافع التي يجتمعون لاجلها 56 الترفق: أي التكسب بأيديهم ما لا يبلغه كسب غيرهم من سائر الطبقات.

57 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 397 – 398.

58 المضطرب باله: المتردد به بين البلدان.

59 المترفّق: المكتسب.

60 المَرَافِق: ما ينتفع به من الادوات والانية.

61 المطارح: الاماكن البعيدة.

62 لايلتئم الناس لمواضعها أي: لا يمكن التئام الناس واجتماعهم في مواضع تلك المرافق من تلك الامكنة.

63 انظر في ذلك: الصدر، خطوط تفصيلية عن اقتصاد المجتمع الإسلامي، ضمن مجموعة الاسلام يقود الحياة، مصدر سابق، ص 106 – 109.

64 الضيق: عسر المعاملة.

65 الشحّ: البخل.

66 الاحتكار: حبس المطعوم و نحوه عن الناس لا يسمحون به إلا بأثمان فاحشة.

67 المبتاع – هنا –: المشتري.

68 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 403 – 404.

69 المصدر السابق، ص 92 – 97.

70 المصدر السابق، ص 102 – 103.

71 ناصر مكارم الشيرازي، نفحات الولاية، مصدر سابق، ج 10 نص 290 – 291.

72 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 292 – 393.

73 أسبغ عليه الرزق: أكمله وأوسع له فيه.

ص: 464

74 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 401.

75 ينظر في ذلك: د. ابراهيم حسين العسل، التنمية في الفكر الاسلامي، مجد المؤسسة الجامعية للدراسات و النشر و التوزيع، بيروت – لبنان، ط 1، 2006 م، ص 120 – 122.

76. قارف: أي خالط.

77 الحُكْرَة – بالضم–: الاحتكار.

78 نكّل: أي أوقع به النكال والعذاب، عقوبة له.

79. في غير إسراف: أي من غير أن تجاوز حد العدل.

80 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 404.

81 د. طالب حسين فارس الكريطي: العلاقة بين قيمة التسامح و السياحة الدينية في الاقتصاد الاسلامي والوضعي، تأصيل نظري مفاهيمي في ضوء الاقتصاد الاسلامي و دراسة تطبيقية على عينة من السائحين في محافظة كربلاء المقدسة 2015، مجلة السبط، مركز كربلاء للدراسات و البحوث، العدد الثاني – السنة الاولى، 1437 ه، 2016 م، ص 207 – 212.

82 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 399.

83 ينظر في ذلك: طالب الكريطي، الاقتصاد الاسلامي والفقر، مصدر سابق، ص 178 – 185.

84 طالب الكريطي: دور الدولة في المذهب الاقتصادي الاسلامي، رسالة ماجستير مقدمة إلى جامعة القادسية – كلية الادارة و الاقتصاد، ، ص 34 – 36.

85 البؤسى – بضم أوله –: شدة الفقر.

86 الزَمْنَى – بفتح أوله –: جمع زمين وهو المصاب بالزَمانة – بفتح الزاي – أي العاهة، يريد أرباب العاهات المانعة لهم عن الاكتساب.

87 القانع: السائل.

88 المُعْتّر – بتشديد الراء –: المتعرض للعطاء بلا سؤال.

89 اسْتَحْفَظَك: طلب منك حفظه.

90 غَلّات: ثمرات.

91 صوافي الاسلام: جمع صافية، وهي أرض الغنيمة.

92 بَطَر: طغيان بالنعمة.

ص: 465

93 التافه: الحقير.

94 تُشْخص همك: أي لا تصرف اهتمامك عن ملاحظة شؤونهم.

95 صعّر خدّه: أماله إعجاباً و كبراً.

96 تقتحمة العين: تكره أن تنظر اليه احتقاراً وازدراءً.

97 فَرِّغ لاولئك ثقتك: أي اجعل للبحث عنهم أشخاصاً يتفرغون لمعرفة أحوالهم يكونون من تثق بهم.

98 بالاعذار إلى الله تعالى: أي بما يقدم لك عذراً عنده.

99 ذوو الرقّة في السن: المتقدمون فيه.

100 نهج البلاغة، مصدر سابق، ص 404 - 405.

101 البؤسى - بضم أوله -: شدة الفقر.

102 ذوو الرقة في السن: المتقدمون فيه.

المحتويات الثوابت والإصلاحات الإدارية لنظام الحكم في عهد أمير المؤمنين علي عليه السلام مالك بن الأشتر أنموذجا المقدمة...7 المبحث الأول: السيرة الشخصية للإمام علي بن أبي طالب (عليه السلام):...11 المبحث الثاني: الثوابت الإدارية للخليقة علي (عليه السلام) اتجاه الولاة والعمال...15 المبحث الثالث: الوظائف الإدارية في الأمصار العربية الإسلامية من خلال رسائل الخليقة علي بن أبي طالب (عليه السلام)...19 الخاتمة والنتائج:...39 الهوامش...41 ثبت المصادر والمراجع...53

النظرية الاقتصادية بين رؤية الامام علي (عليه السلام) في عهده لمالك الأشتر وبين فيزوقراطيي عصر الانوار دراسة مقاربة مقارنة تقديم...57 أولا: الدلالة الاصطلاحية لمفهوم عصر الأنوار...59 ثانياً: الدلالة الاصطلاحية لمفهوم الفيز وقراطيون [المذهب الطبيعي...61 ثالثاً: النظام الاقتصادي بين رؤية الامام علي عليه السلام وبين المدرسة الطبيعية...64 أ - الارض هي المصدر الوحيد للثروة...64 ب - دور الفئات الاجتماعية في النشاط الاقتصادي...66 ج - جباية الضرائب الخراج...69 د - الإنفاق على الطبقات الدنيا من المجتمع...73 ه - التباين في المعاملة بين العامة والخاصة في المسائل المالية...74 ز - مفهوم الملكية الفردية....75 ح - الموقف من الصناعة والتجارة وبقية القطاعات الانتاجية...79 الخاتمة...78 الهوامش...80

معـايير بنـاء الدولـة بالاسـتناد إلى عهـد الامـام علي (عليـه السـلام) إلى مالـك الاـشتر (رضـوان اللـه عليـه) هـدف البحث...85 أهمية البحث...85 مشكلة الدراسة...86 المقدمة...87 المحور الاول: التراجع السياسـي في العراق – الاسـباب والنتائج...89 المحور الثاني: معايير من عهـد الامام...94 المعيـار الاول / اختيار الحكام...95 المعيار الثاني / الاتصال بالأشـراف والصالحين...97 المعيار الثالث / التواضع الودود مع القاعـدة...98 المعيـار الرابع / النظر الى ماسـبق...99 المعيـار الخامس / النظرة الانسانيـة...100 المعيـار السادس / مواكبة العلماء والحكماء...101 المعيار الثامن / توزيع الثروة...102 المعيار التاسع / الانضباط الوظيفي...104 المعيار العاشر / حماية الملكيـة الفردية...501 المعيـار الحـادي عشـر / انظمـة الحمايـة الاجتماعيـة...106 المعيـار الثـاني عشـر / القيـادة المباشـرة منضـبطة الزمن...108 المحور الثالث: الرؤية المنهجية لمواجهة التحديات...110

اولا: مبـدأ التسامح والعفو ابتداءاً:...111 ثانيا: اختيار الحاشية...112 ثالثا: المرونـة في التعامل السياسـي وعدم الانغلاق:...113 ثالثا: الاسـتثمار والخصخصة اساس اصلاح الاقتصاد...114 رابعا: التشـريع اساس الاصلاح...115 خامسا: الاهتمام بالتنمية البشرية...117 الخاتمة والتوصيات...118 الهوامش...122 المصادر...126 الفكر الاقتصادي الإصلاحي للإمام علي (علية السلام) وإمكانية تطبيقه في الاقتصاد العراقي أهميـة البحث:...132 مشكلة البحث:...132 خطة البحث:...133 الحركـة الإصـلاحية في دولـة الإمام علي ابن ابي طالب (عليه السـلام)...138 مفهوم الإصـلاح الاقتصـادي...134 أولاً- الإصـــلاح في النظـام الإـداري:...135 الأـول: الفصـل من الوظيفة:...144 الثاني: استعادة المبالغ المختلَسة:...145 الثالث: العقوبة الجزائية:...145

الرابع: التشهير برموز الفساد:...146 ثانياً – الإصلاح الاقتصادي:...148 ثالثاً – الإصلاح الاجتماعي:...163 الإصلاحات السياسية...167 بناء الجيش:...171 التوصيات...176 الهوامش...178 نظرية الاستدامة اللانهائية وابعادها في فكر الامام علي (عليه السلام) لبناء الدولة المستدامة دراسة تحليلية لعهد مالك الأشتر المستخلص...185 المنهجية العلمية للدراسة...187 اولا: مشكلة الدراسة...187 اهمية الدراسة:...188 هدف الدراسة:...189 فرضيات الدراسة:...190 اسلوب الدراسة:...191 الجانب التحليلي...192 اولاً: تحليل البعد الاقتصادي (جباية خراجها)...199 ثانياً: تحليل البعد التنافسي (جهاد عدوها)...198

ثالثاً: البعـد الاجتماعي (استصـلاح اهلها)...201 رابعـاً: البعـد البيئي (عمارة بلادها)...204 خامسا: البعـد المعرفي المسـتدام...207 الاستنتاجات والتوصيات...209 اولاً: الاستنتاجات...209 ثانياً: التوصيات...210 المصادر:...212 أنموذج لعلاـج الخلل في التوازن الاقتصـادي العـام في ضوء عهـد الإمـام أمير المؤمنين علي (عليه السـلام) لمالك الأشتر (رضـي الله عنه) أسـباب اختيار البحث...215 فرضيات البحث...215 الفرضية الأولى:...215 الفرضية الثانية:...216 مفهوم الاقتصاد عند الإمام علي (عليه السـلام)...216 الموازين الأعـدل أسـاس أنموذج التوازن الاقتصادي...216 مـدى إمكانيـة تطبيق الأـنموذج المسـتنتج في إصـلاح الخلـل في التوازن الاقتصادي العام....217 التفعيل المبكر لمنطقة الفراغ التشريعي لمعالجة الحالات القائمة واستيعاب المستجدات المستقبلية...219 تطبيق النموذج المستنتج في اصلاح الاقتصاد العراقي...221 الاستنتاجات:...222

عهـد الامـام علي (عليه السـلام) لمالك الأشتر الدسـتور الاداري للدولـة الرائـدة المقدمـة:...225 أولاً: الاعتبـارات المبدئيـة في تولي المسؤولية:...225 توصـيف الاعمال والمهام:...228 ثانياً: القضاء:...229 الزراعـة عمارة الارض:...230 وأوصـى (عليه السلام) بأن يُعاقب المحتكر:...231 الكادر الوظيفي:...231 التنظيم اللامركزي للسـلطة الادارية:...233 الرقابة الفعالة:...234 البعد الاجتماعي للأدارة:...235 التوصـيات والمقترحات:...237 مصـادر البحث:...238 الهوامش...239 عهـد أمير المـؤمنين (عليه السـلام) لمـالك الأـشتر (رضوان الله عليه) بين وجهـة النظر الاقتصاديـة والـدروس المسـتفادة منهـا على واقع الأقتصاد العراقي المقدمـة:...243 مشكلة البحث...243 أهمية البحث...244

فرضية البحث...244 هدف البحث...244 المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لعهد أمير المؤمنين المالك الأشتر في ولاية مصـر...245 أولاً: نبذة مختصـرة لشخصـية أمير المؤمنين (عليه السلام)...265 ثانياً: شخصـية مالك الأشتر...246 ثالثاً: أوضاع ولاية مصـر وسماتها للمدة (24 – 35 ه)...247 رابعاً: بعض المضامين الاقتصاديـة لعهد أمير المؤمنين المالك الأشتر...248 1 – نظام السوق...249 2 – الإدارة الكفـء وحُسن التـدبير...249 3 – الأزمـة أو الدورات الاقتصادية...251 4 – مبدأ الشـفافية...251 5 – الحكم الرشـيد...252 المبحث الثاني: التحليل الاقتصادي لمضـمون عهـد أمير المؤمنين المالك الأشتر...254 أولاً: بعض المفاهيم الاقتصاديـة في عهد أمير المؤمنين...254 1 – نظام السوق...254 2 – الإدارة الكفـء وحُسن التدبير...259 3 – الأزمة أو الدورات الاقتصادية...261 4 – مبدأ الشفافية...262 5 – الحكم الرشيد...264

ثانياً: السياسة الاقتصادية في عهد أمير المؤمنين...265 المبحث الثالث: الدروس المستفادة لكتاب أمير المؤمنين...266 التحقيق التنمية المستدامة في العراق...266 أولاً: الدروس التنموية...266 ثانياً: الدروس الإصلاحية...267 ثالثاً: الدروس المؤسساتية...269 الخاتمة...271 الهوامش...273 قائمة المصادر...279 إدارة الدولة في ضوء عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك الأشتر (رضوان الله عليه) المقدمة...287 تمهيد...291 المبحث الاول: نظام الطبقات الوظيفية في الدولة وتوزيع الأدوار...295 أولاً: طبقة الجند:...296 ثانياً: طبقة أهل الخراج...297 ثالثاً: طبقة الإداريين:...298 رابعاً: التجّار و الصنّاع:...298 خامساً: الطبقة السفلى:...299 المبحث الثاني: الوصف التفصيلي للطبقات الوظيفية...300

الطبقة الأولى: الجند...300 أولاً: الشروط و المواصفات التي يجب أن يتصف بها قادة الجند...300 ثانياً: كيفية اختيار قادة الجند:...302 ثالثاً: طريقة تعامل الحاكم مع القادة:...303 رابعاً: ضرورة التقريب بين القائد و جنوده...305 الطبقة الثانية: القضاة...306 أولاً: اختيار القضاة و مواصفاتهم:...306 ثانياً: حقوق القضاة على الحاكم:...309 ثالثاً: استقلال القضاء:...312 رابعاً: وجوب مراقبة القضاة:...312 الطبقة الثالثة: العمّال...313 أولاً: صفات طبقة العمّال و معايير التعيين و الاختبار:...313 ثانياً: حقوق العال على الحاكم...314 ثالثاً: عدم إغفال مراقبة العمّال:...315 الطبقة الرابعة: الوزراء...317 أولاً: مواصفات الوزراء:...317 ثانياً: آليات و معايير اختيار الوزراء...318 ثالثاً: التخصص في توزيع المهام على 319 رابعاً: تعامل الحاكم مع الوزراء:...320 الطبقة الخامسة: طبقة المستشارين...322

الخاتمة...324 الهوامش...327 فهرس المصادر والمراجع...332 إدارة الدولة دراسة مقارنة بين النظام الاداري الاسلامي والنظم الادارية المعاصرة (حكومة الإمام علي عليه السلام إنموذجا) الفصل الأول: التمهيد...337 1 - الاسلام مفهوم يعرف من خلال مصاديقه:...337 2 - العقيدة الكاملة للاسلام تتجسد في نظام الملة :...341 3 - اطروحة تطابق السلطة في ادارة الدول مع العدل:...345 الظواهر والسنن الكونية الدافعة لقيام ادارات الدول:...346 مفارقات بين النظم الادارية للدول تبرز في سياساتها...348 4 - نظام الملة لادارة الدولة في الاسلام:...350 5 - دعامتا النظم الادارية للحكم في الدول:...352 6 - الرقابة والمحاسبة روح ادارة الدولة الاسلامية:...353 الفصل الثاني: غياب مصداق ادارة الدولة العادلة في الاسلام...356 1 - السعي للكمال سنة كونية والانقلاب عليه طاريء وهو الى زوال:...357 2 - هل تلازم السلطة والقوة في ادارة الدول القائمة حق ام باطل؟...360 3 - مسوغات قيام إدارات الدول:...361 ثانيا - الاصطفاء والاختيار منهج الفطرة والدين وجوهر هما:...362 4 - الانقلاب على جوهر الدين ونظام ملته:...364

5 – القوة والسلطة من اجل العدل:...364 الفصل الثالث: الحلقة المفقودة بين اداراة الدولة كسلطة وبين العدل كغاية...366 1 – جدلية الظواهر الكونية التاريخية الثلاث وتعثر النظام الاداري الرباني:...366 2 – واقع جدل الظواهر الثلاث يغلب تحذيرات الرسالة:...371 3 – تحذيرات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) من تغير نظام الاختيار الرباني لادارة الدولة إلى ملك عضوض:...373 الفصل الرابع: ادارة الدولة وفق (نظام الملة)...376 1 – تخلف الامامية عن حكم انفسهم:...376 2 – معاني القيادة والادارة تتشخص في حدود الولاية المرجع:...378 3 – الأئمة يمهدون لنظام الملة في زمن الغيبة بنظام الوكلاء...378 4 – شروط معتبرة في الوكيل المعتمد:...379 5 – لكي يكون النظام المرجعي ادارة لنظام الملة (81):...381 6 – استشعار العجز ازاء المعصوم:...382 الفصل الخامس: نماذج من النظام المرجعي وامكان تمثيله لنظام الملة في الادارة:...384 1 – تقارب النماذج المرجعية مع نظام الملة وتباعدها:...384 2 – استقر أنا تاريخيا نماذج المرجعيات الدينية على اساس امكان قيادتها للامة وادارتها للنظام المرجعي داخل نظام الدول فوجدنا النماذج التالية:...384 3 – وصايا معصومة تحتاجها النماذج المستقرأة للمراجع لكمال نظام الملة:...389 4 – استيعاب النظام المرجعي لنظام الملة الكوني، أو الأساس الشرعي للنظام المرجعي عند الإمامية:...393

مستخلص البحث...396 الهوامش...399 المصادر:...413 ملامح المذهب الاقتصادي الإسـلامي في عهد الإمام علي (عليه السلام) إلى مالك بن الحارث الأشتر (رحمه الله) واليه على مصر المقدمة:...431 المبحث الأول: الإطار المنهجي لتوظيف النصوص في البحث العلمي في الفكر الاقتصادي الإسـلامي...433 المبحث الثاني: متضـمنات العهـد من المفردات البنائيـة لنظرية العدالة والفلسـفة العامة للمذهب الاقتصادي الإسـلامي...442 المبحث الثالث: متضـمنات العهـد من المفردات البنائيـة لـدور الدولـة في المذهب الاقتصادي الإسلامي...449

تعريف مركز

بسم الله الرحمن الرحيم

جَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ

(التوبه : 41)

منذ عدة سنوات حتى الآن ، يقوم مركز القائمية لأبحاث الكمبيوتر بإنتاج برامج الهاتف المحمول والمكتبات الرقمية وتقديمها مجانًا. يحظى هذا المركز بشعبية كبيرة ويدعمه الهدايا والنذور والأوقاف وتخصيص النصيب المبارك للإمام عليه السلام. لمزيد من الخدمة ، يمكنك أيضًا الانضمام إلى الأشخاص الخيريين في المركز أينما كنت.

هل تعلم أن ليس كل مال يستحق أن ينفق على طريق أهل البيت عليهم السلام؟

ولن ينال كل شخص هذا النجاح؟

تهانينا لكم.

رقم البطاقة :

6104-3388-0008-7732

رقم حساب بنك ميلات:

9586839652

رقم حساب شيبا:

IR390120020000009586839652

المسمى: (معهد الغيمية لبحوث الحاسوب).

قم بإيداع مبالغ الهدية الخاصة بك.

عنوان المكتب المركزي :

أصفهان، شارع عبد الرزاق، سوق حاج محمد جعفر آباده ای، زقاق الشهيد محمد حسن التوكلى، الرقم 129، الطبقة الأولى.

عنوان الموقع : : www.ghbook.ir

البريد الالكتروني : Info@ghbook.ir

هاتف المكتب المركزي 03134490125

هاتف المكتب في طهران 88318722 ـ 021

قسم البيع 09132000109شؤون المستخدمين 09132000109.

مركز القائمية للبحوث والتحريات الكمبيوترية
اصبهان
www
للحصول على المكتبات الخاصه الاخرى
ارجعوا الى عنوان المـركز من فضلـكم
www.Ghaemiyeh.com
www.Ghaemiyeh.net
www.Ghaemiyeh.org
www.Ghaemiyeh.ir
و للايصاءِ من فضلكم
۰۹۱۳ ۲۰۰۰ ۱۰۹